الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة البليدة 2

كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم الاقتصادية

نحو بناء استراتيجية لتطوير الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر على ضوء تجارب دولية

أطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه (ل.م.د) في العلوم الاقتصادية

تخصص: صيرفة إسلامية

إعداد الطالبة: **إشراف الدكتور:**

بوداش سهام أ.د. بوحرب حكيم

السنة الجامعية: 2022- 2023

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة البليدة 2

كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم الاقتصادية

نحو بناء استراتيجية لتطوير الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر على ضوء تجارب دولية

أطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه (ل.م.د) في العلوم الاقتصادية

تخصص: صيرفة إسلامية

إعداد الطالبة:

بوداش سهام

أعضاء لجنة المناقشة:

الاسم واللقب	الرتبة	الجامعة الأصلية	الصفة
يدو محمد	أستاذ	البليدة2	رئيسا
بوحرب حكيم	أستاذ	البليدة2	مشرفا ومقرّرا
القينعي عبد الحق	أستاذ محاضر أ	البليدة2	عضوا مناقشا
مسموس رضوان	أستاذ محاضر أ	البليدة2	عضوا مناقشا
البرود أم الخير	أستاذة محاضرة أ	المركز الجامعي أفلو	عضوا مناقشا
سردون مهدية	أستاذة محاضرة أ	خميس مليانة	عضوا مناقشا

السنة الجامعية: 2023/2022

الإهداء

إلى الوالدين الكريمين؛

إلى الزوج الكريم والأولاد؛

إلى كل الإخوة والأخوات؛

إلى الأساتذة الكرام؛

إلى الزّملاء والأصدقاء؛

إلى كل طالب علم؛

أهدي هذا العمل.

شكر وتقدير

أحمد الله وأشكره على أن وفّقني وأمدّني بالقدرة لإنجاز هذا العمل، كما أتقدّم بالشّكر الجزيل للأستاذ المشرف " **بوحرب حكيم**" على مجهوداته المبذولة ونصائحه وانتقاداته البنّاءة وأتقدّم أيضا بالشّكر الجزيل إلى أعضاء فريق التّكوين كلّ باسمه، وكل من ساعدني في خطوات البحث من أساتذة وطلبة وإداريين.

شكرا.

الملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى محاولة اقتراح نموذج تصوري لاستراتيجية تطويرية كفيلة بالنهوض بقطاع الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر وذلك بالاسترشاد بدراسة تجارب بعض الدول المختارة وتسليط الضوء على تحليل عوامل نجاح هذه التجارب للاستفادة منها دون إغفال سلبياتها، ولتحقيق أهداف هذه الدراسة انتهجنا المنهج الوصفي التحليلي كأسلوب مناسب للجانب النظري من الدراسة، وذلك لإعطاء صورة واضحة عن الموضوع وأبعاده المختلفة، وبغية إسقاط الجانب النظري والوصول إلى الأهداف المسطرة في هذه الدراسة قمنا بتصميم استبانة تتكون من مجموعة من المحاور المرتبطة ارتباطا وثيقا بمتغيرات الدراسة، تتكون هذه المحاور من 90 فقرة، تم توزيعها على عينة تتكون من 60 من الموظفين ذوي الخبرة في البنوك الإسلامية في الجزائر بالإضافة إلى الموظفين في البنوك التقليدية التي استحدثت نوافذ إسلامية، محاولة منا جس نبضهم وكذا معرفة آرائهم حول الآليات والحلول المقترحة للنهوض بهذه الصناعة في ضل بيئة أعمال تشوبها مجموعة من التحديات.

هذا وتوصلت دراستنا إلى أنه بالرغم من وجود بوادر لإرادة سياسية لتبني رؤى تطويرية لقطاع المالية الإسلامية في الجزائر مما يعتبر حافزا لتطوير هذه الصناعة، إلا أن الوضع العام يشير إلى تباطؤ مسار الإصلاحات الذي يعزى إلى غياب استراتيجية فاعلة وواضحة المعالم، كما أن السياسات الإصلاحية المنتهجة لا تزال دون المستوى في سبيل النهوض بقطاع المالية الإسلامية في الجزائر وتدارك التأخر المشهود في هذه الصناعة، في ضل فجوة قانونية وتنظيمية وغياب سياسة نقدية مرافقة لنشاط المؤسسات المالية الإسلامية في الجزائر.

الكلمات المفتاحية: صناعة مالية إسلامية؛ صيرفة إسلامية؛ استراتيجية.

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات

العنوان	الصفحة
الإهداء	
شكر وتقدير	
الملخص	
فهرس المحتويات	
قائمة الجداول	
قائمة الأشكال	
قائمة الملاحق	
مقدمة	22-31
الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للصناعة المالية الإسلامية	
تمهيد	33
المبحث الأول : ماهية الصناعة المالية الإسلامية ومرتكزاتها	34
المطلب الأول: مفهوم الصناعة المالية الإسلامية	34
المطلب الثاني: خصائص الصناعة المالية الإسلامية	40
المطلب الثالث: مرتكزات الصناعة المالية الإسلامية	43
المبحث الثاني:المؤسسات المالية الإسلامية والهيئات الداعمة للصناعة المالية الإسلامية	54
المطلب الأول: المؤسسات المالية الإسلامية المصرفية	54
المطلب الثاني: المؤسسات المالية الإسلامية غير المصرفية	59
المطلب الثالث: المؤسسات الداعمة للصناعة المالية الإسلامية	71
المبحث الثالث: المنتجات المالية والأسواق المالية الإسلامية	74
المطلب الأول: ماهية الأسواق المالية الإسلامية	74
المطلب الثاني: الأدوات التقليدية المتداولة وبدائلها الشرعية	78
المطلب الثالث: الأدوات المالية المستحدثة	88
خلاصة الفصل	99
الفصل الثاني: مقاربات تطوير الصناعة المالية الإسلامية	

تمهيد	101
المبحث الأول: تحديات الصناعة المالية الإسلامية	102
المطلب الأول: التحديات التي تواجه الصناعة المالية الإسلامية ضمن بيئتها الداخلية	102
المطلب الثاني: تحديات تطوير منتجات الهندسة المالية الإسلامية	107
المطلب الثالث: تحديات تواجه الصناعة المالية الإسلامية ضمن بيئتها الخارجية والمتغيرات الدولية	111
المبحث الثاني: مناهج واستراتيجيات تطوير الصناعة المالية الإسلامية	122
المطلب الأول: مناهج تطوير الصناعة المالية الإسلامية	122
المطلب الثاني: استراتيجيات عامة لتطوير الصناعة المالية الإسلامية	129
المطلب الثالث: استراتيجيات مناسبة من المؤسسات المالية الإسلامية	131
المبحث الثالث: مداخل إدماج الصناعة المالية الإسلامية في الأنظمة المالية	144
المطلب الأول: الإطار المفاهيمي لعملية التحول نحو العمل المصرفي الإسلامي	144
المطلب الثاني: مدخل التحول الكلي للعمل المصرفي الإسلامي	149
المطلب الثالث: مدخل التحول الجزئي للعمل المصرفي الإسلامي	153
خلاصة الفصل	164
الفصل الثالث: عرض تجارب دولية رائدة في مجال الصناعة المالية الإسلامية	
تمهيد	167
المبحث الأول : تجربة ماليزيا في الصناعة المالية الإسلامية	168
المطلب الأول: مؤشرات نجاح التجربة الماليزية	168
المطلب الثاني: العوامل المساعدة على نجاح التجربة الماليزية في مجال الصناعة المالية الإسلامية	174
المطلب الثالث: تقييم التجربة الماليزية في الصناعة المالية الإسلامية	190
المبحث الثاني: تجربة المملكة العربية السعودية في الصناعة المالية الإسلامية	197
المطلب الأول: مؤشرات نجاح التجربة السعودية في الصناعة المالية الإسلامية	197
المطلب الثاني: عوامل نجاح التجربة السعودية في الصناعة المالية الإسلامية	203
المطلب الثالث: تقييم التجربة السعودية في الصناعة المالية الإسلامية	216
المبحث الثالث: تجربة مملكة البحرين في الصناعة المالية الإسلامية	221

المطلب الأول:مؤشرات نجاح التجربة البحرينية في مجال الصناعة المالية الإسلامية	221
المطلب الثاني: العوامل المساعدة على نجاح التجربة البحرينية في الصناعة المالية الإسلامية	230
المطلب الثالث: تقييم التجربة البحرينية في الصناعة المالية الإسلامية	245
خلاصة الفصل	253
الفصل الرابع: واقع الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر	
تمهيد	256
المبحث الأول: مكانة الصناعة الإسلامية في الجزائر	257
المطلب الأول : مؤشرات اهتمام الجزائر بالصناعة المالية الإسلامية	257
المطلب الثاني : الإطار القانوني المنظم للصيرفة الإسلامية في الجزائر	259
المطلب الثالث: التأطير القانوني للتأمين التكافلي في الجزائر	271
المبحث الثاني: واقع تجربة المصرفية الإسلامية في الجزائر	275
المطلب الأول : واقع تجربة البنوك الإسلامية في الجزائر	275
المطلب الثاني: واقع تجربة النوافذ الإسلامية في البنوك الجزائرية	302
المطلب الثالث: واقع تجربة التأمين التكافلي في الجزائر	317
المبحث الثالث: الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر بين الفرص المتاحة والتحديات	330
المطلب الأول:الفرص والمكاسب الناجمة عن توطين الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر	330
المطلب الثاني: التحديات والعوائق القانونية التي تواجه الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر	333
المطلب الثالث: التحديات والعوائق التنظيمية التي تواجه الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر	340
خلاصة الفصل	346
الفصل الخامس: محاولة بناء استراتيجية مقترحة لتطوير الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر	
تمهيد	349
المبحث الأول: الإطار المنهجي والوصفي لدراسة	350
المطلب الأول: الإجراءات المنهجية للدراسة	350

المطلب الثاني: التحليل الوصفي لإجابات العينة عن متغيرات الدراسة	357
المبحث الثاني: اختبار فرضيات الدراسة	378
المطلب الأول: اختبار الفرضية الثالثة	378
المطلب الثاني : اختبار الفرضية الرابعة	379
المطلب الثالث: اختبار الفرضية الخامسة	384
المبحث الثالث: نموذج تصوري لإستراتيجية تطوير الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر	391
المطلب الأول: التشخيص الاستراتيجي	391
المطلب الثاني: الإطار العام للإستراتيجية المقترحة لتطوير الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر	400
المطلب الثالث: الخطة التنفيذية لتطبيق الإستراتيجية المقترحة لتطوير الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر	404
خلاصة الفصل	429
الخاتمة	431
قائمة المراجع	439
الملاحق	478
الملخص باللغة الأجنبية	496

قائمة الجداول

قائمة الجداول

الرقم	عنوان الجدول	الصفحة
01	تطور شركات التأمين التكافلي في العالم الإسلامي	62
02	الهيئات الداعمة للصناعة المالية الإسلامية في العالم	72
03	أهم الفروق بين التورق التقليدي والتورق الإسلامي	89
04	أهم تطبيقات العقود التمويلية المركبة	97
05	الآراء الاقتصادية المختلفة حول الفروع الإسلامية	155
06	أهم تطورات الصناعة المالية الإسلامية في ماليزيا	169
07	موقع ماليزيا الرائد في التمويل	171
08	تعزيزات البنك المركزي الماليزي	178
09	المؤسسات الداعمة للصناعة المالية الإسلامية في ماليزيا	180
10	معايير الضبط للمؤسسات المالية الإسلامية	184
11	الحوافز الضريبية لمختلف المعاملات المالية الإسلامية في ماليزيا	187
12	أهم تطورات الصناعة المالية الإسلامية في ماليزيا	198
13	موقع المملكة العربية السعودية الرائد في التمويل الإسلامي2020	201
14	تطوير إطار قوي للحوكمة الشرعية في المملكة العربية السعودية بحلول عام 2025م	211
15	أهم المؤشرات التاريخية للريادة العالمية للبحرين في مجال الصناعة المالية الإسلامية	222
16	المبادرات الحالية لصندوق الوقف في مجال التعليم والتدريب	244
17	مؤشرات اهتمام الجزائر بالصناعة المالية الإسلامية	258
18	المنتجات المالية المعتمدة في بنك البركة الجزائري	278
19	عرض الأداء المالي لبنك البركة الجزائري(2012-2020)	279
20	تطور صيغ التمويل الإسلامي في بنك البركة (2012-2020)	281
21	البرنامج الخيري لبنك البركة الجزائري (2018)	288
22	برنامج الفرص الاقتصادية والاستثمارات الاجتماعية (2018)	289
23	عرض الأداء المالي لبنك السلام(2012-2020)	290
24	توزيع تمويلات مصرف السلام حسب الصيغ (2018-2020)	292
25	توزيع تمويلات مصرف السلام الجزائري حسب القطاعات (2020)	293
26	نمو الشبكة التجارية والتشغيلية لمصرف السلام (2012-2020)	294

27	الحوكمة الشرعية في مصرف السلام الجزائري	297
28	المصاريف، المنح والتعويضات المخصصة للموظفين في مصرف السلام-2015) 2020)	299
29	حجم التمويل الإسلامي مقارنة بإجمالي حجم التمويل في بنك الخليج الجزائري (2017-2020)	304
30	توزيع التمويل الإسلامي حسب الصيغ في بنك الخليج الجزائري لسنة 2020	305
31	حجم التمويل الإسلامي مقارنة بإجمالي بحجم التمويل في ترست بانك الجزائر (2016-2020)	307
32	توزيع التمويل الإسلامي حسب الصيغ في تراست بانك الجزائر (2016-2020)	308
33	حجم التمويل الإسلامي مقارنة بإجمالي بحجم التمويل في بنك الإسكان للتجارة والتمويل الجزائر (2016-2020)	312
34	توزيع التمويل الإسلامي حسب الصيغ في بنك الإسكان للتجارة والتمويل الجزائر لسنة 2020	313
35	تطور رقم أعمال شركة سلامة للتأمينات خلال الفترة (2009-2020)	323
36	ترتيب شركة سلامة للتأمينات في القطاع الخاص للتأمين على الأضرار	325
37	إحصاءات قائمة الاستقصاء	352
38	الأوزان المعطاة لخيارات الإجابة في قائمة الاستقصاء	355
39	نتائج اختبار ألفا كرونباخ	356
40	توزيع التكرارات والنسب المئوية لعينة الدراسة	357
41	التحليل الإحصائي الوصفي لمتغير واقع ومرتكزات تطوير الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر	360
42	التحليل الإحصائي الوصفي لمتغير التحديات والعقبات التي تواجه الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر	363
43	التحليل الإحصائي الوصفي لمتغير الآليات والحلول المقترحة لتطوير الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر	370
44	معامل الارتباط بين الفرص المتاحة لتطوير الصناعة المالية الإسلامية وأهمية هذه الصناعة في الجزائر	378
45	نتائج اختبار العينة الواحدة لتبيان أثر التحديات القانونية على تطبيق الاستراتيجية	380
46	نتائج اختبار العينة الواحدة لتبيان أثر التحديات التنظيمية على تطبيق الاستراتيجية	380

47	نتائج اختبار العينة الواحدة لتبيان أثر تحدي الموارد البشرية على تطبيق الاستراتيجية	381
48	نتائج اختبار العينة الواحدة لتبيان أثر التحديات الشرعية على تطبيق الاستراتيجية	382
49	نتائج اختبار العينة الواحدة لتبيان أثر التحديات الأخرى على تطبيق الاستراتيجية	382
50	نتائج اختبار العينة الواحدة لتبيان أثر الآليات والحلول القانونية على تطبيق الاستراتيجية	384
51	نتائج اختبار العينة الواحدة لتبيان أثر الآليات والحلول التنظيمية على تطبيق الاستراتيجية	385
52	نتائج اختبار العينة الواحدة لتبيان أثر الآليات والحلول الشرعية على تطبيق الاستراتيجية	386
53	نتائج اختبار العينة الواحدة لتبيان أثر الآليات والحلول المتعلقة بالموارد البشرية على تطبيق الاستراتيجية	387
54	نتائج اختبار العينة الواحدة لتبيان أثر الآليات والحلول الاستثمارية والتسويقية على تطبيق الاستراتيجية	388
55	نتائج اختبار العينة الواحدة لتبيان أثر الآليات والحلول المتعلقة بالهيئات الداعمة على تطبيق الاستراتيجية	389

قائمة الأشكال

قائمة الأشكال

الرقم	عنوان الشكل	الصفحة
01	الربا حسب أنواع المعاملات	48
02	تصنيف أقسام بيعتين في بيعة	52
03	التوزيع القطاعي لصناعة الخدمات المالية الإسلامية 2020	63
04	التطور التاريخي للمتطلبات الاحترازية على البنوك الإسلامية	115
05	التحديات الخارجية الأخرى التي تواجه الصناعة المالية الإسلامية	121
06	استراتيجيات أخرى لمواجهة التحديات الخارجية التي تواجه الصناعة المالية الإسلامية	143
07	دوافع التحول نحو العمل المصرفي الإسلامي	146
08	خمسة مداخل للتحول للصيرفة الاسلامية	148
09	أساليب التحول الكلي نحو العمل المصرفي الإسلامي	150
10	أشكال التحول الكلي نحو العمل المصرفي الإسلامي	152
11	النافذة الاسلامية في البنوك التقليدية	160
12	التشريعات الناظمة للحوكمة الشرعية في ماليزيا	183
13	هيكل الحوكمة الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية	185
14	توزيع إجمالي أصول الصكوك (2020م) عالميا.	200
15	توزيع أصول المصرفية الإسلامية (2020م) عالميا	200
16	توزيع أصول صناديق الاستثمار الإسلامية (2020م) عالميا	200
17	توزيع أصول التأمين التكافلي (2020م) عالميا	200
18	الإطار القانوني المنظم للصناعة المالية الإسلامية في السعودية	206
19	الهيكل التنظيمي للحوكمة الشرعية في المصارف الإسلامية والتقليدية	209
20	مبادرة تعزيز الحوكمة الشرعية في المؤسسات المالية السعودية	211
21	البيئة العامة لنشاط الصناعة المالية الإسلامية في المملكة العربية السعودية	213
22	استراتيجية التمويل الإسلامي 2030	215
23	البحرين رائدة في مجال التمويل الإسلامي	224
24	نمو أصول المصرفية الإسلامية في البحرين	226
25	نمو أصول النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية البحرينية	227

26	إجمالي إصدارات الصكوك حسب الموطن خلال عام 2020م	229
27	التشريعات المنظمة للمعاملات المالية الإسلامية في البحرين	231
28	القرارات واللوائح المتعلقة بالمعاملات المالية الإسلامية في البحرين	233
29	تصنيف المؤسسات المالية بحسب دليل قواعد مصرف البحرين المركزي	235
30	الهيكل التنظيمي للبنك المركزي البحريني	237
31	مزايا البيئة الاستثمارية البحرينية المساعدة على تطور الصناعة المالية الإسلامية	248
32	إيجابيات وسلبيات النظام 18-02 المتعلق بالمالية التشاركية	264
33	الحصة السوقية لبنك البركة الجزائري	279
34	توزيع صيغ التمويل في بنك البركة (2020)	282
35	نمو عدد الموظفين والفروع في بنك البركة خلال العشرية الأخيرة	284
36	تطور حجم التمويل في بنك الخليج الجزائري (2017-2020)	304
37	توزيع التمويل الإسلامي حسب الصيغ في بنك الخليج الجزائري لسنة 2020	305
38	تطور حجم التمويل في تراست بانك (2016-2020)	307
39	الهيكل التنظيمي للنافذة الإسلامية في بنك الإسكان للتجارة والتمويل الجزائر	311
40	تطور حجم التمويل في الإسكان للتجارة والتمويل الجزائر(2016-2020)	312
41	توزيع التمويل الإسلامي حسب الصيغ في بنك الأسكان للتجارة والتمويل الجزائر لسنة 2020	314
42	النماذج الشرعية المستخدمة في شركة سلامة للتأمينات الجزائر	319
43	الشبكة التجارية وتوزيع رقم الأعمال لشركة سلامة للتأمينات الجزائر	325
44	التأمين التكافلي في الجزائر	329
45	نموذج الدراسة	353
46	مراحل إدماج الصناعة المالية الإسلامية في المنظومة المالية الجزائرية	392
47	التشخيص الكمي لمكانة الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر	398
48	رؤية الاستراتيجية المقترحة لتطوير الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر	401
49	مرتكزات رؤية الاستراتيجية المقترحة لتطوير الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر	402
50	التطورات الإيجابية لمأسسة الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر	403
51	الأهداف العامة للاستراتيجية المقترحة لتطوير الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر	404
52	تطور حصة الجزائر من الصناعة المالية الإسلامية ضمن رؤية بعيدة المدى	405
53	حجم الموارد الممكنة للديوان الوطني للأوقاف والزكاة في إطار رؤية الجزائر	406

54	أهم الهيئات الفاعلة في تنفيذ الاستراتيجية المقترحة لتطوير الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر	407
55	التحولات المرتبطة بتطوير وظيفة البنك المركزي	415
56	التحولات النظامية لنجاح تطبيق استراتيجية تطويرية للصناعة المالية الإسلامية في الجزائر	416
57	تصور تأهيل الموارد البشرية على ضوء المتطلبات الشرعية	417
58	المكونات التوازنية لمؤسسات الصناعة المالية الإسلامية	420
59	مقترح للهيئات المحلية الداعمة للصناعة المالية الإسلامية في الجزائر	422
60	أهم المؤشرات القياسية لنجاح استراتيجية تطويرية للصناعة المالية الإسلامية	427

قائمة الملاحق

قائمة الملاحق

الرقم	عنوان الملحق	الصفحة
01	مراحل تطور الصناعة المالية الإسلامية	479
02	أهم الفروق الجوهرية بين المصرف التقليدي والمصرف الإسلامي	481
03	الفروق الجوهرية بين التأمين التجاري والتأمين الإسلامي	486
04	استمارة استبيان	488
05	الأساتذة المحكمين للإستبيان	495
06	نتائج اختبار معامل الارتباط بيرسون	496
07	نتائج اختبار one-sample statistics	496

مقدمة

تعتبر الصناعة المالية الإسلامية صناعة ناشئة خاصة ما إذا قورنت بنظيرتها التقليدية، غير أن هذه الصناعة قد عرفت نموا مطردا على مستوى الأصول والموجودات أو على مستوى الإطار التشريعي والتنظيمي المؤطر للنشاط المالي والمصرفي الإسلامي، وانتشارا جغرافيا ودوليا منقطع النظير انصهرت أمامه كل الحدود الجغرافية والدينية لتصبح صناعة عالمية رائدة في الدول الإسلامية وغير الإسلامية على حد سواء فأصبحت بمنتجاتها غير المحدودة، مؤسساتها المتنوعة، فروعها المتشعبة وتجاربها منتشرة في أكثر من 80 دولة في العالم وذلك في ظرف أربعة عقود فقط من نشأتها، استحدثت فيها منهجا ماليا ومصرفيا جديدا بديلا في مجال الوساطة المالية للمنهج الإقراضي الربوي قائما على مبادئ المشاركة في الربح والخسارة.

لكن وبالرغم من تلك التطورات التي أثبتتها مختلف الأرقام والمؤشرات الكمية والنوعية والتي قطعت الشك باليقين بأنها صناعة عالمية أثبتت جدارتها، مازالت الصناعة المالية الإسلامية تواجه جملة من التحديات على المستوى الكلي والجزئي تعرقل مسيرتها، تأتي في مقدمتها نجاعة الهندسة المالية الإسلامية وقدرتها على ابتكار وتطوير منتجات وخدمات مالية إسلامية قادرة على الصمود ومنافسة المنتجات والخدمات المالية التقليدية والخروج من دائرة محاكاة المنتجات التقليدية، وكذا توفير مجموعة من الأدوات التمويلية التي تلبي احتياجات عملائها من جهة ومن جهة أخرى توفير أساليب تمويلية تزاوج بين العائد والكفاءة الاقتصادية، وتجمع بين الكفاءة الاقتصادية والمصداقية الشرعية في آن واحد.

وفي خضم الأهمية المتزايدة التي باتت تحتلها الصناعة المالية الإسلامية بالنسبة للاقتصاد العالمي والخطوات الهامة التي خطتها لتتجاوز مرحلة الانطلاق بنجاح، نجمت عنها فرص مالية واستثمارية واعدة، ورؤوس أموال ضخمة متداولة على المستوى العالمي يمكن استقطاب واستيعاب جزء منها وضخها في الاقتصاد الوطني، يمكن القول بأن الجزائر وبعد حوالي ثلاث عقود من الزمن من خوض غمار تجربة المصرفية الإسلامية، حيث كان لها شرف المبادرة مقارنة بدول الجوار، مجسدة أول تجربة في إنشاء بنك البركة في أواخر سنة 1990، غير أن، هذه الريادة لم تصاحبها تطورات فعلية متعلقة خاصة بتوفير المتطلبات الضرورية لنشاط وتطور هذه الصناعة بمختلف فروعها، مما جعل مشهد الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر يصنعه بنكين إثنين برأس مال مختلط ومجموعة من النوافذ استحدثت مؤخرا، مع انعدام بنك إسلامي وطني، وشركة تأمين تكافلي تحتكر سوق التأمين التكافلي منذ أكثر من عشر

سنوات قبل أن يفرج على آلية النوافذ في شركات التأمين مؤخرا، بالإضافة إلى انعدام سوق مالي إسلامي يصدر ويتداول فيه صكوك إسلامية أو تنشط فيه صناديق استثمار إسلامية.

هذا وقد ميزت الفترة الأخيرة بوادر لإرادة سياسية نحو النهوض بقطاع المالية الإسلامية، ترجمتها مجموعة من المساعي الرامية إلى سد الفجوة القانونية والتشريعية التي غابت عن تأطير هذا القطاع لعدة سنوات، على غرار صدور النظام 20-02 المحدد للعمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية والتعليمة رقم 03-2020 المعرفة للمنتجات المتعلقة بالصيرفة الإسلامية، والمحددة للإجراءات والخصائص التقنية لتنفيذها من طرف البنوك والمؤسسات المالية في الجزائر، إضافة إلى صدور المرسوم التنفيذي رقم 21-81 المحدد لشروط وكيفيات ممارسة التأمين التكافلي في الجزائر، والذي صدر بالعدد 14 للجريدة الرسمية، هذا في انتظار صدور قانون خاص بالأوراق المالية الإسلامية (الصكوك) وصناديق الاستثمار الإسلامية حتى تكتمل المنظومة القانونية والتشريعية المؤطرة للصناعة المالية الإسلامية في الجزائر بمختلف فروعها.

الإشكالية:

ومن خلال ما سبق، يمكننا القول أن السلطات المصرفية والمالية في الجزائر وبعد أكثر من 30 سنة من ولوجها العمل المصرفي الإسلامي، خطت خطواتها الأولى في هذا المجال، غير أن هذه الخطوات ما تزال دون المستوى بالمقارنة مع الحجم الهائل لهذه الصناعة والرواج المنقطع النظير الذي حظيت به دوليا، ولا ترقى لإقامة صناعة مالية إسلامية رائدة ترتقي بها إلى مصاف الدول المتطورة والرائدة في المجال، ومن هنا تظهر إشكالية الدراسة في التساؤل الرئيسي التالي:

ماهي الاستراتيجية الواجب تطبيقها لتطوير الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر؟

الأسئلة الفرعية:

وللإلمام بالموضوع قمنا بطرح الإشكاليات الفرعية التالية:

1. ما هو الإطار النظري المفسر للصناعة المالية الإسلامية؟

2. إلى أي مدى يمكن الاستفادة من تجارب دولية رائدة في مجال الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر؟

3. هل يوجد أثر ذو دلالة إحصائية بين الفرص المتاحة لتطوير الصناعة المالية الإسلامية وأهمية تطوير هذه الصناعة في الجزائر عند مستوى معنوية (0.05)؟

4. هل يوجد أثر ذو دلالة إحصائية للتحديات والعقبات التي تواجه الصناعة المالية الإسلامية (القانونية، التنظيمية، تأهيل الموارد البشرية، البيئة الشرعية) على تطبيق استراتيجية تطويرية للصناعة المالية الإسلامية في الجزائر عند مستوى معنوية (0.05)؟

5.هل يوجد أثر ذو دلالة إحصائية للآليات والحلول المقترحة لتطوير الصناعة المالية الإسلامية (القانونية، التنظيمية، تأهيل الموارد البشرية، البيئة الشرعية) على تطبيق استراتيجية تطويرية للصناعة المالية الإسلامية في الجزائر عند مستوى معنوية (0.05)؟

فرضيات الدراسة:

من أجل الإجابة على التساؤلات الفرعية قمنا بصياغة الفرضيات التالية:

الفرضية الأولى: مثلت الصناعة المالية الإسلامية موضوعا للعديد من الدراسات الأكاديمية وهو ما سمح بظهور مجموعة من الاجتهادات الفكرية مكنت من تفسير ديناميكية ظهور الصناعة المالية الإسلامية وتطورها.

الفرضية الثانية: على المستوى الدولي هناك العديد من التجارب ذات الريادة في مجال تطوير الصناعة المالية الإسلامية وهي تجارب يمكن الاستفادة من مخرجاتها في تطوير الصناعة المالية الاسلامية في الجزائر.

الفرضية الثالثة: لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية بين الفرص المتاحة لتطوير الصناعة المالية الإسلامية وأهمية هذه الصناعة في الجزائر عند مستوى معنوية (0.05).

الفرضية الرابعة:لايوجد أثر ذو دلالة إحصائية للتحديات والعقبات التي تواجه الصناعة المالية الإسلامية (القانونية، التنظيمية، تأهيل الموارد البشرية، البيئة الشرعية) على تطبيق استراتيجية تطويرية للصناعة المالية الإسلامية في الجزائر عند مستوى معنوية (0.05).

الفرضية الخامسة:لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية للآليات والحلول المقترحة لتطوير الصناعة المالية الإسلامية (القانونية، التنظيمية، تأهيل الموارد البشرية، البيئة الشرعية) على تطبيق استراتيجية تطويرية للصناعة المالية الإسلامية في الجزائر عند مستوى معنوية (0.05).

أهمية الموضوع:

تستمد أهمية دراستنا من الاهتمام المتزايد بالصناعة المالية الإسلاميةحيث أن هذه الأخيرة شهدت مرحلة مهمة من نموها وتطورها في البلدان الإسلامية وحتى غير الإسلامية، وهذا التطور يستدعي رؤية جادة ضمن استراتيجية واضحة المعالم تتبناها السلطات الجزائرية ضمن مخططاتها،للتفاعل إيجابيا مع هذه المستجدات، والسعي وراء اقتناص الفرص التي تتيحها هذه الصناعة؛

كما تكتسي دراستنا أهمية بالغة نتيجة التأخر الملحوظ الصناعة المالية الجزائرية مقارنة بدول العالم المختلفة على جميع المستويات وعلى وجه الخصوص الإطارين التنظيمي والتشريعي، الأمر الذي يزيد من أهمية صياغة وتنفيذاستراتيجية من شأنها تطوير الصناعة المالية في الجزائر، عن طريق الوقوف عند مختلف التحديات والمعوقات التي تواجههاوالخروج بآليات مناسبة لتطوير الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر ضمن رؤية مستقبلية؛

كما تظهر أهمية دراستنا من أهمية التجارب المعروضة، حيث سلطنا الضوء على دراسة ثلاث تجارب (ماليزيا، المملكة العربية السعودية، البحرين) خطت خطوات هامة جعلتها تصنف ضمن الدول الرائدة في مجال الصناعة المالية الاسلامية، هذا وتجمع الجزائر وهذه الدول مجموعة من نقاط التشابه تتيح إمكانية إسقاط هذه التجارب على حالة الجزائر من أجل ضمان انفتاح النظام المالي والمصرفي الجزائري على العمل المصرفي والمالي الإسلامي.

أهداف الموضوع:

- ✓ التعرف على الصناعة المالية الإسلامية والإحاطة بمختلف أشكالها ومنتوجاتها.
- ✓ التركيز على عوامل نجاح تجارب الدول الرائدة في مجال الصناعة المالية الإسلامية دون إغفال أهم السلبيات والنقائص التي شابتها لتجنب الوقوع فيها.

- ✓ التعرف على واقع الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر وتسليط الضوء على مختلف الفرص المتاحة والاستناد عليها كمرتكزات لتبني استراتيجية تطويرية للصناعة المالية الإسلامية، وفي المقابل التعرف على أهمالتحديات والعراقيل التي تواجهها.
- ✓ محاولة اقتراح استراتيجية تطويرية للصناعة المالية الإسلامية في الجزائر ضمن رؤية بعيدة المدى، عن طريق اقتراح مجموعة من الآليات والحلول الممكن تطبيقها على أرض الواقع.

حدود الدراسة:

بهدف الوصول إلى الإجابة عن الإشكالية المطروحة وكذا الأسئلة الفرعية، قمنا بتحديد الإطار المكاني والزماني كالتي:

1.الحدود المكانية: في سبيل الإحاطة بموضوعنا تم الاسترشاد بدراسة تجارب بعض الدول الرائدة على غرار التجربة الماليزية، التجربة السعودية وكذا تجربة البحرين، وبالموازاة قمنا في إطار الدراسة الميدانية تم دراسة تجربة البنوك الإسلامية الناشطة في الجزائر وكذا مختلف النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية.

2.الحدود الزمانية: من أجل الوصول إلى الأهداف المرجوة من هذه الدراسة، وفي سبيل محاولة الإجابة عن الإشكالية المطروحة، تمتد دراستنا بين سنتي 2012 و2020.

صعوبات الدراسة:

- صعوبات مرتبطة خاصة بالدراسة الميدانية سيما بالشق المرتبط بالحصول على المعلومات والبيانات الإحصائية المتعلقة بنشاط النوافذ الإسلامية المستحدثة في البنوك التقليدية وذلك نظرا لحداثة التجربة؛
- صعوبات مرتبطة بتوزيع واسترجاع الاستابانة، خاصة وأن عينة الدراسة كانت انتقائية تمس إلى حد كبير المسؤولين وكذا المكلفين بتنفيذ مشروع التحول إلى الصيرفة الإسلامية في المؤسسات المالية.

الدراسات السابقة:

1. دراسة مقدمة من طرف عبد الكريم قندوز، 2019، موسومة ب:

"The arIthmetic Rules of Islamic finance "

كتاب تم إصداره من طرف صندوق النقد العربي، وقد تناول هذا الكتاب بالدراسة والتحليل الهندسة المالية الإسلامية ومبادئها مما يعزز عملية الابتكار المالي في الصناعة المالية الإسلامية، حيث تعرج هذه الدراسة في البداية بحثا نظريا في القواعد والمبادئ الأساسية للتمويل الإسلامي، ثم تتناول التطبيقات العملية لتلك القواعد.

وقد توصلت هذه الدراسة إلى عدة نتائج نستعرض أهمها أن أحد الجوانب المهمة لتطوير منتجات مالية إسلامية إضافة إلى استيعاب مبادئ وقواعد التمويل الإسلامي هو كيفية الخروج بتطبيقات عملية لهذه القواعد الشيء الذي يمكن أن يعزز من تصميم وابتكار أدوات مالية إسلامية جديدة.

2. دراسة مقدمة من طرف محمد بوجلال، 2010، موسومة ب:

"**Les acquis et les défis de la finance islamique"**

وهي عبارة عن مقالة منشورة في مجلة حوليات جامعة بشار، العدد08، رقم08، عالجت هذه الدراسة بالشرح والتحليل أهم التحديات التي تواجه صناعة التمويل الإسلامي، وفي المقابل استعرضت أهم المكاسب التي يحققها التمويل الإسلامي.

وقد توصلت هذه الدراسة إلى عدة نتائج أهمها أن الانتشار الواسع للشبابيك الإسلامية دليل ملموس لنجاح التمويل الإسلامي، كما أن الصيرفة الإسلامية أثبتت نجاعتها في مواجهة الأزمات، وفي المقابل فإن أهم تحدي واجه التمويل الإسلامي الانحراف في تطبيق التمويل الإسلامي على أرض الواقع، مما جعل تجربة الصيرفة الإسلامية تواجه العديد من الانتقادات.

3. دراسة مقدمة من طرف لعوينة بن زكورة، 2020، موسومة ب:

"Islamic windows experiance in Algeria legislation"

وهي مقالة منشورة في مجلة "Journal of Mustapha Stambouli- Mascara" العدد 04، وقد تناولت هذه الدراسة جهود السلطات الجزائرية الرامية لسن تشريعات تسمح بتفعيل الصيرفة الإسلامية في الجزائر عن طريق السماح للبنوك التقليدية من فتح نوافذ تقدم المنتجات والخدمات المالية الإسلامية،

حيث عرضت هذه الورقة بالدراسة والتحليل النظام 18-02 وكذا النظام 20-02 الذي ألغى النظام السابق.

وقد توصلت هذه الدراسة إلى عدة نتائج أهمها أن النظام 20-02 يعتبر مبادرة هامة سمحت للبنوك التقليدية في الجزائر الولوج إلى العمل المصرفي الإسلامي عن طريق استحداث النوافذ الإسلامية، مما يساهم في تنويع الاقتصاد الوطني بعيدا عن المحروقات.

4. دراسة مقدمة من طرف حمزة شودار، موسومة ب: "**الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر بين التجارب الدولية والمعوقات القانونية المحلية-دراسة استقطابية لواقع وتطورات الصناعة المالية الإسلامية في العالم**"، 2015.

وهي مقالة نشرت فيمجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير،العدد15،حيث تناولت هذه الدراسة الصناعة المالية الإسلامية وجميع الجوانب المرتبطة بها وبتطويرها بمختلف مؤسساتها ومؤشراتها و قوانينها والتنظيمات الخاصة بها، كما استعرضت مختلف التجارب الدولية في الصناعة المالية الإسلامية العربية منها والمغاربية وحتى غير الإسلامية.

وقد توصلت هذه الدراسة إلى عدة نتائج غير أن أهم نتيجة توصلت إليها تمثلت في أن الجزائر تكاد تمثل الاستثناء في المنطقة العربية والمغاربية بصفتها لا تعرف قانونا مفعلا لأي مؤسسة أو منتج مالي إسلامي، وحسب الباحث فإنه قد توصل إلى أن تدارك التأخر الذي تشهده الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر يتطلب إصدار قوانين خاصة بالمؤسسات المالية الإسلامية ومنتجاتها الشرعية.

5. دراسة مقدمة من طرف **مريم سياخن**، موسومة ب: "**إمكانية التحول الى الصيرفة الإسلامية في الجزائر على ضوء تجارب عالمية**"،2019/2018.

وهي أطروحة دكتوراه في جامعة بليدة 2، حيث تناولت هذه الدراسة مختلف الجوانب والمتغيرات المتعلقة بتحول المصارف التقليدية الجزائرية إلى العمل المصرفي الإسلامي مستندة في ذلك إلى مختلف التجارب الدولية، أما الجانب التطبيقي فقد قامت بصياغة استبانة وتوزيعها على مختلف البنوك التقليدية والعمومية على وجه الخصوص.

وقد توصلت هذه الدراسة إلى أن عملية التحول إلى الصيرفة الإسلامية في الجزائر يمكن تطبيقه من خلال اتباع مراحل مدروسة تتضمنها خطة واضحة المعالم تعد من طرف فريق من الخبراء في ظل وجود رغبة الحكومة في تقديم المعاملات المصرفية الإسلامية الى جانب المعاملات المصرفية التقليدية.

6. دراسة مقدمة من طرف سليمان ناصر، موسومة ب: "**تجربة البنوك الإسلامية في الجزائر–دراسة تقييمية عامة–**"، 2022.

وهي كتاب تم إصداره من قبل دار ألفا للوثائق، حيث تناول هذا الكتاب دراسة تقييمية لتجربة المصارف الإسلامية في الجزائر (بنك البركة الجزائري، مصرف السلام) وكذا تجربة النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية العامة منها والخاصة، عن طريق عرض أهم المؤشرات المالية بالأرقام والتحليل.

وقد توصلت إلى عدة نتائج أهمها أن فكرة النوافذ الإسلامية حسب الباحث غالبا ما تنجح في البلدان التي يكون فيها عدد المسلمين قليل على عكس حالة الجزائر، كما توصل إلى أن تجربة المصرفية الإسلامية في الجزائر شابتها العديد من النقائص والأخطاء أهمها التسويق السيئ، كما أشار إلى أهم الانتقادات التي وجهت إلى الهيئة الوطنية للإفتاء في الصناعة المالية الإسلامية.

7. دراسة مقدمة من طرف صالحي صالح، موسومة ب: "**توطين الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر**"، 2014.

مداخلة مقدمة في إطار فعاليات المؤتمر الدولي حول منتجات وتطبيقات الابتكار والهندسة المالية، جامعة سطيف، حيث تناولت الدراسة التطورات الجيوستراتيجية للصناعة المالية الإسلامية وأهم المعوقات في الجزائر وكذا التعريف بالمحاور الكبرى لمشروع توطين الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر والتحولات النظامية المطلوبة والأساسيات اللازمة لنجاح المنطقة وأهم الآثار والمكاسب المتوقعة.

وقد توصلت هذه الدراسة إلى عدة نتائج أهمها أن إقامة المنطقة الكبرى للصناعة المالية الإسلامية يدخل في صميم البحث عن البدائل للثروة البترولية في قطاع الخدمات المالية، غير أن ذلك يتطلب إصلاحات مهمة على مستوى الموازنة العامة، والالتزام بضوابط إدارة الفوائض النفطية ومبادئ استثمارها.

تتقاطع دراستنا مع الدراسات سابقة الذكر في العديد من النقاط خاصة فيما يتعلق بالمداخل الشرعية للمعاملات المالية الإسلامية في ظل البحث عن تطوير الصناعة المالية الإسلامية، غير أننا من

خلال دراستنا هذه نبحث عن صياغة استراتيجية من شأنها تطوير الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر وذلك من خلال البحث في واقع هذه الصناعة، انطلاقا من الإمكانيات والفرص المتاحة، وقوفا عند مختلف المعوقات والتحديات التي تعترض تطوير الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر، وصولا إلى الآليات التي من شأنها تحديث الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر.

منهج الدراسة والأدوات المستخدمة:

للإمام بجوانب الموضوع وللإجابة عن الإشكالية المطروحة واختبار الفرضيات استخدمنا المنهج الوصفي التحليلي كأسلوب مناسب للجانب النظري من الدراسة، وذلك لإعطاء صورة واضحة عن الموضوع وأبعاده المختلفة، مستندين في ذلك على مختلف المراجع المتوفرة سواء كانت كتب، مداخلات مقالات علمية ومواقع الكترونية، كما اعتمدنا أيضا على منهج دراسة حالة في المؤسسات المالية الإسلامية في الجزائر من خلال أداة الاستبيان التي سمحت لنا باستطلاع آراء عينة الدراسة وتحليلها عن طريق نظام SPSS، وذلك لتقييم تجربة تطبيق الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر.

هيكل الدراسة:

من أجل معالجة الإشكالية ومحاولة الإحاطة والإلمام بكل الجوانب المرتبطة بموضوع الدراسة، قمنا بتقسيم دراستنا إلى خمسة فصول كما يلي:

- **الفصل الأول:** تحت عنوان "الإطار المفاهيميللصناعة المالية الإسلامية"،حيثسنقسم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث، حيث سنتطرق في المبحث الأول إلى ماهية الصناعة المالية الإسلامية وذلك بغية التعريف بها، ونحاول التعرض لأهم مكونات الصناعة المالية الإسلامية والتي سنخصص لها مبحثين تطرقنا في المبحث الثاني إلى المؤسسات المالية الإسلامية والمؤسسات الداعمة، أما في المبحث الثالث سنتعرض إلى كل ما يخص المنتجات المالية والأسواق المالية الإسلامية.
- **الفصل الثاني:** تحت عنوان "مقاربات تطوير الصناعة المالية الإسلامية"، ومن خلاله سنحاول التعريج على أهم التحديات التي تواجه هذه الصناعة واستعراض أهم مناهج واستراتيجيات الممكن تطبيقها في سبيل النهوض بقطاعها، وذلك في مبحثين أما المبحث الثالث فسنخصصه لعرض أهم مداخل إدماج الصناعة المالية الإسلامية في الأنظمة المالية.

- **الفصل الثالث:**تحت عنوان "عرض تجارب دولية رائدة في مجال تطوير وتحديث الصناعة المالية الاسلامية"،حيثسنتعرض في هذا الفصل إلى تجربة كل من ماليزيا، المملكة العربية السعودية والبحرين وذلك بتخصيص مبحث لكل تجربة من التجارب الثلاث على التوالي، وذلك من خلال التركيز على أهم عوامل نجاح هذه التجارب للاستفادة منها دون إغفال سلبياتها وذلك لتجنبها.
- **الفصل الرابع:** الذي يمس الجانب التطبيقي للدراسة تحت عنوان "واقع الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر"، حيث نقسم الفصل إلى ثلاث مباحث ففي المبحث الأول نتعرض فيه إلى نشأة وتطور الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر، وفي المبحث الثاني نقيم فيه تجربة تطبيق الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر من خلال عرض أهم المؤشرات، ثم في المبحث الثالث سنعرج على تحديات الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر ومختلف الصعوبات والعراقيل التي تعترض نجاحها، ناهيك عن عرض أهم ما تملكه الجزائر من إمكانيات مساعدة وفرص متاحة لتطبيق الصناعة المالية الإسلامية.
- **الفصل الخامس:** والأخير تحت عنوان "محاولة اقتراح استراتيجية مقترحة لتطوير الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر"،نقسمه أيضا إلى ثلاث مباحث، نعرض في المبحثين الأول والثاني إلى تحليل نتائج الاستبيان، ثم في المبحث الثالث من هذا الفصل سنقوم بمحاولة اقتراح نموذج تصوري لاستراتيجية تطوير الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر يرتكز على اقتراح أهم الحلول.

الفصل الأول

الإطار المفاهيمي للصناعة المالية الإسلامية

تمهيد:

رغم أن الصناعة المالية الإسلامية قديمة قدم المعاملات المالية الإسلامية؛ التي تعود الى عهد النبي صلى الله عليه وسلم، إلاأن واقعها يشير إلى حداثة التجربة؛ مقارنة بنظيرتها التقليدية التي بدأت أعمالها قبل قرينين من الزمن، هذا لم يمنعها من تحقيق نجاحات هامة من حيث التطور في الأصول والموجودات، أو على مستوى القوانين والتشريعات المنظمة للعمل المالي والمصرفي الإسلامي، وكذا على مستوى الانتشار الدولي متجاوزة الحدود الجغرافية والعقائدية، لتصبح بذلك صناعة عالمية رائدة قائمة على إحلال مبدأ المشاركة في الربح والخسارة محل القاعدة الربوية الاقراضية.

يهدف هذا الفصل الى تسليط الضوء حول الإطار النظري للصناعة المالية الإسلامية، ابتداء بتوضيح المفهوم، مرورا بمكونات وتفرعات الصناعة المالية الإسلامية، وصولا الى الدور التنموي للصناعة المالية الإسلامية.

وعلى هذا الأساس تم تقسيم الفصل الأول الى ثلاث مباحث:

المبحث الأول: الإطار النظري للصناعة المالية الإسلامية؛

المبحث الثاني: المؤسسات المالية الإسلامية والمؤسسات الداعمة للصناعة المالية الإسلامية؛

المبحث الثالث: الأسواق المالية الإسلامية.

المبحث الأول: ماهية الصناعة المالية الإسلامية ومرتكزاتها

شهدت الصناعة المالية الإسلامية وتيرة نمو متزايدة منذ بروزها كظاهرة مالية في مطلع السبعينيات من القرن الماضي، كما أضحت المؤسسات المالية التقليدية تقدم جنبا الى جنب الخدمات المالية الإسلامية مع الخدمات المالية التقليدية.

المطلب الأول: مفهوم الصناعة المالية الإسلامية

في خضم الأهمية المتزايدة التي باتت تحتلها الصناعة المالية الإسلامية على المستويين المحلي والدولي على حد سواء، سنتعرض في هذا المطلب لمفهوم الصناعة المالية الإسلامية ونشأتها.

الفرع الأول: تعريف الصناعة المالية الإسلامية

تختلف التعريفات المقدمة للصناعة المالية الإسلامية باختلاف وجهات وزوايا النظر، وقبل التطرق الى مفهوم الصناعة المالية الإسلامية لابد أن نعرج على مفهوم الصناعة المالية التقليدية.

أولا: تعريف الصناعة المالية التقليدية

✓ تعرف الصناعة المالية بأنها ابتكار حلول مالية، فهي ترتكز على عنصري الابتكار والتجديد، كما انها تقدم حلولا، فهي بذلك تلبي احتياجات قائمة او تستغل فرصا او مواردا معطلة. وكونها مالية يحدد مجال الابتكار في الأنشطة الاقتصادية سواء التبادل او التمويل[1].

ما يلاحظ على هذا التعريف أن الصناعة المالية ترتكز أساسا على عنصرين هما الابتكار والتجديد في الأنشطة الاقتصادية، سعيا وراء تحقيق لمستوى أفضل من الكفاءة والمثالية، كما أن التجديد والابتكار سبيلين للوصول إلى التطوير.

[1] سامي بن ابراهيم سويلم، **صناعة الهندسة المالية الإسلامية–نظرات في المنهج الإسلامي**–، مركز البحوث، شركة الراجحي المصرفية للاستثمار، بيت المشورة للتدريب، الكويت، أفريل، 2004، ص5.

كما تجدر الإشارة إلى أن جهد الابتكار وما ينتج عنه ليس في حاجة ان يكون ماديا ملموسا، فقد يكون في صورة منتج أو خدمة جديدة وقد تكون أيضا فكرة من الأفكار أو مجموعة من الحقائق او رؤية معنية أو احدى العمليات الأكثر كفاءة وفعالية[1].

والابتكار يجب أن يسمح باستحداث أدوات وآليات تمويلية متميزة ومختلفة عما تحققه غيرها من الأدوات والآليات الموجودة؛ بحيث تكون متميزة الى درجة تحقيقها مستوى أعلى من الكفاءة والمثالية[2].

ثانيا: تعريف الصناعة المالية الإسلامية

✓ تعرف على أنها مجموعة الأنشطة التي تتضمن عمليات التصميم والتطوير والتنفيذ، لكل من الأدوات والعمليات المالية المبتكرة، إضافة الى صياغة حلول إبداعية لمشاكل التمويل، وكل ذلك في إطارالشرع الحنيف[3].

لا يمكن تجاهل أن الصناعة المالية الإسلامية ترتكز على الابتكار والتجديد في مختلف الأنشطة التي تتضمنها، غير انه لا يمكن حصرها في ذلك، بل يمكن القول أن الابتكار هو وظيفة على مستوى المؤسسات المالية الإسلامية يهتم بتطوير واستحداث الأدوات والمنتجات المالية الإسلامية، كل ذلك ضمن الالتزام بمقاصد الشريعة الإسلامية، وهو الفرق الجوهري بينها وبين نظيرتها التقليدية.

✓ الصناعة المالية الإسلامية عملية تطويرية، تنويعية وابداعية لأدوات التمويل في الأسواق المالية والنقدية التي تنتج فرص التقليل من المخاطر من خلال الإطار الإسلامي الذي يشترط مبدأ الالتزام

---

[1] منوراوسرير، سعيد منصور فؤاد، **الابتكار والابداع كعنصرين اساسين في عملية التأهيل**، ورقة بحثية مقدمة في إطار الملتقى الدولي– متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة حاسيبة بن بوعلي، الشلف، 18/17 أفريل، 2006، ص2.

[2] Finnery DJ, **financial engrneering in corporate finance**, an overview financial management, vol17, n04, p110.

[3] بلقيس دنيا زاد عياشي، **دور ضوابط الصناعة المالية الإسلامية في الحد من آثار الازمات المالية–دراسة مقارنة بين السوق المالي الاماراتي والماليزي**–، أطروحة دكتوراه، قسم علوم اقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة سطيف–1–، 2018/2017، ص03.

بالمشاركة في الربح والخسارة والتخلي عن شرط الفائدة الربوية في تنشيط المعاملات المالية المشروعة بهدف تلبية حاجيات تمويلية جديدة تحقق الرفاه الاجتماعي والاقتصادي للمجتمع[1].

يضيف هذا التعريف الصناعة المالية الإسلامية صناعة تشاركية تقوم على مبادئ الاقتصاد الإسلامي، ويشير الى الصفة الاجتماعية التي تتميز بها، بالإضافة الى ضرورة وجود التطوير، فالشريعة الإسلامية لم تمنع الابتكار، بل على العكس شجعت وابقت باب الاجتهاد مفتوحا في الابتكار والتطوير ضمن دائرة ما هو مشروع.

✓ الصناعة المالية الإسلامية هي تقديم خدمات مالية وفقا للمبادئ الأخلاقية والشريعة الإسلامية، وتقتضي الشريعة الإسلامية توجيه المعاملات المالية نحو الأنشطة الاقتصادية الإنتاجية وان يتقاسم مقدمو التمويل كلا من المخاطر والأرباح في الاستثمارات التي يمولونها، وتكون المعاملات مضمونة بالأصول أو قائمة على أساسها، وتمنع المالية الإسلامية دفع فائدة ربوية لأن تحقيق ربح من مبادلة نقود بنقود يعتبر غير أخلاقي، ويحظر المنتجات المالية التي تتضمن قدرا مفرطا من عدم اليقين بما في ذلك البيع المكشوف والمقامرة، ويستبعد تمويل الأنشطة التي تعتبر ضارة للمجتمع[2].

يتعرض هذا التعريف الى الجانب الخدماتي للصناعة المالية الإسلامية، واصفا إياها بالالتزام بالمبادئ الأخلاقية والشريعة الإسلامية.

من خلال ماسبق يمكن صياغة تعريف للصناعة المالية الإسلامية على أنها القطاع المالي الإسلامي ككل، أي أنها منظومة متكاملة من مؤسسات مالية ومصرفية وقوانين مختلفة إضافة إلى البنية التحتية للصناعة المالية الإسلامية، تعتمد أساسا على الابتكار، التجديد والتطوير للأدوات والمنتجات المالية كوظيفة أساسية ينبغي إرساءها على مستوى مختلف المؤسسات المالية وكل ذلك في إطار توجيهات الشرع الحنيف.

---

[1] ساسية جدي، **دور الهندسة المالية في تطوير الصناعة المالية الإسلامية–دراسة حالة ماليزيا والسودان–**،مذكرة ماجستير، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2015/2014، ص121.

[2] عبد القادر العاطف، سعيدة العايدية، **الصناعة المالية والمصرفية الإسلامية واقع وتحديات**، ورقة بحث مقدمة في إطار المؤتمر الدولي التكامل المؤسسي للصناعة المالية والمصرفية الإسلامية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، يومي 18/17ديسمبر، 2019، ص454.

ثالثا: الفرق بين الصناعة المالية الإسلامية والتقليدية: بالرغم من اشتراك المدرستين في الحاجة للابتكار وفي وجود قيود تنظيمية، لكن الابتكار في الصناعة المالية الإسلامية لا يؤدي الى تجاوز الاحكام الإسلامية على النحو الذي يجري في الصناعة التقليدية، ويمكن التماس السبب في الجوانب التالية:

1. إن حوافز الانضباط بالنظم الإسلامية أكبر من تلك المتعلقة بالنظم غير الإسلامية، فحافز التدين حافز عميق لدى المسلمين، ومن شأنها ان يحد من محاولات الالتفاف الاحكام الشرعية الصريحة[1]، فمبادئ خلق المنتجات المالية الإسلامية تتبع مبادئ المؤسسات المالية الإسلامية في كونها لاتتعامل مع الجانب الاقتصادي فحسب، لكنها انعكاس للقيم، التقاليد الاجتماعية، الحضارية، العقائدية والقيم الاخلاقية[2]، بينما الصناعة التقليدية لا تمتلك حوافز ذاتية للالتزام بروح الأحكام واللوائح القانونية، وعليه فمجرد بروز الفرصة للربح كاف للالتفاف عليها؛

2. الأحكام الشرعية نفسها أكثر انضباطا واحكاما وتناسقا من الأنظمة البشرية، ويترتب على ذلك أن المحافظة على الأحكام الشرعية أيسر من المحافظة على الأنظمة الوضعية، نظرا لتطرق الخلل والتناقض للأخيرة بما لا يسمح للمتعاملين بالمحافظة عليها، خلافا للأحكام والقواعد الشرعية؛

3. إن الاحكام الشرعية تهدف الى تحقيق مصلحة المتعاملين بها، فالالتزام بها يحقق هذه المصالح بما يجعل المتعاملين أكثر رضا وقناعة بها، بينما الأنظمة الوضعية لا تفرق بين المصالح الجزئية والمصالح الكلية، وبين مصالح جماعات الضغط والمصالح العامة، وتبعا لذلك ينشأ التنافر بين مصلحة المتعاملين وبين هذه الانظمة[3].

---

[1] سامي بن براهيم سويلم، مرجع سبق ذكره، ص11.

[2] Hamid Alhabib, **les banques islamiques, Edition Economica**, Paris, 1990, p69.

[3] سامي بن براهيم سويلم، المرجع السابق، ص11.

الفرع الثاني: نبذة عن نشأة وتطور الصناعة المالية الإسلامية

من حيث الواقع فالصناعة المالية الإسلامية وجدت منذ عدة قرون[1]، منذ ان جاءت الشريعة الإسلامية بأحكامها المطهرة[2]، فالمغيرة بن شعبة والحصين بن نمير كانا يكتبان المداينات والمعاملات للنبي صلى الله عليه وسلم، ...وعرفت الأدوات المالية غير النقود: كالسفتجة، والصك والبراءة، المقاصة، الرقاع، الحوالة...كما عرفت النشاطات الائتمانية، واستخدموا السفاتج والصكوك والرقاع واشتهر تجار مكة بإقامة الشركات على نطاق واسع مع قوافل قريش الأخرى ....[3]، ولعل في توجيه النبي صلى الله عليه وسلم لبلال المازني–رضي الله عنه– حين أراد أن يبادل التمر الجيد بالتمر الرديء، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "لا تفعل، بع الجمع*بالدراهم، واشتر بالدراهم جنيبا**[4]"، إشارة إلى أهمية البحث عن حلول تلبي الحاجيات الاقتصادية دون الاخلال بالأحكام الشرعية[5]، وعليه فالشريعة لم تحجر دائرة الابتكار وإنما على العكس حجرت دائرة الممنوع وأبقت دائرة المشروع متاحة للجهد البشري في الابتكار والتجديد[6].واستمر تطور ونمو الصناعة المالية الإسلامية عبر التاريخ الإسلامي في عهد الخلفاء الراشدين والعصور الإسلامية التالية، وتمكنت من تغطية كل الاحتياجات التمويلية التي كانت تواجهها المجتمعات الإسلامية[7]، وقد عرف النظام المالي الإسلامي ازدهار لقرون مضت خلال الذروة للحضارة الإسلامية، لكن بعد انتشار الاستعمار في معظم البلدان الإسلامية حل محله نظام مالي آخر ألا وهو النظام المالي

---

[1]Karim Cherif, **la finance islamique : analyse des produits financiers islamique**, travail de bachelor réalisé en vue de lobtention du bachelor HES, haute décole de gestion de (HEG-GE), économiste d entreprise,Genève, 2008, p12.

[2]عبد الكريم أحمد قندوز ،سفيان حمدة قعلول، **الصناعة المالية الإسلامية في دول المغرب العربي: الواقع الآفاق والتحديات،صندوق النقد العربي**، أبو ضبي، الامارات العربية المتحدة، 2020، ص8.

[3]عبد الكريم أحمد قندوز، **المالية الإسلامية، صندوق النقد العربي**، أبو ضبي، الامارات العربية المتحدة، 2019،ص ص:49–50.

*نوع مختلط من التمور غير مرغوب فيه، ما يخلط الا لرداءتة.

**نوع جيد من التمور.

[4]الراوي: أبو سعيد الخدري، **المحدث: الالباني**، المصدر: صحيح النسائي، ص 4570.

[5]نوال بيراز، **تطوير مؤسسات التأمين التكافلي كآلية لدعم الصناعة المالية الإسلامية–دراسة حالة سلامية للتأمينات–**، أطروحة دكتوراه، كلية الشريعة والاقتصاد، قسم الاقتصاد والإدارة، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة، 2020/2019، ص165.

[6]سامي بن إبراهيم سويلم، مرجع سبق ذكره، ص10.

[7]عبد الكريم أجمد قندوز، مرجع سابق، ص ص: 49 – 50.

التقليدي، وبمجرد حصول هذه البلدان على استقلالها عاد النظام المالي الإسلامي للظهور من جديد[1]. وإزاء هذا الوضع ظهرت العديد من الدراسات والمحاولات من قبل مفكرين اسلامين لإجراء توفيق بين موقف الشريعة الإسلامية من تحريم المعاملات الربوية التي لا تتلاءم مع العقيدة الدينية للمجتمع، وبين ضرورة وجود المؤسسات المالية وأهميتها في تمويل جميع الأنشطة الاقتصادية وهنا كانت بداية الصناعة المالية الإسلامية[2].

كما عرفت الصناعة المالية الإسلامية تطورا وازدهارا واضحا، لاسيما مع نهاية القرن العشرين وبداية القرن الواحد والعشرين، حيث شهدت ترجيحا وقبولا في كثير من بلدان العالم الإسلامي، كما شهدت تطورا ملموسا في التطبيق خلال الأربع العقود المنصرمة؛ وكان التطبيق في كل من السودان، باكستان وايران تطبيقا كاملا لصيغ التمويل الإسلامي منذ الثمانينات، وهناك تطبيق جزئي في اقتصاديات ماليزيا، البحرين،الإمارات، قطر، الأردن، سوريا، سلطنة عمان مؤخرا، وأصبح الاهتمام متعاظما في حتى شمل الدول الأوروبية والأمريكية، الصين واليابان؛ حيث تم فتح العديد من النوافذ الإسلامية لتتيح للمسلمين، التعامل بالصيغ الإسلامية[3].

كما شمل التطور أيضا صناعة الأوراق المالية الإسلامية "صكوك التمويل الإسلامي" فالصناعة تعتمد أساسا على تصكيك الأصول الحقيقية القائمة أو استحداث أصول جديدة في الاقتصاد، فالسودان كان له السبق في استحداث أوراق مالية إسلامية في النصف الثاني من التسعينيات، حيث تم اصدار شهادة البنك المركزي "شمم" وشهادات مشاركة الحكومة "شهامة" في عام 1998، وتم اصدار صكوك إسلامية عالمية بماليزيا في التسعينيات وتليها البحرين والامارات وأخيرا الأردن، وفي هذا السياق قامت بعض بلدان العالم الغربي بإصدار صكوك إسلامية مثل بريطانيا[4].

---

[1] سعد أولاد العيد، **أسس الصناعة المالية الإسلامية–مقاربة نظرية–**، مجلة دراسات العدد الاقتصادي، المجلد7، العدد02، جامعة الأغواط، جوان2016، ص26.

[2] حنان عبدلي، **دور الهندسة المالية في تحقيق كفاءة الأسواق المالية في ظل التوجه العالمي نحو الصناعة المالية الإسلامية–دراسة عينة من الأسواق المالية الإسلامية–**، أطروحة دكتوراه، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر03، 2018/2017، ص159.

[3] بدر الدين قريشي مصطفى، **الأزمة المالية العالمية والتحديات الماثلة بالسودان**، مجلة المصرفي، العدد60، السودان، يونيو2011،، ص ص:06–07.

[4] بدر الدين قريشي مصطفى، المرجع السابق، ص ص:06–07.

كما أخذت الكثير من المصارف التقليدية تعطي التجربة اهتماما؛ وتقدم بعض الخدمات المصرفية من خلال تأسيس وانتشار المؤسسات المالية الإسلامية التي كانت وليدة لمراحل مرت بها تطور الصناعة المالية الإسلامية[1].

وهكذا أصبحت المصارف الإسلامية واقعا جديدا ومرتكزا أساسيا تأسست بنجاحها مؤسسات مالية أخرى شكلت في مجموعها منظومة الصناعة المالية الإسلامية، ضمت –بالإضافة الى المصارف– شركات تامين تكافلي، صناديق استثمار، شركات تمويل متنوعة، سوق مالية عالمية للصكوك الإسلامية[2]، وقد سجلت صناعة الخدمات المالية الإسلامية معدل نمو 11.4%عام2019 مقارنة بمعدل نمو6.9%مقارنة بعام2018، وأصبحت قيمتها تقدر بحوالي 2.44ترليون دولارعام2019 مقابل2.19ترليون دولار عام2018[3].

ويمكن ايجاز مراحل تطور الصناعة المالية الإسلامية في الجدول الموضح في الملحق رقم (01).

المطلب الثاني: خصائص الصناعة المالية الإسلامية

الصناعة المالية الإسلامية تهدف الى إيجاد منتجات وأدوات مالية إسلامية تجمع بين المصداقية الشرعية والكفاءة الاقتصادية، فالمصداقية الشرعية هي الأساس في كونها إسلامية، والكفاءة الاقتصادية هي الأساس في قدرتها على تلبية الاحتياجات الاقتصادية ومنافسة الأدوات التقليدية[4]، بالإضافة الى مجموعة من الخصائص الأخرى.

---

[1] بلقيس دنيا زاد عياشي، **دور ضوابط الصناعة المالية الإسلامية في الحد من آثار الازمات المالية: دراسة مقارنة بين السوق المالي الاماراتي والماليزي**، أطروحة دكتوراه، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر03، 2018/2017، ص159.

[2] محمد الطاهر الهاشمي، **المصارف الإسلامية 10 وقفات للتعرف على المصارف الإسلامية، مفهوم المصرف الإسلامي ونشأته، قسم التمويل والاستثمار**، جامعة مصراتة، ليبيا، بدون سنة النشر، ص7.

[3] Islamic financial Serviced Board, 2019, p4.

[4] مصطفى طويطي، خيرة مجدوب، **استخدام الهندسة المالية الإسلامية لإدارة المخاطر بالمؤسسات المالية الإسلامية**، مجلة آفاق علوم الإدارة والاقتصاد، المجلد02، العدد02، 2018، ص295.

الفرع الأول: المصداقية الشرعية

تعني المصداقية الشرعية أن تكون المنتجات الإسلامية موافقة للشرع بأكبر قدر ممكن، وهذا يتضمن الخروج من الخلاف الفقهي قدر المستطاع؛ اذ ليس الهدف الأساسي من الصناعة المالية الإسلامية ترجيح رأي فقهي على آخر، وإنما التوصل الى حلول مبتكرة تكون محل اتفاق قدر الإمكان، وعليه ينبغي أن نفرق ابتداء بين دائرة ما هو ما هو جائز شرعا وبين ما تطمح اليه الصناعة المالية الاسلامية[1]، فالصناعة المالية الإسلامية تطمح لمنتجات وآليات نموذجية، بينما دائرة المشروع تشمل ما تكون نموذجيا بمقياس العصر الحديث وما ليس كذلك؛ السبب أن الشرع جاء للجميع في كل زمان، وظروف الأفراد والمجتمعات تتفاوت وتتباين، فقد لاتكون الحلول النموذجية الآن ملائمة لعصر آخر، بينما الحلول التي تقدمها الصناعة المالية الإسلامية ينبغي ان تكون نموذجا للاقتصاد الإسلامي، فينبغي اختيار افضل تلك النماذج واحسنها تعبيرا عن الاسلام[2].

الفرع الثاني: الكفاءة الاقتصادية

إن التعرض لمفهوم الكفاءة الاقتصادية يقودنا البحث عن مفاهيم حول الربح القياسي، الربح البديل والتكلفة[3]، فالكفاءة الاقتصادية هي تعظيم منافع المتعاملين بأقل تكلفة ممكنة، فبلوغ الكفاءة الاقتصادية للمنتج الإسلامي يتوجب دراسة الاحتياجات التمويلية والاستثمارية بدقة من أجل تلبية الرغبات وبالتالي حل مشكلة التمويل[4]، وكذا توسيع الفرص الاستثمارية في مشاركة الخطر وتخفيض تكاليف الحصول على

---

[1] مرضي بن منشور الغيزي، **الهندسة المالية–دراسة تأصيلية–**، الطبعة الأولى، شبكة الألولة، 2015، ص39.

[2] عبد الكريم احمد قندوز، **الهندسة المالية الإسلامية بين النظرية والتطبيق**، الطبعة الأولى، مؤسسة ناشرون، دمشق، سوريا، 2008، ص163.

[3] Berger and L Mester, **inside the black box: what explains differences in the efficiencies of financial institutions**, journal of banking and finance, vo21, issue7, July,1997, p895.

[4] حياة نجار، هشام بورمة، **الهندسة المالية كمدخل لتطوير الصيرفة الإسلامية–دراسة تجربة السودان–**، مجلة معارف، العدد23، جامعة بويرة، ديسمبر2017، ص203.

معلومات وعمولات الوساطة والسمسرة[1]، كما يجب أن تتجنب هذه المبتكرات زيادة الآثار الاقتصادية السلبية مثل التضخم، البطالة وسوء توسيع الثروة[2].

إن خاصتي المصداقية الشرعية والكفاءة الاقتصادية ليستا منعزلتين عن بعضهما، بل في غالب الأحيان نجد أن البحث عن الكفاءة يؤدي الى حلول أكثر مصداقية، والعكس صحيح[3].

تشترك المدرستين التقليدية والإسلامية في البحث عن الكفاءة الاقتصادية؛ غير أن؛ الصناعة المالية الإسلامية تواجه تحدي تطوير واستحداث منتجات وخدمات مالية إسلامية قادرة على منافسة المنتجات والخدمات المالية التي تقدمها نظيرتها التقليدية؛ وفي نفس الوقت تجمع بين الكفاءة الاقتصادية والمصداقية الشرعية، وهو ما يطرح إشكالية تكافئ فرص المنافسة بين المدرستين.

الفرع الثالث: الابتكار الحقيقي بدل التقليد

تتميز المنتجات المالية الإسلامية بالتنوع الحقيقي، بعكس المنتجات والأدوات المالية التقليدية التي يعتبر تنوعها تنوعا صوريا،حيث ان كل أداة من الأدوات المالية الإسلامية لها طبيعة تعاقدية وخصائص تميزها عن غيرها من الأدوات الأخرى؛ سواء تعلق الامر بالمخاطر، الضمانات والتسعير وهذا من منطلق ان المقصود من الصناعة والهندسة المالية الإسلامية تلبية مصلحة حقيقية للمتعاملين الاقتصاديين في الأسواق وليس مجرد عقد صوري من العقودالوهمية، وهذا مايبرز القيمة المضافة للابتكار[4].

---

[1] الغالي بن إبراهيم، **تشخيص واقع الابتكار المالي في ضل الصناعة المصرفية الإسلامية**، مجلة العلوم الإنسانية، العدد40، جامعة محمد خيضر، بسكرة، جوان2015، ص56.

[2] حنان عبدلي، **تحديات وعوامل نجاح الصناعة المالية والمصرفية الإسلامية**، ورقة بحث مقدم في إطار المؤتمر الدولي التكامل المؤسسي للصناعة المالية والمصرفية الإسلامية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة حسيبة بوعلي، شلف، 17/18ديسمبر 2019، ص178.

[3] سامي بن براهيم سويلم، **صناعة الهندسة المالية الإسلامية–نظرات في المنهج الإسلامي**، مرجع سبق ذكره، 2004، ص18.

[4] Finance islamique état des lieux et perspectives, revue regards, N02, novembre, 2012, p2.

الفرع الرابع: الشرع الإسلامي بدل التشريعات الوضعية

تقوم الصناعة المالية الإسلامية على الشرع الإسلامي والذي تستمد من خلاله المبادئ والأسس في تصميم المنتجات المالية بما يتوافق مع احكام الشريعة الإسلامية والابتعاد قدر الإمكان عن الخلافات الفقهية، والتركيز على أهم أسس الصناعة المالية الإسلامية والقائمة على مبدأ المشاركة في المخاطر وتجنب مبدأ درئ المخاطر وتمويلها لأطراف أخرى[1]، كما تسعى الصناعة المالية الإسلامية لإيجاد البديل الشرعي لكثير من المعاملات غير الشرعية، وذلك لرفع الحرج على المسلمين، كما تسعى لدفع الظلم في المعاملات من احتكار أو ربا أو غش أو تدليس وكل أمر يمكن أن يضر بمصلحة الأمة الاسلامية[2]، فدائرة الحلال أوسع من دائرة الحرام؛ فما حرم الله عز وجل شيئا إلا اباح أشياء أخرى، فما حرم الله الربا والا وأحل البيع وما حرم الغرر إلا وأوجد بدائل أخرى.

الفرع الخامس: التمويل بدل الاستثمار

تعمل الصناعة المالية الإسلامية على جذب رؤوس الأموال المتوفرة لدى فئة من الافراد ترفض التعامل بالفائدة الربوية واستخدام أموالهم في الاستثمار لأنه اقل مخاطرة بدل عمليات التمويل، بمعنى أن هدفها الرئيسي إدارة السيولة على عكس النوع التقليدي الذي يهدف الى إيجاد أدوات مالية جديدة لغرض التحوط والمضاربة[3].فالصناعة المالية تمثل متنفسا أمام المستثمرين الذين لا يرغبون في التعامل بالفائدة الربوية أخذا أو عطاء.

المطلب الثالث: مرتكزات الصناعة المالية الإسلامية

تقوم الصناعة المالية الإسلامية على مبادئ وأسس ترتكز عليها، في سياق الالتزام بمقاصد الشريعة الإسلامية، التي أساسها اليسر بالناس ورفع الحرج عنهم، وغايتها تحقيق مصالحهم والعدل بينهم، نوجزها فيما يلي:

---

[1] امينة بودريوة، عبد الحكيم سعيج، **منتجات الصناعة المالية الإسلامية ودورها في تطوير سوق الأوراق المالية الإسلامية في ماليزيا**، ورقة بحثية مقدمة في إطار المؤتمر الدولي التكامل المؤسسي للصناعة المالية والمصرفية الإسلامية، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، ديسمبر 2019، ص1315.

[2] محمد الطاهر الهاشمي، الم**صارف الإسلامية والمصارف التقليدية-الأساس الفكري والممارسات الواقعية-ودورها في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية**، الطبعة الأولى، منشورات جامعة7أكتوبر، ليبيا، 2010، ص150.

[3] ساسية جدي، مرجع سبق ذكره، ص157.

الفرع الأول: مبادئ الصناعة المالية الإسلامية

يمكن تحديد أربعة مبادئ للصناعة المالية الإسلامية من منظور إسلامي؛ إثنان يتعلقان بالأهداف وهما التوازن والتكامل، وإثنان يختصان بالمنهجية وهما الحل والمناسبة[1]؛

1. مبدأ التوازن: يقتضي هذا المبدأ تحقيق التوازن بين مختلف الأطراف المشاركة في العملية التمويلية والاستثمارية[2]، عن طريق التوازن بين مختلف الحوافز الإنسانية، ما يتعلق بالربح وما يتعلق بالأعمال الخيرية، وما يتعلق بالمنافسة، وما يتعلق بالتعاون[3]، وتعتبر الأساس الذي يقوم علية الاقتصاد الإسلامي للوصول بالأداء الاقتصادي الى الوضع الأمثل، باعتبار أنه اقتصاد يحقق التوافق بين النشاط الربحي الذي تعتمده الفلسفة الرأسمالية، والنشاط الربحي الذي تقوم عليه الفلسفة الاشتراكية[4]، فمن الواقع لا يوجد اقتصاد يمكن أن يقوم على الحوافز الربحية وحدها ولا الحوافز الخيرية وحدها، بل لا بد منهما معا، فهاذان الجانبان هما عماد الاقتصاد وهما كجناحين للطائر لا يستغنى بأحدهما عن الآخر[5].

2. مبدأ التكامل: يقوم هذا المبدأ على ضرورة وجود تكامل بين الاقتصادين النقدي والعيني وهذا يقتضي أن تقوم المنتجات المالية الإسلامية على توسيط السلع وحدوث تبادل حقيقي، وليس مجرد مبادلة نقد بنقد المنافي للشريعة الإسلامية، وهو ما يؤدي بالضرورة الى توليد قيمة مضافة وثروة حقيقية في المجتمع[6]،وهي المعادلة التي تقوم عليها تقريبا كل صيغ التمويل والاستثمار التي تعمل وفقها المؤسسات المالية الإسلامية،ومنها المرابحة، الإجارة، المشاركة والمضاربة وغيرها[7]، فالربا عزل لتفضيلات الزمن عن

---

[1] سامي بن ابراهيم سويلم، **التحوط في التمويل الإسلامي**، الطبعة الأولى، البنك الإسلامي للتنمية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب،جدة، المملكة العربية السعودية، 2007، ص110.

[2] آمال لعمش، **دور الهندسة المالية الإسلامية في تطوير الصناعة المصرفية الإسلامية–دراسة نقدية لبعض المنتجات المصرفية الإسلامية–**، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة فرحات عباس، سطيف،2012/2011، ص91.

[3] سامي بن براهيم سويلم، **التحوط في التمويل الإسلامي**، مرجع سبق ذكره، ص110.

[4] آمال لعمش، المرجع السابق، ص91.

[5] سفيان حلوفي، **دور الصكوك الإسلامية كأداة حديثة لتمويل عجز الموازنة العامة–دراسة حالة السودان–**، أطروحة دكتوراه،كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة عبد الحميد مهري، قسنطينة2، 2019/2018، ص19.

[6] محمد بوبهي، **مساهمة الهندسة المالية الإسلامية في إدارة مخاطر المصارف الإسلامية وتطوير الصناعة المالية الإسلامية–دراسة حالة بنك السلام–**، ورقة بحثية مقدمة في إطار المؤتمر الدولي التكامل المؤسسي للصناعة المالية والمصرفية الإسلامية 17–18 ديسمبر 2019، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، ص284.

[7] آمال لعمش، مرجع سبق ذكره، ص91.

عن توليد الثروة، بينما الغرر عزل لتلك المتعلقة بالخطر، كما ان الزمن والخطر وجهان لعملة واحدة، كما سبق، لم يكن غريبا ان تأتي الشريعة الإسلامية بتحريم الامرين معا[1].

3.مبدأ الحل: إن الأصل في العقد والمعاملات الإذن والاباحة إلا ما جاء نص صحيح الثبوت صريح الدلالة يمنعه ويحرمه، ولما كانت أساليب التمويل والاستثمار داخلة في دائرة المعاملات فإنه يجوز تطويرها لتلائم طبيعة الواقع الحالي وتلبي احتياجاته طالما كان ذلك محققا لمصلحة مشروعة وليس مخالفا لأصل أو لنص شرعي[2].

ودليل ذلك قوله تعالى: "**يا أيها الذين آمنو أوفوا بالعقود**" (سورة المائدة، الآية 01)، وهذا يتضمن الإبقاء عن كل معاملة وكل عقد سواء وجدت صورته أو لفظه في عهده–ص–أم لم توجد صورته أو لفظه في عهده صلى الله عليه وسلم، وكذلك قوله تعالى: "**وأوفوا بالعهد ان العهد كان مسؤولا**" (سورة الإسراء، الآية34)، وهذا مطلق يشمل كل عقد، وكذلك من الأدلة الآيات التي جاءت بحصر المحرمات كقوله عز وجل: "**قل لا أجد فيما أوحي الى محرم على طعام يطعمه إلا أن يكون ميتة أو دما مسفوحا أو لحم خنزير فإنه رجس**" (سورة الأنعام، الآية145)، فيأخذ من هذا أنه ماعدا هذه المحرمات فالأصل الاباحة، ومما يدل على ذلك في السنة قوله صلى الله عليه وسلم: "أعظم المسلمين جرما من سأل عن أمر لم يحرم على الناس فحرم من أجل مسألته"[3]، وهو ما يدل على أن الأصل في المعاملات والعقود الصحة والحل وعدم التحريم[4]، كما تقتضي أن دراسة أصول المحرمات في المعاملات المالية هو الأهم بما أن دائرة الحرام تتميز بضيقها على عكس دائرة الحلال[5].

---

[1] سامي بن براهيم سويلم، **التحوط في التمويل الإسلامي**، مرجع سبق ذكره، ص120.

[2] أشرف دوابة، **دراسات في التمويل الإسلامي**، الطبعة الأولى، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، القاهرة، 2006، ص14.

[3] الراوي: سعيد بن ابي وقاص، المحدث: البوصيري، المصدر: اتحاف الخيرة المهرة، الجزء والصفحة: 07/390، حكم الحديث: سنده صحيح.

[4] عبد الكريم احمد قندوز، **عقود التمويل الإسلامي–دراسة حالة–، صندوق النقد العربي**، أبو ظبي، الامارات العربية المتحدة،2019، ص18.

[5] نوال بيراز، **تطوير مؤسسات التامين التكافلي كآلية لدعم الصناعة المالية الإسلامية–دراسة حالة السلامة للتأمينات الجزائر**،مرجع سبق ذكره، ص138.

4.مبدأ المناسبة: ويقصد بها مدى تناسب العقد مع الهدف المقصود منه، بحيث يكون القصد مناسبا وملائما للنتيجة المطلوبة مع الهدف المقصود منه، وهذا مدلول القاعدة الفقهية القائلة: العبرة في العقود للمقاصد والمعاني لا للألفاظ والمباني[1]؛ والتي تعني الالتزام بالمعنى والمقصود إذا كان ذلك ينافي اللفظ،كما يعني أنه لا بد من ملائمة الشكل مع المضمون وتوافق الوسائل مع المقاصد[2].

الفرع الثاني: أسس الصناعة المالية الإسلامية

يمكن التمييز بين أسس عامة وأخرى خاصة نذكرها فيما يلي:

أولا: الأسس العامة: تتمثل فيما يلي:

1. تحريم الربا والغرر: لم تنفرد الشريعة الإسلامية على تحريم الربا، بل اتفقت عليه كل الأديان السماوية،ومعظم القوانين الوضعية تضع قيودا على الفائدة[3]، وجعلها الاشتراكيون المختلفون هدفا يحاولون محاربته محوه بل أن من الاقتصاديين المعاصرين من حاول ذلك لتيقنه من أن الربا هو داء الاقتصاد العضال[4]والربا تعني الزيادة أو الإضافة الى رأس المال[5]، هذا في اللغة أما اصطلاحا فهو فضل مال لا يقابله عوض في معاوضة[6]، والربا محرم في الكتاب والسنة والاجماع، وهو من الكبائر، ومن السبع

---

[1]بلقيس دنيا زاد عياشي، **دور ضوابط الصناعة المالية الإسلامية في الحد من آثار الازمة المالية–دراسة مقارنة بين السوق المالي الاماراتي والماليزي**–، مرجع سبق ذكره، ص15.

[2]نوال بيراز، المرجع السابق، ص 139.

[3]مصطفى الناعبي، **الهندسة المالية ودورها في إدارة السيولة**، ورقة بحثية مقدمة في إطار المؤتمر الأول للأكاديمية الأوروبية للتمويل والاقتصاد الإسلامي–إيفي–، المصارف الإسلامية بين الواقع والتطبيق، إسطنبول، تركيا، يومي 16/ 17افريل2008، ص239.

[4]محمد أبو السعود، **خطوط رئيسية في الاقتصاد الإسلامي**، الطبعة الأولى، النادي الشابي، بدون بلد النشر،1978، ص23.

[5]Samir Alamad, **financial innovation and engineering in Islamic financial institution**, Aston university, decembre, 2015, p20.

[6]خالد بن سعد بن محمد المقرن، **الأسس النظرية في الاقتصاد الإسلامي، الطبعة الثانية**، مكتبة المشين للنشر، بدون بلد نشر، بدون سنة النشر، ص138.

*السبع الموبقات: الشرك بالله، السحر، قتل النفس التي حرمها الله الا بالحق، اكل الربا، اكل مال اليتيم، التولي يوم الزحف وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات.

الموبقات*[1]، ودليل التحريم من الكتاب قوله تعالى: "**وأحل الله البيع وحرم الربا**" (سورة البقرة، الآية675) ، كما وردت في السنة أحاديث كثيرة تنهى عن الربا، وتنذر باللعن والطرد من رحمة الله لآكليه فعن جابر رضي الله عنه قال: "لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم : آكل الربا ، ومؤكله، وكاتبه ، وشاهديه ، وقال: هم سواء"، وأجمعت الأمة الإسلامية على اصل تحريم الربا، وإن اختلفوا في تفصيل أحكامه وتفسير شرائطه[2]، لأن الربا تقتضي أخذ مال الانسان من غير عوض، لأنه من جمع الدرهم بالدرهمين نقدا أو نسيئة، فيحصل له زيادة درهم دون عوض[3]، فالربا يؤدي الى أن يتضاعف الدين بأضعاف الثروة الحقيقية للمجتمع، وهو الخطر الذي يهدد الاقتصاد وينذر بالكارثة، فإذا أردنا تجنب الكوارث المالية وبناء نظام اقتصادي يجمع بين الاستقرار والإنتاجية، فإن من أوائل المؤشرات التي تحمي هذا النظام هو اجتناب الربا[4].

*السبع الموبقات: الشرك بالله، السحر، قتل النفس التي حرمها الله الا بالحق، اكل الربا، اكل مال اليتيم، التولي يوم الزحف وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات.

[1]علي جمعة محمد وآخرون، **فتاوى المعاملات المالية للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية**، المجلد15، الربا والخصم، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، القاهرة، مصر، 2009، ص19.

[2]علي جمعة محمد وآخرون، نفس المرجع، ص19.

[3]محمد الطاهر الهاشمي، **أحاديث نبوية في الاقتصاد والمعاملات المالية-قراءات اقتصادية في ضوء القرآن والسنة**، بدون بلد النشر،2017، ص23.

[4]عبد الناصر براني، **واقع الصناعة المالية الإسلامية في ضل الازمة المالية العالمية-المصارف الإسلامية نموذجا-**، جامعة الأمير عبد القادر، قسنطينة، بدون سنة النشر، ص203.

الشكل رقم (01): الربا حسب أنواع المعاملات

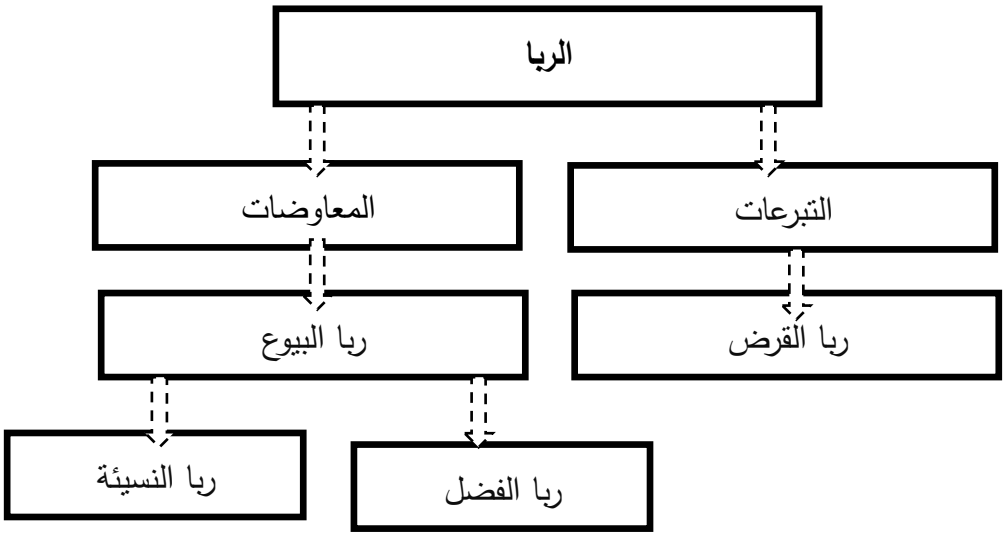

المصدر: عبد الكريم أحمد قندوز، **المالية الإسلامية**، مرجع سبق ذكره، ص46.

الشكل يشير إلى أنواع الربا فمنها ربا الجاهلية أي ربا القرض: وهو الزيادة في الدين مقابل التأجيل،سواءاشترطت عند حلول الاجل، أو في بداية الأجل، أما عن ربا البيوع فهو نوعان: ربا الفضل وهو الزيادة في أحد البديلين المتفقين حينا، اما عن ربا النسيئة هو تأخير القبض في أحد البديلين الربويين في علة الربا، وليسإحداهما نقدا[1].

أما الغرر فقد عرف بأنه ما له ظاهر يغر وباطن مجهول يجعله في معرض الخطر في المعاملات،وهو الاختلاف بعد ذلك بشكل لا يمكن معه تعيين الموقف عند النزاع فيحصل الضرر والهلكة والخطر كلازم غالب له[2]، والغرر هو ما يكون مستور العاقبة أي النتيجة، وهو عدم اليقين من حصول الشيء كالطير في الهواء، والسمك في الماء[3]، وعدم اليقين يكون في العقود مما يعني حضر بيع الأصناف التي لاوجود لها،أومجهولة الخصائص، أوغامضة في شروطها التعاقدية[4]، وقد نهى النبي

[1] عبد الكريم احمد قندوز، **المالية الإسلامية**، مرجع سبق ذكره، ص45.

[2] مصطفى الناعبي، مرجع سبق ذكره، ص240.

[3] Abdul Rahim Asaati, **the permissible Gharar (risk) in classicalislamic jurisprudence recueil de communication du colloque international -les services financiers et la gestion des risques dans les banques islamiques**, université Ferhat Abbas, Stif, 18/19, avril, 2010, P10.

[4] Audil khaki et MohiuddinSangmi**, Islamic banking: concept and methodology**, SSRN electronic journal, January, 2011, p3.

صلى الله عليه وسلم عن المعاملات التي يشوبها الغرر الفاحش وكانت مستورة العاقبة[1]، عن أبي هريرة قال: "نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الغرر وعن بيع الحصاة*"[2].

وبشكل عام يفسد الغرر المعاملة إذا توفرت فيه شروط معينة، حددتها هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية في الآتي:

- ✓ أن يكون في عقد معاوضة مالية، او بمعناها: البيع، الاجارة، والشركة، فلا يؤثر الغرر في عقود التبرعات ولو كان كثيرا مثل: الهبة والوصية؛
- ✓ أن يكون الغرر في العقود عليه اصالة، مثل بيع التمر قبل بدو صلاحه، أما إذا كان الغرر في التابع للمعقود عليه فلا يؤثر، مثل: بيع الشجر مع الثمر قبل بدو صلاحه، أو بيع ما لم يوجد من الزرع مع ما وجد منه، وبيع الحمل مع الشاة، أو بيع اللبن الذي في الضرع مع الشاة؛
- ✓ أن يكون الغرر كثيرا، أي: ما غلب على العقد من أصبح يوصف به، ومن شأنه ان يؤدي الى النزاع،وهذا يتأثر باختلاف البيئات والعصور، ومرجعه الى العرف، مثل: بيع التمر قبل ظهوره، الإجارة إلى أجل مجهول، والسلم فيما لا يغلب وجوده عند حلول أجله[3].

وبالجملة فالفقهاء متفقون على أن الغرر الكثير في المبيعات لا يجوز، وأن الغرر القليل يجوز، ويختلفون في أشياء من أنواع الغرر، فالبعض يلحقها بالغرر الكثير والبعض يلحقها بالغرر القليل المباح[4].

---

[1]محمد الطاهر الهاشمي، **أحاديث نبوية في الاقتصاد والمعاملات المالية**، مرجع سبق ذكره، ص24.

*بيع الحصاة هو البيع الذي يكون فيه قذف الحصاة فما وصلت اليه من مسافة كان منتهى مساحة الأرض المباعة، وما وقعت عليه من شيئ كان هو المبيع.

[2]سنن آمن ماحة، **كتاب التجارات**، باب النهي عن بيع الحصى وعن بيع الغرر، حديث رقم2194.

[3]زوبير بولحبال، **تطوير السوق المالية الإسلامية–التجربة الماليزية–**، أطروحة دكتوراه، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة باجي مختار، عنابة، 2018/2017، ص30.

[4]رفعت السيد العوضي، علي جمعة محمد، **موسوعة الاقتصاد الإسلامي في المصارف والنقود والأسواق المالية**، المجلد الأول، مداخل أساسية في الاقتصاد الإسلامي، دار السلام، القاهرة، مصر، 2009، ص249.

فمعظم المنهيات الشرعية في المعاوضات الاختيارية ترجع إلى أحد الأمرين: الربا او الغرر[1]، فالربا ترجع إلى الظلم، وأما الغرر فيرجع إلى الجهل[2]، وجمع الله بينهما في قوله تعالى: "**وحملها الإنسان أن كان ظلوما جهولا**" (سورة الأحزاب، الآية72) فما حرم الشيء إلا ما أنجر عنه ثلاث أسباب إما الظلم، الربا او الغرر، رغم أن كل المحرمات ترجع في نهايتها إلى الظلم المنجر عنها.

2. حرية التعاقد: المقصود بحرية التعاقد إطلاق الحرية للأعوان الاقتصاديين في أن يعقدوا في العقود ما يرون، وبالشروط التي يشترطون غير مقيدين إلا بقيد واحد؛ وهو أنلا تشمل على أمور قد نهى عنها الشرع الإسلامي، فما لا تشمل تلك العقود على أمر محرم بنص أو بمقتضى القواعد العامة المقررة التي ترتفع إلى درجة القطع باليقين، فإن الوفاء بها لازم، والعاقد مأخوذ بما تعهده، وإن اشتملت العقود على أمر حرمه الشرع فهي فاسدة، أو على الأقل لا يجوز الوفاء بالجزء المحرم منها[3].

إن حرية التعاقد ليس أمرا متفقا عليه بين فقهاء المسلمين، بل هي موضع خلاف طويل، وإن الأكثرية منهم لا يطلقون تلك الحرية إطلاقا، والقلة منهم هم من يطلقونها، ويفتحون أبوابها على مصاريعها، وذلك الخلاف مبناه الخلاف في التشديد والتساهل في جعل آثار التعاقد من عمل الشارع، فقد قال الذين يشددون في جعل كل آثار العقود من الشارع، إن الأصل في العقود المنع، حتى يقوم الدليل على الاباحة، ومع الاباحة وجوب الوفاء، والذين يتساهلون جعلوا إرادة العاقدين سلطانا في آثار العقود بمقتضى الإذن من الشارع يجعل الرضا ذا أثر في العقود جعلوا الأصل في العقود الاباحة ووجوب الوفاء بها حتى يقوم الدليل على المنع والتحريم[4].

---

[1] سامي بن براهيم سويلم، **مدخل الى أصول التمويل الإسلامي**، ط 1، مركز نماء للبحوث والدراسات، بيروت، لبنان، 2013، ص199.

[2] Sami Al Suwailem, **financial engineering: an Islamic perspective**, Islamic development bank, vol09, n01, January 2007, p96.

[3] عبد الحميد فيجل، **تقييم دور الصكوك الإسلامية في تطوير السوق الإسلامي لراس المال-التجربة الماليزية نموذجا-**، مذكرة ماجستير، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2015/2014، ص60.

[4] محمد أبو زهرة، **الملكية ونظرية العقد في الشريعة الاسلامية**، دار الفكر العربي، القاهرة، مصر، 1996، ص ص:223-224.

3.الاستحسان بالاستصلاح (المصالح المرسلة): أي أن تكون الصناعة المالية من غير عسر أو حرج أي بدون مشقة، فالله جلا وعلا جعل باب التعاقد مفتوحا وجعل الأصل فيها الاباحة ولم يضع من القيود إلا تلك التي تمنع الظلم او تحرم أكل أموال الناس بالباطل[1]، فالاستصلاح معناه الاخذ بكل أمر فيه مصلحة يتلقاها العقل بالقبول، ولا يشهد أصل خاص بالشريعة الغائها[2]، فالقاعدة الشرعية تقول: "المشقة تجلب التيسير"، والله سبحانه وتعالى يقول: "**وما جعل عليكم في الدين من حرج**" (سورة الحج، الآية78) ، ولو استمر الناس في عصرنا الحالي في التعامل بالعقود القديمة لكان فيها حرج ومشقة كبيرة، لا سيما مع الاحتياجات الكبيرة للناس،وتطور الحياة، كما صار من احتياجات العصر الحديث المزج بين العقود، ليكون متناسبا مع المتطلبات التمويلية كبيرة الحجم، فيما يخص الشركات العابرة للقارات ونحوها، وكل هذا يستلزم التيسير ورفع الحرج وفق الأسس والأطر الشرعية التي تضمن عدم الخروج عن قواعد الشرع الحنيف، والتي على المهندس الماليأن يراعيها في ابتكاره وتطويره للأدوات المالية الاسلامية[3].

4. التحذير من بيعتين في بيعة واحدة: ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أنه نهى عن بيعتين في بيعة واحدة"[4]*، والنهي هنا ينصب على ما كان بين الطرفين، والبيعة إنما تكون بين طرفين، فإذا كانت إحدى البيعتين مع طرف والأخرى مع طرف آخر لم تدخل في النهي[5]. وباختصار فإن أي بيعتين بين طرفين تكون محصلتها بيعة من نوع ثالث، وينبغي النظر اليها بمقياس البيعة الثالثة، وفي هذه الحالة يكون الحكم تابعا لحكم البيعة الثالثة، فإذا كانت البيعة الثالثة ممنوعة شرعا كانت البيعتان كذلك، وإن كانت البيعة الثالثة مقبولة شرعا لم يكن هناك حاجة للبيعتين، وأمكن تحصيل المقصود من خلال البيعة الثالثة مباشرة[6]، هذه القاعدة بالإضافة الى السلامة الشرعية فإن يحقق الكفاءة الاقتصادية للمعاملات

---

[1]عبد القادر العاطف، سعيدة العيادية، مرجع سبق ذكره، ص454.

[2]محمد أبو زهرة، الملكية ونظرية العقد في الشريعة الإسلامية، المرجع السابق، ص233.

[3]مصطفى الناعبي، مرجع سبق ذكره، ص240.

[4]رواه مالك والترميذي، صححه الألباني.

*وقد فسر الفقهاء الحديث على عدة أوجه: –اما مثمونين بثمنين، مثل: لبيعك هذه السلعة بثمن كذا على ان ابيعك الدار بثمن كذا. –مثمون واحد بثمنين: كأن يكون أحد الثمنين نقدا والآخر نسيئة، ويفترقان قبل ان يتفقا على أحد الثمنين، او ان يقول ابيعك هذا الثوب نقدا بكذا على ان اشتريه منك الى اجل كذا بثمن كذا. –مثمونين بثمن واحد: مثل ان يقول: أحد هذين الثوبين بثمن كذا. انظر: رفعت السيد العوضي وعلي جمعة، موسوعة الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص149.

[5]عبد الكريم أحمد قندوز، **صناعة الهندسة المالية بالمؤسسات المالية**، مرجع سبق ذكره، ص121.

[6]سامي بن براهيم السويلم،**–نظرات في المنهج الإسلامي–**، مرجع سبق ذكره، ص21.

المالية[1]، والنهي هنا عند الامصار لدخولها في باب الغرر أما عند مالك فمنها ما يكون عنده من باب الغرر، ومنها ما يكون في باب ذرائع الربا[2].

الشكل رقم (02): تصنيف أقسام بيعتين في بيعة

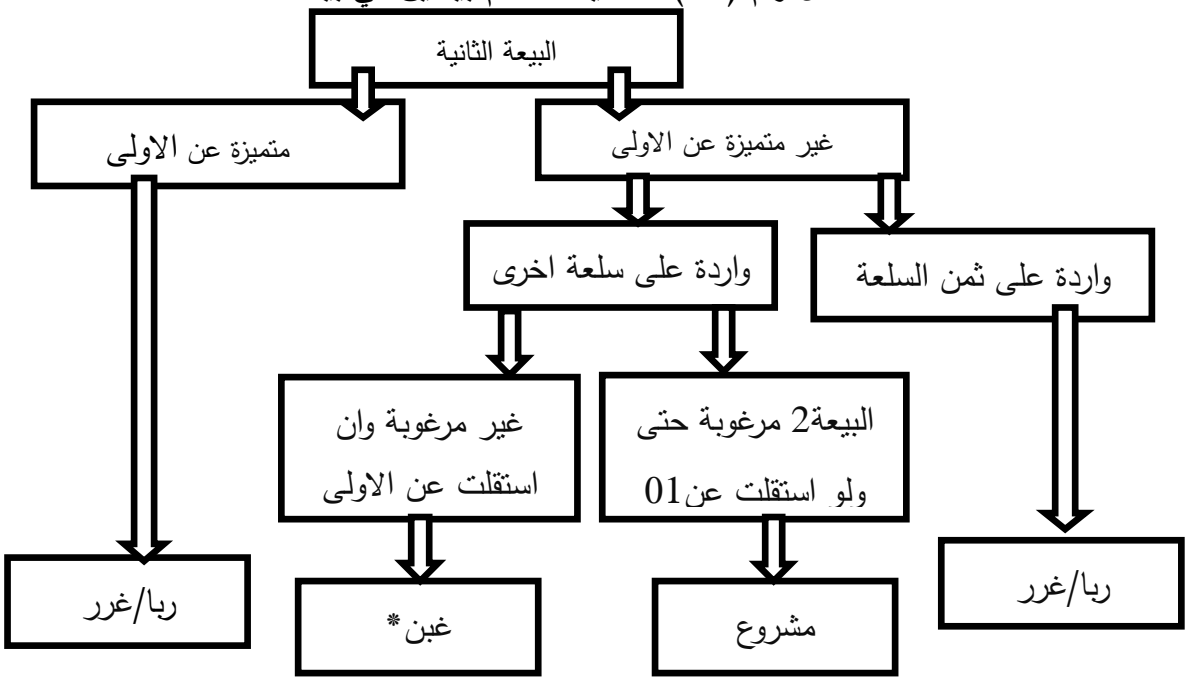

المصدر: سامي بن براهيم سويلم، **صناعة الهندسة المالية الإسلامية –نظرات في المنهج الإسلامي–**،مرجع سبق ذكره، ص25.

ثانيا: الأسس الخاصة: هناك مجموعة من الأسس يمكن تقسيمها الى مجموعتين متجانستين، وتجدر الإشارة إلى أن هذه الأسس تتعلق بجانب خاص بالصناعة المالية الإسلامية في سياق تطوير المنتجات والأدوات المالية الإسلامية، أي بجانب الهندسة المالية الإسلامية باعتبارها جزء لا يتجزأ من الصناعة المالية الإسلامية، ويمكن ايجازها فيما يلي:

1. الوعي بالسوق والافصاح: يقصد بالوعي بالسوق أن تكون الحاجيات التي يتطلبها السوق معروفة لمن يقوم بالابتكار والتطوير للأدوات والأوراق المالية، بالإضافة إلى تحقيق التراضي بين جميع

[1]مصطفى الناعبي، مرجع سبق ذكره، ص241.

[2]رفعت السيد العوضي، علي جمعة، مرجع سبق ذكره، ص249.

الأطراف[1]، لقوله تعالى: "يا أيها الذين آمنو لا تأكلوا اموالكم بينكم بالباطل إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم ولا تقتلوا أنفسكم، إن الله كان رحيما" (سورة النساء، الآية29).

أما الإفصاح فيقصد به بيان المعاملات التي يمكن أن تؤديها تلك الأدوات التي يتم ابتكارها أوحتى تطويرها، وذلك لسد الثغرات التي يمكن أن ينفذ منها المتلاعبون أو المضاربون لاستخدام تلك الأدوات لتحقيق غايات لم تكن تهدف اليها أصلا أو التحايل على الربا مثل بيع العينة*أو القمار، مع الإشارة الى أن الالتزام بالشريعة الإسلامية أو ما اصطلح على تسميته بالمصداقية الشرعية، يشكل بهذا الخصوص صمام أمان بسبب انضباط قواعد الشريعة الاسلامية[2].

2.المقدرة والالتزام: ونقصد بالقدرة أو المقدرة وجود قدرة رأسمالية تمكن من الشروع والتعامل، وكذا الالتزام بضوابط الشريعة الاسلامية[3]، وهي ميزة خاصة بها دون نظيرتها التقليدية؛ مما زاد من ثراء مبادئها[4].

[1]عبد الكريم احمد قندوز، **صناعة الهندسة المالية الإسلامية بالمؤسسات المالية الإسلامية**، مرجع سبق ذكره، ص122.

*الغبن في اللغة النقص، والخداع في البيع والشراء، ومعناه عند الفقهاء عدم التكافؤ بين قيمة البديلين في عقد المعاوضة.

[2]سفيان حلوفي، مرجع سبق ذكره ، ص23.

[3]عبد الحميد فيجل، مرجع سبق ذكره، ص62.

[4]ساسية جدي، مرجع سبق ذكره، ص126.

المبحث الثاني: المؤسسات المالية الإسلامية والهيئات الداعمة للصناعة المالية الإسلامية

المؤسسات المالية عبارة عن مؤسسات اعمال يرتكز استثمارها الأساسي في حقوق مالية **Financial claims** مثل: (الأسهم، السندات والقروض)، بدلا من الأصول الحقيقية مثل: (المباني، المعدات والمواد الخام)، وتقوم بتجميع المدخرات والأموال من الافراد والمستثمرين وتحويلها الى سلع واموال يمكن اقراضها**loanablefunds** للعملاء[1]؛ أما المؤسسات المالية الإسلامية فهي "مجموعة من المنشآت المالية تلتزم بالضوابط الشرعية في مختلف أنشطتها وترتكز على قاعدة المشاركة في الأرباح والخسائر"[2].

وتختلف تصنيفات المؤسسات المالية الإسلامية حسب زوايا النظر، فقندوز يقسمها الى ثلاث مجموعات حسب الاطار القانوني الذي تنشط فيه، فحسبه فإن المجموعة الأولى هي التي تنشط في الدول الإسلامية تحكمها قوانين مصرفية تقليدية، غير انه، تم انشائها ضمن قوانين واعفاءات خاصة من النظام المصرفي التقليدي السائد، اما المجموعة الثانية فهي المؤسسات المالية التي تنشط في دول ذات نظام مصرفي إسلامي، او نظام مصرفي مزدوج (إسلامي وتقليدي)، والمجموعة الثالثة فهي تلك التي تنشط ضمن نظام مصرفي تقليدي دون أي إعفاءات[3]، غير أننا، اعتمدنا في تصنيفنا للمؤسسات المالية على أساس النشاط إلى مؤسسات مصرفية، غير مصرفية ومؤسسات داعمة للصناعة المالية الإسلامية.

المطلب الأول: المؤسسات المالية الإسلامية المصرفية

من استقراء أي نظام مصرفي من الهيكل التنظيمي أو السلمي، نجده يتدرج الى مصرف مركزي الذي يقع على قمة الهرم لأي نظام مصرفي، تليه المؤسسات المالية المصرفية الأخرى، والنظام المصرفي

---

[1] أسامة عبد الخالق الانصاري، **إدارة البنوك التجارية والاسلامية، كتابي من كتب عربية**، القاهرة، دون سنة النشر،ص12.

[2] بلقيس دنيا زاد عياشي، مرجع سبق ذكره، ص25.

[3] عبد الكريم أحمد قندوز، **المؤسسات المالية الإسلامية واقعها وتحدياتها وكيفية مواجهة تحدياتها**، مقال متاح على الموقع https://sites.google.com/site/aaguendouz/projectupdates/almwssatalmalytealaslamytewaqhathdyathawkyfytemwajhtealthdyat، تم الاطلاع عليه2020/08/11، على الساعة15:30.

الإسلامي حاله كحال نظيره التقليدي، من خلال ذلك تم التعرض في هذا الفرع ابتداء الى المصرف الإسلامي المركزي، ثم المصرف الإسلامي.

الفرع الأول: المصرف المركزي الإسلامي

يمكن التعرض في هذا العنصر الى التعريف والوظائف:

أولا: تعريف المصرف المركزي الإسلامي: المصرف المركزي الإسلامي هو مؤسسة حكومية مستقلة، مسؤولة عن تحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية للاقتصاد الإسلامي في الحقل النقدي او المصرفي[1].

ثانيا: وظائف الصرف المركزي الإسلامي: ظهرت أوجه التعارض بينه وبين نظيره التقليدي في جانب الوظيفة التمويلية لاختلاف العائد بين الربا في البنوك المعاصرة والربح في البنوك الإسلامية ومدى تأثير ذلك على اللجوء الى البنك المركزي في السيولة، وظهرت في الجانب الرقابي المترتب على اختلاف الوظيفة في البنوك التجارية، من علاقة اقراض واقتراض الى علاقة مشاركة في البنوك الإسلامية، ومدى تأثير ذلك على الرقابة والائتمان[2].

يؤدي البنك المركزي دورا أساسيا في تحقيق الاستقرار النقدي، كبح التضخم وحفز النمو، ويقوم بإصدار العملة والعمل كوكيل ماليللحكومة. وفي ظل النظام الإسلامي تبقى هذه الوظائف، يضاف اليها وظائف تتعلق بتدريب العاملين في المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية على الأقل في مرحلة التحول نحو النظام الإسلامي، كذلك يؤدي المصرف المركزي دورا مهما في تطوير وتقوية الأسواق المالية الإسلامية من خلال اصدار أدوات الدين الحكومية قصيرة الأجل لامتصاص السيولة، أو شراء الأدوات المالية الاستثمارية قصيرة الأجل عندما تحتاج السيولة[3]، وأن يكون المؤسسة الرئيسية في النظام النقدي

---

[1] محمد شبرا، ترجمة سيد محمد ذكر، **نحو نظام نقدي عادل، ط2**، المعهد الإسلامي للفكر الإسلامي، فرجينيا، الولايات المتحدة الامريكية،1990، ص196.

[2] محمد يوسف كمال، **المصرفية الإسلامية –السياسة النقدية–**، ط2، دار وفاء للطباعة النشر والتوزيع، المنصورة، مصر، 1996، ص15.

[3] سمير بركات، **كفاءة التمويل الإسلامي–دراسة مقارنة مع آليات التمويل التقليدي–**، مذكرة ماجستير، قسم الاقتصاد والإدارة، كلية الشريعة والاقتصاد، جامعة الأمير عبد القادر، قسنطينة،2015/2014، ص27.

والمصرفي الإسلامي للدولة، يجمع المصارف الإسلامية وينسق جهودها وينظم العلاقات بينها وبين مختلف المؤسسات المالية الاسلامية، بالإضافة الى قيامه بالرقابة والاشراف على المعاملات المصرفية وعمليات السوق النقدية[1]، كما أن المصرف المركزي الإسلامي على خلاف المصارف التقليدية، يتحمل مسؤولية منع إمكانية تركيز الثروة والسلطة في أيدي أصحاب النفوذ من خلال المؤسسات المالية[2].

إن المصرف المركزي أول مؤسسة مسؤولة عن تنفيذ السياسة النقدية للدولة ولتحقيق هذا الغرض يستخدم كافة الأدوات والطرق الضرورية غير المتعارضة مع تعاليم الشريعة الإسلامية.....، كما أنه عليه أن يلعب دورا إيجابيا في تعزيز كل المؤسسات المالية وتنظيمها والاشراف عليها بهدف مساعدتها وجعلها أصح واقوى، ولتحقيق هذا الهدف عليه أن يراجع أيضا كل القوانين الموجودة ذات العلاقة بالمؤسسات الربوية، ويعدلها او يعيد تشكيلها على مدى التعاليم الإسلامية[3].

الفرع الثاني: المصرف الإسلامي

لا يختلف المصرف الإسلامي عن غيره من مؤسسات التمويل المعاصرة من حيث كونه حلقة تتوسط بين المدخرين والمستثمرين ويعمل على حشد وتعبئة المدخرات وإعادة ضخها في الاقتصاد،غير انه، لا يتفق معها في الآلية التي تدار بها[4]، فالبنوك الإسلامية تنطلق ابتداء من منظور مؤداه: أن المال مال الله، وأن البشر مستخلفون في هذا المال لتوجيهه إلى ما يرضي الله في خدمة عباده[5].

---

[1] شافية كتاب، **دور الادوات المالية الإسلامية في تنشيط وتطوير السوق المالية الإسلامية–دراسة تطبيقية لتجارب بعض الأسواق المالية العربية والإسلامية–**، أطروحة دكتوراه، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة سطيف1، 2014/2013، ص42.

[2] عبد الكريم احمد قندوز، **صناعة الهندسة المالية بالمؤسسات المالية الإسلامية**، مذكرة ماجستير، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف،2007/2006، ص64.

[3] محمد شبرا، مرجع سبق ذكره، ص ص:197–198.

[4] محمد الطاهر الهاشمي، **المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية ودورها في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية**، الطبعة الأولى، منشورات جامعة 7 أكتوبر، ليبيا، 2010، ص121.

[5] عبد الرزاق رحيم جدي الهيتي، **المصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق**، الطبعة الأولى، دار أسامة للنشر والتوزيع،عمان، الأردن، 1998، ص1725.

أولا: تعريف المصرف الإسلامي: قبل الخوض في تقديم التعاريف المختلفة للمصرف الإسلامي يجدر الذكر أن مفهوم المصرف الإسلامي كمؤسسة نقدية ومالية يجب أن يأخذ بعين الاعتبار فعلا ما يلي[1]:

1. حسن اختيار من يقومون على إدارة الأموال، فالحكمة والرشادة ضرورية لتحقيق ذلك؛

2. خضوع المعاملات المصرفية للرقابة الإسلامية الذاتية والخارجية؛

3. تحقيق التوازن بين مجالات التوظيف المختلفة، وتلبية متطلبات المجتمع، وتجميع المدخرات واستثمارها خدمة للتنمية الإقتصادية والاجتماعية؛

4. حشد الموارد والمدخرات بأساليب وأدوات تتفق مع احكام الشريعة الإسلامية، وتوظيفها في أوجه الاستثمار المختلفة قصيرة وطويلة الاجل وفق احكام الشريعة الإسلامية[2].

وعليه يمكن تقديم التعاريف التالية للمصرف الإسلامي:

عرفته منظمة المؤتمر الإسلامي البنك الإسلامي بأنه مؤسسة مالية تنص أنظمتها الأساسية وقواعدها واجراءاتها صراحة على التزامها بمبادئ الشريعة الإسلامية وحضر استلام ودفع الفوائد على أي من عملياتها[3].

إن هذا التعريف قد حصر المصرف بصفة واحدة وهي الامتناع عن التعامل بالربا، غير اننا، نعلم ان المصارف تمارس اعمالا أخرى كثيرة غير عملية الإيداع التي يترتب عنها دفع الفوائد الربوية.

أما من وجهة نظر باحث آخر فإن البنك الإسلامي هو مؤسسة تتلقى الودائع وتقوم بجميع الأنشطة المصرفية باستثناء الإقراض والاقتراض بفائدة؛ تتكون التزامات البنك من جميع الأموال التي تم حشدها وفق صيغة المضاربة أو الوكالة، كما تقبل الودائع تحت الطلب التي تعتبر قروضا بدون فوائد من طرف

---

[1] ناصر خليفة عبد المولى، محمد الصيرفي، **البنوك الإسلامية المفهوم الإداري والمحاسبي**، دار السحاب للنشر والتوزيع، دون بلد النشر، 2010، ص50.

[2] لقمان محمد مرزوق، **البنوك الإسلامية ودورها في اقتصاديات المغرب العربي**، الطبعة الثانية، البنك الإسلامي للتنمية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، المملكة العربية السعودية، 2001، ص198.

[3] Md Almagir, **an analysist of Islamic banking activities in Bangladesh: issues and challenges**, thoughts on economics, vol25, N03/04, p03.

العملاء للبنك؛ تتكون الأصول من الأموال المقدمة على أساس تقاسم الأرباح والخسائر أو على أساس المديونية وفقا لمبادئ الشريعة الإسلامية[1].

يرى باحث آخر أن البنك الإسلامي مؤسسة مالية تقوم بتجميع المدخرات وتحريكها في قنوات المشاركة للاستثمار بأسلوب محرر من سعر الفائدة عن طريق أساليب المضاربة والمشاركة والمتاجرة والاستثمار المباشر، وتقديم كافة الخدمات المصرفية في إطار من الصيغ الشرعية التي تضمن التنمية والاستقرار[2].

ومن زاوية أخرى، عرف باحث آخر المصرف الإسلامي على أنه منظمة مالية مصرفية التي تختص بتجميع الأموال وتوظيفها في نطاق الشريعة الإسلامية، وبما يخدم شعوب الأمة ويعمل على تنمية اقتصاداتها[3].

ونحن من جهتنا نقول أن المصرف الإسلامي هو منظمة إسلامية تزاول العمل المصرفي المتوافق مع الشريعة الإسلامية، مزاوجة بين الهدف الاقتصادي ألا وهو تعظيم المنفعة، والهدف الاجتماعي وهو خدمة الفرد وإتاحة الفرصة له من خلال تعبئة المدخرات واستثمارها في الأوجه المشروعة.

ثانيا: الفروق الجوهرية بين المصرف التقليدي والإسلامي: يمكن توضيح أهم الفروق في الجدول الموضح في الملحق رقم (01)، من خلال بيانات الجدول يتضح أن أساس الفروق بين المصرف التقليدي والإسلامي تعود مبدئيا الى العلاقة التي تربط بين المصرف والمودعين، فالبنك التقليدي يمارس الوساطة المالية على علاقة دائن بمدينه، وعلى أساس القاعدة الربوية الاقراضية، أما المصرف الإسلامي فممارسة الوساطة المالية مستمدة من فكر الاقتصاد الإسلامي القائم على أساس المشاركة في الربح والخسارة، إنطلاقا من مبدأ العدالة في المعاملات المالية التي أقرتها الشريعة الإسلامية، فإن يطالب المودع بالعائد ولا يتحمل المخاطر فهذا ينافي منطق العدل، من هذا المنطلق تنشأ كافة الفروق بين المصرفين.

---

[1]Habib Ali Al-Jarhi et Munawar Iqbal, **banques islamiques : réponses à des questions fréquemment posées**, document périodique n°04, institut de recherche et de formation-banque islamique de développement, 2001, p25.

[2]محمد الطاهر قادري وآخرون، **المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول**، مكتبة حسين العصرية للطباعة النشر والتوزيع، لبنان، 2014، ص27.

[3]عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، **الإدارة الاستراتيجية في البنوك الإسلامية**، البنك الإسلامي للتنمية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، 2004، ص85.

المطلب الثاني: المؤسسات المالية الإسلامية غير المصرفية

تتنوع وتتعدد المؤسسات المالية الإسلامية غير المصرفية من حيث طبيعة النشاط، الأهداف المسطرة...الخ، حيث نذكر منها على السبيل الذكر لا الحصر: شركات التامين التكافلي، صناديق الاستثمار الإسلامية، هيئة التأمين على الودائع، هيئة مراجعة الاستثمار، وشركات المضاربة ...الخ، ونسلط الضوء في هذا الجزء على أهم هذه المؤسسات.

الفرع الأول: التأمين التكافلي

يعتبر التامين التكافلي جزء لا يتجزأ من النظام المالي الإسلامي ومصطلح تكافل مشتق من كلمة كفالة التي تعني الضمان، الحراسة والحماية[1]، ولم تظهر شركات التامين التكافلي إلا بعد صدور الفتوى المجمعية التي قدمت صيغة التامين التعاوني بدلا من التامين التجاري[2].

أولا: تعريف التأمين التكافلي : قدمت عدة تعاريف للتأمين التكافلي باختلاف وجهات النظر ومنها :

1.تعريف التأمين التكافلي باعتباره نظاما:

حسب هيئة الحاسبة والمراجعة AAIOFI في المعيار26 فإن التأمين التكافلي اتفاق بين اشخاص يتعرضون لأخطار معينة على تلافي الأضرار الناشئة عن هذه الأخطار، وذلك بدفع اشتراكات على أساس الالتزام بالتبرع، ويتكون من ذلك صندوق تأمين له حكم الشخصية الاعتبارية، وله ذمة مالية مستقلة،صندوق يتم منه تعويض عن الأضرار التي تلحق أحد المشتركين من جراء وقوع الأخطار المؤمن منها، وذلك طبقا للوائح والوثائق، ويتولى إدارة هذا الصندوق هيئة مختارة من حملة الوثائق، أو تديره شركة مساهمة بأجر تقوم بإدارة أعمال التأمين واستثمار موجودات الصندوق[3].

---

[1]Farooq Alassi and Hisham Yaacob, **a study on takaful and conventional insurance preferences: the case of Brunei, international journal of business and social**, vol 3, n22, p164.

[2]عبد الكريم احمد قندوز، **الهندسة المالية بين النظرية والتطبيق**، مرجع سبق ذكره، ص107.

[3] Accounting and auditing organization for Islamic financial institutions, **Sharia standards, ful text of shariah standards for Islamic financial institution as**, Novembre, 2017, p73.

وحسب باحث آخر، التكافل هو تأمين إسلامي حيث يساهم الأعضاء بالمال في نظام التجميع لضمان بعضهم البعض ضد الخسارة او الضرر، ويعتمد التأمين التكافلي على الشريعة الإسلامية ويشرح كيف يقع على عاتق الأفراد مسؤولية التعاون وحماية بعضهم البعض[1].

ومن ثم، فان أساس وثيقة التأمين التكافلي أنها عقد تبرع المقصود به أصلا التعاون على تفتيت المخاطر المؤمن منه والمشاركة في تحمل الضرر، ولذلك، لا ينتظر صاحبها ردها أو الربح منها، فالربح تبع لا قصد، ومن هنا، فإن شركات التأمين تعتبر بحسب الأصل شركات خدمات للإدارة والاستثمار، وموضوع التعاون ومحله الذي يقبله المشترك، هو تلافي آثار المخاطر التي يتعرض لها المشترك عضو هيئة المشتركين "تفتيت المخاطر والمشاركة في تحمل الضرر" وذلك بالتعويض عن الأضرار الفعلية الناجمة عن وقوع هذه المخاطر[2].

يركز تعريف التأمين التكافلي باعتباره نظاما على توضيح أسس وخصائص التأمين التكافلي حتى يكيف أنه إسلاميا، فهو يقوم على مبدأ الالتزام بالتبرع، فالربح نتيجة وليس هدف بحد ذاته.

2. تعريف التأمين التكافلي باعتباره عقدا:

هو اتفاق بين شركة التأمين الإسلامي باعتباره ممثلة لهيئة المشتركين، وشخص طبيعي أو قانوني على قبوله عضوا في هيئة المشتركين، والتزامه بدفع مبلغ معلوم "قسط" على سبيل التبرع منه ومن عوائد استثماره لأعضاء هذه الهيئة، على أن تدفع له الشركة نيابة عن هذه الهيئة من أموال التامين التي تجمع منه ومن غيره من المشتركين التعويض عن الضرر الفعلي الذي أصابه ن جراء وقوع خطر معين في التأمين على الأشياء، أو مبلغ التأمين في التأمين التكافلي على الأشخاص، على النحو الذي تحدده وثيقة التأمين ويبين أسسه النظام الأساسي للشركة[3].

---

[1]Nait Mohammed Kamil and Norsahan Binti Mat Nor, **factors influencing the choice of takaful over conventional insurance: the case of Malaysia**, journal of Islamic finance, vol3, n02, 2014, p08.

[2]ياسين قطوفي، براق محمد، **أثر المخاطر المالية على الأداء المالي لشركات التامين التكافلي السعودي دراسة قياسية 2010-2018**، مجلة دراسات العدد الاقتصادي، المجلد11، العدد02، جامعة الأغواط، جانفي، 2020، ص344.

[3]حسين حامد حسان، **التأمين على الحياة والسيارات والحق التعويضي والجهة المستفيدة في التأمين على الحياة**، ورقة بحثية مقدمة في إطار لمؤتمر التعاون ابعاده وآفاقه وموقف الشريعة الإسلامية منه، الجامعة الأردنية، يومي 11و13 أبريل 2010، ص2.

يوضح هذا التعريف موضوع العقد او محله ويكيفه على انه عقد تبرع وليس عقد معاوضة، كما يوضح اطرافه المتمثلة في شركة التامين والمشترك، وتحديد العلاقة بين الطرفين من خلال تحديد التزام كل طرف.

أما شركات التامين التكافلي فتعرف على أنها منظمة اقتصادية تتميز بصفة مهنية تقوم بعمليات التأمين، التي من خلالها تنظم اتفاقيات مع عدد من المؤمن لهم المعرضين لمخاطر محدودة، وتتعهد بتنفيذ عقود التأمين، أو بدفع التعويض في حالة وقوع الحادث[1].

ثانيا: الفروق الجوهرية بين التأمين التجاري والتأمين الإسلامي: يمكن توضيح أهم الفروق الجوهرية بين التأمين التكافلي ونظيره التقليدي في الجدول الموضح في الملحق رقم (02)، حيث من خلال هذا الجدول يتضح أن أساس الفروق بين التأمين التكافلي والتقليدي تعود مبدئيا إلى العلاقة التي تربط بين الأطراف المتداخلة في عملية التأمين، فالتأمين التقليدي عقد معاوضة، أما التأمين التكافلي فهو عقد تبرع، فالربح فيه تابع وليس هدفا بحد ذاته، غير أن ذلك لا يعني إهمال أن الاقتصاد قائم على الربحية، لذا على شركات التأمين التكافلي أن تعمل جاهدة على توظيف الفوائض التأمينية في مشاريع ذات مردودية حتى تضمن الاستمرارية والنمو، كما أن أساس الفروق تعود على أن التأمين التكافلي يعمل على اجتناب مختلف المحظورات الشرعية من غرر وجهالة ....الخ.

ثالثا: نشأة التأمين التكافلي: يرجع نشأة شركات التامين التكافلي الى ظهور شركات التامين التجاري في البلدان الإسلامية التي تقوم على مبدأ الربح، فأخذ الفقهاء والباحثين والعلماء يقومون بدراسة التأمين التجاري حيث عقدت الندوات والمؤتمرات واستقر الأمر على تحريم التأمين التجاري مع إيجاد البديل الشرعي له وهو التأمين التعاوني.

[1] سميرة جوادي، نوال بن عمارة، **أثر تطبيق قواعد حوكمة الشركات على الأداء المالي بالتطبيق على شركات التأمين التكافلي العاملة في السوق السعودي**، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، المجلد 05، العدد02، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2018، ص101.

الجدول رقم (01): تطور شركات التأمين التكافلي في العالم الإسلامي

السنة	تطور شركات التأمين التكافلي في العالم الإسلامي
1979	قام بنك فيصل الإسلامي في السودان بتأسيس شركة تأمين تكافلي تحت اسم شركة التامين الإسلامية السودانية، وفي نهاية السنة قام بنك دبي الإسلامي في الإمارات العربية المتحدة بتأسيس الشركة العربية الإسلامية للتأمين في إمارة دبي.
1983	تأسيس شركة التكافل الإسلامية في البحرين وشركة التكافل الإسلامية في لكسمبورج.
1984	دخل قانون التأمين التكافلي التنفيذي في ماليزيا وتأسست شركة التكافل الماليزية.
1985	ظهرت في الرياض في السعودية اول شركة تامين تكافلي تحت اسم الشركة الوطنية للتامين التكافلي، كما ظهرت في البحرين الشركة الإسلامية للتأمين وإعادة التأمين.
1992	تأسست شركة التأمين الإسلامية العالمية في البحرين، والبنك البحرين الإسلامي دور في انشائها واستثمار أموالها.
1994	تأسست شركة التكافل الأندونيسية.
1995	تأسيس شركة التكافل السنغافورية، وشركة التعاون الإسلامي في قطر.
1996	تأسست شركة التامين في الأردن، وتأسست بدعم من البنك الإسلامي الأردني.
2003	تأسست في ماليزيا شركة الإخلاص للتكافل.
2004	تأسست في ماليزيا شركة ماي بان للتكافل.
2005	تأسست في ماليزيا شركة التكافل كومبورس.
2006	تأسست بالجزائر السلامة للتأمينات، وهي احدى الفروع التابعة للشركة الإسلامية للتأمين "اياك" الإماراتية.
2007	تأسست شركة الأولى للتأمين المساهمة العامة المحدودة في الأردن.
2009	بلغ عدد الشركات الإسلامية التكافلية 173شركة معظمها شركات تأمين مباشرة وبعضها شركات اعادة التأمين.
2012	ارتفع عدد شركات التأمين التكافلي الى200شركة.
2013	ارتفع عدد شركات التأمين التكافلي الى 206شركة.
2016	عدد شركات التأمين التكافلي الإجمالي308شركة منتشرة في مختلف مناطق العالم.
2017	وصول حجم أقساط التأمين التكافلي الى ما يقارب 20مليار دولار.

المصدر: نوال بيراز، **صيغ استثمار أقساط التأمين في شركات التأمين التكافلي–دراسة حالة شركة سلامة للتأمينات الجزائر–**، مرجع سيق ذكره، ص227.

وعلى الرغم من التطور السريع في النمو لصناعة التأمين التكافلي الا انها مازالت لا تمثل سوى نسبة ضئيلة جدا من إجمالي الخدمات المالية الإسلامية، بما يعادل1.1% من إجمالي صناعة الخدمات المالية الإسلامية لسنة2019 ليغلق بذلك 27.07 مليار دولار أمريكي في نهاية 2018مقابل 26.23مليار دولار أمريكي سنة2017، مقابل نسبة 1.3%لسنة2018، ومع ذلك سجل القطاع معدل نمو سنوي 8.5% خلال الفترة2011-2018، كما لايزال القطاع يواجه تركيزا كبيرا في الأسواق الرئيسية[1].

الشكل رقم (03): التوزيع القطاعي لصناعة الخدمات المالية الإسلامية 2020

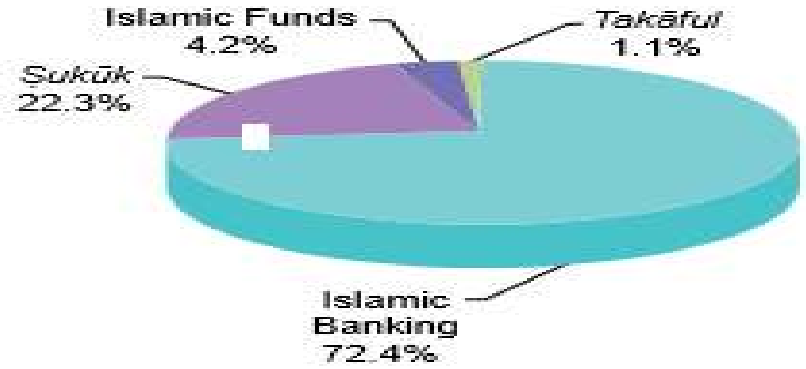

SOURCE:Islamic financial Serviced Board,2020, p13.

الفرع الثاني: صناديق الاستثمار الإسلامية

تعد صناديق الاستثمار الإسلامية من الآليات الاستثمارية الحديثة نسبيا، والتي تم ابتكارها تماشيا وتطورات الصناعة المالية الإسلامية، كما تعتبر أحد الآليات الاستثمارية الرائجة في الأسواق المالية الدولية، تتسابق المؤسسات المالية والمصارف الإسلامية بإنشاء مثل هذه الاليات، باعتبارها أدوات مالية وأدوات استثمارية جديدة لها تأثيرها في جذب وتعبأة المدخرات وتشجيع الاستثمار،وكان أول ظهور لها في السعودية عام 1979، ثم عرفت تطورا كبيرا وانتشارا واسعا في مختلف دول العالم وأصبحت تلعب دورا هاما كوسيلة فعالة في جمع المدخرات والتمويل.

أولا: تعريف صناديق الاستثمار الإسلامية: قبل التطرق لتعريف صناديق الاستثمار الإسلامية نشير الى أن صناديق الاستثمار بصفة عامة هي أدوات استثمارية تجمع الموارد المالية للأفراد والشركات وتستثمر

[1]Islamic financial Serviced Board,2020, p13.

في الأوراق المالية القابلة للتداول، وتعتبر خيار مثالي لصغار المستثمرين الباحثين عن السيولة، تنويع المحفظة،والباحثين عن خبرات الاستثمار، وتختلف أهداف المستثمرين في هذه الصناديق من حيث العائد،تحمل المخاطر واحتياجات السيولة، وكذلك الامتثال الديني والاخلاقي[1]؛

أما صناديق الاستثمار الإسلامية فتعرفها هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية– AAOIFI– في معيار المحاسبة المالية رقم 14 على أنها صناديق تعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية مستقلة في الذمة المالية عن الجهات المنشأة لها، وقد تديرها تلك الجهة أو غيرها، سواء كانت لتلك الصناديق شخصية اعتبارية مستقلة ام لم تكن، وتتكون تلك الصناديق من مساهمات في صور اسهم أو وحدات متساوية تمثل ملكية أصحابها في الموجودات، مع استحقاق الربح أو تحمل الخسارة[2]، وتدار بالمضاربة أو الوكالة ولأن الصناديق هي شكل من أشكال الاستثمار الجماعي يتم تحقيق حقوق وواجبات المشاركين وتقييدها من خلال المصلحة المشتركة لأنها تتعلق بحقوق الغير وفقا للقيود والشروط المنصوص عليها في القوانين واللوائح[3]؛

ويرى باحث آخر أن صندوق الاستثمار الإسلامي وعاء مشترك يساهم فيه المستثمرون بفائض أموالهم بغرض استثمارها لكسب أرباح حلال، بما يتفق مع تعاليم الشريعة الإسلامية، ويحصل المشتركون في الصندوق على وثيقة تثبت اشتراكهم وتؤهلهم للحصول على الأرباح النسبية المتراكمة بالفعل في الصندوق أو تحمل الخسائر الفعلية التي تكبدها الصندوق. قد تسمى هذه الشهادات "وحدات" "أسهم" أو "صكوك" او قد يتم إعطائها أي اسم آخر مع مراعاة صلاحيتها من الناحية الشرعية[4].

ومن زاوية أخرى فإن صندوق الاستثمار الإسلامي، هو ذلك الذي يلتزم المدير فيه بضوابط شرعية تتعلق بالأصول والخصوم والعمليات فيه، وبخاصة ما يتعلق بتحريم الفائدة المصرفية، وتظهر هذه

---

[1]Hesham Merdad and M. Kabir Hassan and Yasser Alhenawi, **islamic versus conventional mutual funds performance in Saudi Arabia: A case study**, Islamic econ, vol23, n2, p162.
[2]OuendiBouyahiaoui et Lynda Nasser**, les fonds d'investissement islamique : un modèle réussi de l'innovation de financement,** recherche présentée à la conférence internationale sur les produits et applications d'innovation et l'ingénierie financière entre l'industrie financière traditionnelle et l'industrie financière officielle, 05/06mai2014, p04.
[3]Islamic Fund Management, **Commerce coordination office, OMCEC COORDINATION OFFICE report**, Ankara, TURKEY, October, 2018, p12.
[4]Usmani Taki, **principle of shariah governing Islamic investment fund**, journal of Islamic economic, vol n 02, 2009, p21.

الضوابط في نشرة الإصدار التي تمثل الإيجاب الذي بناء علية يشترك المستثمر في ذلك الصندوق، وفي الأحكام والشروط التي توقع عليها الطرفان عند الاكتتاب[1].

ما يمكن ملاحظته من التعاريف السابقة الواردة بخصوص صناديق الاستثمار الإسلامية، أنها تتقارب كثيرا مع تعريف صناديق الاستثمار التقليدية، فهي كباقي المنتجات المالية الإسلامية تستمد أحكامها ومبادئها العامة بمحاكاة المنتجات التقليدية، غير أنها تضفي علها الصبغة الشرعية، فهي تحرص على تكييفها مع أحكام الشريعة الإسلامية.

ومن وجهة نظرنا، نقول أنصناديق الاستثمار الإسلامية هي أوعية استثمارية تتولى مهمة تجميع وتعبئة المدخرات من المستثمرين، وتوظيفها في أوجه الاستثمار المشروعة، وغالبا ما يتم ادارتها من طرف اشخاص ذوي خبرة واختصاص، على أن يتم تقاسم الأرباح أو تحمل الخسائر حسب العقد المبرم.

ثانيا: نشأة وتطور صناديق الاستثمار الإسلامية: يرجع الفضل الكبير للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية في ظهور صناديق الاستثمار الإسلامية، فلقد كان النجاح الذي حققته هذه البنوك والمؤسسات في جذب واستقطاب الأموال واستثمارها وفقا للأساليب الشرعية دافعا إلى البحث عن أوعية جديدة لجذب واستثمار المزيد من الأموال على أسس شرعية[2]، وتعتبر ظاهرة صناديق الاستثمار الإسلامية حديثة لا تعود الا منذ سنوات قليلة، وتعتبر منطقة الخليج العربي القائد في النصيب الأكبر من اجمالي إعداد الصناديق الاسلامية[3].

كانت المملكة العربية السعودية أول سوق تستثمر في صناعة الصناديق الاستثمارية الإسلامية مع قيام البنك الأهلي التجاري الوطني بإنشاء وإدارة أول صندوق عام 1979[4]، وكان أول صندوقا استثماريا

---

[1] وليد هويمل عوجان، **صناديق الاستثمار الإسلامية–دراسة وتحليل–**، المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، المجلد 08، العدد01 ، جامعة آل بيت، الأردن، ديسمبر 2012، ص91.

[2] حنان شريط، **تقييم أداء صناديق الاستثمار الإسلامية–دراسة عينة من الصناديق المدرجة في سوق الأسهم السعودية**، مجلة العلوم الإنسانية، العدد08، الجزء02، 2017، ص ص:345–346.

[3] منى محمد الحسيني عمار، **دور صناديق الاستثمار الإسلامية في تطوير الأسواق المالية**، مجلة أمارياك، المجلد05، العدد13، الولايات المتحدة الأمريكية، 2014، ص93.

[4] Shabbir Ahmed and DamayahAlsharif, **comparative performance evaluation of Islamic and conventional mutual funds in Saudi Arabia**, Munich personal repec archive, January, 2019,p1.

قصير الاجل بالدولار الأمريكي ولم يكن وفق الضوابط الشرعية، لأن البنك آنذاك ربويا، يتعامل وفق نظام الفائدة ولكنه تحول إلى مصرف اسلامي[1]، تلتها الكويت 1985 ثم جاءت مصر والبحرين وعمان سنة1994 ثم المغرب سنة1995 فلبنان سنة1996، وأخيرا الأردن1997[2]، ثم عرفت تطورا كبيرا وانتشارا واسعا في مختلف انحاء العالم وأصبحت تلعب دورا هاما كوسيلة فعالة في جمع المدخرات والتمويل، هذا وتنمو صناعة الصناديق بمعدل 15-20%في السنة[3].

وبدأ انتشار صناديق الاستثمار الإسلامية في العالم والعالم الإسلامي على وجه الخصوص بشكل ملفت وعلى نطاق واسع، حيث بلغ عدد صناديق الاستثمار الإسلامية في نهاية2019، 1545صندوق لتغلق بذلك102.3مليار دولار امريكي بنسبة نمو29.8%سنوية[4]، حيث عرفت تحسنا ملحوظا مقارنة بعامي2018و2017 حيث بلغ عدد صناديق الاستثمار الإسلامية في نهاية عام 2018، 1292 صندوق بقيمة اجمالية وصلت الى 67.4 مليار دولار امريكي، حيث عرفت ارتفاعا مقارنة بسنة 2017 اين قدر عددها ب 1161 صندوق بقيمة إجمالية قدرت 66.7 مليار دولار، وارتفع معدل نمو عدد الصناديق الاستثمار بنسبة 11% عام 2018 بعد انخفاض طفيف عام 2017، كما ارتفع معدل نمو قيمة هذه الصناديق بنسبة قليلة تمثل 1% عام 2018[5]، وعلى الرغم من النمو الملحوظ في الحجم الإجمالي للصناديق الإسلامية هو مؤشر إيجابي؛ غير ان انها ظلت اصغر حجما فيما يتعلق بقطاع الصناديق التقليدية، حيث تمتلك 2% فقط من الصناديق المدارة أصول بقيمة1مليار دولار أمريكي لكل منها، في حين ان46% من الصناديق المدارة تمتلك اقل من 10مليون دولار امريكي[6]؛

ومن خلال تتبع واستقراء التقارير الصادرة عن مجلس الخدمات المالية الإسلامية يظهر جليا النمو والتطور المستمر في عدد هذه الصناديق وحجم الأصول المدارة من قبل هاته الهيئات، ورغم ذلك في

---

[1] عمر الشريف وناجية حماش، **صناديق الاستثمار الإسلامية ودورها في تحقيق التنمية المستدامة**، مجلة دراسات وابحاث اقتصادية في الطاقات المتجددة، العدد02، جوان، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الحاج لخضر، باتنة،2015، ص 98.

[2] منى محمد الحسيني عمار، مرجع سبق ذكره، ص93.

[3] Shariah-compliant funds: **A whole new world of investment**, PricewaterhouseCoopers report, 2009, p 03.

[4] Islamic financial service board, 2020, op-cit, p07.

[5] Islamic financial service board, 2019, op-cit, P24.

[6] Islamic financial service board, 2020, op-cit, p29.

تواجهها تحديات عديدة في مقدمتها الافتقار إلى الحجم وقيمة الأصول المدارة مقارنة بنظيرتها التقليدية،بالإضافةإلى تحدي الافتقار الى الأطر التنظيمية والقانونية المسيرة، ونقص الدعم الحكومي في بعض الدول، إلا أن، الطلب القوي على الاستثمارات المتوافقة مع الشريعة الإسلامية في الدول الإسلامية او ذات الأغلبية الإسلامية، يمكن يخلق فرصا لمزيد من النمو والانتشار خارج الأسواق الأساسية.

ثالثا: الفروق الجوهرية بين صناديق الاستثمار الإسلامية والتقليدية:تتشابه صناديق الاستثمار الإسلامية مع الصناديق التقليدية من حيث الأهداف، مثل الاستثمار المجمع والحفاظ على رأس المال وتحسين العوائد، كما تتشابه في بعض الانشطة والتي تشمل:

- ✓ التحليل المالي للاستثمارات؛
- ✓ اختيار الأصول والأوراق المالية؛
- ✓ تخطيط واستراتيجيات الاستثمار ؛
- ✓ مراقبة المحفظة وإعادة التوازن الدوري؛

السمة المميزة للصناديق الإسلامية تكمن في أنها مجبرة على الالتزام بقواعد وقوانين الشريعة الإسلامية من حيث عملياتها وأنشطتها واستثماراتها[1]؛ حيث تشرف هيئات الفتوى والرقابة الشرعية على هذه الأنشطة الاستثمارية، وتتأكد في موافقتها لأحكام الشريعة الإسلامية، ولا تقتصر دور هذه الهيئات على مجرد الإفتاء في المسائل والمعاملات المالية، والأنشطة الاستثمارية، بل يتعدى ذلك الى مراقبة هذه الأنشطة والتأكد من عدم مخالفتها الأحكام الشرعية، كما تقوم هذه الهيئات بتصحيح المخالفات ان وجدت، وتقوم أيضا بإنتاج وتصميم العقود المتوافقة واحكام الشريعة[2].

لذا فإن إدارة الصناديق الإسلامية تتعلق بالإدارة المهنية لأموال المستثمرين في الأوراق المالية والأصول المتوافقة مع الشريعة الإسلامية، بما يتماشى مع مبادئ الشريعة لتحقيق الأهداف المالية المحددة. عناصر مثل فحص الشريعة للاستثمارات، ودور الهيئات الشرعية، وآليات حوكمة الشريعة التي تنطوي على مراجعات ومراجعة الشريعة، وتنقية النجس.

---

[1]Islamic Fund Management, op-cit, p p 13-14.

[2]فتيحة كحلي، **تقييم أداء الصناديق الاستثمار الإسلامية–دراسة تجارب بعض الدول العربية–**، أطروحة دكتوراه، قسم علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، 2010–2011، ص59.

ومن ناحية الأداء فإنه:

- ✓ من الناحية النظرية لا يمكن تطبيق العديد من مخرجات النظريات المالية المتعلقة بصناديق الاستثمار الربوية على صناديق الاستثمار الإسلامية، فالأمر يتطلب مراعاة العديد من الأبعاد، فمديري الصناديق الاستثمارية الإسلامية مقيدين بقدرتهم على استغلال المعلومات الفائقة أو الفوزبالأسواق.
- ✓ وفيما يتعلق بالمسؤولية الاجتماعية للاستثمار في هذه الصناديق تختلف عنمايوجد في نظيرتها الربوية، فالاستثمار في صناديق الاستثمار الإسلامية يتوافق مع الشريعة و يرفض منطق حصر الهدف في البحث عن تحقيق الربح، و هو ما ترفضه النظرية المالية بحجة أن ذلك يهدد الأداء المالي؛ غير أن الأداء المالي للصناديق الاسلامية يدحض هذا الزعم، حيث ان الصناديق الاسلامية ووفقا لمنطق الشريعة الإسلامية تقدم إدارة مالية متقدمة للمخاطر.
- ✓ من المرجح أن يكون امتثال المنتجات والخدمات المالية للشريعة أكثر فائدة من الناحية المالية في الاقتصادات، حيث يتمتع عملاؤها ووكلائها بفائدة أعلى من الالتزام بقانون الشريعة. وبالتالي، قد تواجه صناديق الاستثمار الإسلامية أداءً ماليًا أفضل في الاقتصادات ذات الأغلبية المسلمة من أي مكان آخر.
- ✓ صناديق الاستثمار الاسلامية هي مراكز مالية ذات كثافة عالية مقارنة بباقي الوسطاء الماليين والمنافسين، ولها تأثير إيجابي كبير على مكاسب مديري الصناديق المشتركة وأدائهم المالي في نهاية المطاف.
- ✓ من المحتمل أن تكون أنماط الاستثمار في الصناديق الاستثمارية الإسلامية أكثر تجانساً من أنماط نظيراتها التقليدية بسبب إطارها الضيق المؤطر بالشريعة الإسلامية للأنشطة المؤهلة.كما أنه من المحتمل أيضًا أن تستثمر الصناديق الإسلامية بشكل مفرط في الأسهم الأصغر، حيث أن الأسهم الكبيرة تحوم حولها الكير منها شبهات العلاقة بأنشطة غير مجازة من الشريعة الإسلامية[1].

[1] Andreas G. F. Hoepner, Hussain G. Rammal& Michael Rezec, **Islamic Mutual Funds**, Financial Performance and International Investment Style: Evidence from 20 countries, European Journal of Finance · January 2011, pp 834 – 835.

الفرع الثالث: هيئة التامين على الودائع الإسلامية

من الممكن لأصحاب الودائع الحالة، الذين لا يشاركون في أرباح مصارف المضاربة، أن يتخوفوا من خطر ظاهري، لا حقيقي، وهو تآكل ودائعهم من خلال الخسائر التي تعاني منها مصارف المضاربة، وقد يفضلون لذلك أن يتكنزوا مدخراتهم، ولما كان ذلك أمرا غير مرغوب فيه ومنافيا للمصالح الطويلة الأمد للمجتمع الإسلامي، فقد يكون مفيد أن يتم وقاية الودائع تحت الطلب مثل هذه المخاطر[1].

أولا: مفهوم هيئة التامين على الودائع الإسلامية: هي هيئة مستقلة لا تبتغي الربح، وتعمل بكفالة الحكومة، وبإشراف المصرف المركزي[2]، ولما كانت هيئة تأمين الودائع مؤسسة لا تهدف إلى الربح، وتمولها المصارف التجارية نفسها، فهي من الناحية العملية شركة تأمين تبادلية تعاونية، وبذلك تكون مقبولة تماما حتى من الفقهاء الذين يرون أن أنواعا من التأمين التجاري غير جائز، ويتعين عليها أن تعول نفسها بنفسها، ولا تقدم لها الحكومة مخصصات لموازنتها إلا في المرحلة الأولى حيث تتلقى فيها قرضا بلا فائدة، تسددهمن الاحتياطات المتراكمة لديها خلال عدة سنوات[3].

ثانيا: الشروط التي يمكن للمصارف الإسلامية من استخدام هذ النظام في إدارة مخاطرها[4]:

- جواز التأمين على الودائع المصرفية لدى مؤسسات ضمان الودائع القائمة على الشروط الشرعية او شركات التأمين التكافلي الإسلامي؛
- كل وديعة مصرفية لا تكيف على أساس القرض أو ما شابه يتحمل ضمانها المصرف مثل الودائع الجارية تحت الطلب، أو الأجزاء غير الداخلة في الاستثمار من الودائع الاستثمارية أو ما شابهها؛
- يتحمل المصرف تكاليف التأمين على بعض مخاطر الاستثمار المتعلقة بالتعدي أو التقصير أو الإهمال لكونه مضاربا، ولا يجوز للمصرف في أي حال من الأحوال أن يضمن رأس مال المضاربة، كون المضارب لا يضمن رأس مال المضاربة؛

---

[1] هشام جبر، مرجع سبق ذكره، ص26.

[2] عبد الكريم أحمد قندوز، **الهندسة المالية الإسلامية بين النظرية والتطبيق**، مرجع سبق ذكره، ص111.

[3] محمد شابرا، مرجع سبق ذكره، ص242.

[4] علي حدو، **نظام تأمين الودائع مكمل لعمل نشاط المصارف الإسلامية بالجزائر**، 28، مارس، 2018، مقال متاح على الموقع https://www.elhiwardz.com/contributions/119154 ، تم الاطلاع عليه 2020/09/20 على الساعة16:30.

- البحث في الحكم الشرعي للتأمين على الودائع المصرفية لدى المؤسسات الحكومية أو شبه الحكومية القائمة على غير الشروط الشرعية الى حين إيجاد البديل الإسلامي مع محاولة استصدار القانون من الجهات المختصة يراعي خصوصية المصارف الإسلامية، مع دعوة البنك الإسلامي للتنمية الى إنشاء مؤسسة تابعة له تعمل على حماية وضمان ودائع المصارف الإسلامية.

إلا أنه لا بد أن تضبط هذه المؤسسات بعض الضوابط على النحو التالي[1]:

- ✓ قيامها على مبدأ التكافل والتعاون ضد الأخطار المتوقعة؛
- ✓ بعدها على الجانب التجاري حتى لا تتعرض لمخاطر التجارة؛
- ✓ استثمار فوائض الأموال المتجمعة في الوجوه الشرعية، مع البعد عن استثمار هذه الأموال من خلال البنوك الأعضاء لأن ذلك سيزيد من تركز المخاطر حيث يصبح البنك مشتركا أو مستثمرا أو قد يتعرض هذا الاستثمار للخسارة فيعكس ذلك على البنك.

تجدر الإشارة إلى كون هيئة التأمين على الودائع تلعب دورا هاما لاسيما في زيادة ثقة المودعين، فهي نوع من الحماية من تآكل ودائعهم المحتملة، نتيجة بعض الخسائر التي قد تتكبّدها المصارف الإسلامية،إلا أن محدودية مواردها، قد يقف عائقا أمام تأدية دورها، ويبقى الدعم المالي للحكومة ضروريا لاستمرار مثل هذه الكيانات، ضمن التزاماتها بإرساء النظام المصرفي الإسلامي ونجاحه.

الفرع الرابع: هيئة مراجعة الحسابات

هذه الهيئة أيضا مؤسسة حكومية، وتأسست بنفس طريقة تأسيس هيئة تأمين الودائع، وهدفها الأساسي هو مراجعة حسابات المضاربين الذين حصلوا أموالا من الغير، مباشرة أو بواسطة المصارف التجارية أو المؤسسات المالية والمودعين وحماية أسهم رأس المال[2].

---

[1] عبد الله علي الصيفي، **التأمين على الودائع المصرفية في البنوك الإسلامية**، مجلة دراسات علوم الشريعة والقانون، المجلد 40، العدد 02، الأردن، 2013، ص505.

[2] عبد الكريم احمد قندوز، **الهندسة المالية الإسلامية بين النظرية والتطبيق**، مرجع سبق ذكره، ص112.

إن تأسيس هذه الهيئة رد على نقد باطل للنظام المصرفي الإسلامي، مفاده أن كل مؤسسة مصرفية يجب أن توظف فيه جهاز كبيرا من مراجعي الحسابات، وأن إدارة المصرف تصبح باهظة التكاليف، وأنه في غياب هذا الجهاز الكبير، لا تستطيع المصارف أن تتأكد من صحة الحسابات.

ومن المهم أن نؤكد هنا على أن المفهوم الكلي للمراجعة لا بد وأن يمر بمرحلة تحول في الاقتصاد الإسلامي. ذلك أن المراجعة التقليدية ليست مصممة صراحة للكشف عن خداع الإدارة، فإذا قام المراجع بمراجعة متقنة، وقوم البيانات المالية طبقا للمبادئ المحاسبية المطلوبة عموما، فقد استوفى التزاماته المهنية...الخ، أما في النظام الإسلامي، فيطلب من مراجع الحسابات توسيع مهامه فيها وراء المبادئ المحاسبية عموما، فهو مسؤول عن التحري وكشف التصرفات الإدارية المضللة والمشبوهة، والهدف هو تحديد مقدرا الربح الحقيقي، وذلك للوصول الى عائد عادل لحملة الأسهم ومودعي المضاربة. وبهذا يمكن لهيئة المراجعة...الخ[1].

المطلب الثالث: المؤسسات الداعمة للصناعة المالية الإسلامية

شهدت الصناعة المالية الإسلامية منذ نشأتها إلى يومنا هذا، تأسيس العديد من المؤسسات الدولية الداعمة لها، وباعتبارها صناعة ناشئة مقارنة بنظيرتها التقليدية، فهي تحتاج إلى مثل هذه المؤسسات لإنجاحها وتطويرها، ويبقى قيام مثل هذه المؤسسات بدور الاشراف، التوجيه والرقابة الملاءمة تحد بحد ذاته بالنسبة لهذه المؤسسات.

يمكن الإشارة إلى أهم المؤسسات الداعمة للصناعة المالية الغسلامية في الجدول التالي:

[1] محمد شابرا، مرجع سبق ذكره، ص ص245-246.

للمزيد عن المؤسسات المالية الإسلامية اطلع: يوسف كمال محمد، فقه الاقتصاد النقدي، دار الهداية، القاهرة، مصر، 1993، ص ص133، 240.

الجدول رقم (02): الهيئات الداعمة للصناعة المالية الإسلامية في العالم

رمز الهيئة	اسم الهيئة	سنة التأسيس	معلومات عن الهيئة
AAOIFI	-هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية	/1991/3 البحرين	-هي المنظمة الدولية الأولى المصدرة لمعايير الصناعة المالية الإسلامية الدولية، هدفها الأساسي تيسير استخدام القوائم المالية واجراء المقارنات، وقد أصدرت 94 معيارا حتى الآن بينها59 معيارا شرعياو26معيارا محاسبيا و5معايير للمراجعة وميثاقين للأخلاقيات و7معايير للحوكمة ودليل إرشادي.
IFSB	-مجلس الخدمات المالية الإسلامية	/2002/11 ماليزيا	-هيئة إسلامية دولية، هدفه الأساسي أن يكون بديلا عن معايير بازل 1،2وبازل3 فيما لم تعالجه من قضايا المصرفية الإسلامية، أو فيما تعرضت المعايير لأمور غير متوافقة مع الشريعة، بالإضافة الى اصدار معايير الرقابة والاشراف، وتطوير آليات لغدارة المخاطر.
ISDB	البنك الإسلامي للتنمية	/1973/12 جدة المملكة العربية السعودية.	-هدفها الأساسي هو دعم التنمية الاقتصادية والتقدم الاجتماعي لشعوب الدول الأعضاء والمجتمعات الإسلامية في الدول غير الأعضاء مجتمعة ومنفردة وفقا لمبادئ الشريعة الإسلامية.
CIBAFI	المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية	/2001/5 البحرين	-ان المجلس كان تجديدا للاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، من حيث التدريب وعقد اللقاءات والاعلام وتشترك فيه معظم المصارف الإسلامية، ولديه عدد ن اللجان المتخصصة، وقد اعد برنامجا لتدريب المدققين الشرعيين واعطائهم شهادات لذلك، فهدفه الأساسي توفير المعلومات عن الصناعة، ونشر الوعي العام العمل المصرفي الإسلامي.
IIFM	السوق المالية الإسلامية	/2002/8 المنامة البحرين	-منظمة محايدة غير ربحية، هدفها الأساسي تطوير البنية التحتية للسوق المالية الإسلامية، وهو جهاز اداري مهمته تطوير وتنمية وتوجيه السوق المالي الإسلامي الدولي واعتماد الأدوات المالية المتداولة والترويج للفكرة في المحافظ الدولية والمصرفية.
IIRA	الوكالة الدولية للتصنيف الائتماني	/2001/10 البحرين	-يمتلك البنك الإسلامي للتنمية42% من رأس مال الوكالة، وهي بمثابة وكالة متخصصة في تصنيف وتقييم

			المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، كما تقوم بأعمال البحوث والتحليل والتقييم المتعلقة بالأسهم والأوراق المالية والصكوك، للسلطات الحكومية أو نيابة عنها، أو للشركات المسجلة في البحرين أو خارجها.
LMC	مركز إدارة السيولة	/2002/7 البحرين	-حصلت على ترخيص كمصرف استثماري، يهدف الى تمكين المؤسسات المالية الإسلامية من إدارة سيولتها، باستخدام صكوك الاستثمار، ويعد أحد المساهمين بفعالية في سوق الإصدارات الأولية للصكوك وذلك من خلال ترتيب هذه الإصدارات او العمل كمستشار، فالمركز يمتلك القدرة المهنية لترتيب أدوات استثمارية متوافقة مع الشريعة الإسلامية ولمدة زمنية مختلفة.
IICRA	المركز الإسلامي الدولي للصلح والتحكيم	/2005/4 إمارة دبي	-منظمة دولية غير مستقلة هادفة للربح، تهدف الى تنظيم وتسوية جميع أنواع المنازعات الاستثمارية المصرفية والمالية والتجارية والعقارية بما يتوافق واحكام الشريعة الإسلامية، من خلال التوفيق والتحكيم المؤسسي.

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على المواقع الإلكترونية لمختلف هذه الهيئات:
https://aaoifi.com-/ ؛https://www.ifsb.org/ ،https://www.isdb.org/ar ،https://www.cibafi.org/، https://www.iifm.net/arabic/ ؛https://www.iicra.com/ar/، تم الاطلاع عليه في 2020/01/01، على الساعة 13:30سا.

تجدر الإشارة الى أنه توجد مجموعة من المؤسسات التي لم يتم ذكرها، منها مؤسسات قد تم إنشائها وكان لها دور محدود في بداية قيام المصارف الإسلامية، ثم انتهى دورها فيما بعد أو حل محلها مؤسسات أخرى مثل الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية الذي حل محله المجلس العام للبنوك وللمؤسسات المالية الإسلامية، بالإضافة إلى المعهد الدولي للبنوك والاقتصاد الإسلامي والهيئة العليا للفتوى والرقابة الشرعية التي لم يدم عملها سوى بضع سنوات لعدم توافر المتطلبات المادية، ومنها مؤسسات أخرى لا تزال تمارس نشاطها في سبيل دعم الصناعة المالية الإسلامية مثل المجامع الفقهية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، المؤسسات الإسلامية لتأمين الاستثمار وائتمان الصادرات، مؤسسة اسرا الماليزية، صندوق البحوث بالبحرين، ومعهد البحرين للدراسات المصرفية.

المبحث الثالث: المنتجات المالية والأسواق المالية الإسلامية

تنشط الأسواق المالية الإسلامية في إطار الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية، ويشمل هذا الالتزام التعامل بالأدوات المالية الإسلامية، عن طريق محاكاة الأدوات المتداولة في السوق التقليدية وتكييفها مع مبادئ الشريعة الإسلامية، أو الخروج ببدائل شرعية معتمدة، كما يشمل الالتزام أيضا مختلف التعاملات الحاصلة في السوق عن طريق الالتزام بالضوابط الشرعية للتعامل في الأسواق المالية الإسلامية واجتناب كل العقود التي تنطوي على الاحتكار الغش والتدليس وكذا المحظورات الشرعية كالربا والغرر...الخ.

المطلب الأول: ماهية الأسواق المالية الإسلامية

إن وجود المؤسسة الوسيطة بين وحدات الفائض ووحدات العجز مطلب ملح في المجتمعات المدنية المعاصرة حيث يغيب البعد الشخصي لصالح التنظيم المؤسسي، وإذا كانت الأسواق المالية المعاصرة تغرق في بحور المعاملات المحرمة فإن البحث عن البديل أصبح أمرا لازما، فالممولون والمتمولون بحاجة إلى إطار مؤسسي وإلى بنية تشريعية وإلى منظومة أدوات تحقق للطرفين مقاصدها[1].

الفرع الأول: تعريف السوق المالية الإسلامية

عرفت السوق المالية الإسلامية بأنها "الحيز الذي يتم فيه تدفق الأموال من وحدات الفائض إلى وحدات العجز، وذلك بشكل مباشر أو غير مباشر عن طريق المؤسسات المالية، ويكون ذلك على شكل أوراق وأدوات مالية،وينظم السوق قوانين وأنظمة وتعليمات وأعراف وتقاليد ملتزمة بالشريعة، بهدف حماية حقوق جميع الأطراف وتوفير المعلومات والشفافية في السوق للوصول إلى تحقيق عائد لكافة المستثمرين[2].

---

[1] عبد الجبار حمد عبيد السبهاني، **الضوابط الشرعية للتعامل في الأسواق المالية، جامعة اليرموك**، الأردن، دون سنة النشر، ص5.

[2] محمد زيات سلامة البخيت، **السوق المالي الإسلامي: صمام أمام لأزمات المستقبل المالية**، ورقة بحثية مقدم في إطار مؤتمر كلية العلوم الإدارية الدولي الرابع "الازمة الاقتصادية العالمية من منظور الاقتصاد الاسلامي"، يومي 15و16 ديسمبر، 2010، ص ص6،7.

ويرى باحث آخر أن الأسواق المالية الإسلامية، مثلها مثل نظيرتها التقليدية، هي أسواق منظمة يتم فيها شراء وبيع الأوراق والمنتجات المالية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية بموجب قواعد ثابتة، وعادة ما يتم تأطيرها من قبل هيئات معينة، ويجبألا تخالف تلك الأوراق المالية والمنتجات، مبادئ الشريعة الإسلامية، مثل تحريم الربا، الغرر، المبالغة، البيع على المكشوف، التداول بالهامش والعقود الآجلة[1].

كما عرفت بأنها المكان الذي تتداول فيه الأموال قصد تنشيط استثمارها عن طريق الأدوات المالية وفق احكام المعاملات المالية وبخاصة احكام السوق ونظام الحسبة على الأسواق، وهو ما يعرف بالسوق الأولية وتشمل الأهمية السوق الثانوية التي تتيح للمستثمرين أن يعاودوا دخول السوق الأولية وتشكل فرصة للحصول على السيولة وتشجيعا على توظيف الأموال ثقة بإمكانية الخروج من السوق عند الحاجة[2].

من التعاريف السابقة يتضح:

- ✓ السوق المالي الإسلامي عبارة عن حيز أو مكان يلتقي أصحاب الفائض مع أصحاب العجز، وهو نفس تعريف السوق المالية التقليدية غير أن هذه السوق مقيدة بأحكام الشريعة الإسلامية؛
- ✓ الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية يجب أن يشمل جميع المعاملات التي تتم داخل السوق، وجميع الأدوات والمنتجات المالية التي يتم تداولها، بحيث لا يجوز تداول الأدوات التي تشمل على الربا كالسندات؛
- ✓ تتكون السوق من سوق أولية (سوق الإصدارات الأولية)، وسوق ثانوية (سوق التداول) التي تسمح بتوفير السيولة الدائمة في السوق؛
- ✓ السوق المالية الإسلامية تتيح المجال أمام المستثمرين المسلمين، الذين يرغبون في الاستثمار الحلال، كما تساهم في التنمية الاجتماعية والاقتصادية من خلال رفع معدلات النمو الاقتصادي.

---

[1] MahfoudJebbar ,**Islamic financial markets : Achievements, prospects, and challenges**, the international forum on: the ingredients for achieving sustainable development in the Islamic economy, Guelma university on03 and04, decembre, 2012, P402.

[2] فريد مشري، صبرينةعتروسي، **السوق المالية الإسلامية-المفهوم والأدوات-تجربة الأسواق المالية الإسلامية العالمية البحرين**، مجلة الاجتهاد القضائي، العدد11، جامعة محمد خيضر، بسكرة، دون سنة النشر، ص91.

واستخلاصا لما سبق يتضح لنا أن السوق المالية الإسلامية هي مكان أو حيز، يلتقي فيه أصحاب الفوائض النقدية مع أصحاب العجز، ملتزمة بضوابط الشريعة الإسلامية ومتجنبة لكل المحاذير الشرعية كالربا، الغرر، الجهالة، الميسر...الخ في مختلف عملياتها ومعاملاتها والأدوات والمنتجات المالية المتداولة فيها.

الفرع الثاني: نشأة السوق المالية الإسلامية

تعود جذور بناء الأدوات المالية الإسلامية إلى تاريخ ظهور فكرة أسلمة الأوراق المالية ووضعها في قالب إسلامي بضوابط شرعية وفق أسس الاقتصاد الاسلامي[1]، حيث طرحت فكرة سندات المقارضة لأول مرة من طرف الدكتور حسن حمود بمناسبة قيامه بإعداد مشروع قانون البنك الإسلامي الأردني، الذي صدر بالأردن بموجب قانون رقم13 سنة1978، ثم تبني فكرة اصدار قانون خاص بسندات المقارضة لإعمار الأملاك الوقفية حيث صدر القانون رقم 10لسنة1981[2]، وحدثت مبادرة مماثلة في باكستان، عبر سن قانون خاص يسمى مرسوم شركات المضاربة والمضاربات سنة1981[3]، ثم طرحت تركيا صكوكا للمشاركة لتمويل بناء جسر معلق سنة1984، بعدها طرحت فكرة سوق مالية إسلامية، وذلك في ندوة البركة الثانية المنعقدة في تونس من طرف سامي حمود سنة 1984[4]، حيث تم اقتراح فكرة تداول الحصص الاستثمارية في حالة السلم والايجار والمرابحة (وذلك لمعلومية الربح فيهما)، وانشاء شركة مساهمة تابعة لبنك البحرين الإسلامي تكون متخصصة في تمويل المرابحة وتكون أسهمها قابلة للبيع والشراء وفق أسعار معلنة مسبقا على أساس محسوب تبعا للعملية المنفذة والارباح المستحقة، وقد استجاب البحرين للفكرة بإصدار قرار رقم 17 لسنة1986، والذي يسمح بتأسيس شركات مساهمة إسلامية لتكون البحرين السباقة في هذا المجال[5].

---

[1]محمد عدنان بن الضيف، **نظم التعامل في سوق الأوراق المالية الإسلامية**، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، العدد14، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة مسيلة، ديسمبر، 2013، ص46.

[2]مفتاح صالح ومونية سلطان، **الأدوات المستخدمة في سوق الأوراق المالية الإسلامية –دراسة حالة سوق ماليزيا–**، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، العدد13، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة مسيلة ، جوان، 2013، ص271.

[3]زوبير بولحبال، مرجع سبق ذكره، ص18.

[4]مفتاح صالح، مونية سلطان، المرجع السابق، ص271.

[5]محمد عدنان بن الضيف، مرجع سبق ذكره، ص47.

ولقد تواصلت النداءات بعد ذلك مطالبة بضرورة انشاء سوق رأس مال لتكون بمثابة سوق ثانوية مكملة للسوق الأولية التي بدأت بوادرها تظهر بإصدار عدد من البنوك الإسلامية لبعض أنواع الصكوك والشهادات (توصيات المؤتمر الثالث للمصرف الإسلامي بدبي) سنة1985[1]، ثم طرحت الفكرة أيضا في المؤتمر الدولي الأول للبنوك الإسلامية الذي عقد في إسطنبول سنة1986، وذلك في اطار انشاء سوق استثماري مشترك بين البنوك الإسلامية تساهم فيه البنوك الإسلامية وتكون مهمتها انشاء المشروعات وطرح الصكوك أو شهادات التمويل لهذه المشروعات، وقد كان بنك دبي الإسلامي اول من طرح الفكرة، ثم أعاد بعد ذلك الدكتور سامي حمود طرح الفكرة في ندوة خطة الاستثمار من البنوك الإسلامية بعمان سنة1987[2].

كما طرح الفكرة المرحوم الدكتور محمد سيد مناعي في بحث مقدم الى ندوة عقدت بألمانيا سنة1988[3]،ثم تكررت النداءات بعد أيام قليلة في ندوة اسهام الفكر الإسلامي في الاقتصاد المعاصر التي عقدت في القاهرة سنة1988، حيث طالبت الندوة في توصياتها بتطوير أدوات سوق رأس المال الإسلامي وانشاء سوق مالية إسلامية لتسهيل انتقال واستثمار الأموال الإسلامية في البلاد الاسلامية[4]، وبعد ذلك جاءت الندوة الأولى للأسواق المالية المنعقدة في الرباط سنة1989 والتي جاء من بين توصياتها وجوب العناية بأمر هذه الأسواق وتعريف الناس بأحكامها وبقيت فكرة هذه السوق عبارة عن كتابات وأدوات يتعامل بها في الأسواق الوضعية وقد سعت مجموعة من الدول في انشاء هذه السوق على سبيل المثال فقد انشأ سوق رأس المال الإسلامي في ماليزيا 1994، ثم جاء الاتفاق على انشاء السوق المالية الإسلامية الدولية في مملكة البحرين بموجب المرسوم الملكي رقم22 سنة2002 وقد باشرت اعمالها منذ ذلك التاريخ، إضافة الى محاولة تحويل بعض الأسواق المالية في الدول العربية الى أسواق

---

[1] أحمد رشاد مرداسي، **دور الهندسة المالية الإسلامية في انشاء ودعم السوق المالية الإسلامية**، أطروحة دكتوراه، قسم علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة عباس لغرور، خنشلة، 2018/2017، ص84.

[2] محمد عدنان بن الضيف، مرجع سيق ذكره، ص46.

[3] أحمد رشاد مرداسي، مرجع سبق ذكره، ص84.

[4] سليمان ناصر، **تطوير صيغ التمويل قصيرة الاجل للبنوك الإسلامية–مع دراسة تطبيقية حول مجموعة من البنوك الإسلامية–**، جمعية التراث، غرداية، 2002، ص347.

مالية إسلامية فجاءت خطوة إدارة سوق دبي المالي بإعلانها بالبدء في إجراءات تحويل سوق دبي المالي الى سوق مالي إسلامي عالمي[1].

المطلب الثاني: الأدوات التقليدية المتداولة وبدائلها الشرعية

الأدوات المالية الإسلامية هي سندات أو صكوك مصممة ومتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية تصدرها شركات ومؤسسات مالية واقتصادية أو الحكومة لتوفير التمويل اللازم، ويتم التداول والتعامل بها في الأسواق المالية خاصة الأسواق المالية الإسلامية، وللأدوات المالية الإسلامية دور كبير في تحقيق كفاءة الأسواق المالية عن طريق تحقيق السعر العادل في الاسواق[2].

الفرع الأول: الأسهم

سنوضح في هذا العنصر التعريف والتكييف الشرعي:

أولا: تعريف الأسهم: هي صكوك متساوية القيمة قابلة للتداول بالطرق التجارية وغير قابلة للتجزئة، وتمثل حقوق المساهمين في الشركات التي أسهموا في رأس مالها، وتخول له بصفته هذه بممارسة حقوقه في الشركة[3].

ولإصدار الأسهم شروط تتمثل فيما يلي[4]:

- أن يكون هذا الإصدار صادرا عن نشاط شركات لا تتعامل بالمحرمات أو بأساليب محرمة شرعا، أو التي يختلط فيها الحلال بالحرام؛
- ألا يقع في تداول الأسهم بيع غير مشروع مثل بيع ما ليس عندك، بيع دون حيازة فعلية...الخ؛

---

[1] محمد عدنان بن الضيف، مرجع سبق ذكره، ص48.

[2] بلقاسم ماضي، خديجة لدرع، **نحو تفعيل دور الأسواق المالية الإسلامية في مواجهة الأزمة المالية العالمية–ماليزيا نموذجا–**، مجلة العلوم الاقتصادية، المجلد08، العدد08، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة جيلالي العباس، سيدي بلعباس، ديسمبر 2013، ص155.

[3] نظام يوسف عبد السلام، **الأسهم المتداولة في الأسواق المالية وحكمها الشرعي**، مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية، العدد 103، السودان، ديسمبر2020، ص56.

[4] عديلة خنوسة، **إيجاد سوق مالية إسلامية كمنهج لمعالجة الأزمات المالية**، مقالات في الاقتصاد الإسلامي، مقال متاح على الموقع www.giem.info، تم الاطلاع علية 05جانفي، 2021، على الساعة16:30، ص16.

- لا يحمل موضوع التعامل أي ضمانات فيما يخص قيمته السوقية عند حد معين أو تعويض في حالة خسارة الشركة، فكل ذلك يدخل في مجال الربا المحرم؛

بالإضافة الى[1]:

- ✓ انتفاء الجهالة والغرر المفسدان للمعاملة في الأسهم المتداولة، وذلك لمعلومية موقف الشركة ومركزها المالي؛
- ✓ إن بيع وشراء الأسهم من الأمور التي ينص عليها نظام الشركة وعقد تأسيسها، فمعرفة المساهمين بهذا القرار مهم، وهو بلا شك تبيحه الشريعة الإسلامية وتؤيده القواعد والنصوص الفقهية الواردة بهذا الشأن.

فهذه الشروط نابعة من القاعدة الفقهية التي تقول أن الحرام نوعان ما هو حرام لذاته(اسهم المؤسسات التي تتعامل بالمحرمات كالخمر)، وما هو محرم لكسبه(طريقةكسبه لاتخلو من الجهالة والغرر والمفسدات الشرعية الأخرى).

وتنقسم الأسهم الى قسمين: الأسهم العادية والتي لا تخول لحاملها أي حق ذي طبيعة خاصة، والأسهم الممتازة التي تحظى بأفضلية فيما يخص توزيع الأرباح[2].

ثانيا: تكييفها الشرعي: أجازت المجامع الفقهية التعامل بالأسهم، إصدارا وتداولا، بيعا وشراء وتملكا، وذلك حسب ضوابط شرعية معينة، لكنه لم يستثني سوى نوع واحد من الأسهم، هو الأسهم الممتازة حيث حظرها[3]، وذلك بالنص عليها في القرار الخاص بشأن الأسهم، الصادر عن مجمع الفقه الإسلامي في دورة مؤتمره السابع المنعقد بجدة في 9-14 مايو1992م، حيث جاء نص القرار كما يلي: "لا يجوز اصدار الأسهم الممتازة، لها خصائص مالية تؤدي الى ضمان رأس المال أو ضمان قدر من الربح أو

---

[1] مشري فريدة ، عتروس صبرينة، مرجع سبق ذكره، ص96.

[2] عديلة خنوسة، مرجع سبق ذكره، ص16.

[3] محمد الأمين ولد عالي، **التنظير الفقهي والتنظيم القانوني للسوق المالية الإسلامية وعلاقة ذلك بمقاصد الشريعة الإسلامية-السوق المالية الإسلامية في ماليزيا والبحرين كمثال تطبيقي-**، الطبعة الأولى، دار ابن حزم، بيروت، لبنان،2011، ص169.

تقديمها عند التصفية، أو عند التصفية، أو عند توزيع الأرباح ويجوز إعطاء بعض الأسهم خصائص تتعلق بالأمور الإجرائية أو الادارية[1]".

ويرى الدكتور محمد علي محي الدين القرة داغي بأن تكون الأسهم اسمية أما الأسهم لحاملها فلا يجوز إصدارها أو تداولها حفاظا على الحقوق، لأن عدم كتابة اسم صاحب السهم يؤدي الى عدم معرفة الشريك وبالتالي الى القرار والخصومة، وحتى من الناحية القانونية[2].

الفرع الثاني: السندات

تعتبر السندات من الأدوات التقليدية الشائعة التداول في الأسواق المالية لما تقدمه من امتيازات لحامليها، لذا سنتعرض بداية الى تعريف لها، ثم حكم التداول بها في الأسواق المالية الإسلامية.

أولا: تعريف السندات: السند صك قابل للتداول يمثل قرضا يعقد عادة بواسطة الاكتتاب العام، وتصدر الحكومات والشركات والمؤسسات، ويعتبر حامل السند دائنا للجهة المصدرة له ولا يعد شريكا فيها، حيث يتقاضى فائدة ثابتة محددة سواء ربحت الجهة المصدرة أو خسرت، فحامل السند الحق في استرداد قيمة السند عند حلول أجل معين[3].

ثانيا: حكم السندات: بناء على خصائص السند، وتكييفه الفقهي على أنه قرض بفائدة على الشركة المصدرة، وحيث أن ذلك يدخل ضمن الربا الحرام، فهي محرمة شرعا من حيث الإصدار والتداول أو الشراء، مهما اختلفت في أشكالها وتسمياتها، والجهة المصدرة لها[4].

---

[1] مجمع الفقه الإسلامي الدولي–**قرار بشأن الأسواق المالية**–، متاح على الموقعhttps://www.iifa-aifi.org/ar/1845.html تم الاطلاع عليه في يوم 2020/01/06، على الساعة10:30.

[2] محمد علي محي الدين القرة داغي، **سبل الملاءة بين بين نشر الفتاوى والسرية المصرفية وخصوصية آليات المنتجات المالية**، ورقة بحثية مقدمة لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلاميةفي إطار المؤتمر الخامس للهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الاسلامية، البحرين،يومي 19 و20 نوفمبر، 2005، ص10.

[3] **السندات:** تعريفها، أنواعها وحكمها، مقال متاح على الموقع /https://www.arabnak.com، تم الاطلاع عليه في 2020/01/06، على الساعة12:30.

[4] جمال لعمامرة، **تحديات السوق المالي الإسلامي**، ورقة بحثية مقدمة في إطار الملتقى الدولي "سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات"، جامعة بسكرة، الجزائر، يومي 21 و22 نوفمبر، 2006، ص10.

وقد اجمع الفقهاء على تحريم إصدار السندات وتداولها في ندوة حول الأسواق المالية عقدت في الرباط بالمغرب في اكتوبر1989، ثم أكد على ذلك مجمع الفقه الإسلامي المنعقد في دورته السادسة بجدة في مارس1990، حيث قرر أن السندات التي تمثل التزاما بالدفع سلفا مع فائدة إليه أو نفع مشروع محرمة شرعا من حيث الإصدار أو الشراء أو التداول، لأنها قروض ربوية سواء كانت الجهة المصدرة لها عامة أو خاصة ترتبط بالدولة...الخ، كما تحرم السندات ذات الكوبون الصفري باعتبارها قروضا يجري بيعها بأقل من قيمتها الإسمية، ويستفيد أصحابها من الفروق باعتبارها حسما لهذه السندات، كما تحرم أيضا السندات ذات الجوائز باعتبارها قروضا اشترط فيها نفع أو زيادة بالنسبة لمجموع المقرضين، أو لبعضهم لا على اليقين، فضلا عن شبهة القمار[1].

ويمكن تطوير السندات لتتفق مع الضوابط الشرعية بسبل شتى منها[2]:

- ✓ إلغاء الفائدة الثابتة وتحويلها إلى صكوك استثمارية مشاركة في الربح والخسارة وتخضع إلى قاعدة الغنم بالغرم؛
- ✓ إلغاء شرط ضمان رد قيمة السند وفائدته حتى يصبح مثل السهم العادي سواء بسواء؛
- ✓ تحويل السندات إلى أسهم عادية.

ومن البدائل للسندات المحرمة – إصدارا أو شراء أو تداولا – السندات أو الصكوك القائمة على أساس المضاربة لمشروع أو نشاط استثماري معين، بحيث لا تكون لمالكيها فائدة أو نفع مقطوع، وإنما تكون لهم نسبة من ربح هذا المشروع بقدر ما يملكون من هذه السندات أو الصكوك ولا ينالون هذا الربح إلا إذا تحقق فعلا.

وإذا كان رأي التحريم هو السائد اليوم لدى العلماء والباحثين، إلا أن هناك من يرى إباحة السندات مطلقا، وهناك من يرى إباحة لبعض أنواع السندات، وهي السندات الحكومية، كما هناك من يرى إباحة السندات في حال الضرورة فقط[3].

---

[1] حكم السندات–مجمع الفقه الإسلامي–طريق السلام، مقال متاح على الموقع/https://ar.islamway.net/fatwa/32521تم الاطلاع عليه 2020/01/07، على الساعة08:50.

[2] فريدة مشري، صبرينة عتروس، مرجع سبق ذكره، ص98.

[3] مبارك بن سليمان بن محمد آل سليمان، **أحكام التعامل في الأسواق المالية المعاصرة**، الطبعة الأولى، دار كنوز اشبيليا للنشر والتوزيع، الرياض، 2005، ص223.

الفرع الثالث: الصكوك الاستثمار الإسلامية

لقد اجتهد العديد من أهل الفقه والعلم والاختصاص في مجال الاقتصاد الإسلامي في إيجاد البديل الإسلامي للسندات، وكذا اقتراح أوراق جديدة أخرى، وتعتبر الصكوك الإسلامية من أهم هذه البدائل حيث يعد التعامل بها جائزا شرعا لقيامها على القاعدة الفقهية" الغنم بالغرم".

أولا: مفهوم الصكوك الإسلامية: عرفت AAOIFI صكوك الاستثمار بأنها "وثائق متساوية القيمة تمثل حصصا شائعة في ملكية الاعيان أو منافع أو خدمات أو في موجودات مشروع معين أو نشاط استثماري خاص، وذلك بعد تحصيل قيمة الصكوك وقفل باب الاكتتاب وبدء استخدامها فيما أصدرت من أجله، وتعرف هذه الصكوك بالصكوك الاستثمارية تمييزا لها عن الأسهم وسندات القرض"[1].

وتتميز صكوك الاستثمار الإسلامية بالخصائص التالية[2]:

- ✓ أنها وثيقة تصدر باسم مالكها أو لحاملها، بفئات متساوية القيمة لإثبات حق مالكها فيما تمثله من حقوق والتزامات مالية؛
- ✓ أنها تمثل حصة شائعة في ملكية موجودات مخصصة للاستثمار، أعيانا أو منافع أو خدمات أو خليطا منها ومن الحقوق المعنوية والديون والنقود، ولا تمثل دينا في ذمة مصدرها لحاملها؛
- ✓ أنها تصدر على أساس عقد شرعي، بضوابط شرعية تنظم إصدارها وتداولها؛
- ✓ أن تداولها يخضع لشروط تداول ما تمثله؛
- ✓ أن مالكيها يشاركون في غنمها حسب الاتفاق المبين في نشرة الإصدار ويتحملون غرمها بنسبة ما يملكه كل منهم من صكوك.

ثانيا: أنواع صكوك الاستثمار الإسلامية:حددت AAOIFI ما لا يقل على 14 نوعا للصكوك الإسلامية[3]،غير أن الأكثر شيوعا هي:

---

[1]MahfoudDjebbar, **Islamic financial markets: achievements, prospects**, and challenges, op-cit, p 402.

[2]هيئة الحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، النص الكامل للمعايير الشرعية، مرجع سبق ذكره، ص471.

[3]Wadi MZID, **la finance islamique : principes fondamentaux et apports potentiels dans le financement de la croissance et du développement**, emerging new economicpolicymakers in the arabmediterranean : economic agendas of islamicactors, p08.

1. صكوك المشاركة:(سواء كانت ثابتة أو متناقصة) تطرح لجمع مبلغ من المال يمثل حصة شائعة في رأس مال الشركة مثل الأسهم ولكنه يختلف في كونها مؤقتة بمشروع معين أو مدة معينة. ولحامل الصك الحق في ملكية جزء شائع من صافي أصول الشركة وحق في الربح الذي يتحقق، ويمكن تداولها بقيمة سوقية معتبرة عن التغيرات التي تحدث في قيمة أصول المشاركة ومعدل الربح الموزع[1]، ولا تختلف عن صكوك المقارضة الا في تنظيم العلاقة بين الجهة المصدرة الراعية للصكوك وحملة الصكوك، وقد تشكل الإدارة لجنة للمشاركين يرجع إليهم لاتخاذ قرارات استثمارية[2].

2.صكوك الإجارة:هي أوراق مالية تمثل حصة في ملكية منافع مشروع استثماري يدر دخلا، الغرض منها تحويل المنافع التي تتعلق بعقد الاجارة إلى صكوك قابلة للتداول في السوق الثانوي[3]، وتعتبر من أحدث المنتجات في السوق رأس المال، والتي حظيت بقبول علماء الشريعة وازداد الطلب عليها من قبل كبار المستثمرين والمؤسسات المالية الإسلامية[4].

ولصكوك الإجارة أنواع وهي كالآتي[5]:

أ. صكوك المنافع:هي وثائق متساوية القيمة يصدرها مالك عين موجودة بغرض إجارة منافعها، استيفاء أجرتها من حصيلة الاكتتاب، وتصبح منفعة مملوكة لحملة الصكوك.

ب. صكوك الأعيان المؤجرة:وهي تمثل صكوك ملكية لعين قد تكون أرضا أو عقارا أو آلة...، وتكون العين المملوكة مؤجر فهي تدر عائدا محددا في عقد الإجارة، اذن هي صكوك متساوية القيمة يمثل مجموعها قيمة الشيء المؤجر.

---

[1]بلقاسم ماضي، خديجة لدرع، **نحو تفعيل دور الأسواق المالية الإسلامية في مواجهة الأزمة المالية العالية–ماليزيا نموذجا–**، مجلة العلوم الاقتصادية، المجلد08، العدد08، جامعة جيلالي بلعباس، سيدي بلعباس، ديسمبر، 2013، ص155.

[2]سامر مظهر قنطقجي، **صناعة التمويل في المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية**، مرجع سابق، ص440.

[3]إبراهيم شريفي، رقيق بشوندة، **آليات تجسيد السوق المالي في مواجهة تحديات البيئة المالية المعاصرة**، مجلة نور للدراسات الاقتصادية، مجلد05، العدد01، المركز الجامعي نور البشير، البيض، جوان،2019، ص80.

[4]Sayed Ali Salman, **Islamic capital market products: developments and challenges**, Islamic development bank group, Islamic research and training institute, N09, 2005, p28.

[5]مفتاح صالح، مونية سلطان، **الأدوات المستخدمة في سوق الأوراق المالية الإسلامية–دراسة حالة سوق ماليزيا–**، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، العدد13،جامعة محمد بوضياف، مسيلة، جوان، 2013، ص ص281، 282.

ج. صكوك اجارة الخدمات:تعتبر وثيقة متساوية القيمة تصدر بغرض تقديم الخدمة من طرف معين،واستيفاء الأجرة هي حصيلة الاكتتاب فيها، وتصبح تلك الخدمة مملوكة لحملة الصكوك.

3.صكوك المرابحة: تداولها في الأسواق المالية محدودة لأنها قصيرة الأجل إلا عند الحاجة إلى السيولة،أو تغير آجال التعامل بها الى المدى المتوسط أو الطويل[1]، وهي التي تخصص لتمويل عمليات المرابحة، وقد اقترحت هذه الفكرة الدكتور سامي حمود في ندوة البركة الثانية في تونس سنة1984، وذلك بإنشاء شركة مساهمة إسلامية تمارس أعمال الإصدار المختلفة في صناديق المرابحة والايجار والسلم على أن يكون الإصدار الأول لصندوق المرابحة[2].

غير أنه لا يجب على البنوك الإسلامية المغالاة في إصدار صكوك المرابحة، ذلك أن صيغة المرابحة صيغة قصيرة الأجل، بينما الهدف الأساسي لإصدار الصكوك وتداولها هو المشاركة في الاستثمارات متوسطة وطويلة الاجل، كما أن البنوك الإسلامية تعاني من الاعتماد المفرط على صيغة المرابحة، بينما هي مجبرة على التنويع في صيغ الاستثمار والتمويل المختلفة.

4.صكوك السلم:هي وثائق متساوية القيمة تصدر لتحصيل رأس مال السلم، وتصبح سلعة السلم مملوكة لحامل الصكوك[3]، بحيث يكون أصحاب الوثائق هم المسلم–المشتري– والمصدر للوثائق هو المسلم إليه– البائع–[4]، ويكون السلم بتقديم كامل قيمة السلعة المتفق عليها لاستلامها مستقبلا وفق الوقت ومواصفات متفق عليها[5].

---

[1]عديلة خنوسة، **إيجاد سوق أوراق مالية إسلامية كمنهج لمعالجة الازمات المالية**، مرجع سابق، ص06.

[2]سليمان ناصر، **السوق المالية الإسلامية: كيف تكون في خدمة النظام المصرفي الإسلامي**، مجلة مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي، المجلد 07، العدد 21، جامعة الأزهر، مصر، 31 ديسمبر 2003، ص22.

[3]سمير قنبر، **تعريف الصكوك الإسلامية وأنواعها**، مقال متاح على الموقع https://sameerkounbar.blogspot.com/2013/03/blog-post_7.html، تم الاطلاع عليه في 2020/10/04، على الساعة20:00.

[4]محمد عبد العزيز بن السعد اليمني، **صكوك السلم–دراسة فقهية مقارنة–**، **مجلة الدراسات الإسلامية**، المجلد25، العدد02، الرياض، 2013، ص152.

[5]يوسف حسن يوسف، **الاستثمار–الصناديق الاستثمارية– الأوراق المالية والتجارية**، دار التعليم الجامعي، مصر،2014 ، ص 09.

يتم اصدار سندات السلم التي تعتبر أداة مالية بديلة لسندات الخزينة، تطرحها الدولة للتحكم في حجم السيولة أو تغطية عجز مؤقت في موازنتها ومثالها سندات القرض الحسن[1]، وهذه الصكوك تصدرها الحكومة أو احدى مؤسساتها أو احدى الشركات القطاع الخاص، التي تقوم بإنتاج سلعة معينة أن تحصل على تمويل لرأس مال العامل لتمكنها من عملية الإنتاج أو لتطوير أو زيادة نشاطها أو إضافة خطوة انتاج[2]،وقد اقترحها الدكتور سامي حمود كبديل لأذونات الخزينة، وآلية عمل هذه الصكوك تكون بأن يدفع رأس مال السلم من طرف حملة الصكوك لشراء سلعة بسعر متفق عليه على أن تكون هناك جهة ثالثة تقوم بإعادة بيعها وهي هنا وكيل لحملة الصكوك، والفرق بين سعر المتفق عليه وسعر البيع يعتبر هو الربح أو الخسارة لحملة الصكوك، ومن امثلتها ما يتم ما بين الجمهور والدولة[3]. وتتيح صكوك السلم الفرصة أمام القطاع الخاص أو العام لتوسيع نشاطها بالحصول على التمويل المناسب دون الحاجة الى اللجوء للقروض الربوية.

5. صكوك الاستصناع:الاستصناع هو عقد يشتري به شيء بما يستصنع بهصنعا، يلتزم البائع بتقديمه مصنوعا بمواد من عنده بأوصاف معينة وبثمن محدد، فالمصدر لصكوك الاستصناع هو الصانع البائع،المكتتبون فيها هم المشترون للشيء المراد صنعه وحصيلة الاكتتاب هي تكلفة المشروع، حيث يملك حملة الصكوك الشيء المصنوع ويستحقون ثمن بيعه، تحدد آجال صكوك الاستصناع بالمدة الآزمة لتصنيع الشيء المباع استصناعا، وحقوق حملة الصكوك تتمثل فيما دفعوه ثمنا لهذه الصكوك إضافة الى

---

[1] نجاة طباع، **الوجه الإسلامي لتنظيم أليات تداول السيولة في السوق المالية الإسلامية**، ورقة بحثية مقدمة في إطار أبحاث مؤتمر الدولي الثاني للأكاديمية الأوربية للتمويل والاقتصاد الإسلامي، الأسواق المالية الإسلامية بين الواقع والواجب، إسطنبول، تركيا، يومي 08 و09 نوفمبر، 2019، ص303.

[2] عز الدين حشلوف وصالح الدوفاني وخالد اوجناح، **إدارة مخاطر الصكوك الإسلامية**، ورقة بحثية مقدمة في إطار أبحاث مؤتمر الدولي الثاني للأكاديمية الأوربية للتمويل والاقتصاد الإسلامي، الأسواق المالية الإسلامية بين الواقع والواجب، إسطنبول، تركيا، بومي 08 و09 نوفمبر، 2019، ص ص413، 414.

[3] عبد النور علام، **دور صناعة الصكوك الإسلامية كبديل للسندات التقليدية في تطوير التمويل المستدام–دراسة مقارنة بين التجربة الماليزية والتجربة الخليجية لصناعة الصكوك الإسلامية**، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2012/2011، ص45.

الربح الذي يمثل الفرق بين تكلفة الصناعة وسعر البيع[1]، وهذه الصكوك لا يجوز تداولها مثله مثل صكوك السلم[2].

6.صكوك المزارعة:هذه الصكوك تحمل قيما متساوية يصدرها مالك الأرض الزراعية بغرض تمويل تكاليف الزراعة بموجب عقد المزارعة، ويشارك حملة الصكوك في المحاصيل المنتجة بحسب الاتفاق المنصوص عليه في العقد[3]، وبالتالي فهي وثائق يصدرها مالك الأرض الذي يرغب في تمويل زراعتها،ويعدالمكتتبون في هذه الصكوك هم المزارعون لهذه الأرض بأموالهم كالشركات المتخصصة في زراعة الأرض، وتحدد نشرة الإصدار صكوك المزارعة نوع ومواصفات ومساحة الأرض ونوع المحاصيل المطلوبة زراعتها وتكلفة الزراعة....وطرقة تقسيمه بين مالك الأرض والمزارع ومدة الزراعة[4]، وأجازت AAOIFI صكوك المزارعة، والمعيار رقم17يحدد طبيعة العلاقة بين طرفي العقد[5].

7. صكوك المغارسة: هي وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لاستخدام حصيلتها في غرس الأشجار وفيما يتطلب هذا الغرس من أعمال ونفقات على أساس عقد المغارسة ويصبح لحملة الصكوك حصة في الأرض والغرس[6]، وتصدر صكوك المغارسة من قبل مالك الأرض ويكتتب فيها المغارسون في العقد، وتكون حصيلة الاكتتاب هي تكاليف غرس الأشجار محل العقد، وقد تصدر من قبل المغارس صاحب العمل ويكتتب فيها الأرض الذين يقدمون التمويل الازم لغرس الأرض، ويجوز شرعا تداولها في السوق

---

[1]إبراهيم شريفي ورفيق بشنودة، مرجع سبق ذكره، ص80.

[2]منيرة بباس، مرجع سبق ذكره، ص12.

[3]عز الدين حشلوف وصالح الدوفاني وخالد اوجناح، مرجع سبق ذكره، ص415.

[4]حمو زعبي، **تمويل عجز الموازنة العامة للدولة بالصكوك الإسلامية-تجربة بعض الدول الإسلامية والغربية-**، أطروحة دكتوراه، قسم علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر03، 2017/2016،ص143.

[5]سفيان حلوفي، مرجع سبق ذكره، ص89.

[6]عبد الحميد فيجل، **تقييم دور الصكوك الإسلامية في تطوير السوق الإسلامي لرأس المال-التجربة الماليزية نموذجا-** ،مذكرة ماجستير، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة،2015/2014، ص93.

الثانوية بعد قفل الاكتتاب وتخصيص الصكوك ومباشرة النشاط المحدد في العقد، سواء كان حملة الصكوك مالكي الأرض أم المغارسون[1].

8. صكوك المساقاة: هذه الصكوك تحمل قيما متساوية يصدرها مالك الأشجار محل التعاقد من أجل تمويل السقاية والرعاية ويشارك حملة الصكوك في المحاصيل المنتجة بموجب عقد المساقاة[2].

ومن أحكام المساقاة ما يلي[3]:

- ✓ أن تكون محل المساقاة معلوما معينا ويكون ذلك بأي وسيلة تحدد محل المساقاة؛
- ✓ أن يكون الخارج من الثمر مشتركا بين مالك الأشجار والجهة المتعهدة برعاية الأشجار، وأن يكون نصيب كل واحد منهما من الثمر جزءا شائعا معلوما؛
- ✓ أن يكون العمل مقصورا على الجهة المتعاقدة معها بالمساقاة؛
- ✓ على الجهة الراعية للأشجار القيام بجميع متطلبات الشجر من سقاية وتلقيح وحفظ لأن ذلك من توابع المعقود عليه؛
- ✓ يصح توقيت المساقاة لأنها عقد لازم، فلا يصح في مدة لا تثمر فيها الأشجار لأن المقصود الاشتراك في الثمر؛
- ✓ يجوز للجهة المتعاقدة معها على المساقاة أن تسند القيام بمتطلبات المساقاة لجهة أخرى بشرط موافقة صاحب الشجر.

---

[1] صكوك المغارسة، مقال متاح على الموقع https://www.investment-and-finance.net/arabic/islamic-finance/saad/...، تم الاطلاع عليه2020/10/05، على الساعة17:30.

[2] السعيد بركة، سناء مرابطي، **دور الصكوك الإسلامية في تحقيق التنمية الاقتصادية-تجربة السودان نموذجا-**، مجلة ميلاف للبحوث والدراسات، العدد05،المركز الجامعي عبد الحفيظ بوصوف، ميلة، جوان، 2017، ص187.

[3] **صكوك المغارسة**، مقال متاح على الموقع https://www.investment-and-finance.net/arabic/islamic-finance/saad/...، تم الاطلاع عليه في 2020/10/05، على الساعة17:30سا.

المطلب الثالث: الأدوات المالية المستحدثة

تتميز الأسواق المالية بالتعقيد نظرا لطبيعتها وطبيعة المتعاملين فيها، وهذا التعقيد يزيد حدة إذا ما تحدثنا عن اسلمة هذه الأسواق، سواء بمحاكاة المنتجات التقليدية وتكيفها مع مقاصد الشريعة الإسلامية، أو باستحداث أدوات مالية جديدة ملتزمة بالضوابط الشرعية، وفيما يلي نستعرض أهم الأدوات المالية المستحدثة.

الفرع الأول: المنتجات التمويلية

تتمثل أهم المنتجات التمويلية المتداولة في التورق الإسلامي، الإجارة الموصوفة في الذمة وشهادات الايداع القابلة للتداول.

أولا: التورق الإسلامي: سنتعرض بداية الى تعريف التورق التقليدي، ثم تبيان حكمه الشرعي، ثم التعرض الى منهج التورق الإسلامي.

1. تعريف التورق: التورق هو شراء سلعة ليبيعها إلى آخر غير بائعها الأول للحصول على النقد، ذلك أن يشتري أحدهم سلعة بثمن مؤجل ثم يبيعها لآخر نقدا ليحصل على ثمنها الحال لرغبته في الحصول على النقد[1]. في هذه الحالة يشترط طرف ثالث غير الطرف الثاني ليتم معه عملية البيع حتى لا نقع في بيع العينة، وهذا النوع يصطلح عليه التورق الفردي؛

أما التورق المنظم هو أن يقوم البائع بترتيب الحصول على النقد للمتورق، بأن يبيعه سلعة بأجل ثم يبيعها نيابة عنه نقدا ويقبض الثمن من المشتري ويسلمه للمتورق[2]؛

في حين التورق المصرفي فكثيرا ما يستخدم هذا المصطلح رديفا للتورق المنظم، لكن يمكن التمييز بينهما بأن التورق المصرفي هو تورق منظم يسبقه مرابحة للآمر بالشراء، حيث الآمر بالشراء هو المتورق، والسبب أن المصارف في الغالب لا تملك السلع ابتداء، فإذا رغب العميل في الحصول على

---

[1] عبد الكريم قندوز، **التحوط وإدارة المخاطر بالمؤسسات المالية الإسلامية**، أطروحة دكتوراه، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، 2012/2011، ص99.

[2] سامي بن إبراهيم سويلم، **التورق والتورق المنظم دراسة تأصيلية**، بحث مقدم إلى مجمع الفقه الإسلامي رابطة العالم الإسلامي، مكة المكرمة، السعودية، ص18.

النقد من خلال التورق المنظم عبر المصرف، تطلب الامر شراء المصرف السلعة لأمر المتورق، ثم يبيعها عليه بأجل، ثم يبيعها نقدا وتسليم النقد للعميل[1].

الجدول رقم (03): أهم الفروق بين التورق التقليدي والتورق الإسلامي

التورق المصرفي التقليدي	التورق المصرفي الإسلامي
– توريق القروض المدرة للفوائد. – توريق الديون. – التدفقات تكون على أساس تغيرات الفائدة. – إصدار الأوراق المالية تتوافق والمعايير والقوانين الوضعية. – تحمل المخاطر للمستثمرين. – يساهم في نمو الاقتصاد المالي.	– توريق الأصول المدرة للدخول. – تورق الأصول العينية الحقيقية. – التدفقات على أساس الأرباح المحققة. – إصدار أوراق مالية تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية. – تحكم الضوابط الأخلاقية عمليات التورق حيث المشاركة في المخاطر والمكاسب. – يساهم في نمو الاقتصاد الحقيقي.

المصدر: فضيلة بوطورة ، نوفل سمايلي ومحمد حسن رستم، **التورق الإسلامي كبديل شرعي لأحد منتجات الهندسة المالية التقليدية**، مجلة الدفاتر الاقتصادية، المجلد10، العدد01،بلد أو جامعة، 2019، ص248.

2. التكييف الشرعي للتورق: الراجح أن التورق ينافي مقاصد وقواعد المبادلات والأدلة الشرعية تقتضي القول بتحريمه ديانة وأنه لا يجوز للمسلم بينه وبين الله أن يتعامل بهذه المعاملة إلا بالضرورة[2]، أما التورق المصرفي المنظم فقد ذهب كثير من الفقهاء المعاصرين إلى منعه حتى من المبيحين لمسألة التي أجازها جمهور الفقهاء، وذلك لما يترتب على ذلك التوسع من البنوك والمؤسسات المالية من محاذير شرعية[3]، أما التورق الفردي فقد أجازه مجمع الفقه الإسلامي في دورته التاسعة عشرة في إمارة الشارقة المنعقد في 30/26إبريل 2009، شرط أن يكون مستوفيا لشروط البيع المقررة شرعا[4]، وبالنسبة للتورق المنظم قفد وقع نزاع بين الفقهاء المعاصرين حول مشروعية هذا النمط من التمويل، وتتابعت المناقشات

---

[1] أحمد رشاد مرداسي ، دور **الهندسة المالية الإسلامية في إنشاء ودعم السوق المالية الإسلامية–دراسة حالة السوق الماليزية–**، مرجع سبق ذكره، ص44.

[2] سامي بن إبراهيم سويلم، **التورق والتورق المنظم دراسة تأصيلية** مرجع سبق ذكره، ص18.

[3] سعد تركي الخثلان، **فقه المعاملات المالية المعاصرة**، الطبعة الثانية، دار الصميمي للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، 2012، ص122.

[4] **قرار بشأن التورق: حقيقته، أنواعها الفقهي المعروف والمصرفي المنظم**، متاح على *الموقع* https://www.iifa-aifi.org/ar/2302.html، تم الاطلاع عليه 2021/01/19على الساعة16:30.

والمداولات بشأنه عبر سلسلة من الندوات والمؤتمرات، كان ختامها اجتماع مجمع الفقه الإسلامي والذي صدر قراره في أواخر 2004 بمنع التورق المنظم لسبب أنه يأخذ حكم العينة الثانية[1]. مما سبق فإن التورق بصفته الحالية غير جائز لأنه بيع دين بدين.

3. منهج التوريق الإسلامي: إذا كان على المؤسسة ديون في ذمتها للغير وترغب في عدم الوفاء بالتزامها نقدا لعدم توفر السيولة الكافية لذلك أو غيرها من الأسباب الأخرى يمكنها تتبع أحد الطرق التالية[2]:

- ✓ تحويل تلك الديون إلى أسهم، وبخاصة عندما تقوم بإصدار جديد ضمن ما تتيحه لوائحها وأنظمتها؛
- ✓ إذا كانت الشركة أو المؤسسة المالية تملك سلعا عينية كالسيارات أو آلات أو غيرها، وتريد التخلص منها ومن كلفة تخزينها وصيانتها فيمكن عرضها على الدائنين لمبادلتها بديونهم التي في ذمة المؤسسة؛
- ✓ إصدار سندات ملكية لأعيان مؤجرة لتشجيع الدائنين على مبادلة ديونهم مقابل تلك السندات، وهي تختلف عن سندات الملكية العادية، وإنما هي عين مملوكة مؤجرة تدر عائدا محددا معرفا.

إن الشريعة الإسلامية أباحت الابتكار؛ بل وجعلت دائرة المشروع أوسع من دائرة الممنوع، فالأصل في المعاملات الحل مالم يرد نص شرعي بغير بذلك، فالفرصة متاحة أمام الجهد البشري للبحث، الابتكار والتجديد، على أن يكون ذلك دون مخالفة مقاصد الشريعة الإسلامية.

ثانيا: شهادات الإيداع القابلة للتداول: تعتبر أوراقا مالية، تصدر من قبل المصارف في مقابل الودائع الاستثمارية المودعة لديها، حيث تقوم على أساس المضاربة باعتبار حملها رب المال والمصرف مضاربا، وتعطى الحق لحاملها للحصول على الربح قبل تاريخ استحقاق الورقة المالية وبالنسب المتفق

---

[1] سامي بن إبراهيم سويلم، **موقف السلف من التورق المنظم**، دراسات علمية، مركز فقه المعاملات المالية، سوريا،2004، ص 03.

[2] قندوز عبد الكريم ، أحمد مداني، **الأزمة المالية واستراتيجية تطوير المنتجات المالية الإسلامية**، ورقة بحثية مقدمة في إطار الملتقى الدولي الثاني حول الأزمة المالية الراهنة والبدائل المالية والمصرفية–النظام المصرفي الإسلامي نموذجا–، معهد العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، المركز الجامعي خميس مليانة، يومي 05 و06 ماي، 2002، ص14.

عليها، كما تعطيه الحق في بيعها في أجل الحصول على السيولة التي يحتاجها خلال مدة الاستحقاق[1]، عن طريق عرضها للبيع في السوق الثانوي، الذي يتضمن البنوك التجارية وبيوت السمسرة والتجارة التي تتعامل بالأوراق المالية قصيرة الأجل[2]، إلا أن البنوك الإسلامية لا يمكن أن تتعامل بشهادات الإيداع المصرفية القابلة للتداول لأنها محرمة شرعا لاشتمالها على الربا المحرمة شرعا، لذلك أصدر البنك الإسلامي للتنمية بجدة شهادات استثمار مخصصة لتمويل تجارة الدول الإسلامية، ونصت لائحة هذه الشهادات على أن يقوم البنك بإدارة المحفظة بصفته مضاربا، وأن يلتزم في تنفيذ العمليات الاستثمارية بأحكام الشريعة الإسلامية[3].

ثالثا: الإجارة الموصوفة في الذمة:سنتطرق في هذا العنصر الى تعريف الإجارة الموصوفة في الذمة وحكمها الشرعي.

1.تعريف الإجارة الموصوفة في الذمة: هو عقد مسمى في الفقه الإسلامي يشتمل على معنيين من معاني العقود هما عقد السلم وعقد الإجارة[4]، وهي عقد يلتزمبموجبه المؤجر بتقديم منفعة يتم وصفها وصفا لا يجعل مجالا للنزاع، سواء كان محلها منفعة عين كإيجار سيارة موصوفة، أو منفعة عمل كالخياطة والتعليم، ولا يشترط فيها أن يكون المؤجر مالكا للمنفعة عند العقد بل تضاف للمستقبل ليكون قادرا على تملكها للتنفيذ[5].

---

[1]عثمان علام ، صالح سنوسي، **دور الهندسة المالية في تنشيط وتطوير أسواق الأوراق المالية الإسلامية–دراسة حالة سوق الخرطوم للأوراق المالية–**، مجلة دراسات العدد الاقتصادي، المجلد08، العدد02، جامعة الأغواط، مارس 2017، ص121.

[2]أشرف دوابة، **شهادات الإيداع القابلة للتداول رؤية إسلامية**، ورقة بحثية مقدمة في إطار المؤتمر العلمي الرابع عشر للمؤسسات المالية الإسلامية، كلية الشريعة والقانون، جامعة الإمارات العربية المتحدة،16/15 ماي، 2005، ص943.

[3]بلقيس دنيا زاد عياشي، **دور ضوابط الصناعة المالية الإسلامية في الحد من آثار الأزمات المالية: دراسة مقارنة بين السوق المالي الإماراتي والماليزي**، مرجع سبق ذكره، ص57.

[4]أحمد محمد محمود نصار، **فقه الإجارة الموصوفة في الذمة وتطبيقاتها في المنتجات المالية الإسلامية لتمويل الخدمات**، مجلة دراسات اقتصادية إسلامية، المجلد16، العدد02، معهد البنك الإسلامي للتنمية، المملكة العربية السعودية، 2010، ص03.

[5]عثمان علام ، صالح سنوسي، مرجع سبق ذكره، ص121.

2.مشروعية الإجارة الموصوفة في الذمة: اختلف الفقهاء في مشروعيتها فذهب الحنفية إلى منع الأعيان الموصوفة في الذمة، واشترطوا أن تكون العين المؤجرة معينة؛ وذهب جمهور الفقهاء من المالكية والشافعية والحنابلة إلى جواز إجارة العين الموصوفة في الذمة وعدوها من باب السلم في المنافع، لذلك فمشروعيتها مستمدة من مشروعية عقد الإجارة وعقد السلم[1].

وقد تعرضت AAOIFI للإجارة الموصوفة في الذمة في العيار رقم09 في الفقرة رقم03 فرعي رقم 5/3، حيث نصت على أنه يجوز أن تقع الإجارة الموصوفة في الذمة وصفا منضبطا، ولو لم يكن مملوكا للمؤجر حيث يتفق على تسليم العين المؤجرة لها أو صنعها، ولا يشترط فيها تعجيل الأجرة ما لم تكن بلفظ السلم أو السلف. وإذا سلم المؤجر غير ما تم وصفه فللمستأجر رفضه وطلب ما تتحقق فيه المواصفات[2].

أما إذا وقعت الإجارة الموصوفة في الذمة بلفظ السلم، فيجب تعجيل قبض الأجرة في مجلس العقد، لئلا يصير بيع دين بدين[3].

الفرع الثاني: المشتقات المالية

يشهد سوق المشتقات الماليةنموا متسارعا في الآونة الأخيرة، حيث يتم تداولها على نطاق واسع؛ غير أنها تتميز بالتعقيد من حيث مفهومها وآلية عملها، أو من حيث الآثار المترتبة عنها، أو من حيث قياس نتائجها، ويزيد هذا التعقيد حدة إذا ما تم تكييفها للتعامل بها في الأسواق الإسلامية.

1. **تعريف المشتقات المالية:** عرفت على أنها عبارة عن عقود فريعة، تبنى أو تشتق من عقود أساسية
2. لأدوات استثمارية(أوراق مالية، عملات أجنبية، سلع...الخ)[4]، ولذلك، فالمشتقات المالية ليست أصولا مادية كالتي يتم تداولها في سوق السلع، ولا أصولا مالية يتم تداولها في أسواق الأوراق

---

[1] أحمد محمد محمود نصار، مرجع سبق ذكره، ص6.

[2] Accounting and auditing organization for Islamic financial institution, shariah standards, op-cit, pp240,241.

[3] سامر مظهر قنطقجي، **صناعة التمويل في المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية**، مرجع سبق ذكره، ص275.

[4] مبارك بن سليمان بن محمد آل سلمان، مرجع سبق ذكره، ص916.

المالية التقليدية ولا تظهر في قوائم المراكز المالية للشركات، ولذلك يعبر عنها باسم الأنشطة خارج الميزانية[1].

تتعدد المشتقات المالية وتشتمل على عقود الخيارات OPTIONS والعقود المستقبلية FUTURECONTRACTS والعقود الآجلة FORWARDCONTRACTS وعقود المبادلة SWAPSأو مزيج من إثنين من هذه العقود وهو ما يسمى بمشتقات المشتقات DERIVATIVES ON DERIVATIVES مثل عقود المبادلات الخيارية[2]SWAPTIONS.

2.الحكم الشرعي للمشتقات المالية:إن المشتقات المالية بصورتها الراهنة لا تجوز شرعا وذلك للأسباب التالية:[3]

- ✓ يدخل في بعضها بيع ما ليس موجودا وهذه تصدم بحديث الرسول ص(لا تبع ما لا تملك)؛
- ✓ أغلبها تتعمد نقل الضرر على الآخرين ببقاء الربح لأحدهما وهذا يتنافى مع قاعدة "لا ضرر ولا ضرار"،وقاعدة "الغنم بالغرم"؛
- ✓ أحيانا يكتنفها بيع المجهول وهذا يتنافى مع قاعدة "المجهول في الشريعة كالمعدوم"؛
- ✓ وبعضها يعتمد على بيع مؤشرات ليس لها محل وإنما هي مقامرة على ارتفاع مؤشره أو انخفاض.

3.البديل الإسلامي للمشتقات المالية: تبرز الحاجة للمشتقات المالية الإسلامية على الرغم من الخلاف الفقهي الذي تثيره من جانبين[4]:

---

[1]عصام أبو النصر، **أسواق الأوراق المالية(البورصة) في ميزان الفقه الإسلامي**، مرجع سبق ذكره، ص81.

[2]عبد الحميد محمود البعلي، **المشتقات المالية في الممارسة العملية وفي الرؤية الشرعية**، الديوان الأميري، الكويت، ديسمبر، 1999، ص06.

[3]نورة بومدين، **الأسواق المالية في الدول الإسلامية" معالم الواقع وآثار المستقبل" دراسة السوق المالي الماليزي**، مرجع سبق ذكره، ص ص:81-82.

[4]عبد الكريم قندوز، مداني أحمد، **الأزمة المالية واستراتيجيات تطوير المنتجات المالية الإسلامية**، مرجع سبق ذكره، ص8.

الجانب الأول: ضرورة تكييف المؤسسات المالية الإسلامية مع واقع النظام المالي العالمي والذي من سماته الأساسية التقلبات في الأسعار بما فيها أسعار الفائدة وأسعار الفائدة وأسعار الأسهم وأسعار السلع والخدمات؛

الجانب الثاني:يستدعي المحافظة على أصالة المؤسسات المالية الإسلامية وضمان معاصرتها تنافسيتها بشكل خاص الأخذ بالابتكارات الجديدة أو إيجاد البدائل التي تحقق نفس المزايا لتلك التي تحققها الأدوات التقليدية وفي نفس الوقت تحقق ميزة المصداقية الشرعية.

وقد اقترح العديد من الباحثين العديد من الأدوات التي يمكن أن تكون بديلا شرعيا لعقود الخيارات والعقود المستقبلية[1]:

- ✓ إجراء العقود بخيار الشرط *مع تحقق الشروط المطلوبة من وجود المعقود عليه ونحوه ولا مانع من تحديد مدة خيار الشرط حسب العرف؛
- ✓ المستقبليات في إطار عقد الاستصناع: فهو يحل مشكلة وجود المعقود وجهالة العمل، فيمكن أن ترتب عقود وصكوك وشهادات خاصة بالاستصناع في المستقبل؛
- ✓ العقود الآجلة في إطار عقد السلم وبيع الأجل بالتقسيط أو دونه يحلاّن مشكلة عدم وجود المسلم فيه في العقد الأول وتأجيله المشروط وعدم وجود الثمن وتأجيله في العقد الثاني[2]، فإذا كانت السلعة طيبة مباحة وكانت العقود التي تمثلها أو الأسهم المتداولة تمثل شركات مشروعة فإن المعقود فإن العقود الآجلة والمستقبليات في هذه الحالة هي أشبه ما تكون بعقود السلم الجائزة شرعا[3]؛

---

[1] عبد الحميد البعلي، **المشتقات المالية في الممارسة العملية والرؤية الشرعية**، مرجع سبق ذكره، ص41.

[2] عبد الحميد البعلي، نفس المرجع، ص41.

[*] خيار الشرط هو أن يشتري أحد المتبايعين شيئا على أن له الخيار مدة معلومة وإن طالت إن شاء أنفذ البيع في هذه المدة وإن شاء ألغاه، ويجوز هذا العقد للمتعاقدين معا، ولإحداهما إذا اشترطه.

[3] سليم قط وصالح مفتاح، **المشتقات المالية من منظور إسلامي كبديل للمشتقات المالية الوضعية في أسواق الأوراق المالية الإسلامية**، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية–دراسات اقتصادية، العدد20(1)، جامعة زيان عاشور، الجلفة، ص173.

- ✓ تكييف الخيارات في إطار بيع العربون مع خيار الشرط: فالبيع مع العربون، لا يخلو من كونه خيارا للمشتري يعطيه حق الفسخ، ولكنه يخسر المبلغ المعجل غالبا باسم العربون للتعويض عن البائع الذي حبس سلعته من السعي لبيعها لآخرين غير المشتري مع حق العربون[1].
- ✓ صكوك القراض أو المضاربة: وعرفت في الندوة التي أقامها المجمع بالتعاون مع المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب بالبنك الإسلامي للتنمية بتاريخ08/02ايلول1987عرفها: "سندات المقارضة هي أداة استثمارية تقوم على تجزئة رأس مال القراض المضاربة بإصدار صكوك الملكية برأس مال المضاربة على أساس وحدات متساوية القيمة ومسجلة بأسماء أصحابها باعتبارهم يملكون حصصا شائعة في رأس مال المضاربة وما يتحول إليه، بنسبة ملكية كل منهم فيه، ويفضل تسمية هذه الأدوات الاستثمارية صكوك المقارضة"[2].

وتعتمد هذه السندات أو الصكوك في أساسها الفقهي على المضاربة، لأنها تمثل حصصا شائعة في رأس مال المضاربة متساوية القيمة، وتتوافر فيها الشروط عقد المضاربة من الايجاب والقبول، ومعلومية رأس المال ونسبة الربح[3].

وبوجه عام لا بد أن يتوافر في الصورة المقبولة شرعا لسندات المقارضة العناصر التالية[4]:

- ✓ أن يمثل الصك ملكية شائعة في المشروع الذي أصدرت لإنشائه وتمويله؛
- ✓ أن تشمل نشرة الإصدار جميع البيانات المطلوبة شرعا في عقد المضاربة؛
- ✓ أن تكون قابلة للتداول بعد انتهاء الفترة المحددة للاكتتاب؛
- ✓ أن ن يتلقى حصيلة الاكتتاب في الصكوك لاستثمارها وإقامة المشروع هو المضارب، أي عامل المضاربة، ولا يملك من المشروع إلا بقدر ما يسهم به من شراء بعض الصكوك.

---

[1] عبد الكريم قندوز، **مفهوم التحوط في المالية الإسلامية**، معهد التدريب وبناء القدرات، صندوق النقد العربي، الإمارات العربية المتحدة، 2020، ص61.

[2] **قرار بشأن سندات المقارضة وسندات الاستثمار**، مقال متاح على الموقع، https://www.iifa-aifi.org/ar/1713.html، تم الاطلاع عليه في 2020/01/07، على الساعة10:00.

[3] سامر مظهر قنطقجي، **صناعة التمويل في المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية**، الطبعة الثانية، دار ابي الفداء، سوريا، 2015، ص432.

[4] عديلة خنوسة، مرجع سبق ذكره، ص100.

ويمكن إصدار سندات المضاربة على نوعين[1]:

أ. سندات المضاربة المطلقة طويلة الأجل: كأن تكون مدتها ما بين 10سنوات و20سنة ولا يكون متخصصة بمشروع واحد وإنما للمضارب الحق في استثمارها في أي مشروع، ويبين في كل سنة الأرباح أو الخسائر التي تحققت، وفي حالة تحقيق أرباح توزع سنويا على أصحاب الصكوك.

ب. سندات المضاربة المقيدة طويلة الأجل: وتكون بنفس الشروط السابقة، لكن تخصص لمشروع معين، كما يمكن أن تحدد المدة الازمة الخاصة بالمشروع.

ولقد طبقت هذه السندات في المؤسسات المالية الإسلامية مثل: البنك الإسلامي الأردني، الشركة الإسلامية للاستثمار الخليجي بالشارقة الامارات، كما قامت وزارة الأوقاف الأردنية بإصدار سندات المقارضة بموجب القانون رقم:10 سنة 1981، وذلك بمساعدة هذه الجهة الأوقاف على تحقيق الأهداف المقصودة في هذا النظام الإسلامي[2]. وتوجد حاليا نماذج متعددة لشهادات المقارضة–المضاربة– كشهادات الودائع الاستثمار التي يصدرها بيت التمويل الكويتي وشهادات ودائع الاستثمار التي تصدرها البنوك السودانية...الخ[3]؛

–شهادات وودائع استثمارية: أو شهادات الودائع المركزية، حيث يقوم البنك المركزي بإصدار شهادات الودائع المركزية ويطرحها في السوق ليشتريها الأفراد، بحيث تعتبر هذه الأدوات من أدوات السياسة النقدية والتنموية، كما يمكن استخدامها كأداة من أدوات الوساطة المالية وذلك بطرحها للتداول بين الأفراد[4]؛

–صكوك الإجارة التي تم التعرض لها سابقا؛

---

[1] منيرة برباس، **الضوابط الشرعية للتعامل في المشتقات المالية**، ورقة بحثية مقدمة في إطار الملتقى العلمي الدولي حول الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، جامعة فرحات عباس، سطيف، يومي 20و21 أكتوبر، 2009، ص11.

[2] جمال لعمامرة، مرجع سبق ذكره، ص11.

[3] عبد الرحمان يسرى أحمد، **قضايا إسلامية معاصرة في النقود والبنوك والتمويل**. الدار الجامعية، الإسكندرية، 2004/2003، ص 351.

[4] كمال توفيق حطاب، **نحو سوق مالية إسلامية، المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي**، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، المملكة العربية السعودية، ص38.

-الجعالة: والجعالة هي أن يجعل الرجل للرجل أجرا معلوما ولا ينقده إياه، على أن يعمل له في زمن معلوم أو مجهول مما فيه منفعة للجاعل-على خلاف في هذا-على أنه إن أكمله كان له الجعل وإن لم يتمه فلا شيء له مما لا منفعة للجاعل إلا بعد تمامه[1].

الفرع الثالث: المنتجات التمويلية المركبة

هي منتجات مالية مبتكرة بالاعتماد على العقود التقليدية كالمضاربة والمشاركة...الخ، سنتعرض لها من خلال التعريف وأهم تطبيقاتها.

أولا-تعريف المنتجات التمويلية: تعبر عن الاتفاقيات التي تجمع فيها عناصر مستمدة من أكثر من عقد من العقود المسماة، مع ترابط تلك العناصر بطريقة لا يتحقق واحد اتجهت إرادة العاقدين وقصدهما لتحقيقه كما هو الحال في المعاملات المستحدثة[2]، بحيث أن العقود المركبة متكونة من عقدين أو أكثر، كما أنه يوجد ربط بين هذه العقود فيما بينها بحيث تكون مثل العقد الواحد[3].

ثانيا-تطبيقات المنتجات التمويلية: يمكن التعرض لأهم تطبيقات المنتجات التمويلية من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم(04): أهم تطبيقات العقود التمويلية المركبة

اسم العقد	تعريف العقد
السلم الموازي	**المعيار الشرعي رقم10:** إذا دخل المسلم إليه في عقد سلم مستقل مع طرف ثالث للحصول على سلعة مواصفاتها مطابقة للسلعة المتعاقد على تسليمها في السلم الأول؛ ليتمكن من الوفاء بالتزامه فيه، فإن هذا العقد يسمى في العرف المعاصر: السلم الموازي.
الاستصناع الموازي	**المعيار الشرعي رقم11:** يتم من خلال ابرام عقدين منفصلين: أحدهما مع العميل تكون فيه المؤسسة المالية الإسلامية صانعا، والآخر مع الصناع أو المقاولين تكون فيه المؤسسة مستصنعا، ويتحقق الربح عن طريق اختلاف الثمن في العقدين، والغالب أن يكون أحدهما حالا (وهو الذي مع الصناع أو المقاولين والثاني مؤجلا (وهو الذي مع العميل).

[1] عبد الكريم قندوز، **المالية الإسلامية**، مرجع سبق ذكره، ص136.

[2] بلقيس دنيا زاد عياشي، مرجع سبق ذكره، ص58.

[3] عبد الله محمد العمراني، **العقود المالية المركبة-دراسة فقهية تأصيلية-**، الطبعة الثانية، دار اشبيليا للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، 2010، ص46.

المضاربة المشتركة	جاء في قرار المجمع الفقه الإسلامي في دورته 12في 2001/12/01: المضاربة المشتركة هي المضاربة التي يعهد فيها مستثمرون عديدون–معا أو بالتعاقب–، الى شخص طبيعي أو معنوي، باستثمار أموالهم. ويطلق له غالبا الاستثمار بما يراه محققا للمصلحة، وقد يقيد بنوع خاص من الاستثمار، مع الإذن له صراحة أو ضمنا بخلط أموالهم بعضها ببعض، أو بماله، وموافقة أحيانا على سحب أموالهم كليا أو جزئيا عند الحاجة بشروط معينة.
المرابحة للآمر بالشراء من خلال عقد المشاركة	تقوم عن طريق إعادة هندسة بيع المرابحة للآمر بالشراء من خلال عقد المشاركة، كأن يقوم التاجر الذي ينوي تخصيص جزء من مبيعاته لتكون بالتقسيط بفتح حساب لدى البنك الإسلامي كحصته في حساب المشاركة، بعد ذلك يقوم التاجر بعملية البيع بالتقسيط ونقل الملكية وكل ما يتعلق بالأمور الفنية لبضاعته، ويتولى البنك متابعة الأقساط والتسديد وكافة الأمور المالية. أما الأرباح التي تجنى توزع بين التاجر والبنك حسب الإختلاف.
مغارسة مقرونة بالبيع والإجارة	تقوم على تملك البنك الإسلامي لأرض صالحة للزراعة، حيث يقوم ببيع جزء منها بسعر رمزي للخبراء الزراعيين، على أن يقوم هذا البيع بعقد إجارة على العمل في الجزء الباقي من الأرض ويكون الأجر جزءا من الشجر والثمر.
المغارسة المشتركة	يمكن للبنك تطبيقها بشراء أراضي بأموالها الخاصة ثم منحها لمن يغرسها على سبيل المغارسة، بعد أن يأخذ العامل نصيبه من الأرض والشجر في نهاية العقد، ويمنح البنك نصيبه من الأرض والشجر على سبيل المساقاة. كما يمكن للبنك القيام بدور العامل، إذ يقوم بتعمير الأرض لأصحابها على سبيل المغارسة، وذلك باستخدام أجزاء يوفر لهم البنك التمويل اللازم، وبعد تملكه للأرض والشجر يطبق عليها المساقاة.

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على:

1. **هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية**، المعايير الشرعية، مرجع سبق ذكره، ص ص 270–306.

2. عثمان علام وصالح سنوساوي، **دور الهندسة المالية في تنشيط وتطوير الأوراق المالية الإسلامية–دراسة حالة سوق الخرطوم للأوراق المالية–**، مرجع سبق ذكره، ص122.
3. زوبير بولحبال، **تطوير السوق المالية الإسلامية–التجربة الماليزية–**، مرجع سبق ذكره، ص54.

إن أسلمة الأسواق المالية الإسلامية عن طريق الالتزام بالضوابط المختلفة للتعامل فيها، من شأنه أن يعزز ثقة المتعاملين، حيث أن هذه الضوابط تسمح بتكييف مختلف الأدوات والمنتجات المالية المذكورة سابقا، تكييفا شرعيا، والوقوف على مختلف المخالفات الشرعية وتصويبها في حالة حدوثها، غير أن الإشكال الذي يطرح هو ما مدى جدية الالتزام بهذه الضوابط، وما مدى شرعية مختلف المعاملات والتداولات، وما مدى وجود نصوص قانونية تؤطر هذه التعاملات، مما يجعل المتعامل ملزما بالمراقبة المستمرة لما يتم التعامل به ومدى مصداقيته الشرعية.

خلاصة الفصل:

من خلال ما تم عرضه في هذا الفصل تم التوصل إلى عدة نتائج نذكر أهمها:

– تعتبر الصناعة المالية الإسلامية صناعة قديمة قدم المعاملات المالية الإسلامية التي تعود إلى عهد النبي صلى الله عليه وسلم؛

– يختلف تصنيف المؤسسات المالية الإسلامية باختلاف زاوية النظر، ومن زاوية نشاط المؤسسات المالية الإسلامية فإنه تصنف إلى مؤسسات مالية مصرفية إسلامية، مؤسسات مالية غير مصرفية ومؤسسات داعمة للصناعة المالية الإسلامية؛

– تعود أساس الفروق بين المؤسسات المالية الإسلامية ونظيرتها التقليدية إلى علاقة المؤسسة والمتعامل، هذه العلاقة تقوم على مبدأ المشاركة والعدالة الاجتماعية التي أقرتها الشريعة الإسلامية في المؤسسات المالية الإسلامية بينما تكون علاقة دائن بمدينه في المؤسسات المالية الإسلامية؛

– شهدت الصناعة المالية الإسلامية منذ نشأتها الى يومنا هذا، تأسيس العديد من المؤسسات الدولية الداعمة لها، والتي تلعب دورا مهما في الإشراف، الرقابة والتوجيه على غرار هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، مجلسالخدماتالماليةالإسلامية، الوكالةالدوليةللتصنيفالائتماني وغيرها من الهيئات التي تم ذكرها في هذا الفصل؛

– إن وجود المؤسسة الوسيط تبين وحدات الفائض ووحدات العجز يعتبر أمرا في غاية الأهمية،مما يجعل من عملية البحث عن بدائل شرعية للمنتجات والأدوات التقليدية أمرا ملحا، وإيجاد سوق مالي يتم إصدار وتداول هذه الأدوات.

الفصل الثاني

مقاربات تطوير الصناعة المالية الإسلامية

تمهيد:

تعتبر الصناعة المالية الإسلامية صناعة ناشئة مقارنة بنظيرتها التقليدية والتي باشرت أعمالها منذ قرنين من الزمن، غير أنها، نمت وتطورت بشكل ملحوظ لتصبح كيانا عالميا ذات شعب عديدة وآفاق واسعة،وخير دليل على ذلك الطلب المتنامي على مختلف المنتجات المالية الإسلامية محليا وإقليميا وعالميا على حد سواء، لتصبح بذلك ظاهرة مالية عالمية متجاوزة كل الحدود الدينية والعقائدية، غير أن، استمرارية نمو هذا الكيان منوط بمدى قدرتها على تلبية الاحتياجات الفعلية للعملاء، ومجابهة مختلف التحديات الداخلية والخارجية التي تعترض طريق نجاحها، كما أنها بأمس الحاجة إلى آليات فعالة تخرجها من دائرة محاكاة المنتجات المالية التقليدية ومحاولة تكييفها وضوابط الشريعة الإسلامية، لتكون معظم مخرجاتها منتجات شبه تقليدية ومعاملات وإجراءات تتسم بالتعقيد وكثرة الإجراءات وارتفاع التكلفة.

يهدف هذا الفصل الى تسليط الضوء حول مختلف التحديات التي تعترض درب الصناعة المالية الإسلامية، مرورا بمختلف الاستراتيجيات والمناهج الكفيلة بتطوير الصناعة المالية الإسلامية ومنتجات الهندسة المالية الإسلامية، وصولا إلى مختلف المداخل التي تسمح بإدماج الصناعة المالية الإسلامية في الأنظمة المالية.

وعلى هذا الأساس تم تقسيم الفصل الثاني الى ثلاث مباحث:

المبحث الأول: تحديات الصناعة المالية الإسلامية.

المبحث الثاني: مناهج واستراتيجيات تطوير الصناعة المالية الإسلامية.

المبحث الثالث: مداخل إدماج الصناعة المالية الإسلامية في الأنظمة المالية.

المبحث الأول: تحديات الصناعة المالية الإسلامية

إن عمل الصناعة المالية الإسلامية جنبا إلى جنب مع نضيرتها التقليدية في بيئة أعمال غير متكافئة تخدم إلى حد كبير الصناعة المالية التقليدية، خلق ضغوطا تنافسية حادة وفرض عدة تحديات لتطوير الصناعة المالية الإسلامية بصفة عامة ومنتجات الهندسة المالية الإسلامية بصفة خاصة، وذلك في البلدان الإسلامية والنطاق العالمي على حد سواء بما أن هذه الصناعة أصبحت ظاهرة عالمية متجاوزة الحدود العقائدية، ويبقى بقاء ونمو هذا الكيان مرهونا بمدى قدرته على مواجهة التحديات المختلفة التي تواجهها، وعليه سنتطرق في هذا المبحث إلى أهم التحديات والعقبات التي تعترض السير الحسن لها، سواء كان ضمن بيئتها الداخلية وكذا التحديات التي تواجهها في تطوير منتجاتها، أو التحديات التي تواجها ضمن بيئتها الخارجية والمتغيرات الدولية.

المطلب الأول: التحديات التي تواجه الصناعة المالية الإسلامية ضمن بيئتها الداخلية

الصناعة المالية الإسلامية صناعة ناشئة مقارنة بنظيرتها التقليدية التي بدأت أعمالها قبل قرنين من الزمن، وبالتالي فهي بحاجة ماسة إلى بناء نفسها حتى تقوى وتستطيع تحقيق الهدف المطلوب منها[1]، مما يتطلب مواجهة مع الذات لكل مؤسسة على حدى، وهو واجب فردي عل كل مؤسسة أن تقوم به وتضع الخطة المناسبة[2]، سنتناول في هذا المطلب تحديات من داخل عمل المؤسسات المالية الإسلامية، هذا بالإضافة إلى تحديات تطوير المنتجات المالية الإسلامية.

---

[1] طه حسين، طاهر شريف حسان، **الصناعة المالية الإسلامية–الواقع والتحديات–**، ورقة بحثية مقدمة في إطار المؤتمر الدولي التكاملي المؤسسي للصناعة المالية والمصرفية الإسلامية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، يومي 17 و18 ديسمبر، 2019، ص2891.

[2] حنان عبدلي، معمر حمدي، **تحديات وعوامل نجاح الصناعة المالية والمصرفية الإسلامية**، ورقة بحثية مقدمة في إطار المؤتمر الدولي التكاملي المؤسسي للصناعة المالية والمصرفية الإسلامية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، يومي 17 و18 ديسمبر، 2019، ص176.

الفرع الأول: تحديات داخل المؤسسات المالية والمصرفية

ومن القضايا الواجب النضر إليها بعناية[1]:

- كفاءة الإدارة التنفيذية وسلامتها؛
- الالتزام الشرعي للأفراد والأنظمة والإجراءات؛
- الرقابة الداخلية والفنية والشرعية؛
- التطوير المستمر للأدوات والفرص الاستثمارية؛
- التدريب المستمر للعاملين لضمان كفاءتهم وحرصهم؛
- إجراء البحوث الخادمة للنواحي الفنية والشرعية؛
- الاستيعاب لمتطلبات السوق والاقتصاد والمجتمع وأولويات كل منهم في إطار مبادئ الاقتصاد الإسلامي، ورسم خارطة الأهداف والأعمال على هذا الأساس؛
- العناية بمصالح المساهمين، مع أداء حقوق المودعين وعدم التفريط بها لصالح المساهمين الذين يعينون الإدارة؛
- إنشاء قواعد للبيانات والمعلومات بما يخدم مقتضيات العولمة والانفتاح وتحرير الخدمات؛
- العناية بأداء المسؤولية الاجتماعية للبنك ورعاية ان لا يكون المال دولة بين الأغنياء من المجتمع.

هذا بالنسبة للمؤسسات المالية بصفة عامة أما بالنسبة للمؤسسات المصرفية تشمل التحديات الداخلية عدة عوامل أهمها[2]:

- ✓ عدم اكتمال التنظير الملائم للعصر، بالرغم من الثراء الذاتي لمنابع العمل المصرفي في الفقه الإسلامي؛

---

[1] عبد الكريم قندوز، **المؤسسات المالية الإسلامية: واقعها، تحدياتها وكيفية مواجهة التحديات**، مقال منشور على الموقعhttps://sites.google.com/site/aaguendouz/home، تم الاطلاع عليه في 25جوان2020 على الساعة09:50سا.

[2] شوقي بورقبة، **الكفاءة التشغيلية للمصارف الإسلامية–دراسة تطبيقية مقارنة–**، مرجع سبق ذكره، ص17.

- ✓ عدم كفاية الآليات المنظمة للتنسيق العملي بين مؤسسات العمل المصرفي الإسلامي بالرغم من وجود المؤسسات الداعمة على النطاق العلمي؛
- ✓ عدم مواكبة آليات ضبط الالتزام الشرعي، من حيث الكم أو الكيف، نظرا للنمو السريع للمؤسسات المالية الإسلامية، دون أن يصحب ذلك إيجاد العدد الكافي والهدف من تلك الآليات، سواء كانت تتمثل في هيئات الرقابة الشرعية، أو أدوات التدقيق الشرعي، أو المراجعين الخارجيين.

بالإضافة إلى مجموعة من التحديات نذكر منها[1]:

- ✓ ضآلة حجم البنوك الإسلامية، حيث تعتبر رؤوس أموال البنوك الإسلامية العاملة حاليا ضئيلة جدا مقارنة بالبنوك العالمية، حيث أظهرت الدراسات أن حوالي 75% من البنوك الإسلامية يقل رأس مالها عن 25مليار دولار امريكي فقط، مما يحول دون تحقيقها لأهدافها وتعيق نموها ويكبح قدرتها على خلق المنتجات المالية، وعليه يفترض بها تطبيق سياسة رفع رأس المال وتوسيع قاعدة المساهمين أو الاندماج؛
- ✓ تحدي المعايير المحاسبية، حيث عملت البنوك المركزية على إلزام البنوك عموما بمعايير المحاسبة الدولية، أو اشتقت منها بعض البلاد معايير محلية لا تخرج في جوهرها عنها، ولما قامت المصارف الإسلامية وجدت نفسها تحت طائلة الالتزام بالمعايير المحاسبية الدولية، في حين أن بعض تلك المعايير منافية للأحكام الشرعية مثل معيار التأجير التكميلي الذي يخلط أحكام البيع مع الإجارة؛
- ✓ التنميط المستندي، حيث تختلف مستندات عمليات المصارف الإسلامية اختلافا كبيرا بين المؤسسات المالية، وليس المقصود الاختلاف في الصياغة فهذا أمر طبيعي، إذ كل مؤسسة مستشاروها الشرعيين والقانونيين الذين يتولون تحديد المبادئ وتحديد الصيغة، إنما الملاحظة حول التفاوت الجوهري من حيث استيفاء بعض المستندات لكل المتطلبات العملية ونقصها؛
- ✓ ضعف المسؤولية الاجتماعية للبنوك الإسلامية، حيث توجه انتقادات لها بصفة خاصة وإلى

[1] عبد الستار أبو غدة، **بحوث في المعاملات والأساليب المصرفية الإسلامية**، مجموعة البركة المصرفية، البحرين، 2009، ص100.

المؤسسات المالية الاسلامية بصفة عامة، مع أن بعض الفقهاء يقرون بأن ذلك غير مطلوب شرعا بإطلاق[1]؛

- ✓ عدم اكتمال الإطار المؤسسي السليم الملائم للمصارف الإسلامية: إن بناء كيان أو إطار مؤسسي سليم يعتبر أخطر تحدي يواجه العمل المصرفي الإسلامي والتمويل الإسلامي، فكل نظام متطلباته المؤسسية، والمصارف الإسلامية لا تستطيع بمفردها رعاية جميع متطلباتها المؤسسية التي تفرض أن توفر طرقا وسبلا بديلة لتلبية احتياجات التمويل المجازف والتمويل الاستهلاكي ورأس المال قصير المدى وطويل المدى، وهناك حاجة لقيام العديد من المؤسسات أو الترتيبات التي تدعم بعضها البعض بمهام مختلفة يشمل ذلك أسواق الأوراق المالية وبنوك الاستثمار ومؤسسات الأسهم مثل صناديق الاستثمار وبرامج المعاشات وغيرها، ثم الحاجة إلى إقامة عدد من الترتيبات المؤسسية المساندة مثل المقرض وتسهيلات التأمين والسوق المصرفية البينية وغيرها[2].
- ✓ عدم وجود أدوات مالية إسلامية: من بين التحديات التي تواجهها البنوك الإسلامية في ضل العولمة المالية عدم امتلاكها لأدوات مالية تمكنها من تحويل مواردها قصيرة الأجل إلى استثمارات طويلة الأجل، وتحتفظ في الوقت نفسه بقدرتها على تسييل هذه الاستثمارات وقت الحاجة، فمعظم الأدوات المالية التي تستخدمها البنوك الإسلامية عبارة عن الودائع بمختلف أنواعها، وخصوصا ودائع التوفير والودائع الاستثمارية والودائع الجارية، بالإضافة إلى الصيغ الاستثمارية والتمويلية الإسلامية التي تتعامل بها البنوك الإسلامية كالمضاربة، المشاركة، المرابحة وغيرها من الأساليب[3].
- ✓ تحديات مع مجتمع الأعمال ومجتمع المدخرين: حيث أن الصناعة المصرفية حديثة النشأة، ولم تغط بعد مساحات واسعة في الاقتصاد ولا زالت الهيمنة للطرق والأساليب التقليدية في العلاقة بين البنوك ومجتمع رجال الأعمال ومجتمع المدخرين، وصياغة هذه العلاقة في شكل جديد وإطار ملتزم بأحكام الشريعة الإسلامية، يعتبر تحديا عظيما، ويتمثل التحدي مع مجتمع الأعمال في

---

[1] سليمان ناصر، **التحديات الراهنة للمصرفية الإسلامية، المعهد العالمي للفكر الإسلامي**، فيرجينيا، الولايات المتحدة الأمريكية، 15ماي، 2015، ص10.

[2] آمال حمو زروقي، رقية سهلي، **التحديات المواجهة لانخراط المصرفية الإسلامية في النظام العالمي**، ورقة بحثية مقدمة في إطار المؤتمر الدولي التكامل المؤسسي للصناعة المالية والمصرفية الإسلامية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، يومي 17 و18 ديسمبر ، 2019، ص489.

[3] عديلة خنوسة، لحسن فوضيل، **التحديات التي تواجهها البنوك الإسلامية كبديل تمويلي لتحقيق التنمية المستدامة**، مجلة المقاولاتية والتنمية المستدامة، المجلد01، العدد01، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، 2019، ص92.

اعتياد مجتمع الأعمال الحالي على علاقة الاقتراض الربوي من القطاع المصرفي، أما التحدي مع مجتمع المدخرين، في أن أصحاب حسابات الادخار هم من الفئات ذات الدخل المتوسط والصغير، وهم على علم بالقدر الذي يعود عليهم من مدخراتهم الآن ومستقبلا على وجه التحديد، وهذا النمط من العلاقة لا يمكن أن يوجد في البنوك الإسلامية[1].

الفرع الثاني: تحديات على مستوى الخدمات والمنتجات المالية في المصارف الإسلامية

لعل من أبرز هذه التحديات نذكر ما يلي[2]:

- توجيه مختلف العمليات المصرفية نحو التمويل المحدد العائد–البيوع والإيجارات– وليس الاستثمار القائم على المشاركة في الربح والخسارة الأمر الذي يؤدي إلى تحقيق الأهداف التنموية؛
- الاختلاف بين المؤسسات المالية الإسلامية في تطبيق المنتج الواحد؛ الأمر الذي يؤدي إلى عدم فهم المتعاملين للصناعة المالية الإسلامية؛
- عدم توافر بيئة مناسبة لاستحداث منتجات جديدة مشتقة أو مبتكرة والاقتصار على عدد محدود من المنتجات أو ابتكار منتجات شاذة تخالف الإجماع، الأمر الذي يؤدي إلى الشرع في طرح المنتجات دون وجود مرجعية للصناعة تقوم بضبط عملية التطوير وحمايتها وتوجيهها وإدارتها بالشكل الذي يبتعد بها عن الانفرادية؛
- محاكاة المؤسسات المالية التقليدية في تحديد عمليات التمويل وذلك بالاسترشاد بمؤشر سعر الفائدة؛ الأمر الذي يؤدي إلى تنامي عدم ثقة العملاء وفقدان هذه المؤسسات للتميز والاستقلالية، ويطرح أهمية إيجاد مؤشر ربحية بديل عن سعر الفائدة لقياس عائد عمليات التمويل؛
- بعدما أفرزته العولمة المالية من منتجات كان لزاما على المؤسسات الإسلامية تطوير منتجات مصرفية ومالية تستجيب لمختلف الرغبات، وهو أكبر تحد يواجه الصناعة المالية الإسلامية؛

---

[1] عمر زهير حافظ، **البنوك الإسلامية أمام التحديات المعاصرة**، مؤتمر مكة الكرمة التحديات الاقتصادية ومهمة المنظمات المدنية، الدورة الرابعة، المملكة العربية السعودية، 2003، ص232.

[2] حاتم جهاد محمود عويضة، **الهندسة المالية للمنتجات المصرفية الإسلامية والخروج من ضيق المحاكاة إلى الابتكار**، ورقة بحثية مقدمة في إطار المؤتمر الأول للأكاديمية الأوربية للتمويل والاقتصاد الإسلامي–المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول–، إسطنبول، يومي16و17 أبريل، 2018، ص325.

- حداثة التجربة للمؤسسات المالية الإسلامية مقارنة بمثيلتها في الأنظمة التقليدية، وبالتالي عدم قدرة الأولى على استكمال الإطار المؤسسي الملائم لها وبشكل خاص القدرة على تطوير وابتكار الأدوات المالية؛
- المعاملات الإسلامية لا تزال منحصرة في الأدوات الكلاسيكية التي تم تطويرها وتكييفها لتتناسب ومشروعية وطبيعة هذا النشاط وعدم القدرة على تطوير محفظة مالية متنوعة للاستجابة لمختلف المتطلبات التي تفرضها المتغيرات الاقتصادية الجديدة[1]؛
- تركيز الاهتمام عندما يتعلق الأمر بالابتكار المالي، بالمشتقات المالية والمخرجات الفقهية لها، وما أنجر عنه من اختلافات فقهية كبيرة جدا، في حين ليست المشتقات المالية إلا منتجات المالية الربوية[2].

المطلب الثاني: تحديات تطوير منتجات الهندسة المالية الإسلامية

باعتبار أن الصناعة المالية الإسلامية صناعة حديثة، فقد اعتمدت منذ نشأتها على استراتيجيتان أساسيتان هما محاكاة المنتجات التقليدية واستحداث منتجات جديدة عن طريق تتبع الاحتياجات الفعلية للعملاء مكنها من الانطلاق واثبات الوجود بنجاح، غير أن، الاستمرارية والنمو مرهون بتوفير منتجات تحقق رضا المتعاملين وتجمع بين الكفاءة الاقتصادية والمصداقية الشرعية، مما يجعل تطوير منتجات الهندسة المالية من أهم التحديات، والتي سنتعرض إليها بنوع من التفصيل في هذا المطلب.

الفرع الأول: التوافق الشرعي

تواجه أعمال المؤسسات المالية الإسلامية تحدي هام وهو ضعف التنسيق بين الهيئات الشرعية وتضارب الفتاوى الفقهية بين الدول الاسلامية[3]، لذا يقترح الكثيرون إيجاد معيار موحد للقرارات الشرعية عبر تأسيس مجلس استشاري شرعي مركزي للصناعة. لكن علماء الشريعة يقولون ان المعيار الموحد قد

---

[1] عائشة عزوز، مرجع سبق ذكره، ص587.

[2] موسى منصور، **الابتكار المالي في المؤسسات المالية الإسلامية بين الأصالة والتقليد**، ورقة بحثية مقدمة في إطار المؤتمر الدولي حول منتجات وتطبيقات الابتكار المالي والهندسة المالية بين الصناعة المالية التقليدية والصناعة المالية الإسلامية، جامعة سطيف01، يومي 05و06 ماي، 2014، ص11.

[3] ساسية جدي، مرجع سبق ذكره، ص130.

يخلق الكثير من الصلابة ويكتم مبادرات نمو تطوير المنتجات[1]؛

الفرع الثاني: ضعف الابتكار والتنوع في المنتجات

تفتقر بعض المؤسسات المالية الإسلامية إلى الاهتمام بمفهوم الهندسة المالية الإسلامية، حيث تعاني من غياب ثقافة الابداع والتطوير[2]. ومن ناحية أخرى، ورغم التقدم الذي أنجزته على صعيد التمويل، إلا أنها أخفقت نسبيا من الناحية التطبيقية في تطوير أدوات مالية فيما يخص توفير السيولة للأفراد وتمويل رأس مال العامل للشركات وإدارة فائض أو عجز السيولة لدى الخزينة[3]. وهذا تحد آخر يواجه الصناعة، لأن عملية تطوير المنتج في التمويل الإسلامي يجب أن تمر خلال عملية مشددة جداً من المراجعة الشرعية وتأييد علماء الشريعة؛

الفرع الثالث: نظام سوق فعال

إذ أن البنوك الإسلامية تعمل بالطريقة ذاتها التي تعمل بها البنوك التقليدية وبالتالي تعتمد هي الأخرى على السيولة، والتزامات الاستحقاق ذات الأجل القصير لتمويل نمو الأصول، وهذا ما يجبر البنوك الإسلامية على أن يكون لديها أصول سائلة كبيرة واحتياطات متزايدة،وهذا بدوره يعيق الوساطة المالية وتعميق السوق[4]؛

الفرع الرابع:تحدي المصداقية والثقة

هناك من يعتقدفي صناعة التمويل الاسلامي قناة لتمويل الإرهاب وبيئة لغسيل الأموال إضافة إلى المشاكل المحيطة بعدم وجود شفافية، والصعوبة في قياس القضايا، وقلة المهارات الإدارية والتي ستؤثر

---

[1] عبد الكريم قندوز ، أحمد مداني، **الأزمة المالية واستراتيجيات تطوير المنتجات المالية الإسلامية، ورقة بحث مقدمة للملتقى الدولي الثاني الأزمة المالية الراهنة والبدائل المالية والمصرفية–النموذج المصرفي الإسلامي نموذجا–**، المركز الجامعي خميس مليانة، عين الدفلى، دون تاريخ النشر، ص17

[2] محمد الأمين خنيوة ، حنان علي موسى، **منتجات الهندسة المالية الإسلامية: الواقع والتحديات ومناهج التطوير**، مجلة الواحات للبحوث والدراسات، العدد01، جامعة غرداية، 2011، ص656.

[3] سليمان ناصر، **التحديات الراهنة للمصرفية الإسلامية**، مرجع سبق ذكره، ص07.

[4] أحمد صديقي، عبد الرحمان عبد القادر، **دور الهندسة المالية الإسلامي في تطوير منتجات الهندسة المالية الإسلامية "الصكوك الإسلامية نموذجا"**، دون سنة النشر، ص148.

على مصداقيتها[1]، كما تتعرض المصارف الإسلامية إلى هجمات إعلامية شرسة تكيل بلا هوادة الاتهامات اللاذعة لهذه المصارف والعاملين فيها، والسعي إلى التشكيك في طرق وأساليب التعامل الشرعي تتبناها، لإيهام خاصة الشعوب الإسلامية، بأنه لا فرق بين التعامل مع المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية، مستغلين بذلك عدم الدراية التامة للمتعاملين المسلمين بمضمون وأهمية العمل المصرفي الإسلامي[2].

ولعل تأسيس مؤسسات بنية تحتية في التمويل الإسلامي مثل مجلس الخدمات المالية الإسلامية هو خطوة في الاتجاه الصحيح للإشارة إلى أن صناعة الصيرفة الإسلامية لا تخلو من معايير حوكمة الشركات ذات المصداقية[3]؛

الفرع الخامس:تحدي المنافسة وكفاءة التكلفة

يمثل هذان العاملان تحدياً مهماً للمؤسسات المالية الإسلامية من حيث الخبرة الكبيرة والشبكات الأوسع والحجم الاقتصادي في السوق العالمي للمؤسسات المالية التقليدية، وهي مميزات تنافسية مهمة تتفوق بها التقليدية على الإسلامية. إضافة إلى هذا، تعاني المؤسسات التقليدية التي لديها نوافذ إسلامية والمؤسسات المالية الإسلامية على حد سواء من مشكلة أخرى، هي تكلفة عمليات التشغيل العالية للمعاملات المالية الإسلامية[4].

وعلى الرغم من صغر حجمها النسبي يرى بعض الباحثين إمكانية خوض المصارف الإسلامية للمنافسة في سوق مفتوحة، غير أنهم يرون أن الوضع غير دائم إذ يجب الإدراك أن الكثير من الودائع لدى المصارف الإسلامية لم يأت بسبب جاذبية العوائد المرتفعة بل بسبب الالتزام الديني للعملاء، وحيث أن المصارف التقليدية تجتهد في إيجاد المنتجات المالية التي تتفق مع الصيغ الإسلامية فسيعمل المدخرون المسلمون على إيجاد بدائل لإيداع أموالهم بدلا من إيداعها في المصارف الإسلامية بعوائد

---

[1] هندة مدفوني، **دور منتجات الهندسة المالية الإسلامية في تطوير الصناعة المصرفية-الواقع والتحديات-**، مجلة العلوم الإنسانية لجامعة أم البواقي، المجلد07، العدد02، جامعة أم البواقي، جوان 2020، ص636.

[2] محمد لخضر بوسماحة، **العولمة المالية والمصرفية وتداعياتها على المصارف الإسلامية**، مجلة المعيار، العدد18، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة ،جوان2017، ص240.

[3] رزان عدنان، **سبعة تحديات للتمويل الإسلامي**، مجلة القبس الاقتصادي، العدد،12664، جامعة مصراطة، ليبيا،2008، ص28.

[4] عبد القادر مطاي، **مناهج وتحديات تطوير منتجات الهندسة المالية الإسلامية-الصكوك نموذجا-**، مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، المجلد34، العدد01، قسنطينة، 2020، ص1379.

منخفضة مما سيؤثر سلبا على أرباح المصارف[1].

الفرع السادس: تحدي الموارد البشرية

النقص الواضح الكمي والنوعي في القدرات الإدارية والتنظيمية والكفاءات البشرية المؤهلة بما يتناسب مع طبيعة التقنيات الحديثة والدقيقة للهندسة المالية الاسلامية[2]، فالعمل المصرفي الإسلامي يتطلب تأهيلا خاصا أو كفاءات إدارية تلم بالكفاءة الاقتصادية توجيهات الشريعة الاسلامية وبما لا شك فيه أن اليد العاملة الضعيفة ستفرض تهديدا من حيث المخاطر التشغيلية وتعيق في نفس الوقت إمكانية نمو النظام المالي الإسلامي[3]؛

الفرع السابع: تحدي التسويق

من غير المستغرب أن تجد إقبال المسلمين على المنتجات المالية الإسلامية في البلدان ذات الأغلبية المسلمة ضئيلاً، بسبب عدم فهم الصناعة والافتقار لمعرفة المنتجات. ومن دون تثقيف وتعليم العملاء بمبادئ وآلية عمل التمويل الإسلامي[4]، سيبقى العملاء بعيدون عن تناول منتجات الصناعة[5]؛

الفرع الثامن: غياب حقوق الملكية لصاحب فكرة منتج مالي طور أو جديد

تقوم المؤسسات المالية من خلال عملية خلق منتج مالي بتحمل تكاليف التطوير الباهظة ومخاطر تطبيق المنتج الجديد للتحقق من جدارته، وبعد نجاح هذا المنتج نجد أن المؤسسات المالية الأخرى تسارع إلى تطبيقه والاستفادة منه، دون تحمل أي مخاطر أو تكاليف وهذا يحبط من عزائم المؤسسات المالية من

---

[1] صباح شنايت، **المصارف الإسلامية وتحديات العولمة**، ورقة بحثية مقدمة في إطار الملتقى الدولي الثاني حول الأزمة المالية الراهنة والبدائل المالية والمصرفية–النظام المصرفي الإسلامي نموذجا–، جامعة خميس مليانة،يومي 05و06 ماي، 2009، ص11.

[2] عائشة عزوز، **الهندسة المالية الإسلامية كخيار استراتيجي لتفعيل الأسواق المالية الإسلامية**، مجلة المعيار، مجلد23، العدد48، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة، 2019، ص587.

[3] M. Nait Slimani Mouloud, **finance islamique et capital risque (capitale investissement) : perspectives de financement participatif pour la création et le développement des PME**, mémoire magistère, département des sciences économiques, université Mouloud Mammeri, Tizi Ouzou, Algérie, 2013, p71.

[4] حمزة بن لشهب، أبو بكر بن سالم، **مناهج واستراتيجيات تطوير منتجات الهندسة المالية الإسلامية**، مجلة الدراسات الإسلامية، العدد الثامن، جامعة عمار ثلجي، الأغواط، جانفي2017، ص285.

[5] عبد الكريم قندوز، أحمد مداني، **الأزمة المالية واستراتيجيات تطوير المنتجات المالية الإسلامية**، ورقة بحثية مقدمة في إطار الملتقى الدولي الثاني الأزمة المالية الراهنة والبدائل المالية والمصرفية–النموذج المصرفي الإسلامي نموذجا–، جامعة خميس مليانة، عين الدفلى،05 يومي 05و06 ماي، 2009، ص17.

محاولة التطوير والابتكار[1]، وفي هذا السياق هناك اتجاه مؤيد وهناك اتجاه معارض لمبدأ حفظ حقوق الملكية الفكرية، فالمؤيدون يستندون إلى أن حفظ الملكية الفكرية سيؤدي حتما إلى تحفيز الإبداع على المستوى الفردي والمؤسسي، وبالتالي سيؤدي إلى ظهور منتجات جديدة وأصيلة باستمرار في الصناعة المالية الإسلامية، أما المعارضون يستندون إلى عدد من المفاهيم الاقتصادية والشرعية التي تدعم رأيهم ومنها أن المؤسسات المالية التقليدية تجري التطوير بشكل مستمر دون تسجيل الملكية الفكرية، وأن الملكية الفكرية تحجب الناس عن العمل في باب أصله مشاع[2].

المطلب الثالث: تحديات تواجه الصناعة المالية الإسلامية ضمن بيئتها الخارجية والمتغيرات الدولية

إن العمل المالي والمصرفي الإسلامي جزء لا يتجزأ من النظام المالي والاقتصادي العالمي، مما يجعل مجموعة من التحديات الخارجية تواجهه نابعة من المحيط الخارجي الذي تنشط فيه المؤسسات المالية والمصرفية الإسلامية، ومزامنة مع التطورات والتغيرات الحاصة في المحيط الخارجي، النابعة أساسا من تأثيرات العولمة والتي أصبحت ظاهرة تلقي بضلالها على الوضع العام وتضع النظام المالي والمصرفي الإسلامي أمام رياح العولمة العاتية.

الفرع الأول:اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية

منذ بداية ثمانينيات القرن الماضي وخلال الورشات الوزارية ل GATT طرحت فكرة المشاركة في المشاورات المتعددة الأطراف بخصوص الخدمات والك لغاية قمة الأورجواي التي أعطت لها دفعة جديدة، لكي يظهر قطاع الخدمات بطريقة مباشرة بترسيخ إطار متعدد الأطراف والمبادئ للتجارة الخدماتية وكل فروع القطاع وتوسيع هذه التجارة وفق شروط الشفافية[3]، ومن ثميواجه القطاع المصرفي والمالي الإسلامي تحديا كبيرا يتمثل في اتفاقية الخدمات المالية والمصرفية التي أصدرتها منظمة التجارة

---

[1]أمال لعمش، سارة شرقي، **أهمية منتجات الهندسة المالية في الصناعة المصرفية الإسلامية–تجربة مصرف الإمارات الإسلامي في إصدار صكوك الإجارة–**، ورقة بحثية مقدمة في إطار المؤتمر الدولي حول منتجات وتطبيقات الابتكار والهندسة المالية بين الصناعة المالية التقليدية والصناعة المالية الإسلامية، يومي05و06 ماي، 2014، ص08.

[2]حدة فروحات، باديس بوخلوة، **إشكالية تطوير المنتجات المالية الإسلامية والتأهيل الشرعي للعاملين**، ورقة بحثية مقدمة في إطار الملتقى الدولي الثاني حول الأزمة المالية الراهنة والبدائل المالية والمصرفية–النظام المصرفي الإسلامي نموذجا، المركز الجامعي خميس مليانة، يومي 06/05 ماي، 2009، ص09.

[3]Carreau Dominique et Patrick Juillard, **droit international économique**, 4ème édition, 1Gj, delta, Paris, 1998, p894.

العالمية، وتم التوقيع عليها بجنيف في 13ديسمبر1997 من قبل سبعين دولة، بعد مفاوضات صعبة أجريت بشأنها نظرا لصعوبة وجود حل وسط يرضي جميع الأطراف، وتنص الاتفاقية على تحرير النشاط المالي للبنوك ابتداء من عام 1999م، وسيكون نتيجة هذه الاتفاقية زيادة حدة المنافسة بين جميع الوحدات المصرفية على مستوى العالم، ولن تكون المصارف الإسلامية بمنأى عن هذه المنافسة، خاصة عند قيام البنوك التقليدية باستحداث نوافذ وفروع تعمل وفق أسس الصيرفة الإسلامية[1].

وتتمثل انعكاسات تحرير التجارة الخدمات المالية والمصرفية على المصارف الإسلامية فيما يلي[2]:

- ✓ أسفر تحرير تجارة الخدمات المصرفية حتى الآن عن إدخال البنوك الأجنبية لبعض الخدمات الجديدة في مجال التجزئة المصرفية ولا سيما القروض الشخصية والائتمان الاستهلاكي وخدمات تحويل الأموال، فضلا عن بعض الخدمات الصيرفة الإلكترونية عبر شبكة الإنترنت وأجهزة التيليفون المحمول؛
- ✓ البنوك الإسلامية غير مهيأة لمواجهة تحديات السوق المالية العالمية التي تتسم بالإبداع وسرعة التغيير؛
- ✓ التخوف على البنوك الإسلامية من المنافسة الأجنبية، حيث أنها تتمتع بقدر أكبر من الكفاءة ما سيجعلها تهيمن على القطاع العمل المصرفي والمالي المحلي؛
- ✓ تهديد المركز النسبي للبنوك الإسلامية والتقليدية على حد سواء في سوق النشاط المصرفي؛
- ✓ يشكل ذلك تهديدا محتملا على مستوى الربحية وكذا السلامة المالية والمكانة الاعتبارية، فقد تندفع البنوك المحلية في ضل احتدام المنافسة والرغبة في تحقيق ربحية عالية، إلى قبول مخاطر أعلى دون أن تكون قادرة على إدارة تلك المخاطر، أو أن تضطر بالاكتفاء بالعمليات الأقل ربحية، أو شريحة عملاء التي لا تتمتع بالجدارة المطلوبة في البنوك الأجنبية لتتحول بذلك إلى بنوك من الدرجة الثانية تدريجيا؛

---

[1] طه حسان طاهر، شريف حسان، مرجع سبق ذكره، ص2892.

[2] حسن العالي، **التواجد العالمي للبنوك الإسلامية**، ورقة بحثية مقدمة في إطار الندوة الصناعة المالية الإسلامية، جامعة الإسكندرية، مصر، 2000/10/15، ص06.

✓ في ضل اتفاقية تحرير التجارة الخدمات المالية والمصرفية سوف تقلل الامتيازات الممنوحة للمصارف الإسلامية إذ يستلزم عليها العمل وفقا لنصوص الاتفاقية[1].

إن أساس التحديات التي تواجه العمل المصرفي والمالي الإسلامي في سياق هذه الاتفاقية يعود إلى عدم التكافؤ الفرص بينه وبين العمل المصرفي والمالي التقليدي، نظرا لانخفاض رؤوس الأموال بالنسبة للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية، وكذا محدودية أحجامها وتواضع خدماتها، وعدم تنوع المنتجات والخدمات التي تقدمها، كلها أمور يجب أن تأخذ في الحسبان حتى تتمكن من النمو والاستمرارية في ضل احتدام المنافسة.

الفرع الثاني: تحديات تنفيذ متطلبات السيولة في إطار اتفاقية بازل 03

مقررات بازل03 هي معايير احترازية تعنى بحماية المصارف عبر العالم من مخاطر الأزمات المالية، وقد تم اقتراحها عقب الأزمة المالية لعام2008م التي كشفت عن مدى ضعف ملاءة المصارف، وقدرتها على امتصاص هزات الأزمات المالية، وكشفت الأزمة المالية ضعف الإطار التشريعي للبلدان الحاضنة لتلك المصارف[2]، رغم أن الصيرفة الإسلامية خلال الأزمة المالية استطاعت تحقيق معدلات نمو مقبولة، والمحافظة على قيمتها الإجمالية[3]، ومع ذلك، ولضمان الاستمرارية والقدرة لمواجهة الأزمات المستقبلية، على البنوك الإسلامية تحسين بعض الجوانب التنظيمية[4].

---

[1] بلقاسم مفهوم، محمد سعيد، **المصارف الإسلامية في ضل العولمة المالية–التحديات واستراتيجيات البقاء–**، مجلة نور للدراسات الاقتصادية، مجلد03، العدد04، جامعة نور البشير، البيض، جوان2017، ص96.

[2] يونس صوالحي، **ملاءة البنوك الإسلامية والاستقرار المالي**، مجلة إسرا الدولية للمالية الإسلامية، المجلد11، العدد الأول،ماليزيا، يونيو2020، ص16.

[3] Maher Hasan and Jemma Dridi, **the effects of the global crisis on Islamic and conventional banks: A comparative study**, IMF working paper, WP/10/201, sebtember 2010, p40.

[4] Faisal Alqahtani and David G.Mayes and Kym Brown, **Economic turmoil and Islamic banking: Evidence from the profit-sharing investment accounts in Islamic finance**, journal of Islamic accounting and business research, 1(1),2010, p15.

يرى بعض المحللون عدم تلاءم إدارة السيولة للبنوك الإسلامية مع المعايير التي توصي بها لجنة بازل03 والتي قد تتلاءم مع العمل المصرفي التقليدي أكثر، فبالنسبة للوفاء بمتطلبات السيولة حسب بازل03 LCR* وكذا NSFR** فإن المؤسسات المالية الإسلامية ونظرا لمحدودية استثماراتها قصيرة الأجل ضف إلى ذلك عدم وجود سوق مالية إسلامية متقدمة يؤثر على قدرتها بالوفاء بهذه المتطلبات، وبكل وضوح فإن النسبتين السابقتين ليستا مصممتان للبنوك الإسلامية بل للبنوك التقليدية[1].

بالتالي فإن أصل التحديات التي تواجه البنوك المتوافقة مع الشريعة في استيفاء متطلبات بازل للرقابة المصرفية أمران[2]:

أولا: تختلف البنوك المتوافقة مع الشريعة عن البنوك التقليدية اختلافا جوهريا بشكل خاص في جانب الخصوم، وتنقسم الأموال التي يصتقطبها البنك الإسلامي إلى ثلاثة أقسام: ودائع جارية قائمة على عقد القرض، ودائع ادخارية وودائع استثمارية هذه الأخيرة نوعان: ودائع استثمارية مقيدة وودائع غير مقيدة يمكن أن تقوم على عقد المضاربة أو على عقد الوكالة، ويزيد هذا الاختلاف من التحديات التي تواجه البنوك المتوافقة مع الشريعة لحساب نسبة رأس المال.

ثانيا: يعتبر سوق النقد والأدوات المالية ذات السيولة العالية صعبة أو مستحيلة الاستخدام للبنوك المتوافقة مع الشريعة بسبب الضوابط الشرعية، وهو ما يجعل استيفاء متطلبات السيولة المقررة وفق متطلبات بازل3 تحديا آخر على قدر كبير من الأهمية.

غير أنه هناك من يرى أن المصارف الإسلامية لن يكون أمامها أي عائق لتطبيق معايير بازل03 لعدة مبررات[3]:

---

* (Liquidity Coverage Ratio)LCRنسبة من السيولة للوفاء بمتطلباتها للمدى القصير وهي نسبة تغطية السيولة تحسب بقسمة الأصول السائلة عالية الجودة الجارية على مجموع التدفقات الصافية خلال 30 يوم التالية.

** NSFR (Net stable funding ratio) نسبة لقياس السيولة السنوية في المدى المتوسط والطويل بغرض توفير سيولة ثانية وتحسب بقسمة مبلغ التمويل المتاح على مبلغ التمويل المستقر المطلوب.

[1] نور الدين صويلحي، **مستقبل الصناعة المصرفية الإسلامية في ظل التحديات العالمية الحديثة-الأزمة المالية العالمية 2008 ومعايير لجنة بازل03-**، مقال متاح على الموقع ، تم الاطلاع عليه في 2022/10/02، على الساعة 10:00 سا، https://scholar.google.fr/citations?user=Hl3QBT8AAAAJ&hl=fr ، ص181.

[2] هبة عبد المنعم، سفيان قعلول، عبد الكريم قندوز، **تطبيق البنوك المتوافقة مع الشريعة لمتطلبات بازل03 في الدول العربية**، صندوق النقد العربي، يوليو2020، ص05.

[3] بلقاسم مفهوم، محمد سعيد، مرجع سبق ذكره، ص ص97، 98.

- إن البنوك الإسلامية وخاصة الموجودة في الدول العربية سجلت نسبا مرتفعة من كفاية رأس المال تصل أحيانا إلى18% بسبب سياسات البنوك المركزية المتشددة اتجاهها؛
- إن البنوك الإسلامية لا تتعامل مع القروض وهي شريك مع المستثمر في الربح والخسارة مما يجنبها الوقوع في الأزمات المالية؛
- اعتمدت معايير بازل03 على نسبتين للوفاء بمتطلبات نسبة السيولة، الأولى في المدى القصير والثاني في المدى المتوسط والطويل، لغرض توفير موارد سيولة ثابتة بينما المعروف عن المصارف الإسلامية امتلاكها فائض سيولة مرتفعة.

وقد كانت البنوك المتوافقة مع الشريعة تخضع لنفس المتطلبات التي تخضع لها البنوك التقليدية عند صدور متطلبات بازل سنة1998، ومع وجود اختلافات في نموذج عمل البنك المتوافق مع الشريعة مقارنة بالبنوك التقليدية وتزايد أعداد البنوك المتوافقة مع الشريعة ونموها واتساعها عبر الدول، فقد اقترحت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية(AAIOFI) بعض المتطلبات التي تستند إلى متطلبات بازل01، قبل أن تحل محلها متطلبات بازل02، والتي انتهى اعتماد صياغتها النهائية سنة2004، ولأن متطلبات بازل02 بدورها تأخذ بعين الاعتبار نموذج عمل المصرف التقليدي، فقد تولى هذه المرة مجلس الخدمات المالية الإسلامية مهمة تعديل بعض متطلبات بازل03 بما يتوافق مع الشريعة الإسلامية[1].

يوضح الشكل أدناه المراحل التاريخية التي مرت بها الصناعة المالية الإسلامية حيال الضوابط الإشرافية.

الشكل رقم (04): التطور التاريخي للمتطلبات الاحترازية على البنوك الإسلامية

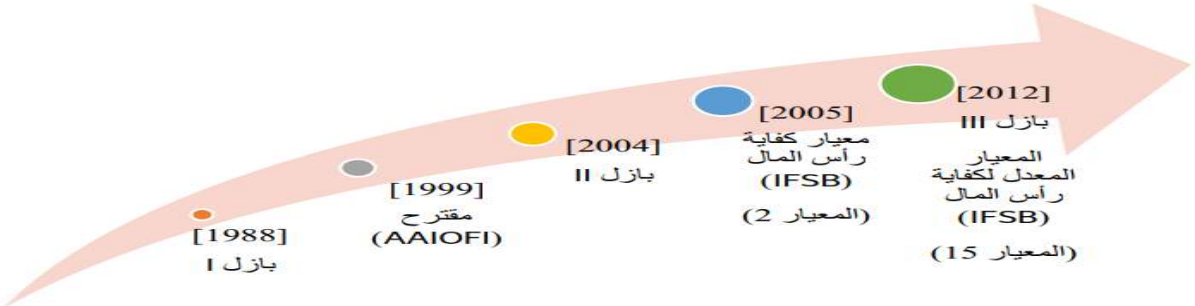

المصدر: هبة عبد المنعم ، سفيان قعلول، عبد الكريم قندوز، مرجع سبق ذكره، ص05.

[1] هبة عبد المنعم، سفيان قعلول وعبد الكريم قندوز، مرجع سبق ذكره، ص05.

باختصار فإن مقررات لجنة بازل03 لم تأخذ بعين الاعتبار خصوصية العمل المصرفي والمالي الإسلامي في تصميمها لهاتين النسبتين، فبخصوص نسبة تغطية السيولة LCR فهي تحتاج إلى أدوات مالية قصيرة الأجل للوفاء بهذه النسبة، وهو ما تفتقر إليه المصارف الإسلامية، أما بالنسبة لنسبة صافي التمويل المستقر NSFR فهي صعبة التطبيق في المصارف الإسلامية، ذلك أن، الأدوات المالية طويلة الأجل التي يمكن سحبها في المدى القصير غير متاحة في البنوك الإسلامية.

الفرع الثالث: تحديات في إطار نظام الاقتصاد والقانون العام

قطاع العمل المصرفي والمالي الإسلامي هو أحد القطاعات الاقتصادية، وهو جزء من النظام الاقتصادي الذي تتكامل اجزاؤه المختلفة لصياغة صورة ذات أبعاد شاملة لدور الإسلام في عالم الاقتصاد.

ولتوضيح هذا التحدي فهناك بعض النقاط[1]:

- ✓ إجراءات العقود والنظم القانونية، يجب أن تكون ملاءمة مع قواعد وضوابط شرعية؛
- ✓ الخدمات المالية والمصرفية التي تقدمها المؤسسات المالية والمصرفية الإسلامية تحتاج إلى تقنين ومراجعة لكي تتلاءم مع القواعد والضوابط الشرعية؛
- ✓ نظام التمويل بالدين دون زيادة عند التأخير في الدفع، مبني على قيام المدين بالدفع، فإذا ماطل عطل أموال المصرف وأحدث اضطرابا في نظام احتساب أرباح المودعين وهذا يؤثر على سمعته؛
- ✓ اختلاف الأنظمة الضريبية وقوانين ولوائح الاستثمار من بلد إلى آخر إضافة ذلك انخفاض نسبة الشفافية أثرت سلبا على تعاملات المصارف الإسلامية في أسواق المال المحلية والعالمية[2].

---

[1] ايمان قاصد الحضاري، فخر الدين علي الصهبي، **الهندسة المالية الإسلامية وأهميتها للمصارف الإسلامية**، مجلة اقتصاديات الاعمال والتجارة، العدد الخامس، مارس2018، ص99.

[2] عائشة عزوز، مرجع سبق ذكره، ص587.

الفرع الرابع: تحديات في إطار العلاقة مع البنوك المركزية

في إطار علاقة البنوك المركزية بالبنوك الإسلامية في الدول الإسلامية يمكن تصنيف تلك العلاقة إلى ثلاث أنماط[1]:

الأول: بنوك إسلامية في بلاد إسلامية قامت بتغيير نظامها إلى النظام المصرفي الإسلامي كما في باكستان وإيران والسودان؛

الثاني: بنوك إسلامية تسود فيها النظم المصرفية التقليدية، وتنظمها قوانين مصرفية على النمط الغربي، وفي الوقت نفسه أصدرت قوانين خاصة لتنظيم عمل البنوك الإسلامية كما في الإمارات العربية المتحدة قانونها التقليدية، أو تضمنت مواد خاصة بتنظيم عمل البنوك الإسلامية مراعاة لخصوصية تلك البنوك كما في الأردن ولبنان وفلسطين وسوريا؛

الثالث: بنوك إسلامية في بلاد إسلامية تسود فيها النظم المصرفية التقليدية، وتنظمها قوانين مصرفية على النمط الغربي، وتسري تلك القوانين على البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية على السواء.

في إطار ممارسة البنك المركزي لبعض وظائفه، خاصة وظيفتي بنك البنوك والرقابة على الائتمان تتشكل أهم معالم العلاقة بين البنك المركزي والبنوك الأخرى التي تقع تحت إشرافه ورقابته[2].

ولعل من أبرز المشكلات التي تواجه معظم البنوك الإسلامية في علاقتها مع البنوك المركزية ما يلي[3]:

- تطبق عليها ضوابط الترخيص نفسها والتأسيس التي تطالب بها البنوك التقليدية؛
- تطبق على المصارف الإسلامية نفس نسبة السيولة بالرغم من اختلاف مكونات بسط النسبة؛
- تطبق على المصارف الإسلامية نفس نسبة الاحتياطي؛
- تطلب البنوك المركزية من بعض البنوك الإسلامية إيداع نسبة من الودائع بالعملات الأجنبية لدى البنك المركزي بفائدة ثابتة؛

---

[1] أشرف محمد دوابة، **علاقة البنك المركزي بالبنوك الإسلامية–دراسة تطبيقية على مصر–**، مقال منشور بتاريخ2011/03/10 على الموقعhttps://alexalaw.ahlamontada.com/t7360-topic، تم الاطلاع عليه في08/جوان/2021، على الساعة16:25سا.

[2] سليمان ناصر، **علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية–دراسة حالة لعلاقة بنك البركة الجزائري ببنك الجزائر–**، مقال متاح على الموقعwww.drnacer.net، تم الاطلاع عليه في 2021/06/08، على الساعة16.00سا.

[3] كمال توفيق حطاب، **علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية–المشكلات والعقبات وكيفية التغلب عليها–**، دار النشر العلمي، الأردن، 2002، ص117.

- تطبق على المصارف الإسلامية السقوف الكلية للتوسع الائتماني في حدود سقف أقصى للتوظيف، لا يتجاوز نسبة معينة من إجمالي الودائع وحقوق الملكية مما يضعف من القدرة الاستثمارية؛
- تحظر بعض التشريعات المصرفية التعامل بالعقار والمنقولات على المصارف الإسلامية؛
- المطالبة بتطبيق أسعار الخدمات المصرفية كما في لبنوك التقليدية؛
- صعوبة الحصول على تمويل من البنوك المركزية عند الحاجة؛
- هناك نسبة معينة لتمويل العميل الواحد بما لا يتجاوز نسبة معينة من رأس المال المدفوع والاحتياطات؛
- تلتزم المصارف الإسلامية بعدم تجاوز ما تملكه من أسهم مقدار رأس المال المدفوع والاحتياطات؛
- تعد المصارف الإسلامية بياناتها الإحصائية على نفس النماذج المصممة للبنوك التقليدية، حيث تصنف المضاربة والمشاركة والمرابحة كتسهيلات ائتمانية حسب نوعية الضمان، كما تصنف الحسابات الاستثمارية التي تشارك في الربح والخسارة باعتبارها وديعة ثابتة لأجل؛
- لا يمكنها خصم الأوراق التجارية؛
- يطبق عليها نفس أساليب التفتيش، نفس أساليب التصحيح والجزاءات المطبقة على البنوك التقليدية.

كما تم الإشارة سابقا للأنماط الثلاثة سابقا في إطار العلاقة بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية، فإن هذه التحديات تختلف وتتفاوت حسب نمط العلاقة، فحتى في النمط الأول(النظام المصرفي الإسلامي)تظهر بعض التعقيدات فيما يخص قيام البنك المركزي بدور الملجأ الأخير للإقراض، وكذا فيما يخص آليات الإشراف والرقابة...الخ، أما بالنسبة للنظام المصرفي المزدوج فينبغي التركيز على إنشاء هيئات وإدارات متخصصة على مستوى البنوك المركزية(تفعيل دورها في حالة وجودها) يسند إليها كل ما يتعلق بالمصارف الإسلامية ومنتجاتها، لكسب ثقة أكبر من المتعاملين وكذا حتى لا يكون هناك تضارب بين قرارات الهيئات الشرعية على مستوى البنوك الإسلامية والمركزية.

الفرع الخامس: تحديات الثورة التكنلوجية وتطبيقاتها المالية

على الرغم من التأثير الإيجابي للخدمات المصرفية الالكترونية على كفاءة التنفيذ والأداء في المصارف يشكل هذا النوع من الخدمات تهديدا للخدمات المقدمة بواسطة المصارف الاسلامية مع تناقص ربحية العمليات المصرفية التقليدية، خاصة إذا علمنا أن تكلفة الخدمات من النوع الأول أقل بكثير من حالة استخدام الوسائل التقليدية، على هذا الأساس يجب على المصارف الإسلامية متابعة هذا التحول التكنلوجي والعملعلى استيعاب أساليبه[1]، خاصة وأن الصناعة المصرفية والمالية تعاني من ضعف البيئة التكنلوجية لديها، حيث أن غالبية عمليات البنوك الإسلامية تتم معالجتها يدويا، فالمرابحة والمشاركة والاستصناع كلها عمليات يتم معالجتها يدويا مما يرفع درجة الخطأ البشري وهنا تكمن المخاطرة، كما أنها تؤدي إلى بطأ سير العمليات لديها وكثرة الأعمال الورقية وطول الدورة المستندية، كما أن التسجيل المحاسبي في المصارف الإسلامية في الغالب لا يعبر بشفافية عن العمليات الإسلامية التي تجري في المصارف[2] ويرجع إلى عدم وجود أنظمة حاسوبية ومحاسب به تخدم هذه الصناعة وفق طبيعتها الخاصة.

وعند البحث علاقة البنوك الإسلامية بالثورة التكنلوجية لا بد من الإشارة إلى النقاط التالية[3]:

- ✓ إن البنوك في الدول النامية ومن ضمنها البنوك الإسلامية، لم تتح الفرصة الحقيقية للمشاركة في وضع السياسات، أو تطوير التقنيات المرتبطة بتكنلوجيا المعلومات وأعمال الأنترنت، أو المساهمة في إيجاد الحلول لقضاياها أو مشاكلها، حيث بقيت في جانب الملتقى لكل ما تنتجه المؤسسات المالية والمصرفية في الدول المتقدمة؛

---

[1] بلقاسم مفهوم ، محمد بن سعيد، مرجع سبق ذكره، ص98.

[2] أمال حمو زروقي، رقية سهلي، **التحديات المواجهة لانخراط المصرفية الإسلامية في النظام المالي**، ورقة بحثية مقدمة في إطار المؤتمر الدولي حول التكامل المؤسسي للصناعة المالية والمصرفية الإسلامية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، يومي 17و18 ديسمبر، 2019، ص492.

[3] مروان عوض، **تحديات العولمة التي تواجه المصارف الإسلامية**، ورقة بحثية مقدمة في إطار الملتقى الإسلامي حول تحديات العولمة للمصارف الإسلامية، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، الأردن، أيام 21/20/19ماي، 2001، ص11.

- ✓ على البنوك الإسلامية أن تولي موضوع العولمة المالية ما يستحقه من الدراسة، حتى تكون على علم بما يجري في الساحة المصرفية العالمية، بحيث تكون قادرة على رسم سياستها واستراتيجياتها المستقبلية؛
- ✓ يجب عدم إهمال خصوصية وتميز أعمال وأنشطة البنوك الإسلامية عن البنوك التقليدية، وبالتالي مدى ما يلقيه هذا الموضوع من ظلال على مدى تأثر وتأثير البنوك الإسلامية بموضوع تكنلوجيا المعلومات، بشكل عام والإنترنت بشكل خاص؛
- ✓ لا بد من إدراك هذه البنوك للمشاكل والمعوقات التي قد تعارض طريقها كالبنوك الإسلامية حديثة النشأة، سواء تلك المرتبطة بأعمالها وأنشطتها، أو تلك المرتبطة بالبيئة والأجواء المحيطة بها، وبالتالي إدراكها لمدى العلاقة التي قد تنشأ بين هذه المشاكل والمعوقات من جهة، والأعمال المتعلقة بتكنلوجيا المعلومات وتطبيقاتها، والأدوات المستعملة من جهة أخرى.

الفرع السادس: تحديات خارجية أخرى تواجه الصناعة المالية الإسلامية

هناك تحديات أخرى تواجه الصناعة المالية بصفة عامة والصناعة المصرفية بصفة خاصة نشير إليها في الشكل التالي:

الشكل رقم (05): تحديات خارجية أخرى تواجه الصناعة المالية الإسلامية



المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على مقال **التحديات التي تواجهها البنوك الإسلامية كبديل تمويلي لتحقيق التنمية المستدامة** لعديلة خنوسة ولحسن فوضيل، مجلة المقاولاتية والتنمية المستدامة، المجلد01، العدد01، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، 2019، ص ص: 96- 98.

المبحث الثاني: مناهج واستراتيجيات تطوير الصناعة المالية الإسلامية

تعتبر الصناعة المالية الإسلامية منظومة متشعبة ومتكاملة في نفس الوقت، فهي تتنوع بين مؤسسات مالية مصرفية وغير مصرفية (مصارف، شركات تأمين، الشركات الاستثمارية والتمويلية) تحتل فيها المصارف الصدارة، هذا بالإضافة إلى الأسواق المالية ومنتجاتها المالية المختلفة، ورغم ما حققته من نمو وانتشار واسع، إلا أنها مازالت تقف وراء ثلاث عقبات تجعلها عاجزة عن تجاوز مختلف التحديات المالية، التسويقية وحتى الفنية، أولها صغر حجم أصولها، ثانيها احتدام المنافسة وثالثهما عدم مواكبة تطورات العمل المصرفي والمالي الحديث، فكيف للصناعة المالية الإسلامية أن تبقى ضمن دائرة المنافسة الضعف المالي والفني، وندرة الابتكار وعدم الالتزام بالمعايير الشرعية، من هنا فإن الحل يكمن تبني استراتيجيات واضحة المعالم تمكنها من مواجهة التحديات سابقة الذكر وكذا التحديات المستحدثة بعد الأزمة المالية العالمية وما أفرزته العولمة المالية، وتمكنها أيضا من تحقيق المزيد من الكفاءة والتطوير والمنافسة والابتكار وتحسين نوعية المنتجات والخدماتومواكبة التغيرات العالمية والاستجابة لها.

المطلب الأول: مناهج تطوير الصناعة المالية الإسلامية

يمكن تصنيف استراتيجيات التطوير بناء على نقطة البداية التي تنطلق منها، فالبداية إما أن تكون من منتج مالي(وهو جانب العرض)، أو تكون من احتياجات العميل (وهو جانب الطلب) والمنتج إما أن يكون مشروعا أو غير مشروع، فتكون مناهج التطوير إجمالا ثلاثة: المحاكاة لمنتج غير مشروع، التحوير لمنتج مشروع، تتبع الاحتياجات الفعلية[1].

الفرع الأول: منهج المحاكاة

هو المنهج الأكثر ممارسة في واقع الصناعة المالية الإسلامية، يعتمد على تقليد المنتجات المالية الإسلامية مع بعض الضوابط الشرعية[2]، والذي يعني أن يتم سلفا تحديد النتيجة المطلوبة من منتج الصناعة المالية الإسلامية وهي عادة النتيجة نفسها التي يحققها المنتج التقليدي؛ وبغض النضر عن الحكم الشرعي لهذه المنتجات، حيث تثير الكثير من الجدل، فإن المنهجية التي تتبعها قائمة على

---

[1] سامي بن براهيم السويلم، **التحوط في التمويل الإسلامي**، مرجع سبق ذكره، ص ص 126، 127.

[2] Munawar Iqbal et Ausaf Ahmed et Trikllah, **défis au système bancaire islamique**, institut islamique de recherche et formation banque islamique de développement, p42.

المحاكاة والتقليد للمنتجات المالية التقليدية[1]، وفكرتها في غاية البساطة: فإن كان البنك التقليدي مثلا يقدم القرض بفائدة فالمصرف الإسلامي يجب أن يبحث عن بديل للقرض بفائدة من خلال الصيغ التي تنتهي إلى نقد حاضر بيد العميل مقابل أكثر منه في ذمة المصرف، وإذا كان المصرف التقليدي يقدم الوديعة لأجل فالمصرف الإسلامي يجب أن يجد صيغة تحقق النتيجة نفسها؛ حيث يسلم العميل نقد المصرف ويضمن المصرف للعميل أكثر منه بعد مدة محددة وهكذا[2]، وهذه المنهجية لها مزايا ولها سلبيات، فأبرز مزاياها السهولة والسرعة في تطوير المنتجات، فلا يتطلب الأمر الكثير من الجهد والوقت في البحث والتطوير، بل مجرد متابعة المنتجات الرائجة في السوق وتقليدها من خلال توسيط السلع، وهذا بدوره يعني ضمان رواج المنتجات المقلدة إذا كان العملاء لا يقبلون المنتجات السائدة، وبذلك يتضح كيف تقدم المؤسسات الإسلامية الكثير من المنتجات في الوقت الذي لا يعطى فيه أهمية استراتيجية لتطوير المنتجات الإسلامية، فالتقليد لا يتطلب الكثير من الوقت والجهد، لذلك لا يستحق الأمر أي عناية خاصة، واتباع هذه المنهجية يعني عمليا أنه لا توجد أهمية استراتيجية لتطوير المنتجات[3].

أما عن سلبيات هذا المنهج فهي كثيرة نذكر منها:

- ✓ أن تصبح الضوابط الشرعية مجرد قيود شكلية لا حقيقة تحتها ولا قيمة اقتصادية من ورائها وهذا ما يضعف قناعة العملاء بالمنتجات الإسلامية، ويجعل التمويل الإسلامي محل شك وريبة، بل تصبح تلك الضوابط عبئا وعائقا أمام المؤسسات المالية؛
- ✓ المنتجات المالية التقليدية تناسب الصناعة المالية التقليدية وتحاول أن تعالج مشكلاتها وأمراضها، وبالتالي فإن محاكاة هذه المنتجات يستلزم التعرض لنفس المشكلات، وهذا بدوره يستلزم محاكاة المزيد من المنتجات التقليدية، بحيث تصبح الصناعة المالية الإسلامية في النهاية تعاني من نفس الأمراض والأزمات التي تعاني منها الصناعة المالية التقليدية[4]؛ فالمنتجات المقلدة للقرض الربوي مثلا تنشأ عنها نفس المشكلات التي تنشأ عن القرض الربوي، مثل تغير معدلات الفائدة

---

[1] فتيحة كحلي، **تقييم أداء صناديق الاستثمار الإسلامية–دراسة تجارب بعض الدول العربية–**، مذكرة ماجستير، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، 2011/2010، ص93.

[2] عبد الكريم قندوز، **التحوط وإدارة المخاطر بالمؤسسات المالية الإسلامية**، مرجع سبق ذكره، ص730.

[3] سامي بن براهيم السويلم، **المنتجات المالية الاسلامية بين الابداع والتقليد**. مرجع سبق ذكره، ص 0.

[4] محمد الأمين خنيوة ، حنان علي موسى، **منتجات الهندسة المالية الإسلامية: الواقع والتحديات ومناهج التطوير**، مجلة الواحات للبحوث والدراسات، العدد01، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة غرداية، 2011، ص126.

والحاجة لجدولة الدين وتداوله، ولهذا تجد المؤسسات الإسلامية نفسها مضطرة لمحاكاة أدوات جدولة الدين وتداول الديون وسائر المنتجات المتعلقة بها[1]؛

- ✓ أي منتج الصناعة المالية التقليدية هو جزء من منظومة متكاملة من الأدوات والمنتجات القائمة على فلسفة ورؤية محددة، فمحاولة تقليد جوهر هذه المنظومة وأساسها، يجبر الصناعة المالية الإسلامية لمحاكاة سائر أدوات المنظومة وعناصرها، وهو ما يجعل الصناعة المالية الإسلامية مهددة بأن تفقد شخصيتها وتصبح تابعة بالجملة للصناعة التقليدية، وبذلك فإن كل المشكلات التي تعاني منها الصناعة التقليدية ستنتقل بدورها إلى الصناعة المالية الإسلامية[2]؛
- ✓ وإذا قررت بعض المؤسسات الإسلامية التوقف عن التقليد في منتصف الطريق حفاظا على شخصيتها ومبادئها، وقعت في التناقض ووجدت نفسها في طريق مسدود وأصبحت غير قادرة على المنافسة مع المؤسسات التي تمضي في عملية التقليد إلى نهايتها، والخروج من هذه الأزمة لا يكون في منتصف الطريق، بل سلوك طريق آخر من البداية والعمل على تغيير قواعد اللعبة أساسا، أما القبول بقواعد اللعبة التي وضعتها الصناعة الربوية ثم محاولة اللعب ضمن المعايير الشرعية، فهي محاولة محكوم عليها بالإخفاق مقدما.

ومما سبق لا يعني أن جميع المنتجات التي تقدمها الصناعة المالية التقليدية غير مناسبة للتمويل الإسلامي، فالحكمة ضالة المؤمن أنى وجدت فهو أحق بها، ولكن يجب التمييز بين اقتباس ما يتلاءم مع فلسفة التمويل الإسلامي ومبادئه، وبين محاكاة الأساس الذي تقوم عليه المنظومة التقليدية[3].

في ضل ما يقدمه منهج المحاكاة من مزايا أهمها الاقتصاد في الوقت، وتقليل التكلفة فإن المغالاة في الاعتماد على هذا المنهج يمكن اعتباره مبررا إلى حد ما في بداية ظهور الصناعة المالية الإسلامية، غير أن، هذا الأمر لم يعد مقبولا إلى حد ما خاصة بعد مرور أكثر من أربعة عقود من ظهور الصناعة المالية الإسلامية، خاصة مع التطور الملحوظ لنشاطها، حيث أنها مطالبة بإيجاد البدائل الشرعية

---

[1] سامي بن براهيم سويلم،**التحوط في التمويل الإسلامي**، مرجع سبق ذكره، ص129.

[2] عائشة بنو جعفر، **الهندسة المالية الإسلامية كأداة لتطوير المنتجات المالية الإسلامية**، جامعة محمد طاهري، بشار، دون سنة نشر، ص126.

[3] أسماء طهراوي، خديجة خالدي، **الهندسة المالية والتحوط من المخاطر في الصناعة المالية الإسلامية**، مجلة les cahiers du MECAS، العدد11، ديسمبر، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 2015، ص303.

للمنتجات التقليدية لكسب ثقة المتعاملين، كالبحث عن بديل لمؤشر سعر الفائدة لتحديد تكلفة التمويل وكذا العوائد المختلفة لعملية التمويل.

الفرع الثاني: منهج التحوير

تعتمد بشكل كبير على منتجات مالية شرعية للوصول إلى منتجات جديدة، يمكن الانطلاق من منتج واحد للحصول على منتج جديدة أو البدء بمنتجين أو أكثر للوصول إلى منتج واحد*، تؤدي هذه الطريقة إلى اشتقاق العديد من المنتجات المقبولة[1]، والتي يبقى فقط إعادة النظر في جوانبها الشرعية لأنه ليس بالضرورة أن تصل إلى منتج يراعي ضوابط الشرعية الإسلامية حتى ولو كان الأصل حلالا[2]، غير أن، هذا المنهج يؤدي إلى توليد مجموعة كبيرة من المنتجات نسبة قبولها كبيرة لكونها نقطة بدايتها مقبولة كما أن الأصل الحل[3]، وضمن عيوبه أن اشتقاق منتج أو أكثر يتطلب التأكد من أن الجديد متوافق مع الضوابط الشرعية[4]،ومن الممكن في هذا المجال تطبيق منهجية ما يسمى "الخوارزميات الجينية" Genetic Algorithms "، حيث يتم تحليل المنتجات المقبولة ابتداء إلى عناصر محددة (تمثل الجينات)، ثم العمل على إعادة تركيب هذه العناصر من خلال الدمج، ثم تقويم المنتجات الحاصلة وفق معايير محددة، ويتم تكرار هذه الطريقة إلى أن تتضاءل نسبة التحسن في جودة المنتجات بدرجة معينة، وقد استخدمت الخوارزميات الجينية في مجالات متعددة لتطوير حلول مناسبة لكنها فيما يظهر لم تطبق حتى الآن في مجال تطوير المنتجات المالية[5].

---

*كما هو الحال في عقد الاستصناع مثلا فهو مشتق من الإجارة والسلم لكنه يمتلك خصائص يختلف بها عن كل منهما.

[1]هندة مدفوني، **دور منتجات الهندسة المالية الإسلامية في تطوير الصناعة المصرفية–الواقع والتحديات–**، مجلة العلوم الإنسانية لجامعة أم البواقي، المجلد07، العدد02، جامعةأم لبواقي، جوان، 2020، ص624.

[2]نور الدين كروش وليلى أولاد براهيم، **الهندسة المالية الإسلامية كآلية لتطوير الصناعة المالية الإسلامية–إسقاط على التجربة الماليزية–**، ورقة بحثية مقدمة قي إطار المؤتمر الدولي التكاملي المؤسسي للصناعة المالية والمصرفية الإسلامية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، يومي 17و18ديسمبر، 2019، ص520.

[3]مراد بوضيافة، **الضوابط والمعايير الشرعية للابتكار والذكاء الاصطناعي في المالية الإسلامية**، ورقة بحثية مقدمة في إطار مؤتمر الدوحة السادس للمال الإسلامي–التمويل الإسلامي في عالم متحول، الدوحة، فبراير، 2019، ص ص 124، 125.

[4]حياة نجار، هشام بورمة، **الهندسة المالية كمدخل لتطوير الصيرفة الإسلامية–دراسة التجربة السودانية–**، مجلة معارف، السنة الثانية عشر، العدد23، جامعة البويرة، ديسمبر، 2017، ص2011.

[5]سامي بن براهيم سويلم، **التحوط في التمويل الإسلامي**، مرجع سبق ذكره، ص131.

الفرع الثالث: منهج الأصالة والابتكار

يقوم هذا المنهج عن البحث عن الاحتياجات الفعلية للعملاء والعمل على تصميم المنتجات المناسبة لها، شرط أن تكون متوافقة ومبادئ الشرع الإسلامي[1]، ويهدف هذا المنهج إلى تصميم منتج مالي جديد أو تطوير منتج مستعمل أو صياغة حل لمشكلة مالية قائمة وفق الأسس الشرعية[2]، الأمر الذي يتطلب ما يلي[3]:

- دراسة مستمرة لاحتياجات العملاء والعمل على تطوير الأساليب التقنية والفنية الآزمة لها، وذلك لضمان الكفاءة الاقتصادية للمنتجات المالية الإسلامية؛
- وضع أسس واضحة للصناعة المالية الإسلامية مستقلة في الصناعة التقليدية؛
- المحافظة على أصالة الصناعة المالية الإسلامية، والسماح لها بالاستفادة من منتجات الصناعة المالية التقليدية، ما دامت تفي بمتطلبات المصداقية الشرعية؛
- يؤدي إلى استكمال المنظومة المصرفية للاقتصاد الإسلامي ومواكبته للتطورات الحاصلة في العلوم المالية.

ومن أهم خصائصه[4]:

- ✓ التأني في هيكلة المنتج؛
- ✓ أكثر تكلفة من التقليد والمحاكاة لكنه أكثر جدوى وانتاجية؛
- ✓ ارتفاع التكلفة في بداية الإنتاج دون مآله؛
- ✓ المحافظة على استقلالية المؤسسات المالية الإسلامية؛
- ✓ يرفع قدرة الكفاءة الاقتصادية للمنتجات المالية الإسلامية.

---

[1] عبد الكريم قندوز، **الابتكار المالي الإسلامي**، مرجع سيق ذكره، ص81.

[2] مراد بوضيافة، مرجع سيق ذكره، ص125.

[3] عبد الحليم غربي، **الابتكار المالي في البنوك الإسلامية–واقع وتحديات–**، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد09، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2009، ص235.

[4] مراد بوضيافة، مرجع سبق ذكره، ص125.

ومن جهة أخرى فإن هذا المنهج يحافظ على أصالة المؤسسات المالية الإسلامية، كما يسمح لها بالاستفادة من منتجات الصناعة المالية التقليدية ما دامت تفي بمتطلبات المصداقية الشرعية، كما يساعد ذلك على استكمال المنظومة المصرفية للصناعة المالية الإسلامية[1].

كما يعد الابتكار المالي من أهم المجالات التي تهتم بها إدارات البنوك الناجحة، لأن الابتكار المالي يجعل البنك متواجد بشكل فعال في السوق المصرفية، لما فيه من تجديد منتجات المالية لتلبية الاحتياجات التمويلية المعاصرة، لكن الأهم من ذلك أن تكون لدى المصارف الإسلامية استراتيجيات واضحة وهادفة لهذا الخصوص، لأن هذه الاستراتيجيات تضبط عملية الابتكار المالي، بعيدا عن التخبط والتناقض بين الأهداف والتطبيق[2].

كل عملية ابتكار في المصارف الإسلامية تمر بخمس مراحل رئيسية وهي[3]:

- تحديد الاحتياجات المالية للمتعاملين الاقتصادين؛
- تحديد النقائص وأوجه القصور في جوانب التمويل؛
- محاولة سد تلك الفجوة بإيجاد المنتج أو الأداء أو التقنية المناسبة لها؛
- طرح المنتج الجديد أو الأداة أو التقنية الحديثة في السوق؛
- تقييم مدى نجاعة المنتج الجديد أو الأداة أو التقنية الحديثة بعد دخولها حيز التطبيق؛
- تأكيد اعتماد الابتكار الجديد أو حذفه من السوق.

ويستند الابتكار المالي في البنوك الإسلامية إلى مجموعة من الأسس والضوابط منها[4]:

1. ضوابط شرعية: تتمثل هذه الضوابط في عدم مخالفة الابتكار للشرع، ويعتبر الضابط متطلب أساسي ومهم لصياغة منتجات مالية إسلامية، وتتمثل الضوابط الشرعية فيما يلي:

---

[1] حاتم جهاد محمد عويضة، **الهندسة المالية للمنتجات المصرفية الإسلامية والخروج من ضيق المحاكاة إلى الابتكار**، ورقة بحثية مقدمة في إطار المؤتمر الأول للأكاديمية للتمويل والاقتصاد الإسلامي–المصارف الإسلامية بين فكر المؤسسين وواقع التطبيق، إسطنبول، تركيا، يومي 16و17أفريل، 2018، ص323.

[2] حلوفي سفيان، مرجع سبق ذكره، ص ص ص 22–23.

[3] الغالي بن براهيم، **تشخيص واقع الابتكار المالي في ضل الصناعة المصرفية الإسلامية**، مجلة العلوم الإنسانية، العدد40 ، جامعة محمد خيضر، بسكرة، جوان، 2015، ص57.

[4] سمير بركات ، مصطفى بوشامة، **نماذج الابتكار المالي الحديثة لتفعيل أدوات التمويل الإسلامي غير الربحية إلى واقع عملي–ابتكارات الوقف نموذجا–**، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، المجلد12، العدد01، جامعة محمد بوضيا، سطيف، 2019، ص89.

- ❖ استيعاب العقود التمويلية وفهم خصائصها ومقاصد كل منها؛
- ❖ فهم المحرمات المالية التي حرمتها الشريعة الإسلامية؛
- ❖ فهم الشروط العامة والمبادئ الشرعية الأساسية لعقود التمويل؛
- ❖ إدراك قواعد جمع العقود في الشريعة الإسلامية وكيفية إدخال شروط إضافية عليها.

2.ضوابط قانونية: تتمثل الشروط والضوابط العلمية الفنية لأي عقد مبتكر في التمويل الإسلامي ودراسته بحيث يمكن التعرف على الدور الذي يؤديه باعتباره عقدا جديدا، إضافة إلى كيفية التعامل معه لتحقيق الأهداف التمويلية المعتمدة.

3.ضوابط تسويقية:وتسمى بالضوابط الواقعية التطبيقية، وتقوم الضوابط على دراسة السوق الذي ستطبق فيه العقد التمويلي المقترح ومدى استجابته للحاجات التمويلية في السوق، وكذلك كيفية تقديمه للمتعاملين وتسويقه بينهم.

ولضمان نجاح مناهج تطوير منتجات الصناعة المالية الإسلامية ينبغي الاجتهاد في تقوية وسلامة البنية التحتية لها، من خلال العمل على تنفيذ عدد المشاريع والقيام بمجموعة من الإجراءات التي تعود بالنفع والفائدة على المنتجات المالية الإسلامية بشكل عام، ونذكر منها[1]:

- ➢ تأسيس مراكز مختلفة داخل المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية، ومن هذه المراكز: مركز الرصد والتواصل المالي الإسلامي (مع العملاء والجمهور)، مركز اعتماد التدريب المالي الإسلامي، مركز المنتجات المالية الإسلامية، مركز المعلومات والدراسات المالية، بالإضافة إلى تأسيس الهيئة الشرعية لتكون المرجعية العليا؛
- ➢ إنشاء مراكز البحث والتطوير تشترك في رأسماله جميع المؤسسات المالية الإسلامية والنوافذ الإسلامية؛
- ➢ خلق البيئة المناسبة داخل المؤسسات المالية للتطوير والابتكار عبر تحفيز الموظفين وخلق ثقافة الإبداع والابتكار،
- ➢ إعداد وتأهيل الإطارات الآزمة والتي تجمع بين الجوانب الفقهية والاقتصادية؛
- ➢ تطوير سياسات تسويق المنتجات المالية الإسلامية لإنشاء احتياجات المسلمين وغير المسلمين؛

[1] محمد الأمين خنيوة، علي موسى، مرجع سبق ذكره، ص659.

- إيجاد قاعدة علمية مشتركة للاجتهاد الجماعي وتوحيد الفتاوى.

المطلب الثاني: استراتيجيات عامة لتطوير الصناعة المالية الإسلامية

في ضل التنافس المتزايد وبالنضر إلى العقبات التي تواجه مختلف المؤسسات المالية، في المقابل توسع ونمو وانتشار المؤسسات المالية الإسلامية الأمر الذي يرفع من أهمية وجود استراتيجية واضحة ومدروسة تمكنها من رسم سياسات مربوطة بأهداف محددة، من أجل توجيه وترشيد هذا التوسع، الأمر الذي يضمن استمرارية نشاطها.

الفرع الأول: استراتيجية الخروج من الجدل الفقهي

الخلاف الفقهي إحدى الظواهر الإيجابية في الفقه الإسلامي، ويتميز الخلاف الفقهي في الإسلام بأنه لم يأتي نتيجة انتقاء الآراء الفقهية من العلماء المسلمين، وإنما هناك أسباب موضوعية علمية أوجدت الخلاف مثل اختلاف الزمان والمكان والظروف للوقائع محل البحث الفقهي، لكن وجد في التاريخ الإسلامي وللأسف الكثير من الحالات من التعصب والتشدد وتسفيه الآخر وليس التوفيق مع المنهج الآخر أو إيجاد حلول للخروج من الخلاف الفقهي، وأوعزوا سبب ذلك إلى جهل الناس بطبيعة الفقه الإسلامي لا بالفقه الإسلامي ذاته واليوم نحن أحوج إلى التوفيق بين المذاهب الفقهية والخروج من مواطن الخلاف أكثر من ذي قبل بسبب عوامل كثيرة أهمها عدم وجود عناصر الوحدة الفكرية لدى الامة الإسلامية، بخصوص المبتكرات والمنتجات المالية التي تطرحها للعملاء أن تكون خالية من الخلاف الفقهي ما أمكن، لتوسيع قاعدة العملاء لديها وتوفير جهودها في الرد والبيان على المخالفين إلى جهود الحلول والبدائل المالية المبتكرة[1].

الفرع الثاني:استراتيجية التميز في الكفاءة الاقتصادية

لا يكفي أن تكون للابتكارات المالية التي تقوم بها البنوك الإسلامية تكييف فقهي معين، بل يجب أن تكون ذات كفاء اقتصادية عالية مقارنة بالمبتكرات المالية التقليدية، لأن المنافسة وعدم وجود فوارق جوهرية بين المنتجات المالية التي تطرحها المؤسسات المالية بشكل عام تجعل الطلب على هذه المنتجات

[1] احمد محمد نصار، **استراتيجيات الابتكار المالي في المصارف الإسلامية**، مقال متاح على الموقع https://islamfin.yoo7.com/t942-topic، تم الاطلاع عليه في 2020/08/10، على الساعة09:30.

محدودا جدا؛ أي أن هذه المنتجات النمطية تتسم بمخاطر السوق العالية لحساسيتها لأي تغير في السوق، وكذلك يجب على الابتكارات المالية في البنوك الإسلامية أن تتجنب المساعدة في زيادة الآثار الاقتصادية السلبية مثل: التضخم والبطالة وسوء توزيع الثروة[1].

الفرع الثالث: استراتيجية الاتفاق مع السياسات والتشريعات الحكومية

تعمل المؤسسات المالية الإسلامية في بيئة تحكمها القوانين والتشريعات والسياسات الحكومية التي تسعى إلى تحقيق الهدفين التاليين:

- تحقيق مصلحة الفرد والمجتمع في شتى مجالات الحياة؛
- جعل مصلحة المجتمع متطابقة مع مصلحة الفرد[2].

إن المؤسسات المالية الإسلامية ومن خلال عملها على تطوير واستحداث منتجات مالية تفي بالاحتياجات التمويلية والاستثمارية عليها أن تحرص كل الحرص على مراعاة تحقيق الهدفين السابقين، وعدم الخروج عنهما، لأن الاقتصاد كل لا يتجزأ وأي خلل في جزء يظهر في الآخر، أي أن تحقيق مصلحة فردية دون النظر أو الاهتمام إلى أثرها على المجتمع هو بحد ذاته تخطيط غير سليم ومضر، فمن واجبها العمل بالقاعدة الفقهية " لا ضرر ولا ضرار"[3].

الفرع الرابع: استراتيجية التميز في خدمة المجتمع

يعتبر القطاع الخيري جزءا لايتجزأ من الاقتصاد الإسلامي فهو خاصية تتميز بها المؤسسات المالية الإسلامية عن نظيرتها التقليدية، لذا وجب عليها مراعاة خدمة المجتمع في هذا الجانب وذلك من خلال تقديم منتجات مالية تلبي هذه الحاجة، والاستفادة من الأفكار الواردة في مباحث الزكاة والوقف والصدقات في المدونات الفقهية، وكيفية تطبيقها على أرض الواقع مثل إدارة صناديق الزكاة والنضارة

---

[1] عبد الحليم غربي، الصناعة المصرفية الإسلامية ماضيها وحاضرها ومستقبلها، مرجع سبق ذكره، ص98.

[2] Mohamed Boujellal, **les acquis et défis de la finance islamique**, séminaire international sur les services financiers et la gestion des risques dans la banque islamique, université Ferhat Abbas, Sétif, 18/20, avril, 2010, p06.

[3] حمزة بن لشهب، أبو بكر بوسالم، **مناهج واستراتيجيات تطوير منتجات الهندسة المالية الإسلامية**، مجلة الدراسات الإسلامية، العدد الثامن، جامعة عمار ثليجي، الأغواط، جانفي، 2017، ص302.

على الوقف[1]، وبذلك تكون البنوك الإسلامية متميزة في خدمة المجتمع والمؤسسات المالية الإسلامية عموما لان فيها تلبية لحاجياتها الروحية[2].

المطلب الثالث: استراتيجيات مناسبة من المؤسسات المالية الإسلامية

لكي تستطيع المؤسسات المالية الإسلامية التصدي للتحديات المختلفة سواء كانت داخلية أوخارجية، وفي ضل احتدام المنافسة بينها وبين مختلف المؤسسات التقليدية، وفي ضل مستجدات العولمة المالية وما نتج عنها من تحرير لتجارة الخدمات المالية والمصرفية،كان لزاماعليها من انتهاج استراتيجيات مختلفةلتواكب مختلف هذه التغيرات.

الفرع الأول: استراتيجية التحول نحو خيار الصيرفة الشاملة

وهو ما يتطلب تنويع وتطوير قاعدة المخاطر ودعم القدرة التنافسية ومواكبة التطورات المصرفية العالمية والتحول إلى مؤسسات مصرفية ذات بعد اقتصادي واجتماعي وتنموي واستثماري عملا بأحكام الشريعة الإسلامية[3].

لعبت البنوك العالمية منذ فترة طويلة دورا رائدا في ألمانيا وسويتزرلاند ودول أوروبية أخرى[4]، ومع نهاية الثمانينيات وبداية التسعينيات انتهجت المجموعة الأوروبية نموذج الصيرفة الشاملة باعتمادها سياسة الكل[5]، ومن هنا ظهرت البنوك الشاملة لتئدي كل وظائف البنوك التقليدية منها وغير التقليدية معتمدة على تنويع كامل للأعمال والوظائف لتلبي كل احتياجات العملاء وتحل جميع مشكلاتهم[6]، حيث

---

[1] عبد القادر لعاطف وسعيدة لعبادية، **الصناعة المالية والصرفية واقع وتحديات**،ورقة بحثية مقدمة في إطار المؤتمر الدولي التكاملي المؤسسي للصناعة المالية والمصرفية الإسلامية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، يومي17و18ديسمبر، 2019، ص460.

[2] نوال بيراز، مرجع سبق ذكره، ص142.

[3] عبد الكريم قندوز، **الهندسة المالية الإسلامية بين النظرية والتطبيق**، مرجع سيق ذكره، ص151.

[4] Georg Rich and Christian Walter, **the future of universal banking**, Cato journal, vol13, N02, p289.

[5] نوال بن خالدي، محمد بن بوزيان، النظام **المصرفي الجزائري بين معيقات تطبيق نموذج الصيرفة الشاملة ومحدودية الصيرفة التقليدية**، les cahiers du MECAS، العدد12، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، جوان2016، ص340.

[6] Colvin C.L, **universal banking failure? An analysis of the contrasting responses of the amsterdamsche bank and the otterdamsche bank Vereeniging to the dutch financial crisis of the 1920**s, lse economic history working paper, N98, p14.

أن الصيرفة الشاملة هي تلك الصيرفة التي لا ترتبط بتخصص معين أو قطاع معين، بل تشمل كافة القطاعات، فهي لا تقتصر في الحصول على مصادر تمويلها من قطاع واحد ولا توجه قروضها أيضا لقطاع أو تخصص معين[1].

وللتحول نحو هذا الخيار هناك عدة مناهج أهمها:

المنهج الأول: تحويل بنك قائم فعلا إلى بنك شامل: وهو المنهج الأسرع والأفضل والأسهل[2]، على أن يكون البنك كبير الحجم،وقابل للنمو، ولديه العديد من الفروع المرتبطة تكنلوجيا واتصالا ومعلوماتيا، ولديه كوادر بشرية مؤهلة ومدربة ولديه تطلع إلى العالمية[3]، حيث يتم التحول إلى البنك الشامل على مراحل متدرجة وذلك بإدخال خدمات جديدة تدريجيا لضمان استيعاب تقنيات هذه الخدمات، في الوقت الذي يتم فيه العمل على تطوير التدريب وإعادة الهيكلة التنظيميةٌ، وإصدار اللوائح والنظم الداخلية بما يتفق مع طبيعة الخدمات والأنشطة التي يقدمها البنك الشامل[4].

المنهج الثاني: إنشاء بنك شامل جديد: من خلال البدء من القاعدة واختيار كفاءات بشرية مؤهلة وقادرة، وتدريبها مسبقا في بنوك أجنبية شاملة قائمة للاستفادة من خبراتها في هذا المجال، مع توفير المكان المناسب له وتجهيزه من جميع النواحي، والقيام بحملات دعائية وتسويقية للتعريف بالبنك المنشأ لإنجاح فكرة البنك الشامل[5]، ويؤكد أصحاب هذا المنهج أن الخدمات المصرفية تتميز بطبيعة خاصة، سريعة

---

[1] بن علية بن عيسى، عبد القادر قرش، **الصيرفة الإسلامية شكل من أشكال الصيرفة الشاملة في المصارف الخاصة في الجزائر –مع الإشارة لبنك البركة الجزائري–**، مجلة دفاتر اقتصادية، المجلد 08، العدد02، جامعة الجلفة، أفريل 2018، ص259.

[2] علي الشمالي وآخرون، **البنوك الشاملة**، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة تشرين، سوريا، 2017، ص7.

[3] رابح عرابة، دور **الصيرفة الشاملة في تطوير البنوك في الدول النامية –مع الإشارة إلى حالة مصر–**، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد السادس، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، دون سنة النشر، ص200.

[4] علي العبسي، بوبكر سلالي ومحمد الهادي ضيف الله،**الصيرفة الشاملة وتأثيرها على المنظومة المصرفية في الجزائر**، مجلة اقتصاديات المال والأعمال، المجلد05، العدد02، المركز الجامعي عبد الحفيظ بوصوف، ميلة، ديسمبر2020، ص393.

[5] بن علية بن عيسى، عبد القادر قرش، مرجع سبق ذكره، ، ص262.

التأثر والتأثير، وأن الطلب عليها يخلق بمجرد تواجدها، وأن المصرف الشامل صانع لأسواقه[1]، وإن كان هذا المنهج صعب التطبيق عمليا[2].

المنهج الثالث: شراء أحد البنوك أو الاندماج:من خلال شراء بنوك قائمة تعاني من مشاكل وتوشك على الإفلاس، يتم شرائها ودمجها تدريجيا إلى البنوك الشاملة مع تحمل تكاليف إضافية، فهذا الأسلوب صعب التطبيق من الناحية العملية لأنه يتطلب الكثير من الوقت والجهد اللازم لاختيار الموقع والمكان والعناصر البشرية التي تتطلب تدريب على مستوى عال[3].

وأيا كان المنهج المتبع فإن المصارف الإسلامية مطالبة أكثر من أي وقت مضى بانتهاج الصيرفة الشاملة كاستراتيجية قائمة على التنويع والتطوير في مختلف الخدمات المصرفية، عن طريق المزاوجة بين البعد الاجتماعي والاقتصادي الربحي، دون الإخلال بالضوابط الشرعية التي هي عماد المصرفية الإسلامية.

الفرع الثاني: استراتيجية التحديث التكنلوجي والصيرفة الالكترونية

على اختلاف مسميات الصيرفة الإلكترونية، فإنها جميعها تشير إلى قيام العميل بإدارة حساباته أو إنجاز أعماله المصرفية، عبر شبكة الأنترنت، سواء كان في المنزل أو المكتب وفي أي مكان ووقت يرغبه ويعبر عنها بالخدمة المالية عن بعد[4].

ويمكن تقديم خدمات الصيرفة الإلكترونية للعميل عبر قنوات مختلفة تعرف بمنافذ الصيرفة الإلكترونية:

---

[1] رابح عرابة، مرجع سبق ذكره، ص200.

[2] علي الشمالي وآخرون، مرجع سبق ذكره، ، ص07.

[3] علي العبسي، بوبكر سلالي، محمد الهادي ضيف الله، مرجع سبق ذكره، ، ص394.

[4] سامية يتوجي، **الصيرفة الإلكترونية في سياق القانون رقم:18-05المتعلق بالتجارة الإلكترونية**، مجلة الاجتهاد القضائي، المجلد12، العدد 22، جامعة محمد خيضر، بسكرة، أبريل2020، ص79.

- جهاز الصراف الآلي لخدمة العملاء دون تدخل العنصر البشري[1]؛
- نهائيات نقاط البيع الإلكترونية المركبة عند التجار خصوصا، حيث من خلالها يتم شراء المنتجات ودفع الفواتير...الخ[2]؛
- الصيرفة عبر شبكة الأنترنت أو بنوك الأنترنت حيث يمكن للعملاء القيام بمختلف العمليات بالولوج إلى موقع البنك[3]؛
- الصيرفة الإلكترونية عبر الهاتف أي نقل مختلف الخدمات المصرفية هاتفيا كوسيلة بديلة أو إضافة للطرق التقليدية في نقل الخدمات المصرفية[4]؛
- الصيرفة المحمولة عن طريق تطبيقات تعرضها للبنوك للوصول إلى خدماتها بدون أنترنت مثل تطبيقات متجر (Iphone application store)[5]؛
- نظام التحويلات والمقاصة الإلكترونية ويستخدم جهاز الكمبيوتر والهاتف المحمول لإصدار أوامر التحويل[6].

من تتبع نشاط المصارف الإسلامية يلاحظ تأخرها مقارنة بالبنوك التقليدية وذلك للأسباب التالية[7]:

- ✓ العقبات الشرعية والقانونية التي تواجهها في تكييف ومعالجة هذه الأعمال وفقا لمبادئ عملها؛
- ✓ عدم تمتع العملاء بالوعي والمؤهلات لممارسة الأعمال الإلكترونية مع البنك؛

---

[1]عبد الجليل جلايلة، دحمان بن عبد الفتاح، **الصيرفة الإلكترونية، خدماتها ومخاطرها**، Revue des réformes économiques et intégration en économie mondiale، مجلد13، العدد 01، المدرسة العليا للتجارة، الجزائر، 2019، ص255.

[2]Aicha Bouhriz Daidj, **innovations technologiques des services bancaire, magistère en droit bancaire et financier**, faculté de droit et science politique, université d'Oron, 2013, p30.

[3]Hossein Jadidoles Lamy, **designing a new security architecture for online banking**, the computing science and technology, international journal, vol02, N02, p34.

[4]Ahmed Rizal and Francis Buttle**, retaining telephone banking customers at frontier bank,international journal of bank marketing**, 2011, p07.

[5] Pedro Cruz and auther, **mobile banking rollout in emerging markets: evidence from Brazil**, IJBM, vol28, N05, p343.

[6]جلايلة عبد الجليل وآخرون، **منافذ الصيرفة الإلكترونية في الجزائر–حالة بنك التنمية المحلية–**، مجلة الاقتصاد وإدارة الأعمال، مجلد04، العدد01، جامعة أدرار، 2020، ص120.

[7]رقية بوحيضر، **إستراتيجية البنوك الإسلامية في مواجهة تحديات المنافسة**، أطروحة دكتوراه، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري، قسنطينة، 2012/2011، ص178.

- ✓ ضعف التغطية بشبكة الأنترنت التي تعد شرطا ضروريا لانتشار هذا النوع من الخدمات؛
- ✓ نقص اليد العاملة الخبيرة في مجال تكنلوجيا المعلومات والاتصال؛
- ✓ أغلب البنوك الإسلامية مازالت في بداية طريقها نحو الأعمال المصرفية الإلكترونية مقارنة بالتقليدية؛
- ✓ صعوبة تطبيق الخدمات المصرفية الإلكترونية على صيغ نشاط البنوك الإسلامية، وقلة الدراسات المنجزة في هذا المجال؛
- ✓ ارتفاع المخاطر المرتبطة بهذا النوع من الخدمات بالشكل الذي يلحق خسائر بالبنك الإسلامي[1].

الفرع الثالث: إستراتيجية الاندماج والتكامل بين المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية

الاندماج هو توحد أو التحام شركتين أو أكثر في شركة واحدة أكبر حجما، بحيث يتم نقل الذمة المالية وكل الحقوق والالتزامات من الشركة المندمجة إلى الشركة الدامجة، بمعنى ذوبان الشركات المندمجة لصالح ظهور كيان جديد أو قائم ينتقل إليه جميع حقوق والتزامات الشركات المندمجة، وهناك نوعين من الاندماج، الاندماج بالضم، والاندماج عن طريق المزج[2].

وهذه المنهجية في العمل المصرفي الاسلامي تجعل من المصارف أداة حقيقية للتعمير والتنمية وإضفاء معنى جديدا على أعمال الوساطة المصرفية التقليدية فوساطة البنك الاسلامي لا تتسم بحيادية الوسيط كالوساطة التقليدية وإنما المصرف الاسلامي طرف فعّال في العلاقات المالية والاستثمارية التي يمارسها فهو يمارس المهنة المصرفية بأدواته التجارية والاستثمارية وأن تعدد وتنوع الصيغ والأشكال المالية الاستثمارية في منهجية المعاملات المصرفية الإسلامية يعتمد اعتمادا جوهريا في آليته على (التكامل)بين هذه الصيغ والأساليب بما يزيد من الأرباح ويقلل من الخسائر ويحد من المخاطر إلى حد كبير، وأصبح هذا النموذج المتطور مصرفيا مما تسعى البنوك العالمية الآن لتطبيقه وجني ثماره، إذ أن مزاولة البنك الاسلامي للمهنة المصرفية السلامية وعمليات التمويل باستخدام الأدوات الشرعية يقتضي

---

[1]Monsour A, Al-Mearther, Chois J.Michell, **a secure electronic Murabaha transaction**, ecommerce conference transformation, Slovenia, june2003, P664.

[2]أمل المنشاوي، **10أهداف مهمة يحققها الاندماج بين الشركات**، 06 أكتوبر، 2018، مقال متاح على الموقعhttps://www.emaratalyoum.com/business/local/2018-10-06-1.1140935، تم الاطلاع عليه في 2021/08/24، على الساعة10:14سا.

حتما التملك والبيع والشراء (التجارة) والاستثمار المباشر وغير المباشر[1].

غير أن، الزيادة في حجم المنشأة لها سلبياتها التي ينبغي وضعها في الحسبان والمتمثلة في الصعوبات الإدارية للحجم الكبير والمتابعة والمراجعة والمحاسبة والتواكل بين الإدارات، إذ أنه قد ينتج عنها إضعاف موقفها، وبالتالي لا بد من تبني رؤية متكاملة من الإصلاحات الضرورية في هيكل ومهام المصارف الإسلامية في ضل الاندماج، وتهدف هذه الرؤية المتكاملة إلى زيادة القدرة التنافسية للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، من خلال خفض متوسط تكلفة الوحدة المنتجة وتحقيق وفورات داخلية ناتجة عن تقليص الأجهزة الإدارية وتعزيز القدرة على الاستثمار في الموارد البشرية وتنمية مهاراتها وخبراتها من خلال التدريب المخصص[2].

بالتالي، يمكن القول أن الاندماج عملية اقتصادية وقانونية، واندماج الشركات التجارية يؤثر على الصناعة المالية الإسلامية من خلال توحيد الجهود وتجميع الطاقات وتبادل الخبرات وتركيز رأس المال، وبالتالي إيجاد بيئة مناسبة للابتكار والابداع وتطوير الصناعة المالية الإسلامية[3].

غير أن، المصارف الإسلامية تواجه عوائق في مجال الاندماج نذكر منها[4]:

- ✓ حصر إمكانية حدوث مجال الدمج عمليا داخل البلد الواحد ولا يمتد لأكثر من بلد عربي أو إسلامي واحد نظرا للصعوبات التي تمر بها التعاون والتنسيق الاقتصادي والمصرفي بين الدول العربية والإسلامية واختلاف الخلفيات القانونية لكل بلد؛
- ✓ ضعف العلاقات الاقتصادية بين الدول العربية أضعف العلاقات بين مؤسساتها المصرفية مما أفسح المجال أمام المصارف الأجنبية للسيطرة على اقتصاديات المنطقة.

---

[1] عبد الحميد البعلي، **تكامل النظام المصرفي الإسلامي وآثاره التنموية على المستويين المحلي والإقليمي**، جوان2009، مقال متاح على الموقع https://iefpedia.com/arab/?p=1311، تم الاطلاع عليه في2021/08/23، على الساعة16:50سا.

[2] عبد الكريم أحمد قندوز، **الهندسة المالية الإسلامية بين النظرية والتطبيق**، مرجع سبق ذكره، ص155.

[3] عبد الوهاب عبد الله أحمد المعمري، **اندماج الشركات في الفقه الإسلامي وأثره على تطوير الصناعة المالية الإسلامية**، ورقة بحثية مقدمة في إطار المؤتمر الدولي حول منتجات وتطبيقات الابتكار والهندسة المالية بين الصناعة المالية التقليدية والصناعة المالية الإسلامية، جامعة فرحات عباس، سطيف، يومي5و6ماي، 2014، ص28.

[4] صباح شنايت، مرجع سبق ذكره، ص11.

تجدر الإشارة إلى أن، تجربة المؤسسات المالية والمصرفية الإسلامية في الاندماج حديثة، كما أنها لم تشهد إلا القليل منها، ذلك أن، عملية الاندماج للمؤسسات المالية والمصرفية تتميز بنوع من الخصوصية،باعتبار خصوصية العمل المصرفي والمالي الإسلامي مقارنة بنظيره التقليدي، فهي دائما مطالبة بالالتزام بالضوابط الشرعية، كما أنها مطالبة أيضا بالمزاوجة بين الهدف الاقتصادي والاجتماعي التكافلي.

وهذه بعض الأمثلة حول عملية الاندماج بين المصارف[1]:

- تمت عملية الدمج ما بين البنك السعودي الأمريكي(سامبا) والبنك السعودي المتحد؛ علما أن البنك السعودي المتحد قد قام نتيجة عملية دمج بين مصرفين، هما بنك القاهرة السعودي، البنك التجاري المتحد، كما اندمج البنك السعودي العالمي في بنك الخليج الدولي.
- وفي الأردن: تم اندماج بين الشركة الأردنية للاستثمارات المالية وبنك فيلادالفيا للاستثمار، وبين بنك الأعمال والبنك الأهلي الأردني، بالإضافة إلى قيام البنك العربي بشراء بنك عمان للاستثمار.
- وفي مصر: تم إدماج بنك الاعتماد والتجارة وبنك مصر، وثلاثة عشر مصرفا من بنوك المحافظات للتنمية مع البنك الوطني للتنمية، والبنك العربي الأمريكي نيويورك مع البنك الأهلي المصري.
- –وفي المغرب: تم الاندماج بين بنك الشعب المركزي والاعتماد الشعبي للمغرب مع مجموعة البنوك الشعبية.
- وفي تونس: تم الاندماج ما بين بنك تونس والإمارات للاستثمار مع الاتحاد الدولي للبنوك، كذلك البنك القومي للتنمية السياحة وبنك التنمية للاقتصاد التونسي مع الشركة التونسية للبنك.
- وفي البحرين: تم الاندماج بين البنك السعودي العالمي مع بنك الخليج الدولي.

ومن عمليات الاندماج التي شهدتها البحرين: المؤسسات المالية الإسلامية، حيث بادر بيت المال الإسلامي بتوحيد آلياته التجارية والاستثمارية في مؤسسة مالية واحدة وهي بنك شامل البحريني.

ومن تجارب الاندماج التي شهدتها المؤسسات المالية العربية مؤخرا كانت بين أكبر مؤسستين ماليتين إسلاميتين هما "مجموعة دلة البركة السعودية، وشركة المستثمر الكويتية" واللذان وقعا اتفاقا

[1] بلقاسم مفهوم، محمد سعيد، مرجع سبق ذكره، ص99.

يقضي باندماج بعض الوحدات المصرفية في المجموعة مع شركة المستثمر الدولي لينشأ بمقتضاه أكبر كيان مصرفي إسلامي باسم شركة "البركة المستثمر" كشركة قابضة يزيد رأسمالها عن350مليارات دولار، وتجمع قوة شبكة مجموعة المستثمر الدولي في مجال مصارف الاستثمار، وبحيث تتكون في النهاية منظومة متكاملة من الخدمات المصرفية والاستثمارية الإسلامية في أرجاء الشرق الأوسط وإفريقيا.

الفرع الرابع: الإطار القانوني المناسب والسياسات الداعمة

وضعت معظم قوانين التجارة والمصارف والشركات في معظم البلدان الإسلامية على نهج النمط الغربي وهي تحتوي أحكاما تضيق من مدى نشاطات العمل المصرفي الإسلامي وتحصره في حدود تقليدية، في حين تستطيع الأطراف في بعض الأحيان وضع اتفاقياتها على أساس عقد إسلامي إلا أن تنفيذ هذه الاتفاقيات في المحاكم يتطلب جهودا وتكاليف إضافية، وهذا يقتضي وضع قوانين خاصة لإقامة وممارسة العمل المصرفي الإسلامي تعمل على تسهيل عمل البنوك الإسلامية، بالإضافة إلى ذلك هناك حاجة للسماح للمؤسسات المالية الإسلامية بالعمل وفق القواعد الإسلامية وإفساح المجال في الأسواق المالية للمعاملات المالية الإسلامية[1]. ووفق هذا السياق يمكن أن يتضمن الإطار القانوني للعمل المصرفي والمالي الإسلامي ما يلي:

أولا: قوانين العمل المصرفي:تخص هذه المجموعة من القوانين إنشاء العمل المصرفي والمالي الإسلامي ومراقبة أداءه والإشراف عليه[2]، وتوجد في البلدان الإسلامية مثل هذه القوانين التي وفرت إطار لعمل البنوك الإسلامية، ولكن تبقى بعض الدول الإسلامية مثل الجزائر لا توفر الإطار القانوني المناسب.

ثانيا: المعايير الشرعية للعمل المالي والمصرفي الإسلامي[3]:ولعل أهم ما يستدعي وجود هذه المعايير الشرعية وتفعيلها في الواقع العملي:

- ✓ الحاجة إلى تحقيق التطابق أو التقارب في التصورات والتطبيقات بين هيئات الرقابة الشرعية لتجنب التضارب بين الفتاوى والتطبيقات في المؤسسات المالية الإسلامية؛
- ✓ تفعيل دور هيئات الرقابة الشرعية مع البنوك المركزية؛
- ✓ ظهور العمل المصرفي الإسلامي بقوانين وأعراف مصرفية موحدة أمام المؤسسات المالية التقليدية المحلية والدولية؛

---

[1] عمر زهير حافظ، مرجع سبق ذكره، ص241.

[2] المرجع نفسه، ص241.

[3] النظام الأساسي لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، المادة49.

- ✓ صيانة تجربة المؤسسات المالية الإسلامية من الانحراف والتقليل من الاهتمام بالمصلحة الخاصة على حساب المبادئ والمصلحة العامة.

ثالثا: الإطار الإشرافي والرقابي:الإشراف والرقابة على البنوك الإسلامية من قبل الجهات الرقابية الحكومية مهمان للغاية بسبب أهمية المعلومات التي يجب توفيرها للمستثمرين(الشفافية)، وأهمية ضمان سلامة نظام التمويل، وغير ذلك مما يتعلق بتحسين سياسة الرقابة النقدية، وفي حالة البنوك الإسلامية هناك بعد إضافي يتعلق بالقضايا الشرعية[1].

الفرع الخامس: استراتيجيات أخرى

بالإضافة إلى مختلف السياسات والاستراتيجيات التي تم ذكرها سابقا، هناك بعض ذكر بعض الاستراتيجيات الأخرى في الآتي:

أولا: ضرورة رفع الوعي المصرفي والمالي الإسلامي:كما تمت الإشارة إليه سابقا فمن الصعوبات التي تواجه العمل المالي الإسلامي قلة الوعي المالي الإسلامي، وضعف الوعي الإسلامي لدى العملاء، وذلك يرجع إلى غياب المؤسسات التي تقوم بأبحاث لتطوير العمل المصرفي الإسلامي، وغياب جهاز وظيفي متمرس بالأعمال المصرفية الإسلامية[2]، وهذا ما يستدعي من المؤسسات المالية الإسلامية بذل مجهودات كبيرة لنشر الوعي والثقافة المالية الإسلامية، ويمكن أن يكون ذلك من خلال الندوات والملتقيات واستخدام وسائل الإعلام لتحقيق هذه الغاية[3].

ويمكن الإشارة إلى مبادرة معهد البحرين للدراسات المالية والمصرفية عن اتفاق مع هيئة المحاسبة والمراجعة الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية "أيوفي" لتدشين منصة إلكترونية لعرض المعايير الشرعية والمحاسبية والحوكمة في مجال الصناعة المالية الإسلامية[4].

---

[1] عمر زهير حافظ، مرجع سبق ذكره، ص241.

[2] صلاح محمد علي زين الدين، **رؤية بعض الأكاديميين الألمان لواقع ومستقبل المؤسسات المالية الإسلامية**، ورقة بحثية مقدمة في إطار المؤتمر الرابع عشر حول المؤسسات المالية الإسلامية، جامعة الإمارات العربية المتحدة، 2005، ص1359.

[3] عبد الكريم أحمد قندوز، **الهندسة المالية الإسلامية**، مرجع سبق ذكره، ، ص155.

[4] **تدشين منصة إلكترونية لنشر الوعي المصرفي الإسلامي**، مقال متاح على الموقع،https://iqna.ir/ar/news/3463666، تم الاطلاع عليه في 2021/08/29، على الساعة16:30سا.

كما يجب الإشارة إلى أن عملية تعزيز الوعي بالعمل المالي والمصرفي الإسلامي يجب أن تشمل مختلف الفاعلين في القطاع ابتداء بالعاملين في القطاع، مرورا بالمتعاملين، وصولا إلى غير المتعاملين، هذه الفئة الأخيرة شريحة هامة ومستهدفة بالدرجة الأولى، ذلك أنها تحجم عن التعامل سواء لانعدام الثقة أو لغياب الوعي الكافي بالعمل المالي والمصرفي الإسلامي.

ثانيا: التأهيل الفني الشرعي للعاملين في المؤسسات المالية والمصرفية الاسلامية:لا جدال في أن توفير العامل البشري المؤهل هو إحدى عوامل النجاح الضرورية لأي مشروع وداخل كل قطاع، وتشتد هذه الضرورة أكثر إذا تعلق الأمر بالقطاع المصرفي الذي يشهد تطورات هائلة في ظل العولمة[1]، و المقصود من التأهيل الشرعي المطلوب للعاملين هو إكساب المعرفة الشرعية للشخص بشكل يجعله قادرا على الاستفادة منها ومزاولتها على أرض الواقع، والتأهيل الشرعي المطلوب، يجب أن يكون شاملا ومتكاملا، وليس كالتدريب الفني الذي يمكن أن يتدرب به العامل تدريجيا حتى يصل إلى مستوى الكفاءة العالية فيه، ذلك أن التدريب الشرعي يتصل بالأحكام الشرعية التي لا تتجزأ، فهي إما أن تستوفي فيكون التصرف مشروعا، وإما أن تفقد أو تنقص فلا يكون مشروعا[2].

ومن الوسائل المقترحة للتأهيل الشرعي[3]:

- عقد الدورات التأهيلية المتخصصة؛
- استخدام دائرة للمعلومات تحتوي مكتبة متخصصة في كافة علوم المال الإسلامي؛
- إصدار نشرة ودوريات تهتم بكل المستحدثات المالية؛
- تخصيص جزء من ميزانيات المؤسسات في سبيل تمويل برامج التوعية؛
- التوعية الجماهرية من خلال وسائل الإعلام المرئية والمسموعة؛
- إقامة المناظرات والحوارات العامة في مجال المال الإسلامي والتركيز على الشبهات المثارة حوله.

---

[1] سليمان ناصر، **نحو استراتيجية جديدة لتكوين الإطار البشري للقطاع المصرفي الجزائري**، مقال متاح على الموقعwww.drnacer.net، تم الاطلاع عليه في 2021/08/30، على الساعة10:00سا.

[2] فروحات حدة ، باديس بوخلوة، مرجع سبق ذكره، ص11.

[3] المرجع نفسه، ص11.

حيث تعتمد النشاطات التمويلية والاستثمارية والخدمية الإسلامية على المبادئ والضوابط الشرعية لفقه المعاملات؛ الأمر الذي يتطلب ضرورة توافر المعرفة بهذه الضوابط من قبل مواردها البشرية، ولذلك تحتاج البنوك الإسلامية وفقا للتصورات النظرية التالية إلى[1]:

- موارد بشرية قادرة على جذب المودعين، وفهم طبيعة العلاقة التي تربط المودع بالبنك الإسلامي؛
- عمالة قادرة على تقديم الخدمة المصرفية بالسرعة والجودة الملائمتين وفقا للمتطلبات الشرعية؛
- نوعية من الموارد البشرية قادرة على البحث عن الفرص الاستثمارية الملائمة، ودراسة جدواها وتقييمها وتنفيذها، ومتابعتها في إطار الضوابط الشرعية.

وفي ظل التطور التكنلوجي الحاصل في المجال المالي والمصرفي، وما أفرزته العولمة المالية، ينبغي تنمية الموارد البشرية وتعميق استخدام التكنلوجيا وذلك عبر[2]:

- ✓ تخصيص نسبة من الأرباح للاستثمار في الموارد البشرية في الجانب التكنلوجي؛
- ✓ إلزام كافة العاملين بها على تلقي البرامج التدريبية على استخدام التكنلوجية والاستثمارات؛
- ✓ زيادة الإنفاق الاستثماري في مجال تكنلوجيا المعلومات؛
- ✓ التوسع في استخدام شبكة الانترنيت لتقديم المنتوج المصرفي الإسلامي؛
- ✓ تكوين شبكة مصرفية إلكترونية لمتابعة التطورات اليومية في قطاع الاستثمار محليا ودوليا.

ثالثا: ضرورة تطوير السوق المالية الأولية: هناك حاجة إلى التمويل على المدى البعيد، وفي النظام التقليدي يتم ذلك من خلال سندات وأسهم طويلة الأجل، وتقوم سوق الأوراق المالية ومؤسسات الأسهم المتخصصة بهذه الوظيفة، بالإضافة إلى الجمهور، فإن من أهم مصادر هذه الاستثمار طويلة الأجل، بنوك الاستثمار والصناديق المشتركة وشركات التأمين وصناديق التعاقد، وبما أن البنوك الإسلامية لا تتعامل بالسندات ذات الفائدة فإن حاجتها إلى أسواق الأسهم كمصدر للتمويل، ومما يؤسف أن عدد

---

[1] عبد الحليم غربي، **الموارد البشرية في البنوك الإسلامية بين النظرية والتطبيق**، مجلة الباحث، العدد06، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2008، ص50.

[2] صباح شنايت، مرجع سبق ذكره، ص11.

مؤسسات الأسهم المتخصصة وغيرها من المؤسسات والتي تقوم تقليديا بتقديم أسهم رأس مالية من خلال البورصة، أي صناديق التقاعد والصناديق المشتركة وشركات التأمين، قليل جدا[1].

رابعا: إنشاء أسواق مالية ثانوية منظمة: يزدهر العمل المصرفي بوجود أسواق مالية ثانوية، فالبنوك التجارية تستثمر في أصول مالية قصيرة الأجل جدا والتي تستطيع أن تحولها إلى نقد سائل بسرعة كبيرة وبتكلفة تحويلية ضئيلة، وهناك أركان عدة للسوق المالي الثانوية: الأوراق المالية والمتعاملون والمؤسسات المالية، ويمكن للبنوك الإسلامية مثل البنوك التقليدية أن تحقق كسبا كبيرا من إنشاء أسواق ثانوية في بلدانها، ويساعد ذلك في جعل أصولها أكثر سيولة وجاذبية للمدخرين مما يزيد من قدرتها على تعبئة الأموال، مع الإشارة هنا إلى أن إنشاء الأسواق الثانوية الإسلامية لن يكون طبيعيا، أو على الأقل لا يمكن أن يكون الآن طبيعيا كما يشير إلى ذلك الدكتور عبد الرحمان يسري أحمد، وهو ما يتطلب وضع خطة عمل واضحة ومفصلة، ابتداء من إعداد الدراسات من إعداد الدراسات الخاصة بالسوق وحجم نشاطها المتوقع خلال فترة زمنية معينة، ووظائفها وكيفية إدارتها...الخ[2].

هذا بالإضافة إلى استراتيجيات أخرى يمكن التطرق إليها في الشكل التالي:

[1] عمر زهير حافظ، مرجع سبق ذكره،، ص241.

[2] عبد الكريم أحمد قندوز، **الهندسة المالية الإسلامية بين النظرية والتطبيق**، مرجع سبق ذكره، ص156.

الشكل رقم (06): استراتيجيات أخرى لمواجهة التحديات الخارجية التي تواجه الصناعة المالية الإسلامية

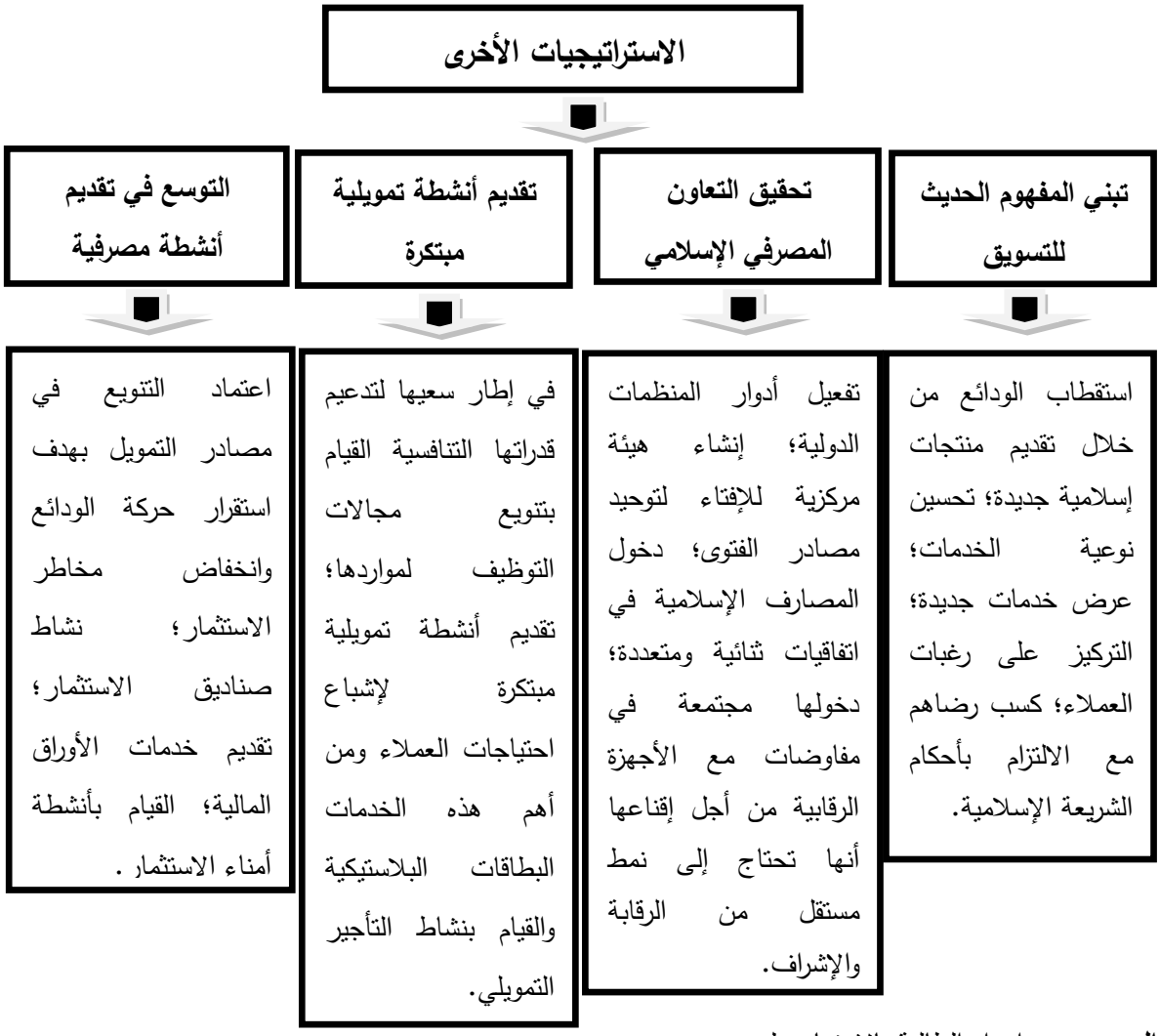

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على:

1.صباح شنيات، مرجع سبق ذكره، ص ص11-12.

المبحث الثالث: مداخل إدماج الصناعة المالية الإسلامية في الأنظمة المالية

أمام الانتشار والرواج الواسع للمعاملات المالية الإسلامية محليا، إقليميا وحتى دوليا، لتصبح صناعة رائجة تحت مسمى الصناعة المالية الإسلامية، ولتصبح أيضا واقعا مفروضا، وإن تعددت الأسباب والدوافع بين من يبتغي تعظيم الأرباح وبين من يقصد البعد الشرعي والاستثمار الحلال؛ فقد سارعت مختلف الدول للولوج إلى عالم المالية الإسلامية وتبني هذا النشاط المالي والاستثماري، من خلال مداخل تعددت وتنوعت حسب الاستراتيجيات المرسومة، فمنهم من اختار التحول الكلي نحو العمل المصرفي والمالي الإسلامي ومنهم من اختار التحول الجزئي عن طريق المزاوجة بين العمل المصرفي والمالي التقليدي والإسلامي.

المطلب الأول: الإطار المفاهيمي لعملية التحول نحو العمل المصرفي الإسلامي

تشهد الساحة المصرفية محليا، إقليميا وحتى دوليا، تقديم العديد من المصارف التقليدية للمنتجات المصرفية الإسلامية جنبا إلى جنب مع المنتجات التقليدية، أو إلى التحول كلية إلى العمل المصرفي الإسلامي، ولهذا التحول مجموعة من الأسس والمتطلبات، وبالتاليسيتم تسليط الضوء على مختلف المفاهيم المحيطة بظاهرة التحول للعمل المصرفي الإسلامي طبقاً لما يلي.

الفرع الأول: مفهوم عميلة التحول للعمل المصرفي الإسلامي ودوافعه

سنتطرق في هذا الفرع بدايةإلى تعريف التحول ومتطلباته، وصولا إلى الدوافع والأسباب المختلفة المؤدية لظاهرة التحول.

أولا: تعريف التحول للعمل المصرفي الإسلامي

يقصد بالتحول، الانتقال من الصيرفة المعتمدة على سعر الفائدة في المعاملات المصرفية إلى الصيرفة الإسلامية المرتكزة على مبدأ المشاركة (ربح وخسارة)، بالتالي الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية بناء على هذا الانتقال، يمكن لهذا التحول أن يأخذ شكل التحول الكلي في حالة التزام البنك التقليدي

بجميع أحكام ومتطلبات العمل المصرفي الإسلامي، كما قد يكون جزئي في حالة اعتماد بعض المنتجات فقط[1].

من خلال هذا التعريف يتضح أن التحول يتمحور حول إحلال المعاملات المالية الإسلامية المبنية على مبدأ المشاركة في الربح والخسارة محل المعاملات الربوية المبنية على الإقراض بفائدة، سواء كان ذلك التحول كليا أو جزئيا.

وعّرفها أحد الباحثين "بأن الأصل الشرعي للتحول مستمد من مبدأ التوبة والرجوع إلى الله والإقلاع عن التعامل بالربا أخذا أو إعطاء، وذلك بأن توجد لدى البنك التقليدي رغبة صادقة في التوبة إلى الله من خلال إيقاف التعاملات المصرفية التي بها مخالفات شرعية وإبدالها بالتعاملات المصرفية المطابقة لأحكام الشريعة الإسلامية"[2].

من خلال هذا التعريف ركز الباحث على الدافع الديني للتحول للمصرفية الإسلامية، النابع من الرغبة في الإقلاع عن التعامل بالربا، غير أن، الباحث أ همل دوافع أخرى للتحول في مقدمتها الدافع الاقتصادي ألا وهو تعظيم الأرباح، فالمصرف في النهاية مؤسسة تجارية قائمة على الربحية.

وقبل قيام البنك بالتحول أو تقديم منتجات مصرفية إسلامية لا بد من تحقيق بعض المتطلبات قبل البدء في التنفيذ وهي[3]:

- موافقة الجهات الرقابية (مؤسسة النقد / البنك المركزي).
- وجود هيئة شرعية (أو مراقب شرعي).
- تصميم نظم العمل والتي تتضمن:
  - ✓ إعداد الدورات المستندية.
  - ✓ إعداد النماذج والمستندات.

---

[1] نايف بن جمعان الجريدان، **تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية–دراسة تنظيرية تطبيقية–**، مجلة الشريعة الإسلامية، العدد23، جامعة الكويت، فبراير2014، ص152.

[2] مصطفى إبراهيم محمد مصطفى، **تقييم ظاهرة تحول البنوك التقليدية للمصرفية الإسلامية–دراسة تطبيقية عن تجربة بعض البنوك السعودية**، مذكرة ماجستير في الاقتصاد الاسلامي، جامعة الأزهر، مصر، 2006، ص28.

[3] بشير محمد موفق، **أسس التحول للعمل المصرفي الإسلامي**، 30جوان، 2009، مقال متاح على الموقع https://iefpedia.com/arab/?p=2591، تم الاطلاع عليه في 2021/07/29 على الساعة18:00سا.

- ✓ إعداد العقود الشرعية (والقانونية).
- ✓ إعداد النظم المحاسبية.
- ✓ إعداد النظم الآلية.

➢ اختيار وتهيئة الموارد البشرية.

➢ إعداد حملة إعلانية موجهة لعملاء تلك الفروع.

ثانيا: دوافع التحول

يمكن توضيح مختلف الدوافع المؤدية إلى التحول للعمل المصرفي الإسلامي في الشكل التالي:

الشكل رقم (07): دوافع التحول نحو الصيرفة الإسلامية

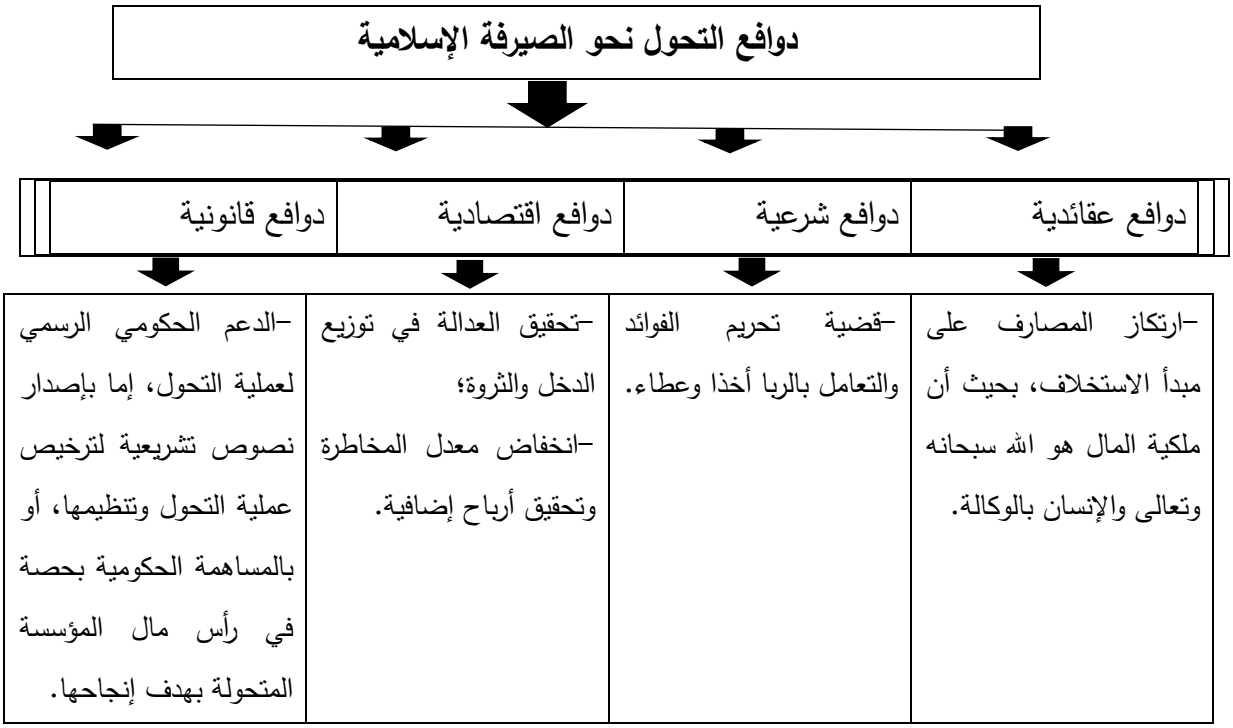

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على:

1.كهينة رشام، **تحول البنوك التقليدية إلى بنوك إسلامية: الآليات والمعوقات**، مجلة البشائر الاقتصادية، العدد الثالث، جامعة بشار، مارس2016، ص102.

يوضح الشكل السابق الدوافع المختلفة للتحول نحو العمل المصرفي الاسلامي، فهي تتنوع بين دوافع دينية (عقائدية وشرعية)، اقتصادية وأخرى قانونية، بعدما أصبح التحول نحو الصيرفة الإسلامية واقعا مفروضا في ضل تنامي عائدات المعاملات الإسلامية، كما تجدر الإشارة إلى أنه غالبا ما يكون الأسلوب المنتهج في التحول مقرون مباشرة بدوافع البنك وأهدافه، فإذا كان دافع البنك دينيا أي التخلص

نهائيا من المعاملات الربوية، سينتهج البنك أسلوب التحول الكلي، بينما إذا كان دوافع البنك تجارية، بين تعظيم الأرباح وجذب عملاء جدد في ضل احتدام المنافسة، سينتهج البنك أسلوب التحول الجزئي.

الفرع الثاني: الإجراءات الازمة للتحول حسب المعيار الشرعي رقم06

حسب المعيار الشرعي رقم 06 *الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، فإن الإجراءات الازمة للتحول تتمثل في[1]:

- ✓ يجب لنجاح التحول اتخاذ الإجراءات اللازمة له وإعادة الأدوات وإيجاد البدائل للتطبيقات الممنوعة شرعا، وتأهيل الطاقات اللازمة للتنفيذ الصحيح؛
- ✓ مراعاة الإجراءات النظامية، بتعديل الترخيص إذا كانت الجهات الرقابية تتطلب ذلك، وتعديل عقد التأسيس والنظام الأساسي من خلال القنوات المطلوبة لتعديله بتضمينه أهدافا ووسائل تلائم العمل المصرفي الإسلامي، وبتنقيته بما يتنافى معه؛
- ✓ إعادة بناء الهيكل التنظيمي للبنك مع تعديل لوائح ونظم العمل ومحتوى الوظائف وشروط التوظيف باي تلائم مع الوضع الجديد؛
- ✓ تكوين هيئة رقابة شرعية، وكذلك رقابة شرعية داخلية وفق ما جاء في معايير الحوكمة الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية؛
- ✓ تعديل أو وضع نماذج للعقود والمستندات متفقة مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية؛
- ✓ فتح حسابات لدى المصارف في الداخل والخارج، وتصحيح الحسابات التي لدى البنوك التقليدية المحلية أو المراسلة مع الاقتصار على ما تقتضيه الحاجة؛
- ✓ إعداد برنامج خاص لتهيئة الطاقات البشرية وتأهيلها لتطبيق العمل المصرفي الإسلامي؛
- ✓ اتخاذ الخطوات اللازمة لتطبيق معايير المحاسبة والمراجعة والحوكمة والأخلاقيات الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.

---

*يتناول هذا المعيار مقومات تحول البنك التقليدي إلى مصرف بموجب قرار التحول الكلي الفوري في تاريخ محدد يتم إعلانه، سواء كان القرار من داخل البنك أو من خارجه بتملكه من قبل الراغبين في تحوله، والمدى الزمني للتحول، وأثر التحول على طرق تلقي الأموال وكيفية توظيفها، والمعالجة لكلمن التزامات البنك وحقوقه قبل التحول، وكذلك الموجودات غير المشروعة لديه قبل التحول، ووجوه التصرف فيها.

[1]Sharia Standard No(6), **conversion of a conventional bank to an Islamic bank**, Accounting and Auditing Organization for Islamic financial institutions, Bahrain, p p 81, 82.

الفرع الثالث: أشكال ومداخل التحول

تتنوع وتتعدد مداخل التحول لممارسة العمل المصرفي الإسلامي تبعا لأهداف ودوافع البنك التقليدي، وغالبا يمكن حصرها في خمسة مداخل، فإذا كان دافع البنك دينيا، سينتهج البنك مدخل التحول الكلي، أما إذا كان الدافع اقتصاديا، ستتبنى إدارة البنك التقليدي فكرة إدخال بعض الخدمات المصرفية الإسلامية، عن طريق مدخل التحول الجزئي.

الشكل رقم (08): خمسة مداخل للتحول للصيرفة الاسلامية

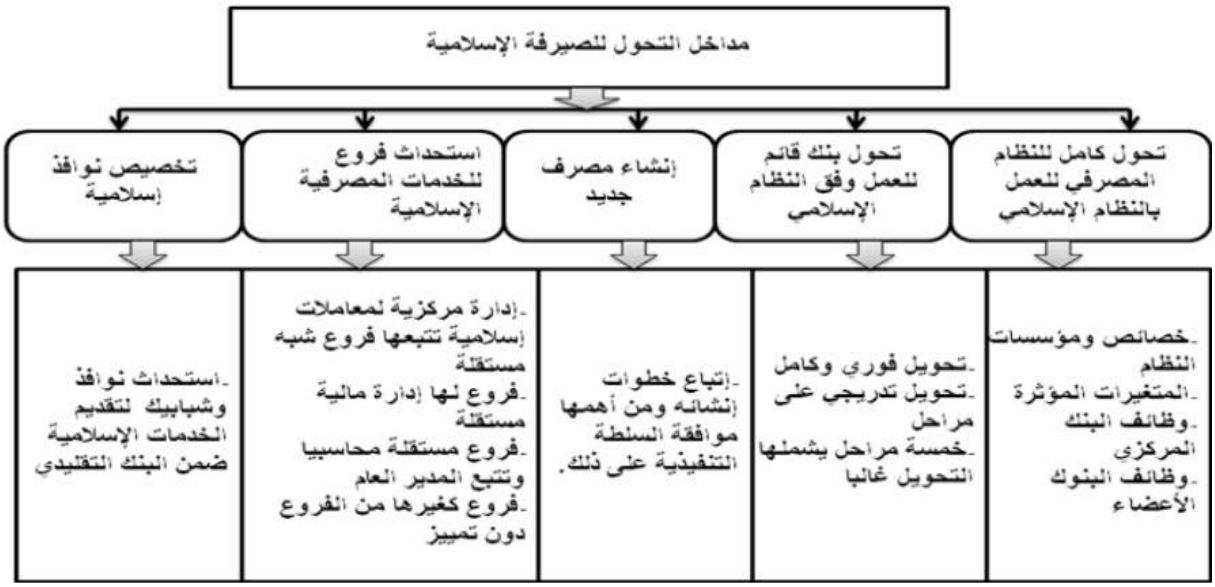

المصدر: العوينة بن زكورة، **التحول إلى الصيرفة الإسلامية في الجزائر–أفاق وتطلعات–**، المجلة المغاربية للاقتصاد والمناجمنت، المجلد07، العدد02،جامعة معسكر، سبتمبر2020، ص245.

المطلب الثاني: مدخل التحول الكلي للعمل المصرفي الإسلامي

يتمثل التحول الكلي في اختيار المصرف أو النظام المصرفي بأكمله مزاولة النشاط المالي المتوافق وأحكام الشريعة الإسلامية، حيث سنتناول في هذا المطلب بداية تعريف للتحول الكلي، أساليب التحول الكلي ثم اشكال التحول الكلي.

الفرع الأول: تعريف التحول الكلي للعمل المصرفي الإسلامي

هو تحويل جميع أعمال المصرف وعملياته لتكون خاضعة لأحكام الشريعة الإسلامية[1]، أي انتقال المصارف التقليدية من التعامل بالمعاملات المخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية، وتركها، واستبدالها، لتصبح جميع أنشطتها متوافقة معها بعد القيام بعدة إجراءات وتنظيمات شرعية، إدارية وقانونية[2]، ويعد هذا الشكل من أكثر الأشكال مصداقية في التحول[3].

ومن الممكن أن تتم عملية التحول الكلي من خلال الطريقتين التاليتين[4]:

الطريقة الأولى: قرار من المؤسسين بتحويل المصرف التقليدي إلى مصرف إسلامي وهذا ما يسمى التحول الكلي من الداخل، وهذه الطريقة للتحول الكلي تعتبر هي الطريقة الشائعة والمنتشرة، ومثال ذلك القرار الذي اتخذه مصرف الجزيرة السعودي بتحويل جميع عمليات المصرف إلى عمليات تتوافق ومبادئ الشريعة الإسلامية بدءا من عام1988 وانتهى في عام2005.

---

[1] عبيد علي عبيد، **تحول المصارف التقليدية إلى مصارف إسلامية على ضوء الشريعة الإسلامية**، مقال متاح على الموقع www.alnodom.com/index.php/، تم الاطلاع عليه في 2021/07/01، على الساعة9:45سا.

[2] مصطفى رديف، **إشكالية التحول الجزئي للمصارف التقليدية نحو العمل المصرفي الإسلامي–دراسة حالة النظام المصرفي–**، مجلة الابتكار والتسويق، العدد الثالث، جامعة جيلالي بلعباس، سيدي بلعباس، 2015، ص130.

[3] العطيات يزن خلف سالم، **تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية–دراسة لبيان إمكانية التطبيق في الأردن–**، أطروحة دكتوراه، تخصص المصارف الإسلامية، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، الأردن، 2007، ص52.

[4] مريم سعد رستم، **تقييم مداخل تحول المصارف التقليدية إلى مصارف إسلامية–نموذج مقترح للتطبيق على المصارف السوري–**، أطروحة دكتوراه، قسم العلوم المالية والمصرفية، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة حلب، سوريا، 2014، ص25.

الطريقة الثانية:شراء مستثمرين للمصرف التقليدي بغرض تحويلهإلى مصرف إسلامي وهذا ما يسمى التحول من الخارج، ومثال ذلك قيام مصرف السلام الإسلامي بالاستحواذ على مصرف البحريني السعودي التقليدي وذلك بهدف تحويله إلى مصرف إسلامي.

الفرع الثاني: أساليب التحول الكلي للعمل المصرفي الإسلامي

وقد يكون التحول الكلي دفعة واحدة بقرارات سيادية مثلما حدث في كل من إيران سنة1980م وباكستان سنة1981م والسودان سنة1990م[1]، وقد يكون التحول تدريجيا وفق برنامج مرحلي، وعلى أساس جدولة مراحل التحول زمنيا وفقا لمعايير شرعية وقانونية واقتصادية، ويأخذ بعين الاعتبار الحاجة الزمنية لكل مرحلة من مراحل التحول، لاستيفاء متطلباتها من التعديل والتبديل[2].

الشكل رقم(09): أساليب التحول الكلي للعمل المصرفي الإسلامي

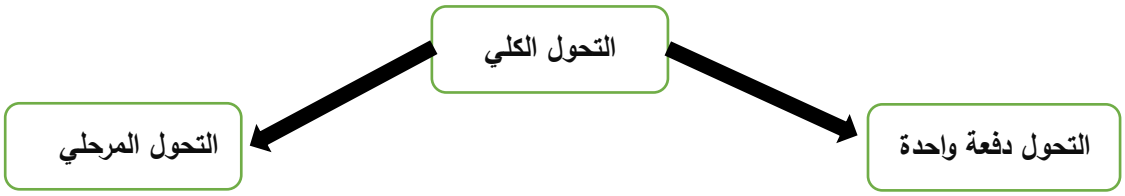

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على عناصر الدراسة

أولا: التحول دفعة واحدة للعمل المصرفي الإسلامي: وفق هذا المدخل يتم تحويل النظام المصرفي بالكامل للتعامل وأحكام الشريعة الإسلامية دفعة واحدة، ومن ثم خضوع معاملات البنوك التقليدية مع البنك المركزي ومع العملاء لضوابط الشريعة الإسلامية، ومن ثم إقامة نظام مصرفي إسلامي كامل بديلا عن النظام الربوي[3].

---

[1] علي فلاق، سالمي رشيد، **النوافذ الإسلامية والفروع الإسلامية في البنوك التقليدية مع الإشارة إلى بعض التجارب العربية والغربية**، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد الرابع، العدد02، جامعة بشار، 2018، ص170.

[2] مريم سياخن، **متطلبات انتهاج الصيرفة الإسلامية في المصارف التقليدية الجزائرية**، مجلة الامتياز لبحوث الاقتصاد والإدارة، المجلد03، العدد02، جامعة عمار ثليجي، الأغواط، 2020، ص118.

[3] كهينة رشام، **تحول البنوك التقليدية إلى بنوك إسلامية: الآليات والمعوقات**، مجلة البشائر الاقتصادية، العدد الثالث، جامعة بشار، مارس2016، ص104.

ورغم ما يتميز به هذا الأسلوب بقصر الزمن الذي يستغرقه في التحول إلا أنه ينطوي على مغامرة كبيرة قد تضفي إلى مخاطر جسيمة، وذلك لأن التضحيات والخسائر التي سيتكبدها الصرف نتيجة التحول بهذا الأسلوب ستكون كبيرة[1].

ثانيا: أسلوب التحول المرحلي للعمل المصرفي الإسلامي: هو عبارة عن قيام المصرف التقليدي بإعداد خطة متكاملة وشاملة لكل أقسام وفروع المصرف بهدف تحويل النظام المصرفي المعمول به إلى نظام مصرفي خال من أي محظور شرعي طبقا لبرنامج مرحلي، وعلى أساس جدولة مراحل التحول زمنيا وفقا لمعايير شرعية وقانونية واقتصادية، ويتوخى الحاجة الزمنية لكل مرحلة من مراحل التحول، لاستيفاء متطلباتها من التعديل والتبديل[2].

إن الأخذ بمبدأ التدرج في التحول يتيح للقائمين على هذا العمل الوقت اللازم لتدريب العاملين على آليات العمل المصرفي الإسلامي ويعطيهم الفرصة للاتصال بالعملاء من المودعين والمستثمرين لتهيئتهم لهذا التحول، فضلا عن اكتساب ثقة الجهات الرقابية والمؤسسات الداخلية والخارجية ذات العلاقة[3].

أما عيوب هذا الأسلوب فهو صعوبة الفصل المالي والإداري بين المنتجات التقليدية والمنتجات الإسلامية أثناء مراحل تنفيذ خطة التحول نظرا لتطبيق تطوير المنتجات في كل الأقسام والإدارات والفروع على مستوى المصرف في وقت واحد جنب إلى جنب مع المنتجات التقليدية التي لم يتم تطويرها وتلك التي لم يتمكن المصرف من إيجاد بدائل إسلامية لها، الأمر الذي يضعف من مصداقية المصرف ويبطئ عملية التحول، بالإضافة إلى عدم وجود كيانات إدارية مستقلة أمام العملاء والمجتمع تحمل الصبغة الإسلامية الكاملة أثناء مراحل تطبيق خطة التحول[4].

---

[1] العطيات يزن خلف سالم، مرجع سبق ذكره، ص56.

[2] مريم سياخن، **إمكانية التحول إلى الصيرفة الإسلامية في الجزائر على ضوء تجارب دولية**، مرجع سبق ذكره، ص168.

[3] مصطفى إبراهيم محمد مصطفى، مرجع سبق ذكره، ص168.

[4] مريم سعد رستم، مرجع سبق ذكره، ص26.

الفرع الثالث: أشكال التحول الكلي للعمل المصرفي الإسلامي

تختلف الأشكال التي يتخذها التحول الكلي نحو العمل المصرفي الإسلامية باختلاف الدوافع والاستراتيجيات المرسومة التي تختلف من بنك لآخر، وكذا تبعا للسياسات المنتهجة التي تختلف من بلد لآخر.

الشكل رقم (10): أشكال التحول الكلي للعمل المصرفي الإسلامي

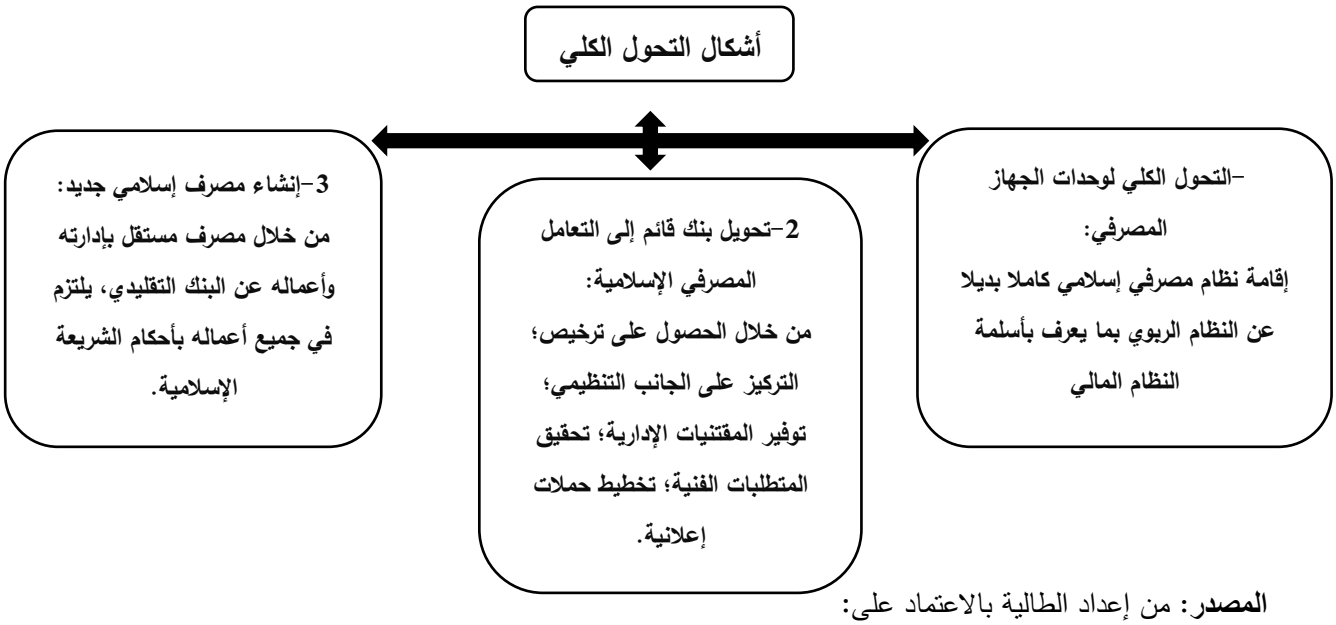

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على:

1. كهينة رشام، **تحول البنوك التقليدية إلى بنوك إسلامية: الآليات والمعوقات**، مجلة البشائر الاقتصادية، العدد الثالث، جامعة بشار، مارس2016، ص ص105، 106.

يمكن القول أنه غالبا ما يكون الدافع الديني من أبرز الدوافع وراء التحول الكلي؛ أكثر منه ما يكون الدافع وراءه تحقيق الأرباح والعوائد، فارتداء المصرف لثوب العمل المصرفي الإسلامي في جميع معاملاته واستغنائه عن كل المعاملات التي تنطوي على الفوائد الربوية يكسبه ثقة أكبر من طرف المتعاملين مع المصرف، ويكسبه أيضا مصداقية أكبر، غير أنه، يبقى فقط اختيار الأسلوب المناسب لاستكمال عملية التحول الذي غالبا ما يكون أسلوب التدرج في التحول، مما لهذا الأسلوب من مزايا تجعل المصرف يستكمل عملية التحول بأقل خسائر ممكنة.

المطلب الثالث: مدخل التحول الجزئي للعمل المصرفي الإسلامي

من خلال هذا المدخل يتم تقديم خدمات ومنتجات إسلامية ولكن في ظل النظام المصرفي التقليدي[1]، والذي قد يبدأ بتحويل فرع أو أكثر من الفروع التقليدية لتقدم فقط المنتجات المصرفية الإسلامية[2]، أو تقديم منتج تمويل متوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية يقدم من خلال الفروع والإدارات التقليدية، ولا يوجد نية أو إرادة لدى إدارات البنك في التحول الكامل وفق خطة زمنية معلنة، بل تكتفي بالإبقاء على الفروع الإسلامية[3]، أو من خلال إنشاء المصرف التقليدي لنوافذ تقدم منتجات تتوافق والشريعة الإسلامية[4].

الفرع الأول: الفروع الإسلامية

إن فكرة إنشاء فروع إسلامية تابعة للمصارف الربوية تعود إلى بداية ظهور المصارف الإسلامية، فعندما بدأت فكرة إنشاء المصارف الإسلامية تنتقل من الجانب النظري إلى الواقع العملي في مطلع السبعينات قامت بعض المصارف الربوية بالتصدي لهذه المصارف ومحاولة التشكيك في مصداقية العمل فيها والأساليب الاستثمارية التي تطبقها، وعندما باءت تلك المحاولات بالفشل تقدمت بعض المصارف الربوية باقتراح فتح فروع تابعة لها تقدم الخدمات المصرفية الإسلامية[5].

وقد كان مصرف مصر في طليعة المصارف الربوية التي اتجهت إلى إنشاء فروع تقدم خدمات مصرفية وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية، حيث قام مصرف مصر في عام 1980م بإنشاء أول فرع يقدم

---

[1] Jahongirbek Burhanov, **Islamic banking operations of commercial banks under Islamic banking scheme (IBS) of Malaysia the performance Analysis, faculty of** economics, Thammasat university, Thailand, october2006, p04.

[2] Ahmed Tahir Djouti, **la standardisation et l'harmonisation des pratiques financière islamiques**, colloque international sur l'industrie financière islamique, école supérieure du commerce, Algérie, le08/09décembre, 2013, p04.

[3] مصطفى رديف، مرجع سبق ذكره، ص132.

[4] أحمد رحماني، محمد جبوري، **النوافذ الإسلامية كآلية للتوجه نحو الصيرفة الإسلامية في الجزائر**، المجلة الجزائرية للدراسات المالية والمصرفية، المجلد06، العدد01، جامعة فرحات عباس، سطيف، جوان 2020، ص74.

[5] فهد الشريف، **الفروع الإسلامية التابعة للمصارف الربوية–دراسة في ضوء الاقتصاد الإسلامي**، السعودية، 2005، ص09.

الخدمات المصرفية الإسلامية وأطلق عليه اسم "فرع الحسين للمعاملات الإسلامية" ومن ثم تبعه المصرف الوطني ثم المصرف الأهلي بالسعودية[1].

أولا: تعريف الفروع الإسلامية: يمكن تحديد مفهوم الفرع الإسلامي بأنه: كيان مالي مملوك لبنك تقليدي، مستقل في نشاطه عن نشاطات البنك الأم، يقوم بجذب المدخرات واستثمارها وتقديم الخدمات المصرفية طبقاً لأحكام الشريعة الإسلامية، ولديه هيئة رقابة شرعية تفتي وتراقبأعماله[2]؛

ويطلق البعض على ظاهرة الفروع الإسلامية مسمى النظام المزدوج، أي النظام الذي يقدم فيه المصرف التقليدي خدمات مصرفية إسلامية إلى جانب الخدمات التقليدية[3]؛

يشير التعريف السابق إلى أن الفرع عبارة عن مؤسسة تنشأ من طرف المؤسسة الأم الأكبر منها وهو مدلول لكلمة الفرع، غير أنها، يجب أن تتمتع باستقلالية تامة وهو ما يثير عدة تساؤلات عن مدى مصداقية هذه الاستقلالية في الواقع.

في هذا الأسلوب يقوم المصرف التقليدي بتقديم الخدمات المصرفية الإسلامية بإحدى الطرق التالية[4]:

- إنشاء فرع جديد للمعاملات الإسلامية؛
- تحويل فروع قائمة إلى فروع تعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية؛
- تحويل المصرف التقليدي لنافذة أو جميع نوافذه الإسلامية إلى فرع أو فروع مستقلة[5].

وتجدر الإشارة إلى أن العديد من الكتب عند حديثهم عن النوافذ الإسلامية يعطفون عليها مصطلح الفروع الإسلامية، وأن الذي يميز الفرع –بشكل عام– أكبر من حيث حجم الوظائف والخدمات التي

---

[1] مريم سعد رستم، مرجع سبق ذكره، ص26.

[2] لطف محمد السرحي، **الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية ضوابط التأسيس وعوامل النجاح**، ورقة بحثية مقدمة في إطار مؤتمر المصارف اليمنية الواقع وأفاق المستقبل، اليمن، يومي20و21مارس، 2010، ص03.

[3] عبد الرحمان روان، **الفروع والنوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية من منظور الاقتصاد الإسلامي**، حوليات جامعة الجزائر01، المجلد35، العدد02، جامعة الجزائر 01، 2021، ص163.

[4] علي فلاق، سالمي رشيد، مرجع سبق ذكره، ص168.

[5] Chris De Noose, **Islamic banking and finance insight on possibilities for Europe**, WSBI/ESBG, 2009, p29.

يقدمها، كما أنه عادة ما يكون خارج هيكل بنك الأم، بعكس النافذة التي تكون في نفس البنك[1]، حيث أن الهيكل الإداري الذي يتولى إدارة الفرع الإسلامي في المصرف التقليدي أكبر من الهيكل الذي يدير النافذة الإسلامية والذي لا يتجاوز مستوى قسم إداري في مصرف تقليدي[2]، على أن أوجه الاختلاف بين الإثنين تقود في النهاية إلى التأكيد على أن النوافذ الإسلامية ليست مصطلحا مرادفا–من حيث المضمون– لاصطلاح الفروع الإسلامية.

ثانيا: حكم التعامل مع الفروع الإسلامية: قبل التعرض إلى حكم التعامل مع الفروع الإسلامية لا بد من التعرض إلى الآراء الاقتصادية المختلفة بين مؤيدين ومعارضين والقائلين الفروع للضرورة.

1.الآراء الاقتصادية حول الفروع الاقتصادية: والتي سنوضحها في الشكل التالي:

الجدول رقم (05): الآراء الاقتصادية المختلفة حول الفروع الإسلامية

الآراء الاقتصادية	الحجج المقدمة
المؤيدون للفروع الإسلامية	–إن الفروع الإسلامية من وسائل محاربة الربا؛ –الفروع الإسلامية هي البديل الممكن حاليا في بعض الدول العربية الإسلامية؛ –إن نجاحها قد يغري البنوك التقليدية للتحول الكامل؛ –الفروع الإسلامية خطوة للتدرج في تطبيق النظام المصرفي الإسلامي؛ –اكتساب التقنية المتقدمة والخبرات المتراكمة لدى البنوك التقليدية؛ –تشجيع التعايش المشترك بين النظامين(الإسلامي والتقليدي) بدلا من المواجهة بينهما.
المعارضون للفروع الاسلامية	–إما التوبة وترك الربا وإما الدخول في حرب مع الله؛ –الدين يأخذ جملة بكامله فالدين كل لا يتجزأ؛ –القاعدة الفقهية تقول "التابع تابع" بناء على ذلك فإنه يحكم على الفرع ما يحكم على الأصل؛ –اختلاط الأموال الحلال بالحرام؛ –الدافع غالبا ما يكون كسب فرص السوق وليس الدافع دينيا؛ –التخوف من التشويش على نقاء التطبيق في أذهان العاملين والعملاء على حد سواء؛ –التخوف من تؤدي الفروع إلى التأخر في انشاء مصارف إسلامية.

[1]عبد الرحمان روان، مرجع سبق ذكره، ص164.

[2]عباس حفصي، **مفهوم النوافذ الإسلامية وضوابطها الشرعية**، مجلة الدراسات الإسلامية، العدد الثامن، جامعة عمر ثليجي، الأغواط، جانفي2017، ص193.

التعامل مع الفروع للضرورة	–حكم المضطر في حالة الحاجة مع انعدام مصرف إسلامي؛ –التعامل مع الفرع الإسلامي، في حالة عدم وجود بنك إسلامي أفضل من التعامل مع بنك تقليدي؛ –حث البنوك التقليدية إلى التحول السريع والكامل إلى مصارف إسلامية.

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على:

–عائشة بنو جعفر، **الفروع الإسلامية كمدخل لتحول البنوك التقليدية نحو الصيرفة الإسلامية**، المجلة المغاربية للاقتصاد والمناجمنت، المجلد07، العدد01، جامعة سيدي بلعباس، مارس، 2020، ص ص11، 13.

إلا أنه يجب الإشارة إلى أن بعض علماء الشريعة أشاروا إلى مخاوف بشأن شرعية إنشاء فروع أو بنوك إسلامية باستخدام رأس مال من البنوك التقليدية، على الرغم من وجود نقاش مستمر حول هذه المسألة فإن أحد الحلول المقترحة هو السماح بإنشاء مؤسسة مالية جديدة إذا التزمت بتقديم تبرعات خيرية كوسيلة لتنقية الأموال الأصلية[1].

2.حكم التعامل مع الفروع الإسلامية: إن الوقوف على حكم التعامل مع الفروع الإسلامية يستدعي تقسيم الاقتصاديات إلى قسمين حتى يمكن الحكم على كل قسم بما يناسبه، لأن التعميم هنا قد يكون غير مناسب، ويمكن توضيح ذلك على النحو التالي:

1.2.الفروع الإسلامية في الاقتصاديات الوضعية: أمام التزايد المستمر والكبير لأعداد المسلمين في الدول الغربية وتنامي أموالهم ورغبتهم في استثمارها وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية قامت بعض المصارف الغربية منذ سنوات بفتح فروع للمعاملات الإسلامية بهدف جذب أموال المسلمين هناك والاستفادة منها في تعظيم أرباحها وتوفير رؤوس الأموال لتمويل مزيد من المشروعات وذلك تحت شعارات إسلامية دون أن يرتبط هذا العمل بقناعة بأحكام الشريعة الإسلامية أو النظام المصرفي الإسلامي[2].

ويلاحظ هنا أنه على الرغم من أن الفروع الإسلامية للمصارف الغربية قد تكون عبارة عن ظاهرة شكلية دون التقيد الفعلي بأحكام الشريعة إلا أنه في ظل غياب المصارف الإسلامية في معظم الدول

[1]Juan Solé, **introducing islamic banks into conventional banking systems**, IMF working paper, monetary and capital markets department, July 2007, p09.

[2]عبد الرحمان روان، مرجع سبق ذكره، ص175.

الغربية فإنه لاحرج على المسلم الذي يعيش في الغرب ولايجد البديل الإسلامي الذي يطمئن إليه من التعامل مع هذه الفروع الإسلامية للضرورة، فإذا تحققت الضرورة ولم يوجد البديل الإسلامي ففي هذه الحالة يكون التعامل مع الفرع الإسلامي المشكوك في مصداقية تعامله وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية أفضل من التعامل مع مصرف ربوي مجاهر بالربا ومصر عليه . ولكن قبل الإقدام على التعامل مع تلك الفروع فإن على الجاليات الإسلامية في الغرب أن تبذل جهدها وما في وسعها لإيجاد البديل الإسلامي، كالتعاون فيما بينهم لإقامة مصرف إسلامي يكون له فروع في العديد من العواصم والمدن الغربية الكبرى، فإذا لم يستطيعوا إيجاد البديل فإن تلك الجاليات تكون في حكم المضطر[1]، وينطبق عليها قوله تعالى: (فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍوَلاَعَادٍ فَلاَ إِثْمَ عَلَيْهِ) (سورة البقرة، الآية173).

2.2.الفروع الإسلامية في الاقتصاديات الإسلامية: بإمعان النظر في هذا القسم نجد أنه تنتفي الضرورة هنا للتعامل مع الفروع الإسلامية التابعة للمصارف الربوية، إذ يفترض في الاقتصاديات الإسلامية عدم وجود المصارف الربوية أصلاً، فإن وجدت – وهذا هو الواقع المؤلم– وسُمح بإقامة مصرف إسلامي أو أكثر فإن الواجب على كل مسلم أن يستبرئ لدينه وأن يكتفي بما هو حلال محض عما فيه الشبه والريبة.

وبناء على ما تقدم يمكن القول بشكل عام أن الحكم على التعامل مع الفروع الإسلامية في الاقتصاديات الإسلامية ينبني أساساً على نقطة هامة وهي وجود المصارف الإسلامية من عدمه، ويمكن توضيح ذلك على النحو التالي[2]:

أ **حالة وجود المصارف الإسلامية:** وفي هذه الحالة على المسلم ترك التعامل مع الفروع الإسلامية التابعة للمصارف الربوية تورعاً لما يشوبها من شبهات كما تبين في السابق، وأن يحرص على التعامل مع المصارف الإسلامية وإيثارها على غيرها اكتفاء بما هو حلال وابتعاداً عما فيه حرام أو شبهة، وأيضاً من باب التعاون على البر والتقوى والابتعاد عن التعاون على الإثم والعدوان واحتساب الأجر في هذا الأمر عند الله تعالى، هذا فضلاً عن اعتبار ذلك من ثمار التقوى وتحري أسباب الرزق الطيب والكسب الحلال، قال تعالى : (... وَمَن يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَل لَّهُ مَخْرَجاً وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لاَ يَحْتَسِبُ...) (سورة الطلاق الآية2-3)

ويلاحظ هنا أن ترك التعامل مع الفروع الإسلامية تورعاً لما فيها من شبهات يترتب عليه ترك

---

[1] عائشة بنو جعفر، مرجع سبق ذكره، ص15.

[2] فهد الشريف، مرجع سبق ذكره، ص ص 175، 176.

التعامل مع المصارف الربوية وجوباً لقيامها على الربا امتثالا لأمر الله تبارك وتعالى ووقوفاً عند حدوده واجتناباً لغضبه وسخطه وأليم عقابه وبعداً عن الدخول في حرب مع الله ورسوله صلى الله عليه وسلم كما تبين في المطلب الأول.

ومما تجدر الإشارة إليه هنا هو حساسية هذا الموضوع وأهمية التروي فيه والأخذ بجميع أبعاده والأمور المترتبة عليه، إذ أن الفروع الإسلامية قد تكون فعلاً خطوة إيجابية ومشجعة للمصارف الربوية للتحول إلى النظام المصرفي الإسلامي، وقد تؤدي معارضة إنشاء تلك الفروع إلى حرمان المجتمع الإسلامي من فرصة ثمينة لتحول المصارف الربوية إلى مصارف إسلامية، وبناء على ذلك يمكن القول بالتعامل مع المصرف الربوي الذي يريد أن يتوب ويرجع إلى الله وأن يتحول فعلاً وبعزيمة صادقة إلى مصرف إسلامي.

ب حالة عدم وجود المصارف الإسلامية: وهي حالة المجتمع الإسلامي الذي لاتوجد به مصارف إسلامية، أو لايسمح أو يصعب فيه الحصول على ترخيص لإنشاء المصارف الإسلامية، وفي هذه الحالة يكون التعامل مع الفروع الإسلامية التابعة للمصارف الربوية للضرورة كما تبين في السابق، فإذا وجدت المصارف الإسلامية انتفت الضرورة ووجب التحول للتعامل مع تلك المصارف الإسلامية.

وتجدر الإشارة هنا إلى أن تحفظ المصارف المركزية في بعض الدول الإسلامية تجاه النشاط المصرفي الإسلامي لا يعفي القائمين على المصارف الإسلامية والمهتمين بشؤون الاقتصاد الإسلامي في تلك المجتمعات من بذل الجهد والنصح بالحكمة والموعظة الحسنة لإقناع القائمين على المصارف المركزية بأهمية الدور الذي تقوم به المصارف الإسلامية.

الفرع الثاني: النوافذ الاسلامية

إن أول من جاء بفكرة النوافذ الإسلامية هي المصارف الغربية غير الإسلامية، فقد قامت باستحداث هذه النوافذ وذلك بعد أن ازداد عدد العملاء من الجاليات الإسلامية الذين يمتنعون التعامل بالمعاملات المصرفية المعتمدة على سعر الفائدة ويرغبون في التعامل بالمعاملات المصرفية المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، ومن ثم انتشرت فكرة النوافذ الإسلامية في العديد من الدول المسلمة أيضا مثل مصر والسعودية والأردن والإمارات وغيرها من الدول[1].

أولا: تعريف النوافذ الإسلامية: تعرف النافذة الإسلامية حسب مجلس الخدمات المالية الإسلامية على أنها " جزء من مؤسسة خدمات مالية تقليدية، بحيث تكون نافذة أو وحدة متخصصة تابعة لتلك المؤسسة توفر خدمات إدارة الأموال وخدمات التمويل والاستثمار التي تتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية[2].

يشير التعريف المقدم من طرف مجلس الخدمات المالية الإسلامية إلى النقاط التالية:

- ✓ النافذة هي حيز داخل المصرف التقليدي مما يشير إلى أن الاستقلالية المكانية نسبية، مما لا يسمح بالاستقلالية الإدارية والمالية؛
- ✓ تقدم النافذة الخدمات المالية الإسلامية جنبا إلى جنبا مع الخدمات المالية التقليدية، مما يصعب من عملية كسب ثقة العملاء الذين لا يرغبون في التعامل بالربا أخذا وعطاءا.

وحسب باحث آخر تعرف نوافذ التمويل الإسلامي بأنها الفروع التي تنتمي إلى مصارف تقليدية وتمارس الأنشطة والعمليات المصرفية طبقا لأحكام الشريعة الإسلامية، بالتالي يستطيع المصرف التقليدي من خلال تلك الفروع أن يمارس النشاط المصرفي الإسلامي بالتوازي مع التقليدي[3].

من خلال هذا التعريف يلاحظ استخدام الباحث لتسمية الفروع على النوافذ الإسلامية، غير أنه، على الرغم من نقاط التشابه الكثيرة بينهما إلا أنه يجب التمييز بين الفروع والنوافذ خاصة من حيث الاستقلالية المكانية وأحيانا الاستقلالية الإدارية للفروع مقارنة بالنوافذ الإسلامية، هذا بالإضافة إلى نقاط

---

[1] محمد جعفر هني، **نوافذ التمويل الإسلامي في البنوك التقليدية كمدخل لتطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر**، مجلة أداء المؤسسات الجزائرية، العدد 12، جامعة قاصدي مرباح، جامعة ورقلة،2017، ص93.

[2] مجلس الخدمات المالية الإسلامية،

[3] أحمد رحماني، محمد جبوري، **النوافذ الإسلامية كآلية للتوجه نحو الصيرفة الإسلامية في الجزائر**، المجلة الجزائرية للدراسات المالية والمصرفية، المجلد06، العدد01،جامعة فرحات عباس، سطيف، جوان2020، ص74.

اختلاف أخرى تم ذكرها سابقا.

الشكل رقم(11): النافذة الاسلامية في البنوك التقليدية

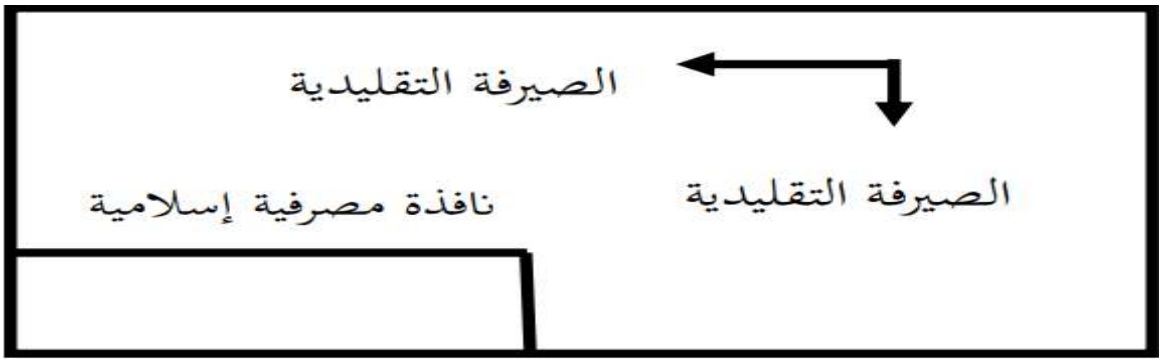

المصدر: عبد القادر بحيح، **النوافذ المصرفية الإسلامية خطوة نحو الصيرفة الإسلامية–دراسة تحليلية لتجربة المنظومة المصرفية الجزائرية–**، مجلة الاستراتيجية والتنمية، المجلد10، العدد01،جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم، 2020، ص344.

حيث تعمل النوافذ الإسلامية تحت مظلة تقليدية وتقدم منتجات وخدمات متوافقة مع الشريعة الإسلامية، من خلال فروعه التقليدية ومن خلال فريق متخصص مجهز بمعرفة كافية بضوابط الشريعة الإسلامية[1]، فهي أقسام مستقلة داخل البنوك التقليدية يتم مراقبتها من قبل هيئة شرعية حتى تتوافق ممارستها المالية مع الشريعة الإسلامية[2].

ومن الأمثلة على المصارف التي قامت بفتح نوافذ الإسلامية بالفروع التقليدية في البنوك التقليدية ما يلي[3]:

- مصرف درسدنر كلاينوورت بنسن، الذي أسس وحدة متخصصة للصيرفة الإسلامية سنة1980.
- مجموعةANZ الأسترالية النيوزيلندية التي أنشأت قسما خاصا بالتمويل الإسلامي.
- مصرف Citibank الذي أسس وحدة تمويل إسلامية متخصصة للصيرفة الإسلامية سنة1980قبل أن يفتح فرعا إسلاميا برأس مال مستقل في دولة البحرين في سنة1996.

[1] MustafaSherif, **Shariah compliance challenges in Islamic banking windows**, october2013, sur https://www.sherifmustafa.com/islamic-windows, consulter le 26/07/2021.
[2]Yasmine Linnéa and Yasmine Akermark Nettelbladt, **moving the world to Islamic banking**, Vid Getoborge university, international business marketing,2011, p27.
[3]علي فلاق، سالمي رشيد، مرجع سبق ذكره، ص168.

- البنك السعودي البريطاني الذي أنشأ إدارة شبه مستقلة للصيرفة الإسلامية.
- بنك الكويت المتحد UBKالذي أنشأ وحدة متخصصة للاستثمار الإسلامي سنة1991.
- البنك العربي الوطني في المملكة العربية السعودية، وغيره من البنوك.

ثانيا: الآثار الناجمة عن فتح النوافذ الإسلامية: إن السماح للبنوك الربوية بفتح نوافذ إسلامية سيؤدي لإعراضها عن التحول الكامل إلى النظام المصرفي الإسلامي، مادامت تستطيع العمل في السوقين، فحتى لو كانت أرباح العمل المصرفي الربوي أقل من أرباح العمل المصرفي الإسلامي فلن تتحول وتخسر أحد السوقين. أما إذا أغلق السبيل أمام هذه النوافذ، فلن يكون هناك سبيل للمصارف الربوية إلا للتحول الكامل للصيرفة الإسلامية، لجني الأرباح المأمولة من هذا القطاع، مع زيادة اتجاه العملاء نحو الصيرفة الإسلامية، ونبذ الصيرفة الربوية. وبهذا يكون منع إقامة النوافذ لإجازتها هو الحافز للتحول الكامل من النظام الربوي إلى النظام الإسلامي، لأن من يستطيع أن يعمل في السوقين ويربح بهم لن يترك أحدهما، أما إذا لم يكن له الخيار إلا العمل في سوق واحد منهما، فسيبحث عن السوق ذي الربحية الأعلى، وكلما توسع قطاع المتعاملين مع البنوك الإسلامية ازدادت فرصة تحول البنوك الربوية إلى النظام الإسلامي والخلاص من الربا في مجتمعنا[1].

غير أنه، يجب الإشارة إلى أن النوافذ الإسلامية قد تكون فرصة أمام البنوك الربوية للتدرج نحو التحول للعمل المصرفي الإسلامي، في ظل مختلف العقبات التي تعترضها، سواء كانت عدم وضوح الرؤية على مستوى إدارة البنك في كيفية ممارسة الصيرفة الإسلامية، كما تسمح بتدريب العاملين، كما أن النوافذ الإسلامية قد تكون حافزا للتحول الكلي نحو العمل المصرفي الإسلامي، من خلال اختبار مدى الجدوى الاقتصادية لقطاع الصيرفة الإسلامية.

الفرع الثالث: أشكال أخرى للتحول الجزئي للعمل المصرفي الإسلامي

هناك أشكال أخرى تبنتها المصارف التقليدية في خوضها لغمار تجربة العمل المصرفي الإسلامي تتمثل فيما يلي:

---

[1] لعلا رمضاني، أم الخير البرود، **تحديات فتح نوافذ إسلامية في البنوك التقليدية-حالة الجزائر-**، مجلة الامتياز لبحوث الاقتصاد والإدارة، المجلد01، العدد02، جامعة عمر ثليجي، الأغواط، ديسمبر2017، ص156.

أولا: مدخل تطوير منتجات مصرفية تتوافق مع الشريعة الإسلامية: من خلال استحداث خدمات وصيغ مصرفية تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، تقدم جنبا إلى جنب مع الخدمات المصرفية للبنك التقليدي، والملاحظ في هذا النموذج امتزاج الخدمات المصرفية بين ما هم مباح وغير مباح[1].

يهدف هذا المدخل إلى تحويل البنك التقليدي بالكامل إلى بنك لإسلامي، وذلك من خلال الإحلال التدريجي للمنتجات المصرفية المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية محل المنتجات المصرفية التقليدية المشابهة لها في كل فروع وإدارات البنك دون تخصيص، ويركز هذا المدخل على دراسة المنتجات المصرفية التقليدية وإجراء التعديلات اللازمة عليها لتتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية – إذا كان ذلك ممكنا– أو ابتكار وتطوير منتجات مصرفية إسلامية بديلا عن المنتجات التقليدية.

ومن مميزات هذا المدخل تشجيعه لعملية تطوير المنتجات وسرعة البحث عن البدائل المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية وتوجيه كل الطاقات المادية والبشرية نحو الهدف المشترك وهوالتحول الكامل للعمل المصرفي الإسلامي.

إلا أنه من عيوب هذا المدخل صعوبة الفصل المالي والإداري بين المنتجات التقليدية والمنتجات الإسلامية أثناء مراحل تنفيذ خطة التحول نظرا لتطبيق تطوير المنتجات في كل الأقسام والإدارات والفروع على مستوى البنك في وقت واحد جنب إلى جنب مع المنتجات التقليدية التي لم يتم تطويرها وتلك التي لم يتمكن البنك من ايجاد بدائل إسلامية لها، الأمر الذي يضعف من مصداقية البنك ويبطئ عملية التحول وعدم وجود كيانات إدارية مستقلة أمام العملاء والمجتمع تحمل الصبغة الإسلامية الكاملة أثناء مراحل تطبيق خطة التحول[2].

ثانيا: مدخل تقديم أدوات تمويل واستثمار إسلامية: في هذا الأسلوب يقوم المصرف الربوي بتوفير بعض أدوات أو صيغ التمويل الإسلامي لجذب شريحة العملاء التي ترغب في التعامل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، جنبا إلى جنب مع باقي الخدمات والصيغ المصرفية التقليدية[3].

---

[1] العوينة بن زكورة، **التحول إلى الصيرفة الإسلامية –أفاق وتطلعات–**، المجلة المغاربية للاقتصاد والمناجمنت، المجلد07، العدد02ن جامعة سيدي بلعباس، سبتمبر2020، ص244.

[2] مصطفى إبراهيم محمد مصطفى، مرجع سبق ذكره، ص ص 95، 96.

[3] علي فلاق، سالمي رشيد، مرجع سبق ذكره، ص169.

بالتالي يعتبر هذا المدخل أبسط وأسرع مدخل إلى العمل المصرفي الإسلامي لجأت إليه المصارف التقليدية التي كان هدفها في الأساس تجاريا صرفا[1].

ومن عيوب هذا الأسلوب[2]:

- ✓ ضعف مصداقية الازدواجية المفتوحة وغير المقيدة بالضوابط المطلوب مراعاتها شرعا في هذا الشأن؛
- ✓ ضعف نسبي في تحقيق الاختراقات السوقية التي استهدفتها المصارف؛
- ✓ عدم وجود نية في الغالب لدى المصرف التقليدي للتحول الكامل للعمل المصرفي الإسلامي.

هذا بالإضافة إلى مدخل تقديم مؤسسات وأدوات مالية إسلامية غير مصرفية جديدة لما تقدمه من فرص استثمارية واعدة وهي منتجات التأمين التكافلي، صناديق الاستثمار، الصكوك والمشتقات المالية[3]، التي تم التعرض لها سابقا بالتفصيل.

[1] مريم سعد رستم، مرجع سبق ذكره، ص28.

[2] سعيد بن سعد المرطان، **تقويم المؤسسات التطبيقية للاقتصاد الإسلامي: النوافذ الإسلامية للمصارف التقليدية**، ورقة بحثية مقدمة في إطار المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، 2005، ص11.

[3] كهينة رشام، مرجع سبق ذكره، ص105.

خلاصة الفصل:

تمكنت الصناعة المالية الإسلامية أن تتجاوز مرحلة الانطلاق بنجاح، غير أن، عملها جنبا إلى جنب مع نظيرتها التقليدية في بيئة تنافسية غير متكافئة تخدم إلى حد كبير الصناعة المالية التقليدية، خاصة بعد دخول المصارف التقليدية غمار تجربة العمل المصرفي والمالي الإسلامي، جعلها تقف أمام عدة تحديات صنفناها إلى تحديات داخلية مرتبطة ارتباطا مباشرا بالبيئة الداخلية، وأخرى خارجية تتعلق بالمحيط الخارجي الذي تنشط فيه المؤسسات المالية والمصرفية الإسلامية، خاصة في ضل التغيرات والمستجدات الناجمة عن ظاهرة العولمة المالية، ومن خلال ما تم عرضه في هذا الفصل توصلنا على النتائج التالية:

- تواجه المؤسسات المالية والمصرفية عدة تحديات داخلية نابعة أساسا من الجانب الإداري والفني، الجانب التشغيلي، الجانب الرقابي وبصفة خاصة الجانب الشرعي الذي يميز العمل المالي الإسلامي؛
- تقف الصناعة المالية الإسلامية خلف ثلاث أسوار تجعلها عاجزة عن تجاوز مختلف التحديات المالية، التسويقية وحتى الفنية، أولهما صغر حجم رؤوس أموالها وثانيها شدة المنافسة واحتدامها وثالثهما عدم مواكبة مختلف التطورات التكنلوجية في المجال المالي والمصرفي؛
- إن النظام المالي والمصرفي الإسلامي جزء لا يتجزأ من النظام الاقتصادي العالمي؛ جعله أمام تحديات تفرضها العولمة المالية أهمها تحدي تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية، تحدي في إطار متطلبات بازل03 وتحديات الثورة التكنلوجية وتطبيقاتها المالية؛
- في خضم التحديات المختلفة السالفة الذكر، ينبغي انتهاج استراتيجية واضحة المعالم تمكنها من مواجهة التحديات المختلفة، وخاصة المستحدثة بعد الأزمة المالية العالمية وما أفرزته مخرجات العولمة المالية، وتمكنها أيضا من تحقيق المزيد من الكفاءة الابتكار والتطوير والمنافسة، وكذا تحسين نوعية الخدمات والمنتجات المالية ومواكبة مختلف التغيرات والاستجابة لها؛
- لتطوير الصناعة المالية الإسلامية هناك مجموعة من المناهج تتكون إجمالا من ثلاثة وهي منهج المحاكاة لمنتج غير مشروع، منهج التحوير لمنتج مشروع ومنهج تتبع الاحتياجات الفعلية للعملاء، غير أن، الملاحظ هو المغالاة في الاعتماد على منهج المحاكاة في ضل ما يقدمه من

مزايا كاختصار الوقت والتكلفة، وإن كان ذلك مبررا إلى حد ما في بداية التجربة، إلا أنه، لم يعد مقبولا بعد مرور أكثر من أربعة عقود من ظهورها، خاصة بعد النمو والتطور الملحوظ لنشاطها؛

- في سبيل النهوض بالصناعة المالية الإسلامية عن طريق تطوير منتجات الهندسة المالية الإسلامية، يمكن انتهاج استراتيجية الخروج من الجدل الفقهي، استراتيجية التميز في الكفاءة الاقتصادية، استراتيجية الاتفاق مع التشريعات والسياسات الحكومية واستراتيجية التميز في خدمة المجتمع؛
- من أهم الاستراتيجيات المناسبة من المؤسسات المالية الإسلامية من أجل مواجهة مختلف التحديات الخارجية، استراتيجية التوجه نحو خيار الصيرفة الشاملة، استراتيجية التحديث التكنلوجي والصيرفة الالكترونية واستراتيجية الاندماج والتكامل بين المؤسسات المالية والمصرفية الإسلامية؛
- في ضل رواج نشاط الصناعة المالية الإسلامية لتصبح صناعة مالية عالمية بامتياز؛ تتعدد مداخل التحول لممارسة العمل المصرفي الإسلامي تبعا لدوافع وأهداف البنك، فإذا كان الدافع دينيا سينتهج خيار التحول الكلي أو أسلمة النظام المالي، في المقابل سيعتمد منهج التحول الجزئي في حال ما إذا كان الدافع اقتصاديا تجاريا، سواء كان ذلك من خلال خيار الفروع أو النوافذ والشبابيك الصيرفة الإسلامية.

الفصل الثالث

عرض تجارب دولية رائدة في مجال الصاعة المالية الإسلامية

تمهيد:

شهدت الصناعة المالية الإسلامية نموا عالميا ملحوظا سواء تعلق الأمر بنمو الموجودات، الأصول وكذا النمو في جانب الاستخدامات، وقد صاحب هذا النمو انتشارا جغرافيا واسعا لتصبح صناعة مالية عالمية رائجة في الدول الإسلامية وغير الإسلامية، مما جعل من الأهمية بما كان الوقوف على دراسة وتمحيص تجارب الدول الرائدة التي تركت بصماتها في نقل هذه الصناعة من إطار نظري إلى واقع تطبيقي ينمو بسرعة تفوق أحيانا أغلب القطاعات المالية الاقتصادية حول العالم، يتم من خلاله استجلاء واقع الصناعة المالية الإسلامية في هذه الدول وصولا إلى متطلبات النهوض بهذه الصناعة وتحويلها من قطاع محدود إلى صناعة كاملة الأركان.

من خلال ما سبق تم تقسيم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث تناولنا فيها التجربة الماليزية، تجربة المملكة العربية السعودية ثم تجربة مملكة البحرين:

المبحث الأول: تجربة ماليزيا في الصناعة المالية الإسلامية.
المبحث الثاني: تجربة المملكة العربية السعودية في الصناعة المالية الإسلامية.
المبحث الثالث: تجربة البحرين في الصناعة المالية الإسلامية.

المبحث الأول: تجربة ماليزيا في الصناعة المالية الإسلامية

اجتمعت العدد من العوامل التي دفعت بالحكومة الماليزية إلى العمل على تبني النظام المالي الإسلامي في البلاد ولعل أهم تلك العوامل كان الاضطرابات العرقية في أواخر 1969م من طرف المالايو المسلمين احتجاجا على الهيمنة الصينية على القطاع التجاري والتفاوت في الدخل والثروة رغم أن المالايو يشكلون غالبية سكان البلاد[1]، ورغم أن بداية ظهور النظام المصرفي الإسلامي في ماليزيا عرف تأخرا نسبيا، إلا أن الدعم الحكومي الماليزي من خلال رسم إستراتيجية واضحة المعالم، جعل ماليزيا من الدول الرائدة في مجال الصناعة المالية الإسلامية، من خلال المزاوجة بين العمل المصرفي التقليدي والإسلامي، ونحاول في هذا المبحث تسليط الضوء على أهم العوامل السياسية والاقتصادية التي ساهمت في تطور قطاع المالية الإسلامية وكذا إمكانية الاستفادة من التجربة في الجزائر.

المطلب الأول: مؤشرات نجاح التجربة الماليزية

شهدت السبعينيات من القرن الماضي بداية تجربة التمويل الإسلامي في ماليزيا، من خلال حلول مصرفية بسيطة تشجع على الادخار والتمويل، غير أن، هذه المبادرة المحتشمة سرعان ما تطورت بفعل عدة عوامل جعلت من ماليزيا اليوم القائد في صناعة التمويل الإسلامية، حيث يعتبر التمويل الإسلامي صناعة ديناميكية ينظر إليها وعلى نطاق واسع بأنها بديل تنافسي لحلول التمويل التقليدي.

الفرع الأول: المؤشرات والمقاييس الكمية لنجاح التجربة الماليزية

تعد ماليزيا من بين أفضل الأنظمة البيئية المالية في العالم، بدءا من عدد وحجم وتنوع المؤسسات المالية الإسلامية، ربحيتها ومرونتها، وصولا إلى نظامها التنظيمي المتطور للتمويل الإسلامي، إضافة إلى توفرها على متطلبات نشاط السوق المالي الإسلامي واحتضانها لكل التطورات التكنلوجية، مما جعلها تحتل الريادة في المجال.

أولا: على صعيد التطور في حجم الصناعة المالية الإسلامية: يمكن استعراض أهم التطورات التاريخية للصناعة المالية الإسلامية في ماليزيا في الجدول التالي:

---

[1]Angelo M. Venardos, **Islamic banking and finance in South-east Asia: Its development and future, world scientific publishing**, Singapore, Singapore, 2005, p156.

الجدول رقم(06): أهم تطورات الصناعة المالية الإسلامية في ماليزيا

التاريخ	المضمون
1983	أول بنك إسلامي في ماليزيا بنك بيرهاد BIMB.
1993	بدأ مفهوم النافذة الإسلامية عندما قدم بنك نيغارا ماليزيا" خطة البنوك الخالية من النوافذ".
1999	إنشاء مخطط الصيرفة الإسلامية الذي يضمن النظام المصرفي الخالي من الفوائد والبنوك الإسلامية الكاملة المشاركة في تشغيل المنتجات والخدمات المالية الإسلامية.
2000	بنكان إسلاميان كاملان و17 بنكا تجاريا يقدمون نافذة إسلامية.
2007	11 مصرفا كاملا، 8بنوك تجارية تقدم نافذة إسلامية و5مؤسسات إنمائية تقدم منتجات وخدمات مصرفية إسلامية؛ افتتاح ثلاثة بنوك من الشرق الأوسط عملياتها (مؤسسة الراجحي المصرفية والاستثمار، بيت التمويل الكويتي، الاتحاد المالي الإسلامي.
2008	ماليزيا أكبر سوق مالي إسلامي 30.9مليار دولار أصول مصرفية إسلامية، 1.7مليار أصول التكافل، أكبر سندات الدين الإسلامية حيث سجل السوق34مليار دولار بنسبة45.5% من سندات الشركات المحلية
2011	شكلت الخدمات المصرفية الإسلامية 20% من إجمالي القطاع المصرفي، يكملها سوق مالي إسلامي نابض بالحياة، حيث شكلت الصكوك 55% من أوراق الدين الخاصة المحلية القائمة والتي تمثل أكبر حجم لإصدار الصكوك على مستوى العالم.
2016	16 بنك إسلامي كامل، 11 شركة تكافل، 37.5% من الشركات المدرجة (666 من أصل 906 متوافقة مع الشريعة الإسلامية) و190 صندوق استثماري.

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على:

-Zakaria Bin Bahari, **the changes of product structure in Islamic banking: case study of Malaysia, conference on Islamic perspectives on management and finance**, United Kingdom organed by school of management, Leicester university, 2-3july2009, p04.

ثانيا: على صعيد الريادة في حجم الأصول المالية: تتضح المقاييس الكمية للريادة الماليزية في الصناعة المالية الإسلامية فيما يليوذلك خلال 2018[1]:

- ✓ حيازتها على 38 بنكا إسلاميا بما في ذلك النوافذ الإسلامية (الثانية عالميا)، الأصول المصرفية الإسلامية 214 مليار دولار الثالثة عالميا)، أكثر من ربع من الأصول المصرفية اسلامية (سادس أعلى حصة عالميا)؛
- ✓ بلغ إجمالي الأصول 9مليارات دولار (ثالث أكبر سوق تكافل) موزعة على20 شركة تكافل، 18% من الأقساط تكافلية؛
- ✓ إستحواذها على 47% من قيمة الصكوك العالمية (219مليار دولار من أصل 470مليار دولار)، و74% من عدد الصكوك القائمة(2136 من 2887) أي المركز الثاني بعد المملكة العربية السعودية، حيث كانت أكبر مصدر سيادي للصكوك بالإضافة إلى كونها وطنا لأكبر إصدارات الصكوك، بحصة 33% و40% من السوق العالمية؛
- ✓ كانت ماليزيا موطنا لأول إصدار صكوك خضراء في العالم، عندما أصدرت شركة طاقة متجددة صكوكا في عام 2017، كما قدمت دعما حكوميا للصكوك الخضراء عن طريق الخصم الضريبي لتكاليف الإصدار وكذا الإعفاءات الضريبية للمستثمرين، والمنح لجهات الإصدار لتمويل رسوم المراجعة الخارجية؛
- ✓ تحتل ماليزيا المرتبة الثانية عالميا في قيمة الصناديق الإسلامية القائمة بقيمة27 مليار دولار، وهو ما يمثل الربع من الأصول العالمية التي تديرها هذه الصناديق، والمرتبة الأولى عالميا من حيث عدد الصناديق (524) صندوق؛
- ✓ احتلت أصول التمويل الإسلامي الماليزية المرتبة الثالثة عالميا، متخلفة على دولتين بهما عدد أكبر بكثير من المسلمين بنحو 20 مليون: اران (575مليارا من الأصول، 080مليون مسلم)، والمملكة العربية السعودية (541مليار جنيه إسترليني، 30مليون مسلم).

ويمكن توضيح الأداء في القطاعات الخمس لسوق المال الإسلامي الماليزي في الجدول أدناه:

[1]Sasana Kijang, **Malaysia Islamic finance and financial inclusion**, the Malaysia development series, October2020, Malaysia, p30.

الجدول رقم(07): موقع ماليزيا الرائد في التمويل **الوحدة: بليار دولار**

قطاعات التمويل الإسلامي	أصول ماليزيا	مرتبة ماليزيا العالمية حسب الأصول	حصة الأصول الماليزية من الإجمالي العالمي
المجموع	521	3	%20.6
البنوك	214	3	%12.2
التكافل	9	3	%19.6
المؤسسات المالية الأخرى	52	1	%37.1
الصكوك	219	1	%46.6
الصناديق	27	2	%25.0

Source : Sasana Kijang,Malaysia **Islamic finance and financial inclusion**, the Malaysia development series, October2020, Malaysia, p32.

ثالثا: على صعيد تنوع الخدمات والمنتجات المصرفية الإسلامية: إن البنوك الإسلامية الماليزية تقدم أكثر من 50 منتج وخدمة، بالاعتماد علىالمعاملات المالية الإسلامية مثل المرابحة، الاستصناع، الإجارة، المضاربة والمشاركة، الوكالة، الكفالة وغيرها، وقد تطورت هذه المنتجات والخدمات خلال أربع فترات[1]:

1. الفترة الأولى (1983): حيث كانت المنتجات الأولية هي: وديعة حساب التوفير، وديعة الحساب الجاري، المضاربة، حساب الاستثمار والبيع بالتعجيل لتمويل الإسكان؛

2.الفترة الثانية (1993): تمت إضافة منتجات جديدة مثل: المرابحة، تمويل رأس المال العامل بين البنوكالإسلامية، سوق المال وتوريق الأصول؛

3.الفترة الثالثة (1999): تم إدخال منتجات جديدة كبطاقات الائتمان الإسلامية والتمويل الإسلامي والإجارة الثابتة؛

4.الفترة الرابعة (الحالية): وفيها تم بداية العمل بالمشاركة والمشاركة المتناقصة، التمويل عن طريق المضاربة والمشتقات والمنتجات المركبة والتحوط وجميع المنتجات الأخرى التي تم إدخالها حديثا.

[1]Zakaria Bin Bahari, **the changes of product structure in Islamic banking: case study of Malaysia**, conference on Islamic perspectives on management and finance, United Kingdom organed by school of management, Leicester university, 2-3july2009, p04.

تكشف المراحل الأربع لتطور المنتجات المالية الإسلامية ومبادئ المعاملات أن البنوك الإسلامية الماليزية قد بذلت جهودها لتقديم منتجات وخدمات متنوعة ومشاركة الأرباح، على الرغم من ذلك، لا تزال النسب المئوية للتمويل القائم على المديونية مرتفعة، على الرغم من طرح منتجات جديدة، حيث يشكل التمويل القائم على المديونية نسبة80% في المتوسط (78.2% في عام2006، 84.2% في عام 2009) من إجمالي التمويل المصرفي الإسلامي، على الرغم من طرح منتجات جديدة على غرار المشتقات والتمويل التحوطي...الخ.

الفرع الثاني: المؤشرات والمقاييس النوعية

من منظور نوعي تبرز ماليزيا كرائد عالمي في التمويل الإسلامي، ويتضح هذا على عدد من الجبهات[1]:

- التنظيم والحوكمة، بما في ذلك الدعم الرسمي لتطوير صناعة التمويل الإسلامي، نطاق المؤسسات المالية المتعثرة، التطورات التكنلوجية، التعليم والمؤتمرات؛
- تتمتع ماليزيا بإطار تنظيمي متقدم مع إدارة مركزية، يشمل ويغطي جميع القطاعات الستة للصناعة المالية الإسلامية (المحاسبة، الخدمات المصرفية الإسلامية، حوكمة الشريعة، التكافل، الصكوك والصناديق الإسلامية)، حيث تعتبر واحدة من بين ست دول تتمتع بهذه الخاصية؛
- تتصدر ماليزيا العالم من حيث عدد علماء الشريعة (192 عالم)، وتحتل المرتبة الثالثة في عدد المؤسسات التي لديها ما لا يقل عن 3 من علماء الشريعة (50 مؤسسة) قريبة من الكويت والسعودية (55و54على التوالي)؛
- دعم البنك المركزي والحكومة الماليزية صناعة التمويل الإسلامي، من خلال إنشاء مجلس للعلماء في عام1997 (المجلس الاستشاري للشريعة أوSAC) لتقديم المشورة في مسائل الشريعة المتعلقة بالتمويل الإسلامي، بحيث أن SAC هي الهيئة الرسمية الوحيدة في المسائل القانونية الإسلامية، قراراتها ملزمة لجميع المؤسسات المالية الإسلامية والمحاكم والمحكمين في ماليزيا؛
- أحد الجوانب الفريدة في ماليزيا هو TH، هذا الأخير هو هيئة قانونية أنشأت عام 1963 والتي تمكن الماليزيين من الادخار من أجل الحج، حيث يوجد أكثر من 9 ملايين مودع؛

[1]Sasana Kijang, op-cit, p p34,35.

- ترويج BNM لمنصة متعددة البنوك تعرف باسم IAP والتي تمكنها من تمويل المشايع من خلال حسابات الاستثمار في البنوك الأعضاء؛
- احتضنت صناعة التمويل الإسلامي بماليزيا واستجابت للابتكار التكنلوجي بطرق لا تعد ولا تحصى، فعلى سبيل المثال، شهدت ماليزيا أول استخدام في العالم لمنصة التمويل الجماعي Blockchain لمعالجة عمليات تمويل الوقف، كما عالج علماء الشريعة في ماليزيا الأحكام المتعلقة بالعملات المشفرة؛
- في عام 2016، أنشأ البنك المركزي FTEG الذي يهدف إلى صياغة وتعزيز السياسات التنظيمية لتسهيل تبني الابتكارات التكنلوجية في صناعة الخدمات المالية الماليزية، ومن مبادراته "صندوق الحماية التنظيمي" حيث يمكن للمؤسسة المالية أن تختبر ابتكار التكنلوجية المالية في بيئة حية، دون التعارض مع القوانين أو اللوائح المصممة للوضع الراهن؛
- في عام 2019، أحرزت ماليزيا تقدما في تنظيم مجمعات التكافل، بحيث يوفر وسطاء التأمين منصات لتمكين العملاء المحتملين من مقارنة الأسعار وسياسات التأمين، كما يقدم مشغلي التكافل أنظمة الدفع عبر الأنترنت التي توفر خيارات دفع متوافقة مع الشريعة الإسلامية إلى حاملي وثائق التأمين؛
- ريادة ماليزيا في مجال هيئات التعليم، حيث تمتلك ثالث أكبر عدد من مقدمي تعليم التمويل الإسلامي في العالم (62) مؤسسة، المرتبة الثانية في عدد مقدمي شهادات التمويل الإسلامي (39مؤسسة) والمرتبة الأولى في عدد الأوراق البحثية عن التمويل الإسلامي باللغة الإنجليزية بين 2016-2018؛
- كما كانت رائدة في إنشاء INCIEF جامعة تركز على التمويل الإسلامي في 2005، كما مكنتها الريادة في البحث والمنح الدراسية من إنتاج منشورات متعمقة حول تطوير قطاع التمويل الإسلامي؛
- تصدرت ماليزيا جميع الدول في عدد الأحداث المالية الإسلامية التي تم تنظيمها في 2018، حيث استضافت ما يقرب 20% من المؤتمراتوالندوات الإسلامية التي أقيمت في ذلك العام (منتدى التمويل الإسلامي العالمي، المنتدى الاقتصادي الإسلامي العالمي، المائدة المستديرة حول التمويل الإسلامي...)؛

- تعد ماليزيا موطنا لمجلس الخدمات المالية الإسلامية، الذي يضع ويوصي بالضوابط التنظيمية للتمويل الإسلامي، بشأن المواضيع الرئيسية مثل إدارة المخاطر، كفاية رأس المال، حوكمة الشركات..الخ

المطلب الثاني: العوامل المساعدة على نجاح التجربة الماليزية في مجال الصناعة المالية الإسلامية

إن ازدهار القطاع المالي والمصرفي الإسلامي في ماليزيا ونموه المطرد لم يكن صدفة، بل تضافرت مجموعة من العوامل ساهمت في تربع ماليزيا على عرش الصناعة المالية الإسلامية إقليميا ودوليا، نعرضها في هذا المطلب.

الفرع الأول: إطار تشريعي يراعي قواعد الشريعة الإسلامية

يعتبر قانون المصارف الإسلامية (IBA)1983 أول قانون تنظيمي اعتمد من طرف السلطات الماليزية لتنظيم أعمال الصيرفة الإسلامية بماليزيا، تبعه قانون التكافل عام 1984، وقانون المؤسسات المصرفية والمالية (BAFIA) لعام1989 وقانون بنك ماليزيا المركزي (CBMA) لعام 2009، وتعتبر ذروة هذه الجهود إصدار قانون الخدمات المالية الإسلامية (IFSA) في عام 2013 والذي يعتبر قانونا شاملا للخدمات المالية الاسلامية[1].

أولا: قانون المصارف الإسلامية سنة1983م: يعتبر أول قانون يجيز العمل المصرفي الإسلامي في ماليزيا بحيث يضم 8 أجزاء أساسية الجزء الأول منه يمثل مقدمة يعرف فيها القانون ويحدد فيه آليات التطبيق، أما الجزء الثاني فخصص لشرح شروط منح التراخيص للبنوك الإسلامية، أما الجزء الثالث تناول الاحتياجات المالية وواجبات البنوك الإسلامية، كما ركز على مسألة الملكية ومراقبة وإدارة البنوك الإسلامية في الجزء الرابع، في حين الجزء الخامس سلط الضوء على القيود المفروضة على الأعمال التجارية والذي تناول 8أحكام رئيسية من قسم24 حتى قسم30، الجزء السادس نص على صلاحيات الإشراف والرقابة على البنوك الإسلامية، أما الجزئين الأخيرين يبين فيه آليات التعديل التي يمكن أن

[1] فارس جعفري، محمد أكرم لال الدين، **التجربة الماليزية في إصدار الصكوك**، مجلة إسرا الدولية للمالية الإسلامية، المجلد العاشر، العدد الأول، ماليزيا، جانفي 2019، ص99.

تمس لوائح هذا القانون[1]، وقد تم تجسيد قانون المصارف الإسلامية (IBA) فعليا في 07أفريل 1983 والذي أعطى الصلاحية التامة لبنك نيغارا للإشراف على البنوك الإسلامية وتنظيمها[2]؛ وبنفس القدر من السلطة التي يتمتع بها للإشراف على البنوك التقليدية الأخرى[3]، ومنذ ذلك التاريخ تم تعديله ست مرات لكي يتلاءم مع الحاجة ونمو الصناعة المالية للبنوك الإسلامية في ماليزيا[4].

ثانيا: قانون التكافل1984: في ماليزيا تخضع أعمال التكافل (التأمين الإسلامي) لقانون التكافل1984، وينص القانون على تنظيم أعمال التكافل في ماليزيا، الأغراض المتعلقة بالتكافل، كما ينص القانون أيضا في المادة 8 (5) (ب) على أن جميع مشغلي التكافل الماليزيين يجب أن يخضعوا للإشراف من قبل المجلس الاستشاري الشرعي(SAC)، المعروف أيضا باسم مجلس الرقابة الشرعية، لتقديم المشورة للجهات التنفيذية بشأن أعمال التكافل الخاصة بهم لضمان عدم مشاركتهم في أي بند غير معتمد من قبل الشريعة[5]، ودخل هذا القانون حيز التنفيذ 01 جانفي1985، يؤكد هذا القانون على أهمية الالتزام بالشريعة الإسلامية، على سبيل المثال عقد تأسيس النظام الأساسي لشركة تكافل ماليزيا يؤكد على أنه سيتم تعامل جميع الشركات وفقا لمبادئ الشريعة الإسلامية في كل القواعد والممارسات[6].

ثالثا: قانون الأسواق والخدمات المالية 2007: دخل هذا القانون حيز التنفيذ في 28 سبتمبر 2007 باستثناء الجزء السادس من القسم الثاني المتعلقة بالاستحواذ والإندماجات التي تم تنفيذها بداية عام2008 بحيث يضم هذا القانون تشريعات ضخمة تتكون من 394 قسم، نتيجة لتنفيذ التوصيات 92، 118 و12 من المخطط الرئيسي لأسواق رأس المال التي تدعو إلى توحيد تشريعات الأوراق المالية والعقود

---

[1]الصادق لشهب، أحمد بوريش، **تحليل عوامل نجاح التجربة الماليزية في تطوير الصناعة المالية الإسلامية**، المجلة الجزائرية للدراسات المحاسبية والمالية، العدد01، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2015، ص92.

[2]Muhammad Ridhwan AB Aziz, **Islamic banking and finance in Malaysia: system, issues and challenges, USIM publisher**, Malaysia, 2013, p11.

[3]Tinta d Ari Prlange, **did you know about Islamic banking act(IBA)** 1983?, 14march, 2010, http://asyrannajwa.blogspot.com/2010/03/did-you-know-about-islamic-banking-act.htm, visit site 29/09/2021.

[4]الصادق لشهب، أحمد بوريش، المرجع السابق، ص92.

[5]Salman Lambak and Izah Mohd Tahir, **juristic analysis on the application of law in Malaysia takaful act1984 based on doctrine al-Urf**, Asian social science, vol09, n°09, 2013, p264.

[6]أحمد رشاد مرداسي، مرجع سبق ذكره، ص207.

الآجلة وإنشاء نظام ترخيص واحد، ويحكم قانون الأسواق والخدمات المالية 2007 من قبل هيئة لجنة الأوراق المالية الماليزية ويسمح هذا القانون بممارسة سوق رأس المال الإسلامي بحيث تخضع جيع الأسواق في ماليزيا إلى قانون الأسواق والخدمات المالية 2007 (CMSA) كما أن هذا القانون يتضمن ثلاثة تشريعات رئيسية في سوق رأس المال وهي قانون صناعة الأوراق المالية 1983 (SIA) قانون الصناعة المستقبلية أو ما يعرف بقانون صناعة العقود الآجلة (FIA)1993 والجزء الثالث من قانون هيئة الأوراق المالية (SCA) وهذا القانون يسعى إلى تنظيم وتوفير المسائل المتعلقة بالأنشطة والوسطاء في أسواق رأس المال والمسائل التبعية المتعلقة بذلك[1]، كما يهدف إلى ضمان حماية المستثمرين وتعزيز ثقة الوكلاء أمام حملة السندات وتقوية هيئة الأوراق المالية الماليزية، كما تمت إضافة مواد جديدة وهي المادة رقم316 و317 والتي صنفت سوق رأس المال الإسلامي ضمن قطاع الأوراق المالية المهم[2].

رابعا: قانون الخدمات المالية الاسلامية2013: لقد تم في سنة 2013 دمج قانون المصارف الإسلامية وقانون التكافل لسنة 1984وهو قانون ينص على تنظيم وإشراف المؤسسات المالية الإسلامية وأنظمة الدفع والكيانات الأخرى ذات الصلة والإشراف على سوق النقد الإسلامي وسوق الصرف الأجنبي لتعزيز الاستقرار المالي والامتثال لأحكام الشريعة، كما سن هذا القانون معايير ومبادئ توجيهية وسياسات لمختلف القطاعات متمثلة في:

- ✓ المبادئ التوجيهية والسياسات المتعلقة بالخدمات المصرفية الإسلامية؛
- ✓ المبادئ التوجيهية والسياسات المتعلقة بالتكافل الدولي؛
- ✓ المبادئ التوجيهية والسياسات الخاصة بالصكوك[3].

تتم مراجعة القوانين الماليزية بهدف إدخال تعديلات لنزع العوائق أمام المعاملات المالية الإسلامية في ماليزيا، وتحقيق درجة أعلى من اليقين والنفاذ فيما يتعلق بالعقود المالية الإسلامية، بالإضافة إلى لإنشاء "لجنة تنسيق القوانين" في 2010م، بهدف رفع قدرة النظم والهياكل القانونية في ماليزيا على تلبية

---

[1] الصادق لشهب، أحمد بوريش، مرجع سبق ذكره، ص92.

[2] فارس جعفري، محمد أكرم لال الدين، مرجع سبق ذكره، ص103.

[3] وهيبة بن شوك وسميرة عبدوس، **دراسة التجربة الماليزية المالية الإسلامية–تقييم أداء النظام المالي الإسلامية للفترة (2010–2018)**، المجلة الدولية للأداء الاقتصادي، المجلد03، العدد02،جامعة محمد بوقرة، بومرداس، 2020، ص20.

احتياجات التنمية المتواصلة للمالية الإسلامية، من خلال مراجعة القوانين ذات الصلة، سواء القائمة أم الجديدة، بهدف جعلها متناسقة مع مبادئ الشريعة الإسلامية[1]، وتتعاون اللجنة الماليزية لإصلاح القوانين تعاونا وثيقا في العمل مع الجامعات المحلية والمؤسسات الأكاديمية التي غالبا ما يطلب إليها تنفيذ مشاريع ودراسات بحثية[2].

من خلال ما تم عرضه في هذا الفرع يتضح أن البيئة القانونية إجمالا هي بيئة ملائمة لعمل ونمو نشاط الصناعة المالية الإسلامية، كما أنها بيئة قانونية تراعي قواعد الشريعة الإسلامية، ويمكن توضيح ذلك من خلال ما يلي:

- تعديل القوانين وتحيينها لتتلاءم مع التطورات وتتوافق مع المتطلبات الشرعية فعلى سبيل المثال تعديل قانون المصارف عدة مرات وصلت إلى ست مرات، دليل على الاهتمام من طرف السلطات بهذا القطاع ومحاولة منها للوقوف على كل النقائص والفجوات التي لم يتم معالجتها في سبيل تكييفها ومبادئ الشريعة 'الإسلامية، وهو أمر قد يكون طبيعيا في بداية الأمر نظرا لحداثة التجربة، إلا أنه، وفي مرحلة متقدمة يجب أن يتمتع بنوع من الاستقرار؛
- إنشاء لجنة خاصة وتكليفها بمختلف التعديلات سميت ب "لجنة تنسيق القوانين"، وذلك حرصا منها على رفع كفاءة العملية، هذا بالإضافة إلى إشراك الجامعات وأكاديميات البحث في عملية التعديل؛
- دمج قانون المصارف الإسلامية وقانون التكافل في قانون واحد شامل عرف بقانون الخدمات المالية الإسلامية، لتعزيز الاستقرار المالي والامتثال للشريعة الإسلامية.

الفرع الثاني: إطار تنظيمي فعال

يمكن التعرض في هذا الفرع بداية إلى تعزيزات البنك المركزي، المؤسسات الداعمة للصناعة المالية الإسلامية، اطار تشريعي وتنظيمي سليم للحوكمة الشرعية، إطار ضريبي حيادي ومحفز وصولا إلى وضوح الرؤية واستراتيجية العمل.

---

[1] زوبير بولحبال، مرجع سبق ذكره، ص259.

[2] اللجنة الماليزية لإصلاح القوانين، متاح على الموقع/https://context.reverso.net/translation/arabic-english، تم الاطلاع عليه في2021/09/24، على الساعة17.22سا.

أولا: تعزيزات البنك المركزي الماليزي: لقد تم إعداد البنك المركزي الماليزي للعمل في إطار الحوكمة الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية من أجل تحقيق مجموعة من الأهداف تتمثل في تعزيز دور المجلس الإداري وهيئة الرقابة الشرعية والفريق الإداري للمؤسسة فيما يتعلق بالقضايا الشرعية، ويشمل ذلك تحسين الدور الذي تمارسه الأجهزة التي تقع على عاتقها مسؤولية تنفيذ الواجبات المتعلقة بالالتزام الشرعي وممارسة الأنشطة البحثية من أجل خلق بيئة ملتزمة بأحكام الشريعة الإسلامية[1].

الجدول رقم (08): تعزيزات البنك المركزي الماليزي

	تعزيزات البنك المركزي	الهدف
1-تعزيز المرافق الشرعية القانونية	-إصدار البنك المركزي الماليزي الضوابط الخاصة تحكم اللجنة الشرعية للمؤسسات المالية ديسمبر 2004م المعروفة بالضوابط الخاصة باللجان الشرعية دخلت حيز التنفيذ 2005.	-تنسيق وظائف اللجان الشرعية (GPS-i) ومهامها في المؤسسات المالية الإسلامية
2-تعزيزات المرافق المالية المؤسسية	-تعجيل عملية تحرير القطاع المصرفي الإسلامي	-مشاركة الأجانب في الساحة المالية الإسلامية؛ -خلق فائض من شأنه أن يساعد على تنوع المنتجات وتحفيز الابتكارات المالية الإسلامية؛ -ربط ماليزيا والأسواق المالية العالمية.
3-تعزيز الإطار القانوني	-مراجعة دوري من أجل تحيين وتعديل تشريعات الصيرفة الإسلامية والتكافل؛ -مراجعة قانون الشراء التأجيري لسنة 1968 لتغطية الشراء التأجيري الإسلامي؛ -دراسة التشريعات الأخرى ذات الصلة بما فيها لائحة العقود لسنة1950؛ -جمع وتنسيق القوانين والأنظمة للتأكد من فعالية متطلبات الشريعة.	-تنسيق القوانين والأنظمة للتأكد من فعالية متطلبات الشريعة؛ -إزالة العقبات التي تحول دون ابتكار منتجات تتوافق مع الشريعة الإسلامية وتنويعها؛ -التشجيع على المشاركة في الأدوات المتوافقة مع الشريعة الإسلامية؛ -مواكبة التطورات في الصيرفة والتمويل الإسلامي.

[1] مريم بن حناشي، زوليخة شطبي، **التجربة الماليزية-نموذج للمصرفية الإسلامية-**، ورقة بحثية مقدمة في إطار الملتقى الوطني حول " المصارف الإسلامية واقع وآفاق"، جامعة عبد الحميد مهري، قسنطينة، يومي 02و03 ديسمبر، 2015، ص11.

4-تعزيز الإطار التنظيمي	-إصدار الضوابط حول الإدارة في المصارف الإسلامية المسماة(i-GP1) في مارس2004م.	-تعزيز فعالية مجلس الإدارة الذي سيكون مسؤولا عن الإدارة الكلية للمصرف.
5-تعزيز الإطار الاحترازي	-إصدار الهيكل المنقح لنسب العوائد لصناعة الصيرفة الإسلامية؛ -إصدار إطار مماثل للمصارف الإسلامية في سبتمبر 2004م وفق عملية تطبيق إطار كفاية رأس مال مخاطر السوق للمؤسسات المصرفية التقليدية.	-منح الصناعة المصرفية قدر أكبر من المرونة في إدارتها لنسب العوائد؛ -تعزيز الفعالية والقدرة التشغيلية في المؤسسات المصرفية الإسلامية في إدارتها لمحافظها.
6-تعزيز الإطار التشغيلي	-تطوير نظام على الخط يعرف باسم "نظام الموافقة على المنتجات والتخزين" (PARS) تم إعداده2005.	-تسهيل عمليات تقديم الطلبات الخاصة بالمنتجات الجديدة للحصول على الموافقة، وتسهيل عملية مراقبة هذه الإجراءات؛ -صيانة مخزن لكافة المنتجات المصرفية الإسلامية الموجودة لدى المؤسسات؛ -تسهيل عملية البحث عن هذه المنتجات؛ -تعجيل إجراءات الموافقة على الطلبات الخاصة بالمنتجات الجديدة (على الخط).
7-تعزيز تنمية رأس المال الفكري	-تأسيس المؤسسات الدراسية "المركز الدولي للتعليم المالي الإسلامي" (INCEIF)،الأكاديمية العالمية للبحوث الشرعية (ISRA).	-تكوين مجموعة كبيرة من المصرفيين الجيدين لتطوير صناعة مصرفية إسلامية ديناميكية ومتنافسة.
8-تعزيز الإطار الشرعي	-زيادة عدد المستشارين الشرعيين الذين يعينون كأعضاء اللجان الشرعية بصورة ملموسة، الأمر الذي يساعد على زيادة عدد الخبراء الشرعيين المؤهلين.	-مراقبة عملية تنفيذ الإطار الشرعي باستمرار.
9-تعزيزات السوق المالي الإسلامي	-إعلانه في 9فبراير 2006عن أداة نقدية إسلامية جديدة وهي صكوك الإجارة؛ -وضع بنك ماليزيا موقع على شبكة الأنترنت؛ -قامت ماليزيا في وقت سابق بإطلاق أول	-إدارة السيولة في السوق من خلال العمل بالودائع المتوافقة مع الشريعة باستخدام المرابحة؛ -الاستفادة من مزايا التقدم في مجال تكنلوجيا المعلومات في توطيد الصلة، باعتبارها مبادرة لنشر

	المشتقات المالية الإسلامية الرئيسية من خلال اتفاق (IDMA) في 2007؛ -في أوت 2009 تم التوقيع من قبل البنوك الإسلامية الماليزية على اتفاق ماستر المرابحة (IMMA).	المعلومات بصورة أكثر كفاءة، وتسهيل قرارات الاستثمار وتعزيز الثقة بين المستثمرين والمصارف الإسلامية؛ -تطوير أدوات التحوط لإدارة المخاطر الناتجة عن الاستثمار
10- تعزيزات في مجال التعاون بين الدول	--في الفترة بين 19 و20 ماي 2010 تم عقد التعاون بين والصناعة المالية الإسلامية؛ -إعلان كل من ماليزيا والمملكة المتحدة وهونغ كونغ إنشاء مركز قاعدة المالية الإسلامية.	- تسهيل المعاملات وتعزيز العلاقات بين الدول، مما يدل على أهمية النظام المالي الإسلامي في السوق العالمية.

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على:

1. زهار الدين محمد الماليزي، **تجربة ماليزيا في التنسيق بين المؤسسات المالية الداعمة للمصرفية الإسلامية**، ورقة بحثية مقدمة في إطار مؤتمر المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول، دبي، يومي10/07 جوان تأكد من تاريخ، 2009، ص ص10-11.

2.Mohamed Zaid Mohd Zin, **Growth and prospect of Islamic finance in Malaysia**, - international conference on science and Humanity, vol05, 2011, p182.

ثانيا: المؤسسات الداعمة للصناعة المالية الإسلامية في ماليزيا: من أجل تعزيز دور البنك المركزي الماليزي، قام هذا الأخير بتأسيس مجموعة من المؤسسات الداعمة للصناعة المالية الإسلامية، والتي سنذكرها في الجدول التالي:

الجدول رقم (09): المؤسسات الداعمة للصناعة المالية الإسلامية في ماليزيا

اسم الهيئة وتاريخ إنشائها	الأهداف المرجوة من إنشائها
رابطة المؤسسات المصرفية الإسلامية ماليزياAIBIM 12جوان1995	-تشجيع إنشاء المصارف بنظام إسلامي، بالتعاون والتشاور مع البنك المركزي خاصة. والهيئات الرقابية والتنظيمية في ماليزيا عامة؛ -تعزيز مصالح الأعضاء عن طريق تقديم الآراء والاستشارات، وإمدادهم بالمساعدة؛ -تعزيز التعليم والتدريب في مجال الخدمات المصرفية الإسلامية، لرفع مستوى هذه الخدمات
المعهد الماليزي للصيرفة والتمويل	-يركز المعهد على تعزيز قدرته في ثلاث مجالات رئيسية تشمل التعليم والتدريب، الاستشارة والأبحاث والنشر، لإعداد مجموعة من المصرفين الأكفاء والخبراء في محال الصيرفة والتمويل الإسلامي؛تدريب وتنمية المحترفين، تقديم المشورة والخدمات الاستشارية وإدارة المعلومات.

الإسلاميIBFIM 19فبراير 2001	-والمعهد له صلة قريبة من البنك المركزي الماليزي.
هيئة المعايير المحاسبية الماليزية MASB 1997	-هيئة مستقلة لتطوير وإصدار معايير المحاسبة والتقرير المالي بماليزيا؛ من خلال تطوير وتعزيز جودة عالية للتقرير المالي والمحاسبة التي تنسجم مع أفضل الممارسات العالمية لصالح المستخدمين، المعدين، المراجعين وحتى الجمهور في ماليزيا، وفي سياق أوسع تسعى إلى المساهمة في التنمية الدولية للتقرير المالي لصالح المستخدمين ومعدي ومراجعي التقارير.
مركز تنمية صناعة الأوراق الماليةSIDC 1994	-مركز رائد للتعليم والتدريب في محال الأسواق المالية، يهدف أساسا إلى دعم هيئة الأسواق المالية الماليزية وبورصة ماليزيا لجعل الأسواق الماليزية مقصدا يفضله المستثمرون، عن طريق برامج تدريبية للمنظمين الماليزيين وغير الماليزيين ومديري الشركات والعاملين في الأسواق، وحلقات تدريسية في التعليم للمستثمرين في الاستثمار الحكيم وحقوق المستثمرين.
المركز الدولي للتعليم الإسلاميINCFIF 2006	-يهدف إلى اتخاذ ماليزيا مركزا رائدا في مجال التعليم المالي الإسلامي، عن طريق استراتيجية التحالف مع مؤسسات التعليم العالي البارزة المحلية والدولية؛ -تسهيل عملية تنسيق مبادرات رأس المال الفكري وتخطيطها وتنفيذها لصناعة التمويل الإسلامي العالمي؛ -خلق مواهب متفوقة للنظام المالي الإسلامي العالمي، وتوفير باحثين ومعلمين وموهوبين في مجال التمويل الإسلامي؛ بالاعتماد على ثلاث برامج (برامج الشهادات الاحترافية، برامج الدراسات العليا، برامج الأبحاث والنشر.
أمين المظالم للخدمات المالية OFS(مكتب الوساطة المالية سابقا)	-مركز توسط للصيرفة والتأمين التكافلي على حد سواء، وهو طرف مستقل كل الاستقلال يحل النزاعات والمطالب والشكاوى بإنصاف ونزاهة؛ -يوفر المكتب خدمة مجانية حرة وسريعة ومريحة لتسوية النزاعات كبديل للمحاكم في الأمور المصرفية والمالية الإسلامية فضلا عن التكافل.
مجلس الخدمات المالية الاسلاميةIFSB 2002	-يعزز المجلس تطوير دقة الأعمال والشفافية لصناعة الخدمات المالية الإسلامية من خلال تعريف المعايير الجديدة أو تكييف للمعايير الدولية الحالية بما يتفق مع مبادئ الشريعة الإسلامية، وإعطاء التوصيات للاعتماد عليها. -وتجدر الإشارة إلى أنه قد تم التطرق له فيما سبق.
المركز الدولي للقيادة الماليةICLIF	-تعزيز بناء تفوق في نوعية الخدمات البشرية لممارسي الإدارة العليا للقطاع المالي والشركات المالية في ماليزيا في جميع أنحاء المنطقة، وهناك تركيز استراتيجي ليكون المركز مركزا لتطوير القدرات القيادية والإدارية لزيادة التعاون في إطار الخدمات المالية وقطاع الشركات.
الأكاديمية العالمية	-دعم مبادرة تنمية لرأس المال الفكري، لتكون الأكاديمية مركزا عالميا للبحوث الشرعية المتعلقة

للبحوث الشرعية في المالية الإسلامية ISR مارس2008	بالقضايا الاقتصادية والمالية المعاصرة. -وتجدر الإشارة إلى أنه قد تم التطرق له فيما سبق.
المركز الماليزي الدولي للمالية الإسلاميةMIFC2006	-جعل ماليزيا مركزا ماليا عالميا في مجال إصدار الصكوك الإسلامية والمصرفية الإسلامية والتأمين الإسلامي، وإدارة الصناديق الاستثمارية الإسلامية وتطوير الموارد البشرية؛ -يساهم في تحقيق استراتيجية الدولة في جعل ماليزيا مركزا ماليا عالميا يستقطب رؤوس الأموال الراغبة في الاستثمار في مجال التمويل الإسلامي.
شركة تطوير صناعة الأوراق الماليةSIDC 1994	-ذراع تدريبي وتطويري لهيئة السوق المالية الماليزية، وكجهة رائدة في مجال التعليم والتدريب وتوفير المعلومات فيما يخص الأسواق المالية على المستوى المحلي والإقليمي.

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على:

1. زهار الدين محمد الماليزي، مرجع سبق ذكره، ص ص14- 34.
2. وهيبة بن شوك وسميرة عبدوس، مرجع سبق ذكره، ص21.

من خلال ما تم عرضه يتضح جليا تنوع المؤسسات الداعمة للصناعة المالية الإسلامية التي تم استحدثها من قبل البنك المركزي الماليزي، وتنوع الأهداف المسطرة باختلاف اختصاصها، إلا أن، الباعث الرئيسي لهذه المؤسسات هو الحرص على ازدهار قطاع الخدمات المالية الإسلامية، وتطوير صناعة مصرفية إسلامية ديناميكية، والمحافظة على تنافسية السوق لمواجهة تحديات الصناعة المالية الإسلامية، كما يلاحظ أن معظم هذه المؤسسات رائدة في المجال سواء كانت محلية أو دولية، كما أن المؤسسات التي تولت مهمة تنمية رأس المال الفكري لم تقتصر على منهج التدريس والتعليم فقط بل تعدته إلى اعتماد منهج التدريب الذي غالبا ما يكون تطبيقيا، الامر الذي ألقى بضلاله إيجابيا على مجال الصناعة المالية الإسلامية.

ثالثا: إطار تشريعي وتنظيمي سليم للحوكمة الشرعية: قام مجلس الخدمات المالية الإسلامية بإصدار المبادئ الإرشادية لنظم الحوكمة الشرعية للمؤسسات التي تقدم خدمات مالية إسلامية سنة2006م[1]، كما قام البنك المركزي الماليزي بوصفه الجهة المنظمة للجوانب المالية بإعداد إطار عمل قانوني الغرض منه التأكد من أن العمليات والأنشطة التي تضطلع بها المؤسسات المالية الإسلامية متوافقة مع مبادئ

[1] محمد بن أحمد جناشال الشحري، **دور الحوكمة الشرعية في تطوير المؤسسات المالية الإسلامية-تجربة ماليزيا-**، ملفات الأبحاث في الاقتصاد والتسيير، الملف الخاص الرابع، ماي2018، ص16.

الشريعة الإسلامية في جميع الأوقات، وقد تم إصدار إطار العمل القانوني بشكل رسمي في شهر أكتوبر من عام2010، تحت مسمى "إطار عمل الحوكمة الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية"، وأصبح ساري المفعول منذ الأول من جانفي لعام2011[1].

ويمكن تلخيص التشريعات الناظمة للحوكمة الشرعية في ماليزيا في الشكل التالي:

الشكل رقم (12): التشريعات الناظمة للحوكمة الشرعية في ماليزيا

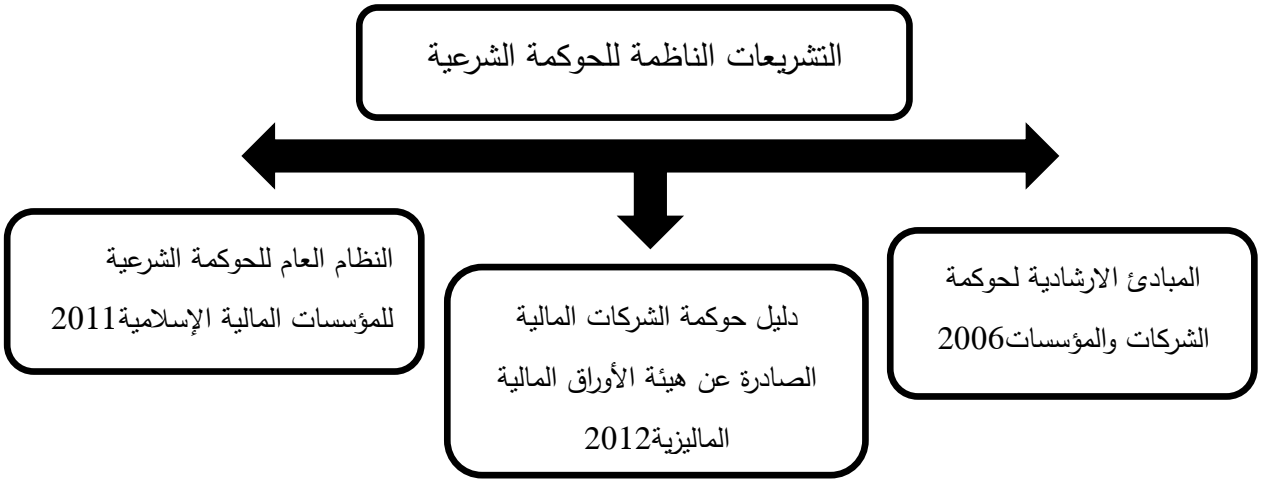

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على:

- محمد بن أحمد جناشال الشحري، مرجع سابق، ص16.

ويهدف هذا الإطار إلى تحقيق هدف التوافق مع الشريعة الإسلامية من خلال تأسيس بنية تحتية للحوكمة الشرعية تتكون من مستويين رئيسيين:

- ✓ أولهما يتمثل في المجلس الاستشاري الشرعي التابع للمصرف المركزي الماليزي؛
- ✓ وثانيهما يتمثل في هيئات الرقابة الشرعية لدى كل مؤسسة مالية إسلامية[2].

[1] عبد القادر حيرش، لعلا رمضاني، **نحو تفعيل الحوكمة الشرعية في البنوك الإسلامية من وجهة نظر محاسبية–دراسة حالة الجزائر–**، دراسات العدد الاقتصادي، المجلد08، العدد03، جامعة عمار ثليجي، الأغواط، جوان2017، ص86.

[2] المرجع نفسه، ص86.

حيث يمثل المجلس الاستشاري الشرعي الوطني التابع للبنك المركزي الماليزي المرجعية الشرعية عند النزاع في قضايا المعاملات المالية الإسلامية، وذلك في إطار إرساء الإطار القانوني الرقابي على عمل المصارف الإسلامية وشركات التكافل[1].

وقد صرح البنك المركزي الماليزي بأنه لا ينطلق في سن قوانينه ومعاييره من فراغ، وإنما يفيد من القوانين والمعايير الدولية، ويضيف إلى بنود هذه المعايير الجوانب الشرعية التي تضع في الاعتبار المتطلبات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية، وقد أسس لهذا الغرض لجنتين: لجنة مراجعة القوانين، لجنة المراجعة بين القوانين الوضعية والشريعة الإسلامية تقوم بتعديل الجوانب المخالفة للشريعة الإسلامية لتجعلها منضبطة بالضوابط الشرعية[2].

والجدول أدناه تلخيص للجوانب الإضافية للحوكمة الشرعية، أو ما يسمى عند هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية "معايير الضبط".

الجدول رقم (10): معايير الضبط للمؤسسات المالية الإسلامية

الوظائف	المؤسسات المالية التقليدية	إضافي للمؤسسات المالية الإسلامية	ملاحظات
الحوكمة	مجلس الإدارة	الهيئة الشرعية	هيئة مستقلة تقوم بإصدار القرارات والآراء ووجهات النظر فيما يتعلق بالأمور الشرعية، تقدم تقاريرها مباشرة إلى مجلس الإدارة.
إدارة المخاطر والرقابة الداخلية	المدققون الداخليون والخارجيون	المدققون الشرعيون	يقوم بأداء التدقيق من قبل موظفين مدربين في الأمور الشرعية، ويقومون بالتدقيق في الأمور المتعلقة بالشريعة، ويتم كتابة تقرير بالنتائج وإرسالها إلى الهيئة الشرعية.
	وحدة إدارة المخاطر	موظفي إدارة المخاطر المتعلقة بعدم الالتزام بالشريعة	تشكل جزء من وظيفة الرقابة المتكاملة لإدارة المخاطر، وذلك لتحديد جميع المخاطر المحتملة الناشئة عن عدم الالتزام بالشريعة، وتوفر تدابير للتقليل من المخاطر.
الالتزام	وحدة الامتثال التنظيمي والمالي	وحدة المراجعة الشرعية	التقييم المستمر لمستوى الالتزام بالشريعة في جميع الأنشطة والعمليات، حيث يتم تحديد بعض الأمور التي لا تتوافق مع الشريعة، فيتخذ فيها تدابير للتصحيح الفوري، ووضع الآلية

[1] محمد أكرم لال الدين، سعيد بوهراوة، مرجع سبق ذكره، ص15.

[2] سعيد بوهراوة، حليمة بوكروشة، مرجع سبق ذكره، ص110.

			الآزمة لتفادي تكرار مثل ذلك، ملزمة بإرسال تقرير إلى الهيئة الشرعية وتقرير إداري إلى الإدارة.

المصدر: سعيد بوهراوة وحليمة بوكروشة، **حوكمة المؤسسات المالية الإسلامية-تجربة البنك المركزي الماليزي-**، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، العدد02، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة ،جوان2015، ص112.

وقد وضع البنك المركزي الماليزي هيكلا خاصا للحوكمة الشرعية ينظم سير المؤسسات المالية الإسلامية الخاضعة لسلطته الرقابية، ويرتب العلاقة بين مختلف العناصر المكونة لهدا الهيكل، وقد لخصه في الترتيب الهرمي الآتي:

الشكل رقم (13): هيكل الحوكمة الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية

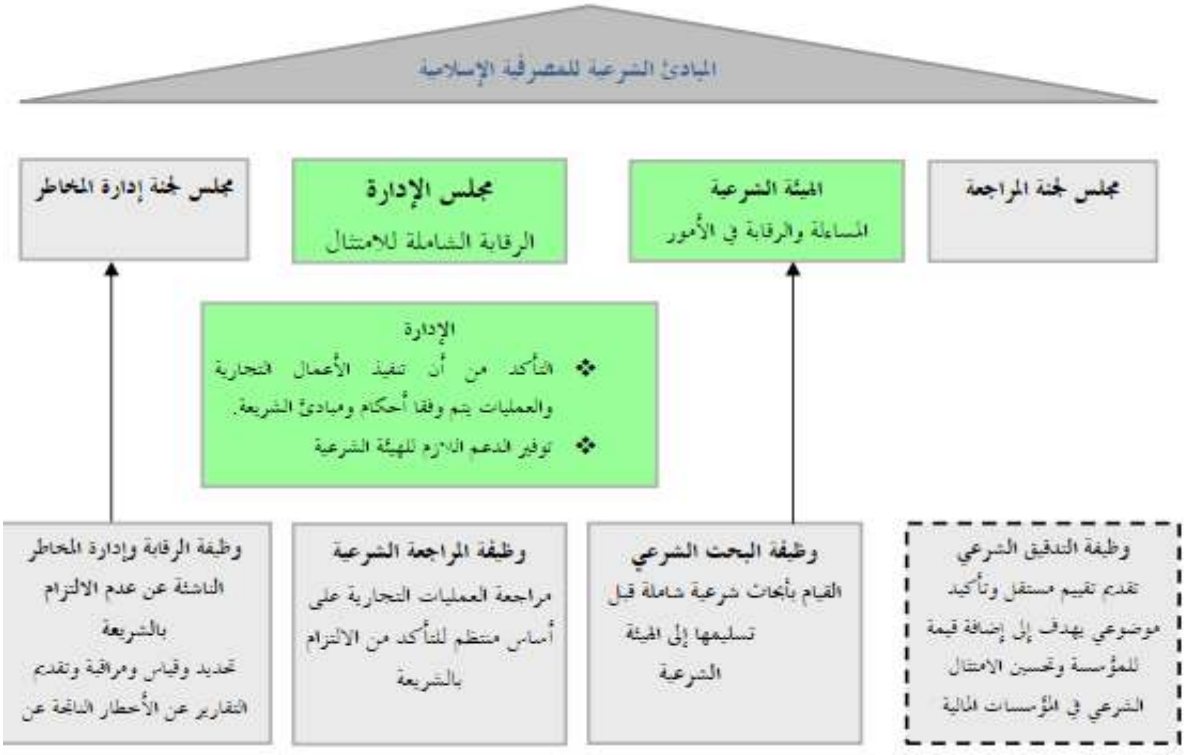

المصدر: سعيد بوهراوة وحليمة بوكروشة، مرجع سبق ذكره، ص112.

رابعا: إطار ضريبي حيادي ومحفز: لطالما كانت ماليزيا في الطليعة في تطوير وتوسيع البنية التحتية لدعم تطوير التمويل الإسلامي، إحدى الطرق هي تقديم الحوافز في هذا المجال والتركيز على المحافظة على جاذبية التمويل الإسلامي مقارنة بنظيره التقليدي.

1.تحقيق حيادية الضرائب: الحياد الضريبي شكل من أشكالالحوافز الضريبيةحيث يتم تخفيفالرسوم الضريبية التي كان من المفروض أن تفرض على المعاملات الإسلامية، ويعتبر الحياد الضريبي في غاية الأهمية في بيئة التمويل الإسلامي لأن ذلك سيجعل المنتجات المالية الإسلامية جذابة وفعالة من حيث التكلفة مثل نظيرتها التقليدية[1].

يوفر الإطار الضريبي في ماليزيا الحيادية بين المعاملات المالية الإسلامية والتقليدية[2]، وفي الواقع، كانت ماليزيا من بين أولى الدول التي منحت الحياد الضريبي لأدوات ومعاملات التمويل الإسلامي لتقليل تكلفة تحويل الأصول في التمويل الإسلامي، وقد أدى هذا الإجراء إلى تعزيز المساواة بين المنتجات المالية التقليدية والإسلامية، فهناك دائما الحاجة للحياد الضريبي، وبخلاف ذلك لن يكون التمويل الإسلامي جذابا أو تنافسيا مقارنة بالتمويل التقليدي[3]، وقد أنشأ بنك إ الماليزي لجنة العمل المعنية بالحياد الضريبي للخدمات المصرفية الإسلامية والتكافل بعد إدخال القسم2(8) من قانون ضريبة الدخل لعام1967(ITA) حيث تم منح السلطة لبنك نيغارا للموافقة على خطة تمويل قائمة على مبادئ الشريعة الإسلامية باعتبارها مؤهلة للحصول على معاملة الحياد الضريبي، تتألف لجنة العمل من كبار المسؤولين من وزارة المالية، مجلس الإيرادات الداخلية بالإضافة إلى مسؤولي من بنك نيغارا[4]، ومن خلالها تم مايلي[5]:

- شمل الإعفاء التصرف في الأصول والعقارات المطلوبة للمعاملات الإسلامية لأغراض الضريبة على الدخل، حيث لا يوجد تأثير ضريبي إضافي على البيع وإعادة الإيجار المطلوب في المعاملات المالية الإسلامية؛

---

[1] Arzim Naim, **Malaysia : the tax haven for islamic finance**, the Islamic finance news magazine, 06october, 2010, p02.

[2] زوبير بولحبال، تطوير السوق المالية الإسلامية، مرجع سبق ذكره، ص268.

[3] **Malaysian institute of accountants**, Tax treatment on Islamic finance, https://www.mia.org.my/.../12/05/MIA_Tax_Treatment_on_Islamic_… p14.

[4] **Islamic banking and takaful department**, Guideline on tax neutrality for islamic banking and takaful, p2www.ctim.org.my/file/news/44/00113_Tax Neutrality on Islamic Ba…

[5] **Malaysian institute of accountants**,op-cit, p14.

- الإعفاء من رسوم الطوابع على البيع الأساسي والتخلص من الأصول/ الممتلكات، بحيث لا يتم تطبيق رسوم دمغة إضافية مقارنة بالمعاملة التقليدية؛
- يتم التعامل مع عنصر الربح على أنه "فائدة" للأغراض الضريبية.

2.نظام الحواف الضريبية: يعتبر قانون ضريبة الدخل (ITA) لسنة1967 التشريع الرئيسي الذي يحكم المسائل الضريبية في ماليزيا إلى جانب قانون الطوابع لعام1949، أما في بيئة التمويل الإسلامي يمكن تصنيف تطبيق الضريبة إلى فئتين: فئة الأفراد وفئة الشركات، وفي هذا السياق فإن الشغل الشاغل يكمن في كيفية معالجة الربح المرتبط بالمعاملات المالية الإسلامية، لأن الفائدة غير مسموح بها، فوضعت ماليزيا أحكاما معينة بشأن هذه المسألة في القسم2(07)[1].

الجدول رقم (11): الحوافز الضريبية لمختلف المعاملات المالية الإسلامية في ماليزيا

المجال	الحوافز
الاعفاء الضريبي لشركات البنوك الإسلامية، شركات التكافل المتعاملة بالعملات الأجنبية.	–اعفاء ضريبي بنسبة100% من سنة التقييم 2007إلى2016 للمصارف الإسلامية ووحدات الصيرفة الإسلامية المرخصة بموجب قانون الصيرفة الإسلامية 1983على الدخل الناتج عن الاعمال المصرفية الإسلامية التي تتم بالعملات الأجنبية، بما في الك المعاملات التي تتم مع المقيمين الماليزيين؛ –اعفاء ضريبي بنسبة100% من2007 إلى2016 لشركات ووحدات التكافل المرخص لها بموجب قانون التكافل1984 على الدخل الناتج عن أعمال التكافل التي تتم بالعملات الدولية بما في ذلك المعاملات التي تتم مع المقيمين الماليزيين.
–الاعفاء من تجميد الضرائب	–من دخل الفوائد(بخلاف الفوائد المتراكمة عن نشاط تجاري محلي في ماليزيا) التي يتلقاها غير المقيمين من المؤسسات المالية المنشأة بموجب قانون الصيرفة الإسلامية لعام1983، أو أي مؤسسات مالية أخرى يوافق عليها وزير المالية والمتمثلة في الأرباح الضريبية المدفوعة فيما يتعلق بالأوراق المالية الإسلامية الصادرة في رينجت ماليزيا، بخلاف أسهم القروض القابلة للتحويل التي تمت الموافقة عليها من قبل هيئة الأوراق المالية لغير المقيمين، يتم إعفاؤها من ضريبة الاستقطاع؛
إعفاء أرباح العقارات	–يتم اعفاء المكاسب القابلةللتحميل المتراكمة على التخلص من أي أصول قابلة للتحميل فيما يتعلق بإصدار سندات الدين الخاصة بموجب المبادئ الإسلامية، ينطبق هذا أيضا على التخلص

[1]Arzim Naim, op-cit, p03.

	من أي أصول قابلة للتحميل فيما يتعلق بصكوك بنك نيغارا(صكوك الاجارة) التي تم أو سيتم إصدارها من قبل BNM(Sukuk Berhad)
إعفاء من ضريبة الأفراد	-يتم أيضا توفير إعفاء ضريبي لا يتجاوز 5000 رينجيت ماليزي سنويا في دورات التمويل الإسلامي المعتمدة من قبل بنك نيغارا في المؤسسات المحلية للتعليم العالي بما في ذلك INCEIF.
إصدار الإعفاء الضريبي للأوراق المالية الإسلامية	-خصم الضريبة على المصاريف المتكبدة على إصدار الأوراق المالية بناء على مبادئ المضاربة والمشاركة والاجارة والاستصناع وغيرها من الأوراق المالية الإسلامية المعتمدة من قبل SCأو Labuan FSAحتى2015.
-إعفاءات الدمغة	-مزيد من التمديد للإعفاء للطوابع حسب الأصول بنسبة20% على أدوات ومنتجات التمويل الإسلامية المعتمدة من قبلSAC, BNM, SAC حتى31 ديسمبر2015؛ -إعفاء 100%من رسوم الدمغة حتى 31 ديسمبر2016 على أدوات العملات الأجنبية المنفذة من قبل المؤسسات المالية الإسلامية للعملة الدولية.
-إعفاءات أخرى	-يسمح بمصاريف ما قبل البدء لشركة سمسرة الأوراق المالية الإسلاميةكخصم متساهل ساري المفعول خلال عامين من تاريخ الموافقة عليها من قبل اللجنة العليا؛ -لا تخضع للضريبة الشركات ذات الأغراض الخاصة(SPV) التي تم تأسيسها بموجب قانون الشركات 1965أو قانون الشركات الخارجية لعام1990 والتي تختار أن تخضع للضريبة بموجب قانون ضريبة الدخل لعام1967، والتي تختص في توجيه الأموال لأغراض إصدار الأوراق المالية الإسلامية.

Source: Malaysian institute of accountants, **Tax treatment on Islamic finance**, https://www.mia.org, p14.

تجدر الإشارة إلى أن هذه الحوافز والاعفاءات المتنوعة للتمويل الإسلامي في ماليزيا، سواء كانت مصرفية أو تكافل من سنة 2006 إلى 2016، وقد تم تمديدها إلى غاية 2020[1].

إن كلا من الحياد الضريبي والحوافز والإعفاءات المختلفة التي تبنتها السلطات الماليزية، يندرج ضمن استراتيجية الدولة في جعل ماليزيا مركزا دوليا للتمويل الإسلامي، فلا طالما كانت الحوافز والاعفاءات الضريبية عامل جذاب للاستثمار والمستثمرين، كما أن الحياد والحوافز الضريبية أمر ضروري لحل التعقيدات الضريبية التي تفرضها خصوصية العمل المصرفي والمالي الإسلامي، الذي يتطلب إجراء عمليات الشراء والبيع لأكثر من مرة مما يجعل التمويل الإسلامي مكلفا من التمويل التقليدي، وهو الأمر الذي ركزت عليه السلطات الماليزية.

[1]Tax incentives for islamic finance transactions in Malaysia extended until2020, https://www.islamicfinancenews.com/ visit site 06/11/2021.

خامسا: وضوح الرؤية واستراتيجية العمل: إن وضوح الرؤية، قوة التخطيط، التسطير المسبق والمحكم للأهداف، رسم استراتيجية واضحة المعالم مقيدة بفترات زمنية محددة، كل هذه السمات جعلت من ماليزيا تتربع على عرش الصناعة المالية الإسلامية لفترات متتالية.

1.الخطة الأساسية للصناعة المالية الإسلامية(Master plan for financial sector):من خلال مخططين كان الأول للفترة ما بين(2001 –2010)، ثم إطلاق مخطط ثاني طويل المدى(بداية من 2011)، حيث يرسم هذا المخطط الاتجاه المستقبلي للنظام المالي على مدى السنوات العشر القادمة ويحدد الاستراتيجيات لتحقيق نظام مالي متنوع وفعال ومرن، يدور المخطط الرئيسي حول تحديد الاتجاه وتحديد الهيكل المالي الأنسب لمتطلبات الاقتصاد الماليزي بينما ينتقل اقتصادها إلى مرحلته التالية من التطور، حدد المخطط الرئيسي للقطاع المالي العناصر الأساسية واللبنات الأساسية الازمة لتشكيل الأساس الذي يمكن أن يبنى عليه التطور المستقبلي في المضي قدما في التغيير الهادف في القطاع المالي الذي لا يمكن تحقيقه بين عشية وضحاها، لذلك فإنه يتطلب جهدا موحدا من جميع أصحاب المصلحة، الفاعلين الماليين والجهات التنظيمية للمستهلكين والحكومية لاتخاذ الخطوات اللازمة نحو تحقيق أهداف المخطط الرئيسي للقطاع المالي، مع مواصلة الحكومة دعم العملية[1].

2.الرؤية الشاملة للحكومة الماليزية من خلال رؤية 2020 (Vision 2020):حيث وضعت الحكومة الماليزية نصب عينيها لتصبح مركزا عالميا للتمويل الإسلامي بحلول عام 2020 في خطتها الخماسية 2016–2020، حيث حددت الحكومة الماليزية أربعة أهداف رئيسية لصناعة التمويل الإسلامي[2]:

- ✓ زيادة حصة الأصول المالية الإسلامية في السوق من 8 إلى 13 (دعم الصناديق المتخصصة)؛
- ✓ زيادة حصة شركات التأمين الماليزية في سوق التكافل؛
- ✓ تحقيق ما نسبته40 تمويل إسلامي في ماليزيا في عام 2020؛
- ✓ تصنيف المؤسسات المالية الماليزية بين أفضل الفاعلينالعالميين.

[1]Bank Negara Malaysia, **Master plan for financial sector**, https://www.bnm.gov.my/financial-sector-masterplan-2001-2010, visit site 06/11/2021.
[2]SEKuala Lumpur, **la Malaisie leader national de la finance islamique**, D G Trésor, 26octobere, 2017, p01.

3.النضرة المستقبلية: فقد تمثلت في صياغة قوانين المؤسسات المالية عموما والإسلامية على وجه الخصوص بمقارنة مصلحية تجمع بين الحفاظ على المصالح المحلية، وتحفيز المؤسسات المالية الأجنبية لا سيما التي تتوفر على تقنيات عالية في الجانب الخدمي لمباشرة العمل في ماليزيا، وقد جسدت هذا في قوانين واضحة ومنضبطة، وأفق استثماري واعد، وتسهيلات ضريبية مغرية، وقد كانت نتيجة هذه النظرة المستقبلية واضحة في العدد المعتبر من الشراكات التي وقعتها مؤسسات تأمينية عالمية مع مؤسسات ماليزية ناشئة، وفي الاستقرار الكبير في صناعة التكافل واطراد نسبة النمو[1].

المطلب الثالث: تقييم التجربة الماليزية في الصناعة المالية الإسلامية

من خلال ما تم عرضه سابقا حول تجربة ماليزيا في مجال الصناعة المالية الإسلامية، يمكن القول أن التجربة الماليزية هي تجربة جديرة بالدراسة، لكونها تتميز بالكثير من الدروس التي يمكن استخلاصها، خاصة ما إذا اعتبرنا الصناعة المالية الإسلامية صناعة حديثة نسبيا خاصة ما إذا قورنت بنظيرتها التقليدية، فهي تتربع على عرش المالية الإسلامية باحتلالها الصدارة.

الفرع الأول: خصائص التجربة الماليزية في الصناعة المالية الإسلامية

أضحى النظام المالي الماليزي عنوانا لنظام اقتصادي إسلامي متطور ومثالي، وذلك في ظل تنامي متزايد على الساحة المالية الإسلامية العالمية، مما ساعده على ذلك بيئة تتصف بمجموعة من الخصائص نوجز أهمها في الآتي[2]:

أولا : دور الدولة الرئيسي في دعم الاقتصاد: لقد حققت الدولة التنمية، العدالة الاجتماعية، تأهيل الموارد البشرية وترجم هذا اقتصاديا من خلال إقامة نظام اقتصادي مزدوج بين النظام الإسلامي والرأسمالي فكانت سوق مالية متطورة توفر التنظيم والإشراف والإطار القانوني و الحوكمة مما أضفى عليها طابع الكفاءة والشفافية، كما أن البنك المركزي الماليزي يضع نصب عينيه تطوير النظام المالي الإسلامي منذ ثلاثة عقود مضوا أن هذا النظام جزء لا يتجزأ من النظام المالي الدولي، وهذا ما جعله يتبوأ الزعامة

[1] محمد أكرم لال الدين، سعيد بوهراوة، مرجع سبق ذكره، ص16.

[2] **تجربة ماليزيا في الصناعة المالية الإسلامية**، مقال متاح على الموقع https://lakhasly.com/en/view-summary/jtPvgqJeZI، تم الاطلاع عليه في 2021/11/04 على الساعة 10:30سا.

المالية والمركز الريادي في المالية الإسلامية، كما أن الهياكل التنظيمية تجدها في ماليزيا تقريبا مكتملة مقارنة بالدول الأخرى وكل ذلك قد تحقق عبر الخبرات والمهارات التي اكتسبها الماليزيون في مجال المصارف الإسلامية وأسواق المال الإسلامية؛

ثانيا: الريادة في إقامة أول سوق نقدي إسلامي بين البنوك وإدارة السيولة: لديها سوق أولية عميقة وسوف ثانوية نشطة ونظام تسوية فعال يمتاز به النظام الاقتصادي الماليزي ببعض التطبيقات والمؤسسات المالية كنظام التكافل كنهج إسلامي لشركات التأمين وصندوق الزكاة، وكذلك صندوق الحج؛

ثالثا: العالمية:التجربة الماليزية في الأوراق المالية الإسلامية هي الوحيدة التي عبرت الحدود إلى أسواق مالية خارجية بنسبة تراوحت بين 12 الي 15 % وهي أكبر سوق سندات إسلامي حيث تم فيه إصدار ثلاثة أرباع الصكوك الإسلامية العالمية على مدى العقد الماضي ومنتجاتها مرنة وجذابة للمستثمرين والمصدرين العالميين[1]؛

إن النظام المالي الإسلامي استطاع التأثير في النظام التقليدي في المعاملات الإسلامية وتفوق من ناحية الصلاحية والسلامة في ظل الأزمة المالية وساهم إدراج المشتقات المالية كمنتج من منتجات الهندسة المالية في سوق الأوراق المالية بشكل ايجابي في نمو وفاعلية هذه الأخيرة وجذب الاستثمار الأجنبي[2]؛

رابعا: الحرفية المصرفية في تنظيم العمل المصرفي الإسلامي: توضح التجربة الماليزية ضرورة التعامل مع قضية العمل المصرفي الإسلامي باعتبارها قضية شرعية ومصرفية في آن واحد، وليس باعتبارها قضية سياسية على غرار ما حدث في باكستان وإيران والسودان، فإلى جانب الناحية الشرعية نجد أن "الفكر المصرفي" كما هو الحال في الحاكم لكافة الخطوات التنظيمية لمسيرة العمل المصرفي الإسلامي في ماليزيا[3]، فمنذ الخطوة الأولى مع إنشاء "بنك اسلام ماليزيا" BIM عام 1983م، تزامنا معه في ذات الوقت إصدار قانون الاستثمار الحكومي، الذي خول الحكومة إصدار شهادات الاستثمار الحكومي مع اعتبارها من الأصول عالية السيولة الضرورية للبنك الإسلامي الجديد (وما يستجد) لاستثمار فوائضه من

---

[1] عبد الكريم أحمد قندوز، **صناعة الهندسة المالية بالمؤسسات المالية**، مرجع سبق ذكره، ص213.

[2] **تجربة ماليزية في الصناعة المالية الإسلامية**، مقال متاح على الموقع -https://lakhasly.com/en/view summary/jtPvgqJeZI، تم الاطلاع عليه في 2021/11/04 على الساعة 10:30سا.

[3] عبد الحميد فيجل، مرجع سبق ذكره، ص261.

السيولة النقدية، ولتمكين البنك المركزي من القيام بعملياته الخاصة بالسوق المفتوح من خلالها، باعتبارها البديل الإسلامي للأذون وسندات الخزينة بالنسبة للمؤسسات المصرفية التقليدية، وهذا النهج بالقطع لم نجده في الغالبية العظمى من الدول الأخرى من الدول الأخرى التي قامت فيها مؤسسات مصرفية إسلامية، فالفكر المصرفي الناجح هو الذي أوجب ألا يقوم البنك الإسلامي إلا معه في نفس الوقت أدواته الضرورية ليمارس أنشطته الطبيعية كمصرف حقيقي[1]؛

خامسا: هيكل النظام المالي (المزدوج): تم إنشاء نظام بنكي مزدوج إسلامي وتقليدي يسيران بشكل متوازي وقد حقق هذا النظام نجاحا ملحوظا أيضا، حتى أن الأزمة الاقتصادية الأخيرة نفسها أظهرت أهمية البنك الإسلامي ولم يقتصر النشاط الاقتصادي الإسلامي على البنوك بل تعداها إلى مشاريع مالية أخرى مثل سوق المال الإسلامي وسوق المشتقات المالية الإسلامية وشركات التكافل وإعادة التكافل وصناديق الاستثمار وغيرها وهذا نستنتج بأن النظام المالي الإسلامي إن لم يكن بديلا للنظام الرأسمالي كان الجزء المكمل له كما توجد في ماليزيا سوق أوراق مالية متوافقة مع الشريعة الإسلامية بنسبة تفوق 98%، والتي هي أكبر مدر للصكوك الإسلامية في العالم، كما يوجد بها ما يزيد عن 13 صندوق استثمار جماعي إسلامي كخطوة أساسية نحو تجسير الفحوة وتوثيق العلاقات بين اقتصاديات بلدان الشرق الاوسط وجنوب شرق آسيا في هذا المجال كما تسمح الحكومة الماليزية ملكية الأجانب بنسبة 100 % لشركات إدارة الصناديق الإسلامية وذلك تماشيا مع سعيها إلى اجتذاب المزيد من الفاعلين الرئيسيين في مجال الصناديق[2].

الفرع الثاني: إيجابيات وسلبيات التجربة الماليزية في الصناعة المالية الإسلامية

من خلال ما تم عرضه سابقا يمكن القول بأن التجربة الماليزية تجربة ناجحة، استطاعت الموازنة بين الأهداف الكمية والأهداف النوعية، منتهجة في ذلا أسوب إسلامي سليم قائم على الحرص على الالتزام بالضوابط الشرعية، كما اهتمت بتأهيل العنصر البشري، وحرصت على صياغة استراتيجية شاملة (الاشراف، الرقابة والحوكمة) سرعان ما جسدت على أرض الواقع، لذا سنتطرق إلى الدروس المستفادة من التجربة دون إهمال بعض الانتقادات والاعتراضات الموجهة لها.

---

[1] عبد الكريم أحمد قندوز، **الهندسة المالية في المؤسسات المالية**، مرجع سبق ذكره، ص213.

[2] ساسية جدي، مرجع سبق ذكره، ص203.

أولا: الدروس المستفادة من التجربة:من خلال ما سبق يمكن أن نخلص إلى مجموعة من الدروس التي يمكن الاستفادة منها في العالم الإسلامي بصفة خاصة والجزائر بصفة عامة:

- الاهتمام بجوهر الإسلام وتفعيل منظومة القيم التي حث عليها الإسلام في المجال الاقتصادي وغيره ولا داعي لرفع لافتات إسلامية دون وجود مضمون حقيقي لقيم الإسلام؛
- أهمية تفعيل الأدوات الاقتصادية والمالية الإسلامية في مجال التنمية مثل الزكاة والوقف من خلال وجود مؤسسات تنظم عملها والرقابة على أدائها؛
- الاستفادة من التكتلات الإقليمية بتقوية الاقتصاديات المشاركة بما يؤدي إلى قوة واستقلال هذه الكيانات في المحيط الدولي والتنمية البشرية ورفع كفاءة رأس المال البشري فالإنسان هو عماد التنمية تقوم به ويجني ثمارها؛
- اعتبار البعد الزمني من حيث استيعاب التقدم التكنولوجي، وأن المعرفة تراكمية، وأن المشكلات مع الوقت سوف تزول في وجود أداء منضبط بالخطط المرسومة أما بخصوص التطبيق لمبادئ وأسس الاقتصاد الإسلامي قد تكون هناك فترات انتقالية لتهيئة المجتمع للتطبيق الكامل ولكن لا يعني ذلك التوقف عن البدء في التطبيق، فمالا يدرك جله لا يترك كله ويفضل البدء بما تتوافر له الشروط والظروف الملائمة.

ثانيا: بعض الاعتراضات والانتقادات الموجهة للتجربة الماليزية:على الرغم مما حققته التجربة الماليزية من نجاح وريادة في مجال الصناعة المالية الإسلامية، غير أنه، لا يمكن وصفها بالكمال، حيث أنها تواجه بعض الانتقادات أهمها وأكثرها شرعية وقليل منها تشغيلية:

1.إشكالية تعميم النموذج الماليزي في الصناعة المالية الإسلامية : تعد أحد أهم المعيقات لتعميم

النموذج الماليزي وهي أن ماليزيا تجيز توريق الديون أو بيع الدين بالدين وبيع العينة وبيع المرابحة للآمر بالشراء، وهذه الأمور لا تجيزها دول الخليج العربي، غير أنه، هنا أريد توضيح أمرا في غاية الأهمية وهو أن ماليزيا تتبع المذهب الشافعي وهو المذهب الوحيد الذي يجيز بيع العينة وتوريق الديون، كما أن نسبة سكان ماليزيا حوالي 40 %لا يدينون بالإسلام ويشككون في النظام الإسلامي، هذا فهي تدرج في التطبيق العملي بالبرهان ولا تكتفي بكلمة يجوز ولا يجوز وفقط والدليل على ذلك أنها تملك جامعات

ومعاهد وهيئات من أجل تطوير المنتجات المتوافقة مع الشريعة الإسلامية، أما إشكالية تطبيق المشتقات في الصناعة المالية الإسلامية مازال النقاش والجدل حول جواز وعدم جواز المشتقات الإسلامية، غير أن، ماليزيا تطبق المشتقات الإسلامية على المؤشرات والعملات في إدارة المخاطر بعد موافقة الهيئة الشرعية الإسلامية على ذلك[1]؛

2.إشكالية الاتفاق حول مدى شرعية أسس الصناعة المالية الإسلامية:يبقى سؤال هام يتعلق الاتفاق حول شرعية الأسس التي قامت عليها العناصر الأساسية للعمل المالي والمصرفي الإسلامي في ماليزيا، فشهادات الاستثمار الحكومية الإسلامية، وهي البديل الإسلامي لأذونات وسندات الخزينة التقليدية، يحدد عائدها بشكل لاحق على أساس مبدأ "القرض الحسن"، وقيام المقترض (الدولة) طواعية اختيار تقديم مكافأة للمقترض (المؤسسات والأفراد) تعبيرا عن امتنانها، لكن إذا تحولت هذه المكافأة التطوعية باستمرار وانتظام، على أن تكون بمثابة شرط ضمني وعنصر أساسي في عقد القرض الحسن فهنا يثور اعتراض الكثيرين حول شرعيتها[2]؛

3.أما أهم الاعتراضات على تجربة البنوك الإسلامية في ماليزيا[3]:

- ✓ مسألة الموافقة الشرعية على إنشاء النوافذ الإسلامية، حيث أن البعض يقر بأنه لا يجوز إنشاء نوافذ إسلامية في بنوك هي أصلا غير إسلامية، حيث أن البنوك تعتبرها أسلوبا تسويقيا لجذب المسلمين في ماليزيا؛
- ✓ مسألة الموافقة الشرعية على وضع المعايير يقال فيها أنه يجوز الاستثمار في مشروع ما، حيث أن الماليزيون يقولون أنه إذا تم الاستثمار في مشروع نشاطه حلال بنسبة 80% في سبيل المثال فإنه يكون حلالا شريطة أن بتم خصم 20% والتبرع بها، والبعض الآخر يقول بعدم الجواز بأي

---

[1] **تجربة ماليزية في الصناعة المالية الإسلامية**، مقال متاح على الموقع -https://lakhasly.com/en/view summary/jtPvgqJeZI، تم الاطلاع عليه في 2021/11/05 على الساعة 08:30سا.

[2] عبد الكريم أحمد قندوز، **صناعة الهندسة المالية في المؤسسات المالية**، مرجع سبق ذكره، ص214.

[3] **يوسف كمال،التجربة الماليزية في البنوك الإسلامية ممكن ولكن؟**، 25 مارس، 2013، مقال متاح على الموقعhttps://accdiscussion.com/acc3648-print.html، تم الاطلاع عليه في 2021/11/04، على الساعة17:50سا.

حال من الأحوال الاستثمار في أي مشروع إلا إذا كان نشاطه ورأس ماله حلال ومتوافق مع الشريعة الاسلامية؛

- ✓ أما أهم الاعتراضات التشغيلية فهي تتعلق بالسماح للبنوك الأجنبية بالعمل في ماليزيا ولم تكن البنوك المحلية مستعدة للمنافسة.

4.إشكالية التنافس بين الصكوك الإسلامية والسندات التقليدية: إذ قد تؤدي هذه المنافسة في زيادة حجم وعدد وقيمة الإصدارات بين الصكوك والسندات إلى إهمال الجانب الشرعي كنتيجة للمنافسة، وبالتالي الاهتمام بالجانب الكمي لا بالجانب الشرعي والنوعي[1].

الفرع الثالث: إمكانية تطبيق التجربة الماليزية في الجزائر

هناك مجموعة من النقاط المشتركة بين البلدين، تجعل هناك إمكانية لتطبيق النموذج المالي الإسلامي الماليزي في الجزائر:

أولا: التقارب في عدد السكان: يبلغ عدد سكان الجزائر 43.851.044[2] نسمة وذلك في عام 2020 (99% منهم مسلمين)،أما عدد السكان في ماليزيا فيبلغ عدد السكان 32.365.999 نسمة (52% منهم مسلمين)[3]وذلك في نفس العام، مما يوضح التقارب في عدد السكان بين البلدين، بالإضافة إلى اعتبار النسبة الأكبر مسلمين مما يعتبر حافزا لتطبيق الصيرفة الإسلامية في البلدين؛

ثانيا: تاريخ الاستقلال: يتقارب تاريخ استقلال الجزائر الذي كان في سنة 1962م مع تاريخ استقلال ماليزيا الذي كان في سنة 1957م، ولكن هذا لا يمنع إن كان الفارق بينهما بأربع سنوات من أن تنتهج الجزائر التحديات التي واجهتها ماليزيا منذ الاستقلال إلى يومنا هذا، كما كانت تجربتها متميزة في مواجهة أزمة جنوب شرق آسيا الشهيرة التي شهدها العالم سنة 1997م، حيث لم تأبه بتحذيرات الصندوق والبنك الدوليين وأخذت تعالج أزمتها من خلال أجندة وطنية فرضت من خلالها قيودا صارمة على سياستها

---

[1] عبد الحميد فيجل، مرجع سبق ذكره، ص261.

[2] عدد سكان الجزائر لعام 2020، على الموقع https://www.elmstba.com/algeria-population، تم الاطلاع عليه في 2021/11/01 على الساعة 09:00سا.

[3] المرجع نفسه.

النقدية، وقد قال في هذا الصدد الرئيس الماليزي أناذاك (الدكتور محمد مهاتير) إلى رئيس صندوق النقد الدولي: لا أريد نقودا بل أريد نصيحة، واستمدت قوتها واستقلالها المالي والاقتصادي من حريتها السياسية، أما الجزائر استطاعت تحقيق الحرية السياسية لكنها ظلت تابعة اقتصاديا وماليا للكثير من الدول الأوروبية وعلى رأسها فرنسا، فكل الأنظمة والقوانين والتشريعات وحتى البرامج مقتبسة من الدول الأوروبية، لماذا لا تكون جزائرية محضنة تتوافق مع المناخ الذي يعيش فيه المجتمع الجزائري مثلما فعلت ماليزيا بعد الاستقلال مباشرة[1]؛

ثالثا: دعم الحكومة: كلا البلدين يتمتعان بديموقراطية في الحكومة واستقلالية في البنك المركزي، فقد حضي كل من التكافل والصناعة المصرفية الإسلامية بدعم غير محدود من الحكومة الماليزية والبنك المركزي الماليزي، وهو ما ساعدها على القيام بمبادرات مهمة لتعزيز الصناعة المحلية ومكنها من الدخول في السوق العالمي، ويبدو هذا هو الهدف المنتظر من أصحاب القرار في الجزائر[2]؛

رابعا: طبيعة النظام المالي في البلدين:وهو أكثر ما يربط بين البلدين كما هو معروف أن الجزائر تعتمد كثيرا في تنميتها الاقتصادية والاجتماعية على الجهاز المصرفي، وهو نفس ما عرفته ماليزيا في السنوات السابقة، فليس من الضروري أن تمر الجزائر بأزمة تهز النظام المصرفي لتدرك أهمية الانتقال من اقتصاد يعتمد في تمويله على البنوك إلى اقتصاد يعتمد على التمويل المباشر عن طريق الأسواق المالية إضافة إلى ذلك فإن الأسواق المالية الإسلامية أكثر انضباطا من الأسواق المالية التقليدية (بسبب انضباط أحكام فقه المعاملات المالية)، فإن الاستفادة من السوق المالية الإسلامية تبدو اليوم مطلبا ملحا[3]؛

---

[1] زهرة غراف، لخضر بن سعيد، **تجربة ماليزيا في التكافل الإسلامي وفرصة الاستفادة منها في المعاملات المالية الجزائرية**، مجلة السياسات الاقتصادية في الجزائر،مجلد 05، العدد 03، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، ديسمبر 2017، ص ص36- 37.

[2] رقية شرنون، **دور هيئة الرقابة الشرعية في أسواق رأس المال الإسلامية "التجربة الماليزية"**، مجلة الاجتهاد القضائي، العدد11، جامعة محمد خيضر، بسكرة، مارس 2016، ص5.

[3] بن علي بن عزوز، عبد الكريم قندوز، **السوق المالية الإسلامية: التجربة الماليزية وإمكانية الاستفادة منها**، ورقة بحثية مقدمة في إطار الملتقى الوطني الثاني "أثر أداء البورصة على فعالية التمويل في الاقتصاد الجزائري"، أدرار، يومي 24و 25أبريل، 2007، ص263.

خامسا: تتمثل أهم الموارد الطبيعية للبلدين في البترول والغاز الطبيعي: إلا أن الجزائر تعتمد عليه بنسبة عالية في صادراتها، بينما ماليزيا تتمثل أهم صادراتها إضافة إلى البترول في الأدوات الالكترونية والصناعة الحديثة حيث تحول المجتمع الماليزي من مجتمع زراعي إلى مجتمع صناعي، تشكل الزراعة 12% من الناتج المحلي الإجمالي، بينما تشكل الصناعة 40% من الناتج المحلي الإجمالي، أما قطاع الخدمات فيشكل 48% من الناتج المحلي الإجمالي[1].

المبحث الثاني: تجربة المملكة العربية السعودية في الصناعة المالية الإسلامية

شهدت الصناعة المالية الإسلامية والعمل المصرفي المتوافق مع الشريعة في المملكة العربية السعودية نموا سريعا خلال السنوات الماضية، حيث تشير جل التقارير المالية والاقتصادية إلى احتلالها للصدارة في العمل المصرفي والمالي الإسلامي، وسنحاول في هذا المبحث استعراض تجربة الصناعة المالية الإسلامية في المملكة العربية السعودية، باعتبار المملكة تجربة رائدة في المجال، حيث تشير الدراسات الأخيرة إلى أن التمويل الإسلامي ينمو بوتيرة ومعدل أسرع من التمويل والصيرفة التقليدية في المملكة، كما تشير نفس الدراسات إلى أن حجم التمويل الإسلامي في المملكة هو الأعلى في العالم.

المطلب الأول: مؤشرات نجاح التجربة السعودية في الصناعة المالية الإسلامية

تعتبر الصناعة المالية الإسلامية صناعة ناضجة ومتطورة في المملكة العربية السعودية، كما يبدو مستقبل هذه الصناعة واعدا في ضل بيئة تنظيمية داعمة، حيث تشير الدراسات إلى أن صناعة التمويل الإسلامي تنمو بوتيرة أسرع من الخدمات التقليدية، كما تشير جل الأرقام إلى ريادة المملكة في المجال، وتشير نفس الأرقام إلى أن التمويل الإسلامي في المملكة هو الأعلى في العالم.

الفرع الأول: على صعيد تطور حجم الصناعة المالية الإسلامية

يمكن استعراض أهم التطورات التاريخية للصناعة المالية الإسلامية في ماليزيا في الجدول التالي:

---

[1] زهرة غراف، لخضر بن سعيد، مرجع سبق ذكره، ص38.

الجدول رقم (12): أهم تطورات الصناعة المالية الإسلامية في ماليزيا

التاريخ	المضمون
1985	-تأسست أول شركة إسلامية تحت اسم الشركة الوطنية للتأمين التعاوني.
1987	-تم تحويل مؤسسة الراجحي للصرافة السعودية إلى مصرف إسلامي تحت اسم شركة الراجحي المصرفية للاستثمار؛ -قام المصرف الأهلي التجاري بإنشاء أول صندوق استثماري متوافق مع الشريعة الإسلامية.
1990	-قام المصرف الأهلي التجاري فرع إسلامي له.
2005	-بادرت شركة سابك إلى إصدار أول صكوك إسلامية في السوق السعودية بقيمة 03 مليار ريال وهو أكبر اصدار للصكوك الإسلامية في المنطقة العربية.
2008	-تكاثرت الفروع وانتشرت حتى بلغت 223 فرعا.
2013	-أصبح يوجد في السعودية 12 بنكا تجاريا، منها 8 تقليدية و4 إسلامية، تعمل كلها تحت اشراف مؤسسة النقد السعودية، وتقدم البنوك التقليدية الخدمات المالية الإسلامية بدرجات متفاوتة، وتوجد في كل واحدة منها هيئة رقابة شرعية؛ -برز دور السعودية كأحد أكبر الدول في قطاع الخدمات المصرفية الإسلامية، حيث ساهمت السعودية بنسبة 16 من الأصول المصرفية العالمية، كما استحوذت السعودية إلى جانب ماليزيا 63% من إجمالي الصناديق والتي بلغ حجم أصولها حوالي 20 مليار دولار (468 صندوقا استثماريا)، كما احتلت المرتبة الثانية في إصدار الصكوك الجديدة بنسبة 12%، كما بلغت حصة السعودية نسبة 51% من إجمالي التكافل العالمي.
2018	-تمثل الحصة السوقية للمصرفية الإسلامية 52% من إجمالي القطاع المصرفي السعودي؛ -تمثل أصول البنوك الإسلامية السعودية 20.2% من إجمالي البنوك الإسلامية عالميا؛ -تمتلك السعودية على أكبر حصة سوقية عالميا في التأمين التكافلي 45% من إجمالي أصول التأمين التكافلي عالميا.

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على:

1.محمد براق ، عبد الحميد فيجل، **المتطلبات التشريعية والتنظيمية لإقامة سوق أوراق مالية إسلامية-حالة سوق الأسهم السعودية وإمكانية استفادة بورصة الجزائر منها-**، مجلة المعيار، مجلد22، العدد44، 2018، ص483.

الفرع الثاني: على صعيد ريادة المملكة في الصناعة المالية الإسلامية بمختلف فروعها

تعتبر صناعة التمويل الإسلامي السعودي الأكبر على مستوى العالم من حيث حجم الأصول، حيث بلغ إجمالي المكونات الرئيسية للصناعة 842مليارردولار بنهاية عام 2020م، كما نمت أصول الصناعة المالية الإسلامية على الرغم من التداعيات الاقتصادية وتقلبات الأسواق المالية التي أعقبت ظهور جائحة كوفيد19، والذي كان بمثابة دليل على مرونة صناعة التمويل الإسلامي[1].

ويعود النمو المطرد لأصول الخدمات المالية الإسلامية عموما إلى[2]:

- الطلب القوي على منتجات وخدمات المالية الإسلامية؛
- الرقمنة المتقدمة في المملكة العربية السعودية للخدمات التي تقدمها البنوك؛
- دور رقابي وتنظيمي فعال للبنك المركزي السعودي على النظام المالي بهدف تحقيق الاستقرار والمرونة؛
- استقرار الاقتصاد الكلي.

يمكن توضيح ريادة المملكة واحتلالها المراتب الأولى في القطاعات الأربع المكونة للصناعة المالية الإسلامية من خلال ما يلي:

[1]Islamic financial services boardand Saudi Central Bank, Saudi Arabia Islamic report, 2021, p09.

[2]Islamic finance country report, Islamic finance in Saudi Arabia: leading the way to vision 2030, Islamic research and training institute, Saudi Aribia, 2020, p41.

الشكل رقم (14): توزيع إجمالي أصول الصكوك (2020م) عالميا

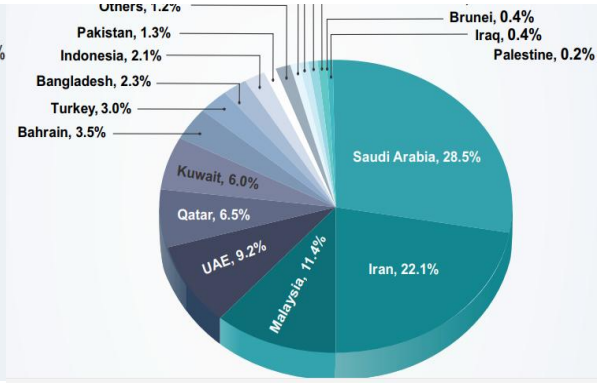

الشكل رقم(15): توزيع أصول المصرفية الإسلامية (2020م) عالميا

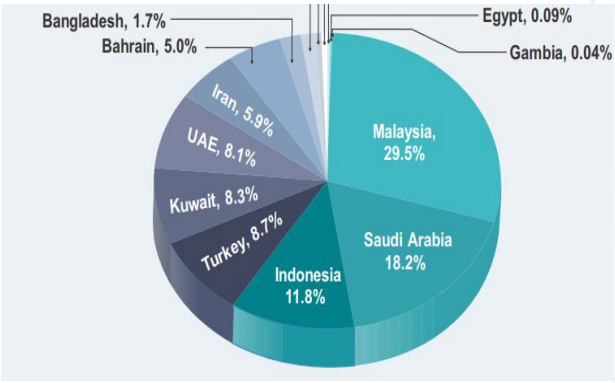

الشكل رقم(16): توزيع أصول صناديق الاستثمار الإسلامية (2020م) عالميا

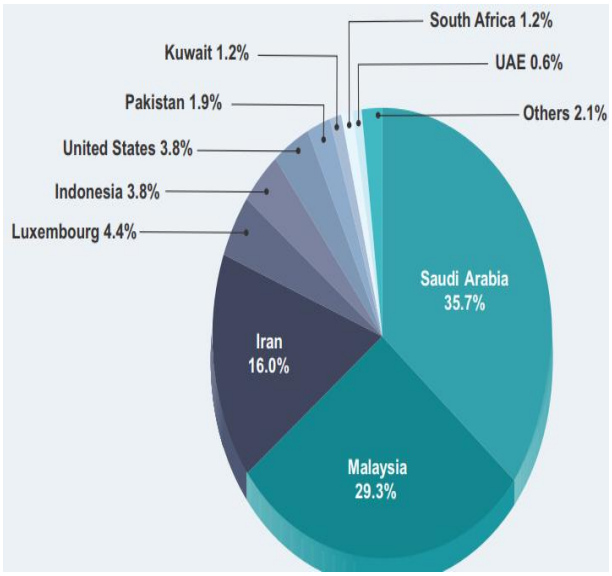

الشكل رقم(17): توزيع أصول التأمين التكافلي (2020م) عالميا

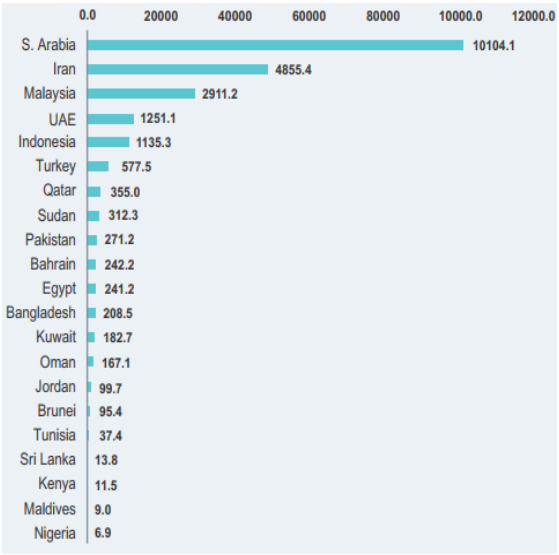

ource: Islamic financial services board, Islamic financial services industry stability report, Kuala Lumpur, Malaysia, June 2021, p p09, 20, 24, 30.

من خلال الشكل السابق يتضح جليا ريادة المملكة العربية السعودية وتربعها على عرش الصناعة المالية الإسلامية، فهي تضم أكبر قطاع للصيرفة الإسلامية، التأمين التكافلي، صناديق الاستثمار وثاني أكبر سوق للصكوك الإسلامية:

- ✓ احتلت المملكة العربية السعودية المرتبة الأولى في قطاع المصرفية الإسلامية وذلك خلال عام 2020م، حيث استحوذت على نسبة 28.5% من إجمالي أصول المصرفية الإسلامية العالمية، حيث نمت أصول المصرفية الإسلامية بنسبة 17.0% مقابل 10.6% لعام 2019م؛
- ✓ احتلت المرتبة الثانية من إجمالي إصدارات الصكوك العالمية لعام 2020م بنسبة 18.2%؛
- ✓ احتلت المرتبة الأولى في قطاع صناديق الاستثمار الإسلامية لعام 2020م، باستحواذها على نسبة 35.7% من إصدارات الصكوك العالمية لنفس العام؛
- ✓ احتلت المرتبة الأولى في قطاع التأمين التكافلي، حيث صنفت من أكبر الأسواق العالمية في القطاع لعام 2020م، وذلك باعتبار أن سوق التأمين في المملكة العربية السعودية سوقا إسلامية 100%.

الجدول رقم(13): موقع المملكة العربية السعودية الرائد في التمويل الإسلامي 2020

الوحدة: بليار دولار

قطاعات التمويل الإسلامي	أصول السعودية	مرتبة السعودية العالمية حسب الأصول	حصة الأصول السعودية من الإجمالي العالمي
المجموع	842	**1**	**%33.2**
البنوك	**544.3**	**1**	**%28.5**
التكافل	**10.30**	**1**	**%40**
التمويل غير المصرفي	**14.2**	**2**	**%10.1**
الصكوك	**157.5**	**2**	**%18.2**
الصناديق	**53.16**	**2**	**%25.0**
الأوقاف	62.5	1	/

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على:

-Islamic financial services boardand Saudi Central Bank, Saudi Arabia Islamic report, 2021, p21.

كما تتضح ريادة المملكة من خلال ما يلي:

- تمثل أصول المصرفية الإسلامية في المملكة العربية السعودية نسبة 73% من إجمالي أصول المصرفية في المملكة في 12 بنكا محليا خلال عام 2020م (باستثناء البنوك الأجنبية)[1]؛
- يضم القطاع المصرفي السعودي أربعة بنوك إسلامية كاملة وثمانية مستثمرين إسلاميين في البنوك التقليدية؛
- تمتلك أكبر صناعة مصرفية في دول مجلس التعاون الخليجي من حيث حجم الأصول؛
- منذ الربع الأول من عام 2012م تفوقت المملكة العربية السعودية على الإمارات العربية المتحدة لتصبح أكبر مصدر للصكوك في دول مجلس التعاون الخليجي والثاني في العالم بعد ماليزيا؛
- موطن لأكثر من ربع الأصول المالية الإسلامية في دول مجلس التعاون الخليجي، وهي حاليا من بين أفضل مقدمي الخدمات المالية الإسلامية في العالم؛
- هي موطن لمجموعة متنوعة من البنوك الإسلامية وشركات التأمين والكيانات الأخرى؛
- لقدرة على خدمة مجموعة واسعة من المتعاملين الاقتصاديين؛
- في عام 2016م كان 74% من البالغين يمتلكون حسابا مصرفيا في السعودية، بينما سجلت الأسواق المتقدمة أكثر من 90% من الإدماج؛
- –نظرا لوضعها باعتبارها مسقط رأس الإسلام وموطنه، فمن المحتمل أن تصبح مركزا عالميا للتمويل الإسلامي[2]؛
- أكبر سوق للتكنلوجيا المالية (Fintech) بقيمة 18 مليار لعام 2020م، حيث ارتفعت عدد شركات التكنلوجيا المالية من 60 شركة خلال 2020م إلى 80 شركة خلال 2021م، كما احتلت المرتبة الثانية من بين 64 دولة[3]؛

[1] **Islamic financial services boardand Saudi Central Bank**, Saudi Arabia Islamic report, 2021, p10.
[2] **Islamic finance country report**, Islamic finance in Saudi Arabia: leading the way to vision 2030, Islamic research and training institute, Saudi Aribia, 2020, p15.
[3] **Islamic financial services boardand Saudi Central Bank**, op-cit, p10.

- قد نجحت المصرفية الإسلامية في السعودية بتقديم جميع المنتجات المصرفية بصيغة شرعية وسهلة وسريعة في التنفيذ، وهذا النجاح في زيادة الإقبال على المنتجات المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية حتى باتت الخيار الأول والمفضل للأفراد[1]؛
- كما تجدر الإشارة أيضا الى ان هذه البنوك الأربعة تدخل ضمن أفضل 10 بنوك اسلامية في العالم، ويعتبر بنك الراجحي ثاني أكبر بنك سعودي –بعد بنك الأهلي التجاري– وأكبر بنك إسلامي حيث يسيطر على حوالي 60% من اجمالي موجودات البنوك الإسلامية السعودية و70%من أرباحها، وكذلك هو أكبر بنك إسلامي في العالم باستحواذه على نحو 6% من اجمالي من اجمالي الأصول المصرفية الإسلامية العالمية[2].

المطلب الثاني: عوامل نجاح التجربة السعودية في الصناعة المالية الإسلامية

تلتزم المملكة العربية السعودية بصرامة القوانين الإسلامية، لذلك لا تحظى الصيرفة الإسلامية بشعبية استثنائية داخل المجتمع السعودي فحسب؛ بل استفادت أيضا من دعم السلطات منذ إنشائها، ونتيجة لذلك، فإن جميع البنوك السعودية لديها عمليات متوافقة مع الشريعة الإسلامية، سواء كان ذلك في شكل نوافذ إسلامية أو بنوك إسلامية كاملة[3].

الفرع الأول: الإطار التشريعي والتنظيمي

على الرغم من أن حقيقة أن دستور المملكة العربية السعودية تقوم على الشريعة لا توجد لوائح محددة أو صريحة كتدابير لتشغيل الصيرفة والتمويل الإسلامي، ومع ذلك، فإن مؤسسة النقد العربي سما،

---

[1] حسين بن حمد الرقيب، جريدة الرياض، **كيف أصبحت المملكة تجربة رائدة في الصناعة المصرفية الإسلامية**، مقال متاح على الموقع https://www.alriyadh.com/1909420، تم الاطلاع عليه في 2021/12/04ن على الساعة 17:55سا.

[2] فطيمة قنازي، **تقييم قدرة صناديق الاستثمار الإسلامية على تعزيز نشاط الصناعة المالية الإسلامية–دراسة عينة من صناديق الاستثمار السعودية–**، مجلة الدراسات المالية المحاسبية والإدارية، المجلد06، العدد03، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، ديسمبر2019، ص، 371.

[3] Mosab Tabash and Raj S Dhankar, **Islamic finance and economic growth in the kindom of Saudi Arabia an empirical evidence journal of general management research**, journal of general management research, vol01, issue 01, January, 2014, p04.

بموجب قانون مراقبة البنوك الصادر عام 1966م تقوم بالإشراف على أنشطة الصيرفة الإسلامية وتنظيمها جنبا إلى جنب مع النظام المصرفي التقليدي في الدولة، وبالمثل، يشير ذلك إلى الافتقار إلى تفسير موحد لمبادئ الشريعة الإسلامية، رغم أنه، لا يوجد داخل المملكة إطار تنظيمي موحد لتشغيل الصيرفة والتمويل الإسلامي، ومع ذلك، تفترض الأدبيات وجود نوعين تنظيميين رئيسيين يؤطران العمل في المملكة العربية السعودية؛ وهي: قانون مراقبة البنوك (BCL) الصادر بموجب المرسوم الملكي رقم م/5 الصادر بتاريخ 1966/06/11وقانون سوق رأس المال (CML) الصادر بموجب المرسوم الملكي رقم م/30 الصادر بتاريخ 1963/07/31[1].

حيث قدم القانون إطارا لتنظيم النظام المصرفي في المملكة العربية السعودية، ولم يذكر صراحة أي شيء يتعلق بالصيرفة الإسلامية، ويعترف هذا القانون المصرفي بمؤسسة النقد العربي السعودي باعتبارها الجهة المنظمة للبنوك بهدف حماية النظام المصرفي[2]، غير أن مروجي الصيرفة الإسلامية في المملكة العربية السعودية متفوقين على العديد من الدول الأخرى مثل الكويت والبحرين والإمارات العربية المتحدة ...الخ التي قدمت لوائح وقوانين لعمليات النظام المصرفي الإسلامي، كما أنه، تشير بعض الأدبيات والدراسات على أنه رغم غياب قوانين صريحة تخص قطاع التمويل الإسلامي، إلا أنه، هناك إشرافا ولوائحا تظهر من مؤسسة النقد العربي السعودي "سما" بموجب قانون مراقبة البنوك لعام 1966م حول تفسير مبادئ الشريعة (ISP)[3]، فعند دراسة نظام مؤسسة النقد السعودي نجد أنه نص على الالتزام الشرعي كما نصت عليه المادة الثانية(2) من نظام مؤسسة النقد: "لا يجوز لمؤسسة النقد العربي السعودي دفع أو قبض فائدة، وإنما يجوز فقط فرض رسوم لقاء الخدمات التي تؤديها للجمهور أو الحكومة"، كما جاء في المادة السادسة (6) من نفس النظام ما يأتي: "لا يجوز لمؤسسة النقد العربي

[1]Shafiqul Hassan, **an empirical investigation of regulatory framework for Islamic banking system in Saudi Arabia**, international journal of innovation creativity and change, volume,issue3, 2019, 130.

[2]**Standing committee for economic and commercial cooperation of the organization of Islamic cooperation**, infrastructure financing through Islamic finance in the Islamic countries, Comcec coordination office, march2019, p131.

[3]Shafiqul Hassan, op-cit, p138.

السعودي القيام بأي عمل من الأعمال الآتية: مباشرة أي عمل يتعارض مع قواعد الشريعة الإسلامية السمحاء فلا يجوز لها دفع أو قبض فائدة على الأعمال"[1].

تنظم مؤسسة النقد العربي السعودي أيضا قطاع التأمين في المملكة العربية السعودية بموجب قانون الإشراف على شركات التأمين التعاوني (ISCIC2003) الذي تمت الموافقة عليه بموجب المرسوم الملكي رقم م/32 بتاريخ 2003/08/01، وتنص المادة الأولى من هذا القانون على أن عروض خدمات التأمين يجب أن تكون متوافقة مع الشريعة الإسلامية[2].

ومن المفارقات أن المملكة العربية السعودية متقاعسة فيما يتعلق بقوانين محددة تحكم التمويل الإسلامي، مع عدم وجود ذكر للصيرفة الإسلامية في تشريعات المصرفية أو حتى في قانون أسواق رأس المال لعام 2003م، على الرغم من وجود إصدارات صكوك في المملكة وجميع الصناديق التي يحكمها القانون متوافقة مع الشريعة الإسلامية؛ لم تصدر مؤسسة النقد العربي السعودي وهيئة أسواق المال حتى الآن وثيقة واحدة تتعلق بالتمويل الإسلامي[3].

وبالتالي فإنه[4]:

- ✓ تخضع الصيرفة الإسلامية لقانون مراقبة البنوك لعام 1966م؛
- ✓ تخضع عملية إصدار الصكوك في المملكة العربية السعودية للتنظيم بموجب لوائح عروض الأوراق المالية ونظام الإدراج؛
- ✓ يتم تنظيم التأمين التعاوني بموجب قانون الإشراف على شركات التأمين التعاوني،
- ✓ يتم تنظيم الأوقاف بواسطة قانون الهيئة العامة للأوقاف[5].

---

[1] منير خطوي، **متطلبات تفعيل الصيرفة الإسلامية في الجزائر –دراسة حالة–**، أطروحة دكتوراه، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة بليدة2، 2021/2020، ص ص130، 131.

[2] Standing committee for economic and commercial cooperation of the organization of Islamic cooperation, IBID, p131.

[3] Rodney Wilson, **the development of Islamic finance in the GCC**, the centre for the study of global governance, Kuwait, may2009, p07.

[4] Islamic finance country report, **Islamic finance in Saudi Arabia: leading the way to vision 2030**, Islamic research and training institute, Saudi Aribia, 2020, p18.

[5] **Islamic financial services boardand Saudi Central Bank**, Saudi Arabia Islamic report, 2021, p12.

الشكل رقم (18): الإطار القانوني المنظم للصناعة المالية الإسلامية في السعودية

البنك المركزي السعودي (SAMA)	الصيرفة الإسلامية	–قانون مراقبة البنوك؛ إطار الحوكمة الشرعية للبنوك المحلية؛ إرشادات ومعايير الترخيص الإضافية للبنوك الرقمية فقط.
	التأمين التعاوني	–قانون مراقبة شركات التأمين التعاوني؛ مدونة قواعد السلوك المهني لسوق التأمين؛ قواعد تشكيل وإدارة مجموعات مخاطر التأمين الصحي من خلال الوسطاء؛ قواعد التأمين الشامل للسيارات المؤجرة للأفراد؛ القواعد التي تحكم أنشطة التأمين الصيرفي؛ تأمين العيوب المتأصلة؛ القواعد التي تحكم أنشطة تجميع التأمين.
	التمويل غير المصرفي	–قانون مراقبة شركات التمويل؛ توجيهات الحوكمة الشرعية لشركات التمويل؛ قانون التمويل التأجيري؛ قانون التمويل العقاري؛ القواعد التي تنظم شركات التمويل الاستهلاكي؛ قواعد الانخراط في التمويل الجماعي.
هيئة السوق المالية(CMA)	صناديق الاستثمار	–لائحة صناديق الاستثمار؛ –لائحة صناديق الاستثمار العقارية.
الهيئة العامة للأوقاف (GAA)	الوقف	–قانون الهيئة العامة للأوقاف؛ –تعليمات الموافقة على إنشاء صناديق الاستثمار الوقفية.

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على:

-Islamic financial services boardand Saudi Central Bank, Saudi Arabia Islamic report, 2021, p12.

الفرع الثاني: الإطار التنظيمي

يتقاسم الإطار التنظيمي الذي يتولى عملية الإشراف والرقابة في المملكة العربية السعودية؛ ثلاث جهات تنظيمية أساسية تتمثل في: مؤسسة النقد العربي السعودي (SAMA)، هيئة السوق المالية (CMA)، الهيئة العامة للأوقاف (GAA)، بحيث[1]:

- تشرف مؤسسة النقد العربي السعودي على الخدمات المصرفية الإسلامية، التأمين التعاوني والتمويل غير المصرفي؛

[1] **Islamic financial services boardand Saudi Central Bank** Ibid, p22.

- تقع أسواق رأس المال الإسلامية ضمن اختصاص هيئة السوق المالية؛
- يتم تنظيم قطاع التكنلوجيا المالية (Fintechs) بواسطة الهيئتين معا، وذلك بحسب نوعية المنتجات والخدمات المقدمة؛
- يتم الاشراف على الوقف مقبل الهيئة العامة للأوقاف.

أولا: دور البنك المركزي السعودي في دعم وتفعيل التمويل الإسلامي في البنوك التقليدية: أنشئ البنك المركزي السعودي، المصرف المركزي للمملكة العربية السعودية، في عام 1952م وأوكل إليه العديد من المهام بموجب عدة أنظمة وتعليمات، فهو المصرف المركزي للملكة العربية السعودية، حيث يتولى المحافظة على الاستقرار النقدي والمالي في المملكة، إضافة إلى دعم النمو الاقتصادي المتوازن والمستدام[1].

تمارس مؤسسة النقد السعودي مهمة الإشراف والرقابة والتنظيم على الأنشطة المصرفية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية بالأسس نفسها التي تطبق على الأعمال المصرفية التجارية التقليدية. وكذلك، تطبق عليها معايير كفاية رأس المال والسيولة والمتطلبات الرقابية والإشرافية الأخرى جميعها. وقد قامت المؤسسة بالتعاون مع المصارف والمؤسسات المالية السعودية، وبالتالي[2]:

- ✓ لم يصدر قانون خاص عن مؤسسة النقد العربي السعودي ينظم عمل البنوك التي تقدم العمل المصرفي الإسلامي حتى الآن، ومن ثم لم تمنح مؤسسة النقد تراخيص رسمية بمزاولة العمل المصرفي الإسلامي داخل البنك التقليدي؛
- ✓ رغم عدم منح تراخيص رسمية للبنوك السعودية بمزاولة العمل المصرفي الإسلامي إلا أن مؤسسة النقد لم تعارض البنوك التي أقدمت على تقديم العمل المصرفي الإسلامي بشرط التزامها بالقواعد والتعليمات المنظمة للعمل التقليدي، ولم تقدم على إغلاق أي فرع أو إدارة إسلامية لبنك تقليدي؛

---

[1] **الموقع الرسمي للبنك المركزي السعودي**،-https://www.sama.gov.sa/ar، تم الاطلاع عليه في 2021/11/19، على الساعة07:35سا.

[2] يدو محمد، مريم سياخن، **دور البنوك المركزية في تفعيل التمويل الإسلامي في المصارف التقليدية بالإشارة إلى التجربة السعودية**، المجلة الجزائرية للاقتصاد والمالية، العدد07، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، أفريل 2017، ص ص 366، 367.

- ✓ تقدم مؤسسة النقد السعودية الدعم للبنوك التقليدية التي تمارس الصيرفة الإسلامية بعدة وسائل منها:
  - ➢ الترخيص لها بتأسيس وإدارة صناديق الاستثمار الإسلامية؛
  - ➢ إنشاء وحدة للتدريب المصرفي الإسلامي بالمعهد المصرفي التابع لمؤسسة النقد منذ عام 2000؛
  - ➢ تنظيم اجتماعات شهرية بين المؤسسة والمسؤولين عن الصيرفة الإسلامية في البنوك التقليدية لبحث مشاكل العمل وإيجاد الحلول.

ثانيا: دور البنك المركزي في تطوير إطار قوي للحوكمة الشرعية: إن تطبيق قواعد الحوكمة للمؤسسات المالية الإسلامية أصبح أكثر إلحاحا لتتماشى مع منظومة المعايير الدولية وتطبيقاتها، خاصة عندما يتعلق الأمر في طمأنة المساهمين على قدرة مجلس الإدارة في تعظيم قيمة المؤسسة المالية وإدارة مواردها بكفاءة للحصول على أعلى عائد لاستثماراتهم، وفي نفس الوقت طمأنة المساهمين والمودعين وباقي الأطراف ذات المصلحة بأن جميع أنشطة المصرف ومعاملاته متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية من خلال وجود الهيئة الشرعية التي تعتبر حلقة وصل بين مجلس الإدارة وأصحاب المصلحة بالمصرف[1].

يمكن نوضيح الهيكل التنظيمي للحوكمة الشرعية في المصارف الإسلامية والتقليدية في الشكل الموالي:

[1] عبد الهادي عبد الرحيم طاشكندي، **أثر آليات الحوكمة على ربحية المصارف الإسلامية في دول مجلس التعاون الخليجي خلال الفترة 2005م-2017م**، مجلة جامعة الملك عبد العزيز: الاقتصاد الإسلامي، مجلد32، العدد3، المملكة العربية السعودية، أكتوبر2019، ص166.

الشكل رقم(19): الهيكل التنظيمي للحوكمة الشرعية في المصارف الإسلامية والتقليدية

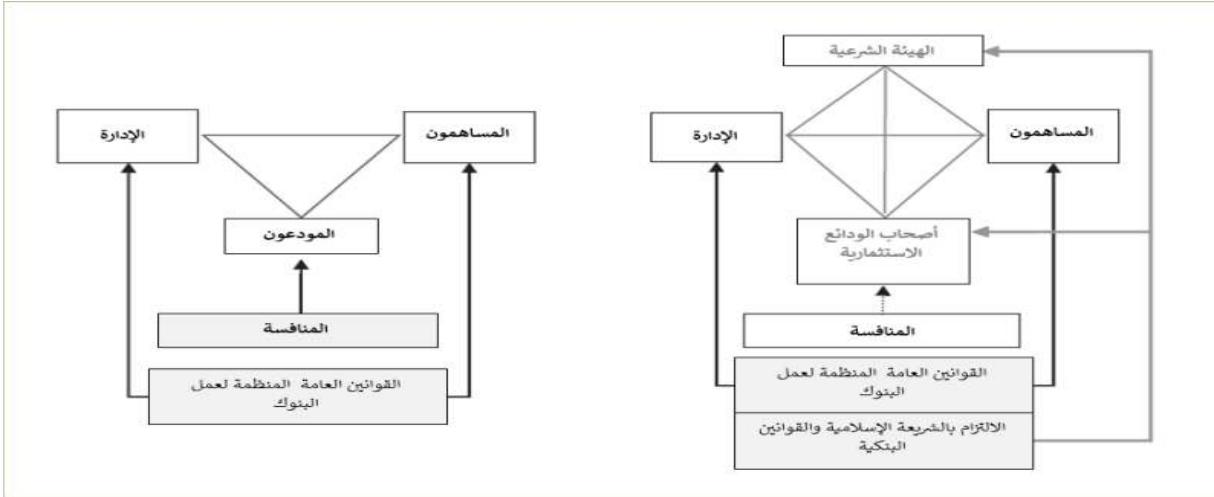

المصدر:عبد الهادي عبد الرحيم طاشكندي، **أثر آليات الحوكمة على ربحية المصارف الإسلامية في دول مجلس التعاون الخليجي خلال الفترة 2005م-2017م**، مجلة جامعة الملك عبد العزيز: الاقتصاد الإسلامي، مجلد32، العدد3،بلد، أكتوبر2019، ص171.

وانطلاقا من الدور الإشرافي والرقابي لمؤسسة النقد العربي السعودي "ساما"، ونظرا للنمو الملحوظ في حجم التمويل والاستثمار المرتبط بالمنتجات والخدمات المصرفية المتوافقة مع أحكام ومبادئ الشريعة؛ عملت "سما" على وضع إطار إشرافي للبنوك والمصارف التي تمارس نشاط المصرفية في المملكة، وأوضحت مؤسسة النقد في بيان لها؛ أن المرحلة الأولى من المشروع تمثلت في إصدار "إطار الحوكمة الشرعية" الهادف إلى وضع حد أدنى لممارسات الحوكمة بممارسة نشاط المصرفية الإسلامية، كما شمل إطار الحوكمة الشرعية تحديد أدوار ومسؤوليات مجلس الإدارة، والإدارة التنفيذية، واللجنة الشرعية، وإدارات الرقابة الداخلية، إضافة إلى عدد من الجوانب الأخرى فيما يتعلق بالالتزام بأحكام الشريعة ومبادئها[1].

[1]"ساما" تصدر إطار الحوكمة الشرعية للمصارف والبنوك في المملكة، 2020/02/13، مقال متاح على الموقعhttps://sabq.org/cMdSXF، تم الاطلاع عليه في 2020/11/18 على الساعة10:50سا.

وقد منحت لجنة جوائز المالية الإسلامية العالمية البنك المركزي السعودي جائزة أفضل بنك مركزي لعام 2021م، نظير مساهمته المتميزة في المالية الإسلامية، من خلال المبادرة "البنك المركزي السعودي وضع في العام 2020 إطار الحوكمة الشرعية للمصارف والبنوك المحلية في المملكة"[1].

ويتكون هذا الإطار من تسعة أبواب[2]:

- ✓ **الباب الأول:** أحكام تمهيدية؛
- ✓ **الباب الثاني:** تكوين إطار الحوكمة الشرعية؛
- ✓ **الباب الثالث:** مسؤوليات مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية؛
- ✓ **الباب الرابع:** تشكيل وتعيين اللجنة الشرعية وعضويتها؛
- ✓ **الباب الخامس:** مسؤوليات ومهام اللجنة الشرعية؛
- ✓ **الباب السادس:** الاستقلالية وسرية المعلومات؛
- ✓ **الباب السابع:** الرقابة الداخلية؛
- ✓ **الباب الثامن:** عمليات النوافذ الإسلامية؛
- ✓ **الباب التاسع:** إجراءات عملية تطوير المنتجات المصرفية المتوافقة مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.

وحسب الاستراتيجية المرسومة وما يتعين تحقيقه بحلول عام 2025م، في إطار تعزيز الحوكمة الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية في المملكة، وضمانا للاستقلال التام لعلماء الشريعة من خبراء في مجال التمويل الإسلامي، ستكون الاستراتيجية كما يلي:

---

[1] حسين بن حمد الرقيب، جريدة الرياض، **كيف أصبحت المملكة رائدة في المصرفية الإسلامية**، مقال متاح على الموقع https://www.alriyadh.com/1909420، تم الاطلاع عليه في 2021/11/19 على الساعة 08:00سا.

[2] مؤسسة النقد السعودي، **إدارة السياسات البنكية، إطار الحوكمة الشرعية للمصارف والبنوك المحلية العاملة في المملكة**، فبراير 2020، ص01.

الجدول رقم(14): تطوير إطار قوي للحوكمة الشرعية في المملكة العربية السعودية بحلول عام 2025م

	2018	2020	2021	2022	2023	2024	2025
عدد علماء الشريعة المتميزين إلى مجموع المؤسسات المالية الإسلامية.	0.5	0.71	0.85	1.0	1.2	1.4	1.6
نسبة العلماء السعوديين إلى مقاعد الهيئات الدولية والمؤسسات المالية (%).	16.07	21.96	20.84	19.79	18.78	17.83	16.07

Source:Islamic financial services boardand Saudi Central Bank, Saudi Arabia Islamic report, 2021, p23.

ومن خلال الاستراتيجية ذاتها؛ التي تبنتها مؤسسة النقد السعودي وهيئة السوق المالية السعودية بحلول 2030م، بهدف تعزيز الحوكمة الشرعية من خلال التنظيم والاشراف على الوظائف الشرعية الأساسية في المؤسسات المالية، يمكن توضيح هذه المبادرة في الشكل التالي:

الشكل رقم(20): مبادرة تعزيز الحوكمة الشرعية في المؤسسات المالية السعودية

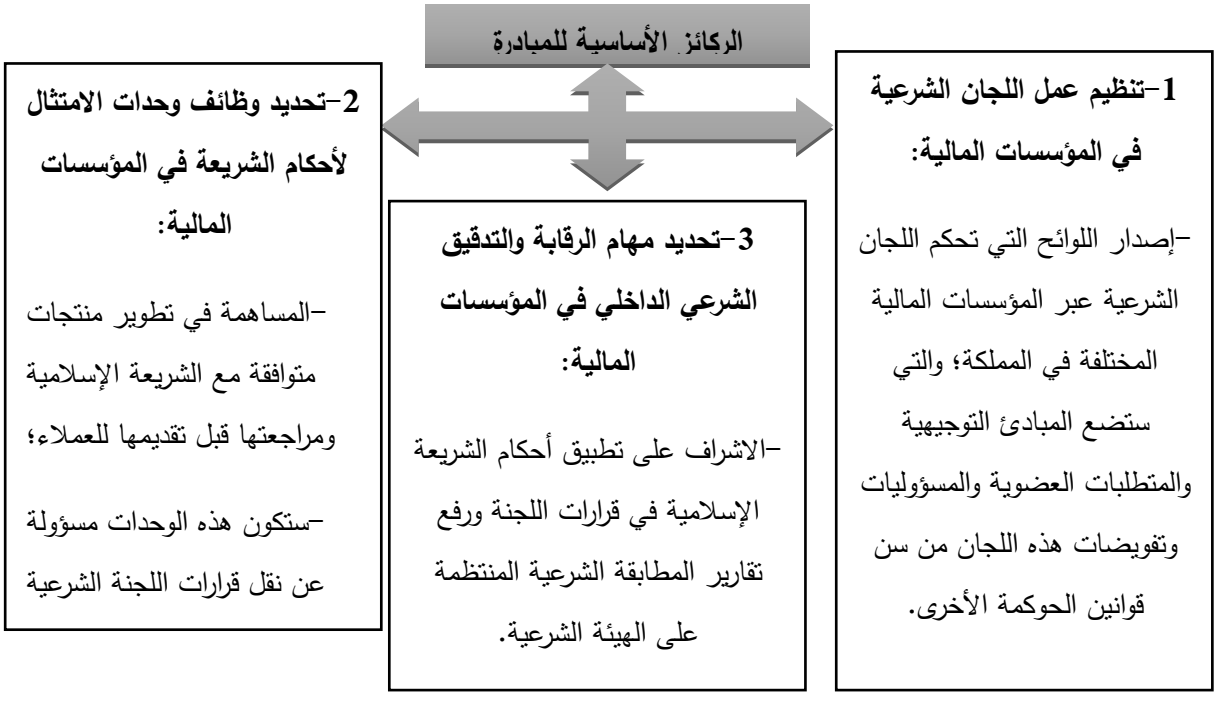

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على:

-**Islamic financial services boardand Saudi Central Bank**, Saudi Arabia Islamic report, 2021, p23.

إن التقيد بهذه الاستراتيجية وإرساء وظائف رقابية في المؤسسات المالية السعودية مثل التدقيق الداخلي، للتأكد من مدى الامتثال لأحكام الشريعة الإسلامية في مختلف المعاملات، لا ريب أنه سيعطي المزيد الثقة والشفافية، وسيرسي نوعا من الطمأنينة وسط العملاء والمستثمرين، مما يدفع بالتمويل الإسلامي السعودي قدما نحو تحقيق المزيد من الاستقرار مالي.

ثالثا: دور البنك المركزي السعودي في تأهيل الموارد البشرية: تبنت "سما" مبادرة في إطار تعزيز دورها في دعم الصناعة المصرفية والمالية الإسلامية عبر برامج تستهدف تطوير القوى البشرية الوطنية المتخصصة في هذه الصناعة وتأهيل حديثي التخرج من الكليات الشرعية للعمل في القطاع المصرفي، وتحقيقا لمستهدفات برنامج تطوير القطاع المالي.

إذ ترعى المؤسسة برنامجا تدريبيا في مجال الصيرفة الإسلامية، تتركز على بناء المفاهيم والمبادئ الأساسية في البنوك العاملة في هذا القطاع، والتعريف بالبيئة القانونية للعمل المصرفي الإسلامي، وصيغ التمويل والخدمات المصرفية الإسلامية، إلى جانب التعريف بالعمل المصرفي في المملكة، والتطورات والتحديات التي تواجه العمل المصرفي الإسلامي، وستتضمن الدورات التدريبية أيضاً دراسة حالة لمنتج مالي إسلامي، وآليات التدقيق والرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية، كما سيشتمل البرنامجُ على تطبيقٍ عمليٍ من خلال إلحاق المتدربين في البنوك السعودية لتطبيق ما تمت دراسته في الدورات[1].

الفرع الثالث: بيئة عامة مشجعة لنمو الصناعة المالية الإسلامية

تتميز المملكة العربية السعودية ببيئة عمل يمكن وصفها بالمشجعة جدا، كيف لا وهي موطن الحرمين الشريفين والقبلة الدينية للمسلمين، ناهيك عن الفوائض المالية التي تدرها الثروات الطبيعية والسياحة الدينية، كلها عوامل ساعدت على نمو الصناعة المالية الإسلامية، وسنبين ذلك في الشكل الموال

[1] مؤسسة النقد السعودي، "النقد" ترعى برنامجا تدريبيا في المصرفية الإسلامية، مقال متاح على الموقع https://www.sama.gov.sa/ar-sa/news/pages/news10032019.aspx، تم الاطلاع عليه في 2021/02/01 على الساعة14:50سا.

الشكل رقم(21): البيئة العامة لنشاط الصناعة المالية الإسلامية في المملكة العربية السعودية

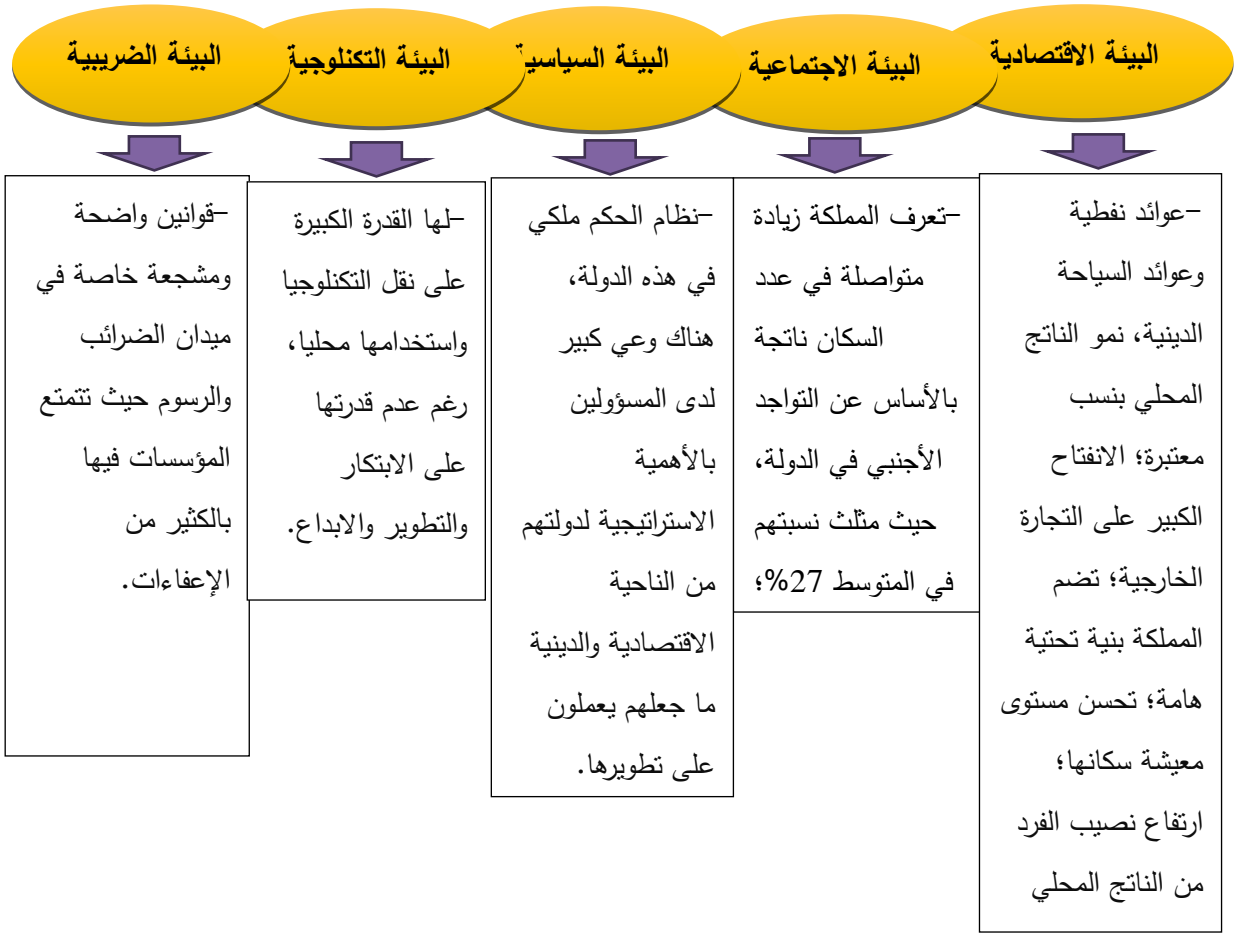

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على:

1.رقية بوحيضر، **استراتيجيات البنوك الإسلامية في مواجهة تحديات المنافسة**، أطروحة دكتوراه، قسم علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير،جامعة منتوري قسنطينة، 2012/2011، ص198.

الفرع الرابع: وضوح الرؤية واستراتيجية العمل من خلال رؤية المملكة2030

على مدى العقود القليلة الماضية، كانت المملكة العربية السعودية في طليعة تطوير صناعة الخدمات المالية الإسلامية، ففي أوائل السبعينيات كانت المملكة العربية السعودية مشاركا رئيسيا في سلسلة من المؤتمرات الأكاديمية والمهنية التي تهدف إلى تعزيز القطاع المالي الإقليمي وتطوير منتجات وخدمات متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، والتي كانت هامشية إلى حد كبير في منطقة الخليج، حيث

كان المؤتمر الدولي الأول للاقتصاد الإسلامي الذي عقد في مكة المكرمة عام 1976م هو الذي ميز نهضة الاقتصاد الإسلامي كنظام علمي حديث.[1]

يسترشد الاقتصاد السعودي حاليا برؤية 2030 التي تم إطلاقها في عام2016م، وتتألف الرؤية من ثلاث ركائز أساسية (مجتمع نابض بالحياة، اقتصاد مزدهر وأمة طموحة)، كما تتألف من ستة أهداف استراتيجية تشمل (تعزيز الهوية الإسلامية والوطنية، تقديم حياة مرضية، تنمية الاقتصاد وتنويعه، زيادة العمالة، تعزيز فعالية الحكومة، المسؤولية الاجتماعية)[2].

ويمكن توضيح استراتيجية التمويل الإسلامي المنتهجة من طرف المملكة العربية السعودية من خلال رؤية المملكة 2030 في الشكل التالي:

[1]Islamic finance country report, **Islamic finance in Saudi Arabia: leading the way to vision 2030, Islamic research and traininig institute**, Saudi Aribia, 2020, p15.
[2]**Standing committee for economic and commercial cooperation of the organization of Islamic cooperation**,op-cit, p125.

الشكل رقم(22): استراتيجية التمويل الإسلامي في السعودية 2030



Source: Islamic financial services boardand Saudi Central Bank, Saudi Arabia Islamic report, 2021, p13.

المطلب الثالث: تقييم التجربة السعودية في الصناعة المالية الإسلامية

من خلال ما تم عرضه، يمكن التنبؤ بإمكانية أن تصبح المملكة العربية السعودية نقطة تحول في عالم التمويل الإسلامي، في ضل وجود خارطة طريق مستقبلية واضحة المعالم مبنية عل ثلاثة أهداف استراتيجية (الحوكمة، المكانة الدولية، التعليم والبحث والتطوير والابتكار)، مدفوعة بمجموعة من العوامل (المكانة المالية الإسلامية الرائدة، الحرمين الشريفين، نسبة كبيرة من السكان شباب، قيادة رشيدة)، تفتح أمام المملكة أفقا واعدا في مجال الصناعة المالية الإسلامية وتمكنها من الاستفادة من الفرص الواعدة التي تتيحها هذه الصناعة من تقدم وازدهار على المستويين الاقتصادي والاجتماعي.

الفرع الأول: مميزات التجربة السعودية في مجال الصناعة المالية الإسلامية

تتمتع المملكة العربية السعودية بمجموعة من المزايا، مجتمعة، تسمح للبلد من أن يصبح مركزا عالميا للتمويل الإسلامي منها[1]:

- الوجهة الروحية لنحو 1.8مليار مسلم في العالم باعتباره بلد الحرمين الشريفين؛
- لديها أكبر سوق للتمويل الإسلامي في العالم؛
- تستضيف المملكة أكبر بنك إنمائي متوافق مع الشريعة الإسلامية في العالم، والبنك الوحيد الحاصل على تصنيف AAA، وهو البنك الإسلامي للتنمية؛
- أكبر اقتصاد في الشرق الأوسط، وأيضا أكبر دولة في المساحة؛
- تمتلك أكبر الاحتياطات من النفط والغاز الطبيعي، وأكبر رواسب معدنية في الشرق الأوسط؛
- حوالي38% من السكان هم شباب (عمر 24 أو أقل)؛
- تحتل مرتبة عالية في مؤشر الحكومة الإلكترونية (حوالي 60% من سكان السعودية متصلون بالإنترنت)؛

بالتالي، تمكن هذه المزايا المملكة العربية السعودية من قيادة الصناعة المالية الإسلامية على عدة جبهات، حيث يمكن للملكة أن تكون قائدة في مجالين رئيسيين: الأوقاف كوجهة روحية للمسلمين في

[1]Islamic finance country report,op-cit, p146.

جميع أنحاء العالم الذين يسعون لزيارة الحرمين الشريفين كل عام، الشركات الصغيرة والمتوسطة بالنظر إلى العدد الكبير من الشباب في البلاد.

الفرع الثاني: بعض الاعتراضات على التجربة السعودية

يمكن الإشارة إلى مجموعة من الملاحظات على التجربة السعودية[1]:

- ✓ قامت مؤسسة النقد العربي السعودي بتطبيق معايير موحدة للرقابة على البنوك التقليدية والإسلامية، دون مراعاة لخصوصية العمل المصرفي الإسلامي وعدم منحها تراخيص مكتوبة للفروع والإدارات الإسلامية بالبنوك التقليدية؛
- ✓ رغم صدور نظام السوق المالية السعودية لتحقيق مجموعة من الأهداف تتعلق بتنمية وتطوير سوق الأسهم السعودية إلا أنه لم يحمل أي تعليمات أو إجراءات تتعلق بإدخال الجانب الشرعي وتنظيمه سيما فيما تعلق بالدور الإشرافي الشرعي لهيئة السوق المالية؛
- ✓ كما أن جميع قوانين ولوائح سوق الأوراق المالية في السعودية لم تذكر المعاملات الشرعية ولا الصكوك الإسلامية، رغم أن المادة الأولى من القانون الأساسي للحكم في المملكة تنص على أن الدستور هو القرآن والسنة، وهنا تجدر الإشارة أن السعودية قانونا ينظم التأمين التكافلي رقم 1424/32 هـ؛
- ✓ يمكن أن تعمل المؤسسات المالية الإسلامية في بيئة تشريعية وتنظيمية غير إسلامية وتحقق نتائج طيبة، إلا أن ذلك يطرح مشكل المخاطر القانونية، فعند الاختلاف في قضية بين مؤسسة إسلامية وأخرى تقليدية سيتم تحكيم التشريعات القائمة في البلد وهذا مما قد يتنافى وضوابط عمل السوق في الاقتصاد الإسلامي؛
- ✓ يمكن القول أن السوق المصرفية الإسلامية في السعودية غير جذابة للمستثمرين الأجانب وذلك راجع للأسباب التالية[2]:

---

[1] محمد براق، **المتطلبات التشريعية والتنظيمية لإقامة سوق أوراق مالية إسلامية استفادة بورصة الجزائر منها–حالة سوق الأسهم السعودية وإمكانية استفادة بورصة الجزائر منها–**، مجلة المعيار، مجلد22، العدد44،جامعة الأمير عبد القادر، قسنطينة، 2018، ص486.

[2] رقية بوحيضر، مرجع سبق ذكره، ص198.

- ✓ بالإضافة إلى عدم وجود قانون ينظمها، وارتفاع حواجز الدخول للقطاع، ومنعها من التعامل في العقارات والأسواق المالية وتقديم الاستشارات إلا عن طريق تكوين شركات تابعة لها مما يعني زيادة تكاليفها؛
- ✓ تميز السوق السعودي بالطابع الاحتكاري يعني أن كل بنك يدخل هذه السوق لابد من امتلاكه لإمكانيات كبيرة، وهو ما لا يتوفر لدى أغلب البنوك الإسلامية، باستثناء النوافذ الإسلامية الغربية؛

الفرع الثالث: إمكانية تطبيق التجربة السعودية في الجزائر

هناك مجموعة من النقاط المشتركة بين البلدين، تجعل هناك إمكانية لتطبيق النموذج المالي الإسلامي السعودي في الجزائر:

أولا: التقارب في عدد السكان: يبلغ عدد سكان الجزائر 43.851.044[1] نسمة وذلك في عام 2020 (99% منهم مسلمين)،بينما بلغ عدد سكان المملكة العربية السعودية 35.013.414 نسمة[2] ، مما يوضح التقارب في عدد السكان بين البلدين، بالإضافة إلى اعتبار النسبة الأكبر مسلمين مما يعتبر حافزا لتطبيق الصيرفة الإسلامية في البلدين، انطلاقا من تحفظ المسلمين وتجنبهم المعاملات التي تكتنفها المحرمات؛

ثانيا: نسبة الشباب المرتفعة في كلال البلدين: تشير بيانات الديوان الوطني للإحصائيات إلى أن عدد السكان الذين لا يتجاوز أعمارهم 25 سنة بلغ 18.76 مليون نسمة أي 45% من إجمالي السكان، ويقدر عدد السكان الأقل من 30 سنة بنحو 22.48 مليون نسمة أي 54% من جملة السكان[3]، أما بيانات الهيئة العامة للإحصاء تشير في تقريرها الإحصائي إلى أن نسبة الشباب السعودي للفئة العمرية (15-

[1] عدد سكان الجزائر لعام 2020، متاح على الموقع https://www.elmstba.com/algeria-population، تم الاطلاع عليه في 2021/11/01 على الساعة 09:00سا.

[2] الهيئة العامة للإحصاء، قاعدة البيانات الإحصائية، المملكة العربية السعودية، متاح على الموقع https://www.stats.gov.sa، تم الاطلاع عليه في 2021/12/05، على الساعة 17:25سا.

[3] السكان في الجزائر، متاح على الموقع https://fanack.com/ar/algeria/population-of-algeria، تم الاطلاع عليه في 2021/12/05، على الساعة 17:43سا.

34 سنة) يمثلون 36.7% من إجمالي السكان السعودي[1]، وهو العامل الذي ساعد في تطور قطاع التكنلوجيا المالية في المملكة العربية السعودية، باعتباره أحد فروع الصناعة المالية الإسلامية، فرغم عدم قدرتها على الابتكار والإبداع إلا أنها تتميز بالقدرة على نقل التكنلوجيا الجدية بسرعة، وكذا جعلها رائدة في مجال الرقمنة، كما يمكن للبلدين الاستثمار في قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛

ثالثا: أهم الموارد الطبيعية في البترول والغاز: يشترك البلدين في التوفر على الموارد الطبيعية والتي من أهمها الغاز والبترول، وما تدره من عوائد مادية يمكن استثمارها في أوجه الاستثمار المختلفة، ومنها ما تقدمه الصناعة المالية الإسلامية من فرص للتنويع الاقتصادي، ولعل السبب الأبرز الذي ساعد على نمو وتطور الصناعة المالية الإسلامية بمختلف فروعها في المملكة العربية السعودية هو حسن استغلالها لما تتوفر عليه من فوائض مالية نتيجة أسعار المحروقات في فترات سابقة، فعلى الجزائر أن تحذو حذو المملكة واغتنام الفرص المختلفة التي تقدمها هذه الصناعة؛

رابعا: دعم الحكومة: كلا البلدين يتمتعان بديموقراطية في الحكومة واستقلالية في البنك المركزي، فقد حظيت كل من الصناعة المصرفية والمالية الإسلامية بدعم من قبل الحكومة السعودية ممثلة في البنك المركزي السعودي، كما عرضنا في المتن، اما الحكومة الجزائرية فقد حظيت الصيرفة الإسلامية باهتمام الحكومة مؤخرا بعد أن كانت غافلة عن هذه الصناعة لسنين، حيث تضمن العدد 73 من الجريدة الرسمية الصادر في 2018/12/09 النظام رقم18-02المتضمن قواعد ممارسة العمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة التشاركية من طرف المصارف والمؤسسات المالية، إذ يعتبر هذا النظام أول نص قانوني ينظم الصيرفة الإسلامية في الجزائر[2]، وفي 2020/03/15 أصدر بنك الجزائر النظام رقم20-02الصادر في العدد16 من الجريدة الرسمية لعام2020، المحدد للعمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية، وذلك من أجل تشجيع خلق بيئة ملائمة لتطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر، وقد ألغى هذا النظام أحكام النظام18-02السابق الذكر[3]؛

---

[1] الهيئة العامة للإحصاء، الشباب السعودي بالأرقام، المملكة العربية السعودية، متاح على الموقع https://stats.gov.sa/ar/news/397، تم الاطلاع عليه في 2021/12/06، على الساعة 14:30سا.

[2] منير خطوي، مبارك لسلوس، **النوافذ الإسلامية في البنوك العمومية الجزائرية بين التحديات ومتطلبات النجاح**، مجلة الواحات للبحوث والدراسات، المجلد13، العدد02، جامعة غرداية، 2020، ص929.

[3] مصطفى العرابي، نذير طروبيا، **توطين الصيرفة الإسلامية في البنوك الجزائرية: تحديات التطبيق ومتطلبات النجاح في ضوء النظام20-02**، مجلة البشائر الاقتصادية، العدد02، جامعة بشار، ديسمبر2020، ص256.

خامسا: طبيعة النظام المالي في البلدين: تجمع البلدين خاصية مشتركة ألا وهي المزاوجة بين العمل المصرفي الإسلامي والتقليدي، خاصة وأن المملكة حققت نتائج طيبة في المجال رغم أن مؤسسة النقد السعودي لا تميز في المعاملة بين المصارف التقليدية والإسلامية.

تقوم مؤسسة النقد العربي السعودي "سما" بتنظيم عمل البنوك المتوافقة مع الشريعة الإسلامية بنفس الطريقة التي تنظم بها عمل البنوك التقليدية، ولا تمنح اية معاملة خاصة للمنتجات الإسلامية او تعطي البنوك الإسلامية أي دعم إضافي، ومع ذلك كسوق يغلب المسلمون على سكانها، ومع وجود نفس المنتجات في شكلها التقليدي او المتوافق مع الشريعة، تشهد الخدمات المصرفية الإسلامية نموا أسرع[1]، كما ان مؤسسة النقد تستخدم نموذجا موحدا يمكن من خلاله الرقابة والاشراف على العمل المصرفي بشقيه التقليدي والمتوافق مع الشريعة الإسلامية وفق لنظام الرقابة على المصارف التجارية، والذي بدوره يمكن جميع المصارف التجارية من تقديم الخدمات المصرفية والمنتجات التمويلية بكافة أنواعها لعملائها ويتميز هذا النموذج الموحد في تطبيق المعايير المصرفية الدولية على كافة المصارف والسماح لقوى العرض والطلب في السوق المحلية في تمديد حجم ونوعية المنتجات المالية وتشجيع المنافسة بين جميع المصارف في تقديمها كما يساعد على طرح المزيد من المنتجات التمويلية والمصرفية ويوفر أساليب متقدمة من إدارة المخاطر التي يمارسها العمل المصرفي[2]، وبذلك رغم الحاجة الملحة لتمتع العمل المالي والمصرفي في الجزائر بإطار تنظيمي وتشريعي خاص بها يسمح لها بمزاولة نشاطها ويمنح لها المنافسة المتكافئة، ورغم الانتقادات التي وجهت للمملكة العربية السعودية بخصوص قانون خاص ينظم العمل المالي والمصرفي الإسلامي، يمكن لمختلف المؤسسات المالية والمصرفية الإسلامية في الجزائر الانتشار والنمو في انتظار استكمال الاطار التنظيمي والتشريعي المناسب لنشاطها.

---

[1] فينش–**الصيرفة الإسلامية تهيمن على السوق**، مقال متاح في الموقع www.arabank.com، تم الاطلاع عليه في2020/03/15.

[2] 20% من المنتجات المصرفية في المملكة متوافقة مع الشريعة، مقال متاح في الموقعwww.arabank.com، تم الاطلاع عليه في 2020/03/25.

المبحث الثالث: تجربة مملكة البحرين في الصناعة المالية الإسلامية

البحرين هي دولة عربية ذات كثافة سكانية عالية، تبلغ مساحتها 665 كيلومترا مربعا فقط، وهي واحدة من أكثر الدول ازدحاما على الأرض، وهي موطن لمليون شخص تقريبا، وتتمتع البحرين بتاريخ طويل كمركز للخدمات المصرفية وتسعى جاهدة للاحتفاظ بهذه المكانة، ووفقا لبنك البحرين المركزي تستضيف البحرين أكبر تجمع للمؤسسات المالية الإسلامية في منطقة الشرق الأوسط، كما تعتبر من المراكز المالية الإسلامية الرائدة في المنطقة[1]، ومن خلال هذا المبحث نحاول التعرض للتجربة البحرينية في مجال الصناعة المالية الإسلامية باعتبارها رائدة في المجال، بداية بعرض مؤشرات نجاح التجربة، مرورا باستعراض العوامل المساعدة على نجاح التجربة وصولا إلى تقييمها.

المطلب الأول: مؤشرات نجاح التجربة البحرينية في مجال الصناعة المالية الإسلامية

تعتبر مملكة البحرين حاليا من الدول القلائل التي أخذت ومنذ مدة طويلة زمام المبادرة لتطوير صناعة الصيرفة الإسلامية في المنطقة، وذلك من خلال الخطوات التي تتخذها لتحقيق هذا المسعى، حيث أنه على مدى السنوات القليلة الماضية، رسخت البحرين موقعها كمركز إقليمي متميز لصناعة الصيرفة الإسلامية، حيث تعتبر من الدول القليلة التي قامت باحتضان هذه الصناعة منذ بدايتها إلى يومنا هذا، خصوصا وأن المملكة تضم حاليا أكبر تجمع للبنوك التي تقدم خدمات تمويلية متوافقة مع الشريعة الإسلامية، منها خمسة بنوك تصنف ضمن قائمة أقوى 15 بنكا إسلاميا في العالم، فضلا عن استضافتها العديد من المنظمات والمؤسسات التي تهتم بتطوير بنية قطاع الصيرفة الإسلامية على المستوى التنظيمي والقانوني[2].

الفرع الأول: على صعيد التطور التاريخي للصناعة المالية الإسلامية

بدأ تاريخ المصرفية الإسلامية في البحرين مع تأسيس بنك البحرين الإسلامي في عام 1978م، وباندلاع حرب الخليج عام1990م كانت أحد المحفزات للتطور السريع في الأعمال المصرفية والتمويل

---

[1] Mohamed Nafees and Ahmed Masum, **legal aspect of Islamic banking: a case study of Bahrain**, journal of Islamic law review, vol 14, N°01, june2018, p110.

[2] **ريادة بحرينية في تطوير ودعم قطاع الصرفة الإسلامية**، مقال متاح على الموقع www.arabnak.com، تم الاطلاع عليه في 2022/01/17، على الساعة15:47سا.

الإسلامي في البحرين، كما أدى ارتفاع أسعار النفط والعائدات الضخمة نتيجة لذلك إلى تحفيز سوق الصيرفة الإسلامية مما أدى إلى زيادة الطلب على الاستثمارات والخدمات الإسلامية، ومنذ ذلك الحين، شهدت البحرين نموا مزدهرا وتطورا سريعا للمؤسسات المصرفية الإسلامية[1].

يمكن استعراض أهم التطورات على صعيدالمبادرات لدعم وتطوير صناعة الخدمات المالية الإسلامية في البحرين في الجدول التالي:

الجدول رقم(15): أهم المؤشرات التاريخية للريادة العالمية للبحرين في مجال الصناعة المالية الإسلامية

السنوات	التطور التاريخي للمبادرات
1991	المؤتمر العالمي الأول للمصارف الإسلامية.
1994	إنشاء هيئة المراجعة والمحاسبة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI).
2001	كانت البحرين الأولى في العالم في تنفيذ لوائح التمويل الإسلامي، وإطلاق الصكوك الإسلامية، وإنشاء المجلس العام للمصارف الإسلامية والمؤسسات المالية.
2002	البحرين تؤسس السوق المالية الإسلامية الدولية.
2005	البحرين الأولى عالميا في تطوير لائحة التكافل وإعادة التكافل.
2006	إنشاء صندوق الوقف لدعم تطوير الصناعة المالية الإسلامية.
2008	إطلاق مصرف البحرين المركزي أداة إدارة السيولة الإسلامية على المدى القصير.
2010	إطلاق مركز المعرفة للتمويل الإسلامي (IFKC).
2011	طومسون–ريوترز (Thomson–Reutern) تؤسس مركزا إسلاميا للتميز.
2014	مجلس التنمية الاقتصادية يوقع مذكرة تفاهم مع المؤسسة الإسلامية للتنمية لتعزيز التمويل الإسلامي لتنمية المشارع الصغيرة والمتوسطة.

Source: economic development board, invest in experience, **financial services in Bahrain**, Bahrain, 2015, p15.

[1]Mohamed Nafees and Ahmed Masum,IBID, p112.

الفرع الثاني: على صعيد الريادة العالمية للبحرين في التمويل الإسلامي

تعتبر البحرينرائدة عالميا في مجال التمويل الإسلامي، وتحتل المرتبة الثانية في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، والمرتبة الرابعة عالميا في مجال تطوير التمويل الإسلامي وذلك وفقا لتقرير التنمية المالية الإسلامية الصادر عن المركز الدولي للتنمية المالية لعام 2021 (CIM 2021)،وقد كانت البحرين سباقة في مجال التنظيم المصرفي الإسلامي من خلال إنشاء بنك البحرين الإسلامي في عام 1978، كما راعت مفاهيم وقواعد ومعايير الامتثال المصرفي الشرعي في البنوك الإسلامية منذ ذلك الحين. وبهذه الطريقة، أصبحت البحرين قادرة على تلبية احتياجات التمويل الإسلامي التقليدي والجيل الجديد من رواد الأعمال في مجال التكنولوجيا المالية الذين يقدمون منتجات متوافقة مع الشريعة الإسلامية، وقد جعلت تركيزها المستمر على الابتكار وخدمة العملاء وجعل البحرين وجهة مفضلة لتطوير التمويل الاسلامي[1].

يمكن توضيح ريادة البحرين في مجال التمويل الإسلامي في الشكل الموالي:

[1]A global Islamic finance pioneer, https://www.bahrainedb.com/business-opportunities/financial-services/islamic-finance/

الشكلِ قم (23): البحرين رائدة في مجال التمويل الإسلامي

مؤشرات ريادة البحرين في التمويل الإسلامي

مركز معرفة لا مثيل له

البحرين لديها أعلى تركيز من المؤسسات المالية الإسلامية في المنطقة: 13 بنك إسلامي بالجملة و6 بنوك إسلامية للبيع بالتجزئة، 9 نوافذ في البنوك التقليدية. إن خبرتها، التي تتمتع ببيئة عالية الترابط، تمتد عبر جميع مجالات التمويل الإسلامي، بدءا من إدارة الأصول وإصدار الصكوك وحتى التأمين وإعادة التأمين المتوافقين مع الشريعة الإسلامية.

صناعة تكافلية متنامية

البحرين، التي تضم حاليا 6 شركات تكافل وشركتين لإعادة تكافل، هي الولاية القضائية المثالية لهذه الصناعة. كما قام بنك البحرين المركزي بتنفيذ نموذج التكافل الجديد الذي يحسن من تقييم الجدارة الائتمانية لهذه الشركات.

أكبر سوق للتمويل

بلغ إجمالي موجودات الخدمات المصرفية الإسلامية في البحرين 32.7 مليار دولار في عام 2020، مما يجعلها واحدة من أكبر الأسواق المالية والمصرفية الإسلامية في المنطقة.

حوكمة مبتكرة

يقوم بنك البحرين المركزي باستمرار بتنفيذ مبادرات وأدوات سياسية جديدة لزيادة تطوير مكانة البحرين في التمويل الإسلامي، وآخرها: نموذج تكافل جديد وأداة استثمار جديدة متوافقة مع الشريعة الإسلامية، هذا بالإضافة إلى توفرها على صكوك حكومية قصيرة الأجل؛صكوك إجارة؛90صندوق استثماري إسلامي من أصل 1701صندوقا استثماريا.

موطن لأهم المنظمات الإسلامية

البحرين هي موطن لأكبر وأهم المؤسسات المالية الداعمة للصناعة المالية الإسلامية مثل: هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية؛السوق المالية الإسلامية الدولية؛ المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية؛الوكالة الإسلامية الدولية للتصنيف؛معهد البحرين للدراسات المالية والمصرفية–مركز الدراسات للتمويل الإسلامي–.

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على الموقع الإلكتروني للبنك المركزي البحريني https://www.cbb.gov.bh/ar/banking.

الفرع الثالث: على صعيد تطور الأصول المالية للصناعة المالية الإسلامية بمختلف فرعها

يمكن استعراض تطور الأصول المالية للصناعة المالية الإسلامية البحرينية بمختلف فروعها فيما يلي:

أولا: تطور قطاع الصيرفة الإسلامية: منذ تأسيس أول بنك إسلامي في مملكة البحرين في السبعينيات من القرن الماضي، عرف قطاع الصيرفة الإسلامية إقبالا متزايدا.

وفقا لبيانات المصرف المركزي البحريني هناك 6 بنوك إسلامية تقدم خدمة التجزئة لعملائها وجميعها مسجلة محليا، وهم: بنك البحرين الإسلامي، بنك البركة الإسلامي، وصرف السلام، وبنك الإثمار، والمصرف الخليجي التجاري، وبيت التمويل الكويتي، وكلهم لديهم 7إلى 10 فروع، بينما افتتح بنك الإثمار فرعه 16، وتبعه الخليجي ب11 فرعا، تقدم هذه المؤسسات المالية مجموعة من المنتجات والخدمات للسوق المحلي، كما توفر حسابات استثمارية مقيدة وغير مقيدة[1]، هذا بالإضافة إلى 13 مصرف إسلامي في قطاع الجملة و9نوافذ تابعة للمصارف التقليدية[2].

كما بلغت حصة المصرفية الإسلامية 3.5% من السوق العالمية، وهي نسبة ضئيلة رغم رواج الصيرفة الإسلامية في البحرين وقد يعود ذلك بشكل أساسي إلى حجم الاقتصاد البحريني، بينما بلغت حصة المصرفية الإسلامية البحرينية نسبة 15.3% من السوق المحلية.

ولا تزال إمكانات النمو الطويلة الأجل لهذا القطاع إيجابية، مما يعكس التركيبة السكانية ذات الأغلبية المسلمة في البحرين، وحصة سوقية للبنوك الاسلامية أقل من البنوك التقليدية، وأن ما يقرب من خمس سكان البحرين لم يكن لديهم حساب مصرفي في مؤسسة مالية أو مع مزود لخدمة الأموال المتنقلة في عام 2017، وفقا للبنك الدولي[3].

---

[1]Seyfetin Erdogan and Sema Yilmaz and Ayfer Gedikli, **Islamic banking and Islamic finance in Bahrain**, international conference on economics business management and social sciences, "transformation in economics and business in the 21st century", Skopje, august 2018, pp 63,64.

[2]مصرف البحرين المركزي، **القطاع المصرفي**، متاح على الموقع https://www.cbb.gov.bh/ar/banking، تم الاطلاع عليه في 2022/01/01، على الساعة09:30سا.

[3]Bahrain s sizable Islamic banking sector has scope has scope for growth, sur https://www.fitchratings.com/research/islamic-finance/, 09/01/2022, 11:00h.

لقد كان النمو في قطاع الخدمات المصرفية الإسلامية كبيراً، حيث قفزت الموجودات الإجمالية في هذا القطاع من 1.9 مليار دولار أمريكي في العام 2000 إلى32.7 مليار دولار أمريكي في يوليو 2020 أي بزيادة فاقت 17 ضعفاً. كما ارتفعت حصة المصارف الإسلامية من السوق من 1.8% من مجموع الموجودات المصرفية في العام 2000 إلى 15.3% في يوليو 2020[1].

يمكن توضيح نمو أصول المصرفية الإسلامية في البحرين وتصنيف هذه الأصول في الشكل الموالي:

الشكل رقم(24): نمو أصول المصرفية الإسلامية في البحرين

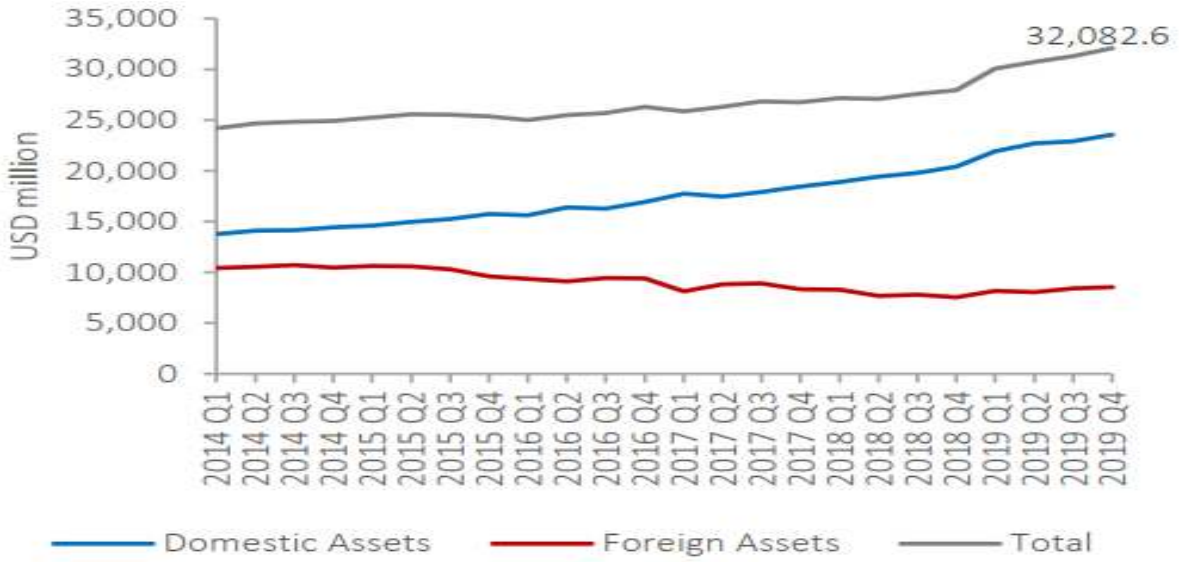

Source: Central bank of Bahrain, **financial stability directorate**, financial stability report, issue N°28, march, 2020, p21.

وحسب الشكل رقم، يتضح ارتفاع الأصول المحلية بنسبة 15.5% على أساس سنوي، كما نمت الأصول الأجنبية بنسبة 13.2%، بينما ارتفعت أصول قطاع الصيرفة الإسلامية من 24.200.0 مليار دولار أمريكي إلى 32.082.6 دولار أمريكي في ديسمبر 2019[2]، وهو مؤشر واضح على نمو وتطور الصيرفة الإسلامية في البحرين.

[1] مصرف البحرين المركزي، القطاع المصرفي، مرجع سبق ذكره.

[2] Central bank of Bahrain, **financial stability directorate**, financial stability report, issue N°28, march, 2020, p21.

كما يمكن توضيح نمو أصول النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية في الشكل الموالي:

الشكل رقم(25): نمو أصول النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية البحرينية

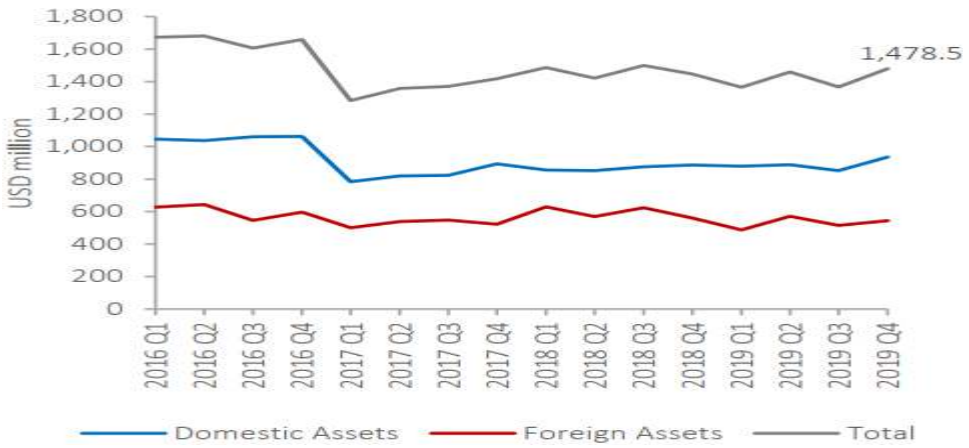

Source: Central bank of Bahrain, financial stability directorate, financial stability report, issue N°28, march, 2020, p22.

من خلال الشكل السابق يتضح اعتبارا من ديسمبر 2019 بلغ إجمالي أصول النوافذ الإسلامية 15 مليار دولار أمريكي (6% من أصول الخدمات المصرفية للأفراد)، حيث 63.3 من إجمالي الأصول كانت محلية (6.3% زيادة على أساس سنوي) بينما كان 36.7% أجانب (انخفاض بنسبة على أساس سنوي)[1].

وحسب وكالة فينتش العالمية فإنه على المدى المتوسط، يمكن أن تتلقى حصة السوق المصرفية الإسلامية دفعة قوية من تحويل البنك الأهلي المتحد، وهو أكبر مؤسسة مالية في البحرين، إلى بنك إسلامي من بنك تقليدي عند الاستحواذ عليه من قبل بيت التمويل الكويتي. وبعد التحويل، سيكون أكبر بنك في البحرين متوافقا مع الشريعة الإسلامية. كما يمكن أن تؤدي عملية الاستحواذ إلى إنشاء سادس أكبر بنك في دول مجلس التعاون الخليجي، مع أكثر من 100 مليار دولار أمريكي من الأصول. غير أن عملية الشراء تأجلت بسبب الوباء، هذا وقد رفع بنك البحرين الوطني حصته في الملكية في بنك البحرين الإسلامي من 29٪إلى 78.8٪، وتجري حاليا مناقشات حول إمكانية استحواذ بنك البحرين

[1]Central bank of Bahrain, **financial stability directorate**, financial stability report,OP-CIT, p31.

والكويت على عمليات بنك الإثمار في البحرين، وستكون عمليات الدمج هذه إيجابية من حيث الائتمان بالنسبة للقطاع لأنها يمكن أن تساعد على توليد كفاءة في التكاليف، وتحسين نوعية الأصول، وتعزيز قاعدة رأس المال[1].

ثانيا: تطور قطاع التكافل في البحرين : في الواقع فإن البحرين دولة رائدة في إصدار التكافل وإعادة التكافل بفضل لوائحها المحددة، حيث تأسست أول شركة تكافل (التكافل الدولي) في عام 1989[2].

إن مكانة البحرين كمركز للتمويل الإسلامي تعتمد على أكثر من مجرد قطاعها المصرفي الإسلامي النابض بالحياة، فقد أدى التوسع في الإقراض المتوافق مع الشريعة الإسلامية في السنوات الأخيرة إلى التوسع السريع في صناعة التكافل البحرينية، والتي تتألف من ثماني شركات تكافل وإعادة تكافل مدمجة محليا، وكما هو الحال مع الخدمات المصرفية الإسلامية، توسعت التكافل بوتيرة أسرع من نظيرتها التقليدية على مدى العقد الماضي، مدفوعا بزيادة الطلب على المنتجات المتوافقة مع الشريعة الإسلامية، وزيادة الوعي العام بمزايا التأمين، ودخول متعاملين دوليين إلى السوق المحلية، ووجود إطار تشريعي يحظى بتقدير كبير يغطي أنشطة الصناعة[3].

اعتبارا من سبتمبر 2019م بلغت أقساط التكافل 31.9% من إجمالي أقساط التأمين، كما عرفت أصول شركات التكافل نموا سنويا بنسبة 5.6% لتصل إلى 202.4مليون دولار أمريكي[4]، هذا وقد بلغت مساهمات التأمين التكافلي البحريني 31.7% من إجمالي التكافل العالمي[5].

ثالثا: الاستثمار الإسلامي (الصكوك وصناديق الاستثمار الإسلامية): باعتبارها أول دولة في العالم تسمح لبنكها المركزي بتطوير وإصدار الصكوك، فهي رائدة استثمارية إسلامية، ومنذ ذلك الحين أثبتت البحرين نفسها في سوق الصكوك المقومة بالدولار وكذا الصكوك بالعملة الأجنبية، هذا وقد تحركت

[1]Bahrain s sizable Islamic banking sector has scope has scope for growth, surhttps://www.fitchratings.com/research/islamic-finance/, 09/01/2022, 11:00h.
[2]Seyfetin Erdogan and Sema Yilmaz and Ayfer Gedikli,OP-CIT, p66.
[3]Bahrain remains at the forefront of Islamic finance, sur https://oxfordbusinessgroup.com/overview/forefront-country-remains-leading-global-centre-islamic-finance, 28/12/2021, at14:25h.
[4]Central bank of Bahrain, **financial stability directorate**, financial stability report,OP-CIT, p10
[5]Bahrain s sizable Islamic banking sector has scope has scope for growth, surhttps://www.fitchratings.com/research/islamic-finance/, 09/01/2022, 11:00h.

بورصة البحرين مؤخرا لتوسيع القاعدة الاستثمارية لعروضها، ففي يناير 2015، أطلق البنك آلية جديدة، هي الأولى من نوعها في الشرق الأوسط، والتي تسمح للأفراد والمؤسسات البحرينية وغير البحرينية بالاشتراك مباشرة في الإصدارات الحكومية من الصكوك والسندات من خلال الوسطاء المسجلين، وتداولها في السوق الثانوية، من أجل تشجيع مستثمري التجزئة، حدد البنك سعر اشتراك أدنى منخفض قدره 500دينار بحريني(1320 دولار)، ويمثل تنفيذ النظام توسعا كبيرا في نشاط التبادل.

وتبرز البحرين أيضا كسوق نابضة بالحياة للصناديق الإسلامية، ووفقا لمصرف البحرين المركزي، هناك 88صندوقا إسلاميا تم تأسيسها وتسجيلها في البحرين بإجمالي أصول بلغ 1.4مليار دولار أمريكي في مارس 2014، حيث تم تسليط الضوء على أهمية وظيفة البحرين في قطاع الخدمات المالية الإسلامية في مايو 2015، وفي معرض وصفه لنهج مصرف البحرين المركزي في قطاع الصناديق، قال عبد الرحمان محمد الباكر، المدير التنفيذي للإشراف للمؤسسات المالية في مصرف البحرين المركزي، إن الهيئة التنظيمية كانت من خلال تشريعها التمكيني الذي يعزز تطوير منتجات جديدة للمستثمرين في التمويل الإسلامي والتنفيذي على حد سواء، وفي الوقت نفسه توفير تنظيم موثوق به في كلا المجالين[1].

يمكن توضيح مساهمات قطاع الصكوك البحرينية عالميا من خلال الشكل الموالي:

الشكل رقم(26): إجمالي إصدارات الصكوك حسب الموطن خلال عام 2020م

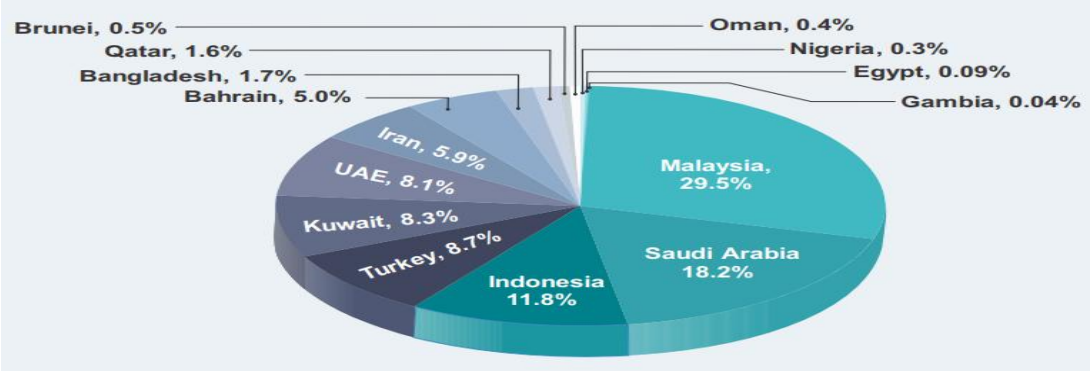

Source: Islamic financial services board, Islamic financial servicesindustry stabilityreport, Malaysia, 2021, p21.

[1]Bahrain remains at the forefront of Islamic finance, sur https://oxfordbusinessgroup.com/overview/forefront-country-remains-leading-global-centre-islamic-finance, 2022/01/08, at09:30h.

فحسب الشكل السابق فإنه بلغت مساهمات قطاع الصكوك الإسلامية نسبة 5% من إجمالي الإصدارات العالمية لعام 2021م، وهي بذلك تصنف ضمن قائمة عشر الدول الأولى ترتيبا.

المطلب الثاني: العوامل المساعدة على نجاح التجربة البحرينية في الصناعة المالية الإسلامية

يحظى القطاع المصرفي والمالي الإسلامي من دعم متزايد من قبل السلطات البحرينية على رأسها البنك المركزي البحريني ووعي عالي بأهمية المنتجات والخدمات المالية الإسلامية وبروزها كصناعة واعدة على المستويين المحلي والإقليمي وحتى الدولي، ويتجلى هذا الاهتمام والدعم في شكل إطار تشريعي شامل يراعي مبادئ الشريعة الاسلامية، ناهيك عن إطار تنظيمي فعال في سبيل تهيئة بيئة أعمال تعزز أساسا مستقرا للتمويل الإسلامي.

الفرع الأول: إطار التشريعي شامل يراعي قواعد الشريعة الإسلامية

إن مملكة البحرين سباقة في الإسراع بسن القوانين، حيث كانت البحرين من أوائل الدول في العالم التي عملت على فصل البيئة المصرفية التقليدية عن البيئة التشريعية للمصرفية الإسلامية، لذلك نجد بعض المصارف ورؤوس الأموال الخليجية في هذا القطاع موجودة في البحرين دون الدول الأخرى، كما أن البحرين أبدعت في موضوع تطوير القوانين والتشريعات الموجودة، إذ أن هناك قوانين تم دراستها والموافقة عليها مثل "الفنتك" والتحول الرقمي[1]، ففي عام 2001 أصبحت البحرين أول دولة في العالم تطبق لوائح خاصة بالبنوك الإسلامية، وفي العام نفسه، عززت البلاد سمعتها في مجال الابتكار في التمويل الإسلامي عندما أصبح البنك المركزي البحريني (مؤسسة النقد البحرينية آنذاك) أول من طور وأصدر الصكوك، وبحلول 2005 تم تنفيذ إطار تنظيمي شامل لصناعة التكافل (التأمين التكافلي)، وفي عام 2006 أنشأ مصرف البحرين المركزي بالشراكة مع مؤسسات المالية الإسلامية صندوق الأوقاف

---

[1] 90 بالمئة تبنت التجربة البحرينية للبنوك الإسلامية، مقال متاح على الموقع https://albiladpress.com/news/2021/4747/finance/728942.html، تم الاطلاع عليه في 2021/12/14، على الساعة 11:30سا.

كجزء من استراتيجيته للحفاظ على مكانة البلاد على الخط الأمامي للتمويل الإسلامي العالمي[1]، وهو يعمل في شراكة مع القطاع والهيئات المعنية بوضع المقاييس وتوحيد المعايير الموحدة في الأسواق[2].

وعموما فإن التشريعات المنظمة للمعاملات المالية الإسلامية تنحصر عموما في قانون مصرف البحرين المركزي، القرارات واللوائح التنظيمية المتمثلة في مجلد التوجيهات، ويمكن توضيح ذلك في الشكل الموالي:

الشكل رقم (27): التشريعات المنظمة للمعاملات المالية الإسلامية في البحرين

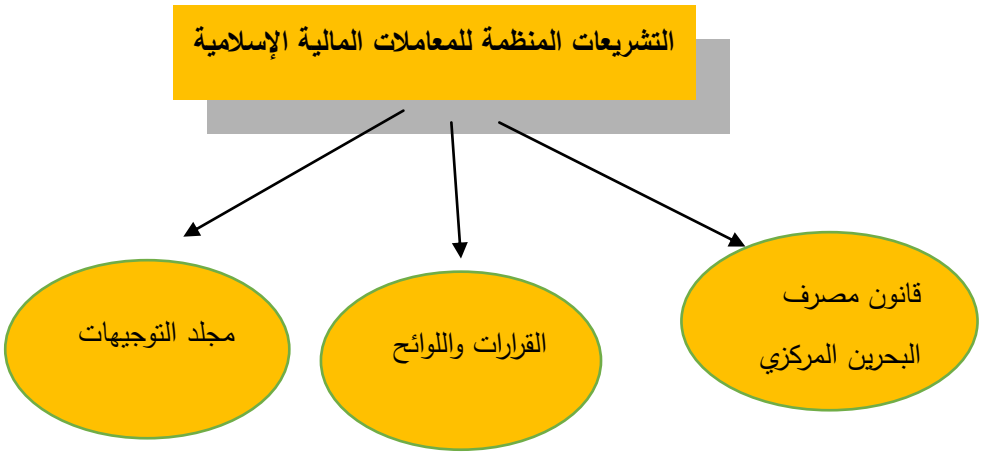

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على بيانات الدراسة.

يمكن التفصيل في مجمل هذه التشريعات فيما يلي:

أولا: قانون مصرف البحرين المركزي: فقد ورد في المادة الأولى الخاصة بالتعريفات عبارة بنك وعرفها القانون على أنها: "أي شخص اعتباري مرخص له بموجب أحكام هذا القانون بقبول الودائع وإدارتها واستثمارها طبقا لأحكام الشريعة الإسلامية سواء مع تقديم الخدمات الأخرى ذات العلاقة أو بدونها"؛

كما ورد في ذات المادة عبارة المؤسسات المالية وعرفها على أنها: "البنوك وشركات التأمين والشركات العاملة في مجال الأوراق المالية والمحافظ وصناديق الاستثمار وشركات التمويل وشركات

[1]Bahrain remains at the forefront of Islamic finance, sur https://oxfordbusinessgroup.com/overview/forefront-country-remains-leading-global-centre-islamic-finance, 28/12/2021, at14:25h.

[2]مصرف البحرين المركزي، **القطاع المصرفي**، متاح على الموقع https://www.cbb.gov.bh/ar/banking، تم الاطلاع عليه في 2021/12/30، على الساعة07:30سا.

الصرافة وسماسرة ووسطاء الأوراق المالية التأمين ووسطاء سوق الأوراق المالية وشركات التقييم والتصنيف الائتماني وسوق البحرين للأوراق المالية وأسواق المعادن الثمينة والسلع الاستراتيجية والمؤسسات التي تقدم خدماتها المالية وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية"؛

ثم جاء في المادة 39 من القانون المذكور تحت عنوان الخدمات الخاضعة للرقابة ونصت على أنه: "في تطبيق أحكام هذا القانون يقصد بالخدمات الخاضعة للرقابة الخدمات المالية التي تقدمها المؤسسات المالية بما في ذلك المؤسسات المالية الخاضعة لأحكام الشريعة الإسلامية"[1].

ثانيا: القرارات واللوائح: يمكن ذكر اللوائح الصادرة عن مصرف البحرين المركزي التي تناولت المعاملات المالية الإسلامية في الشكل التالي:

[1] مريم عبد الله غريب، البنوك الإسلامية بين المعايير الشرعية والقوانين المطبقة، ورقة بحث مقدمة في ملتقى بنك البحرين الإسلامي الثاني للتعريف بعمليات البنوك الإسلامية "البنوك الإسلامية بين المعايير الشرعية والقوانين المطبقة"، البحرين، 4/3أفريل 2018، ص41.

الشكل رقم(28): القرارات واللوائح المتعلقة بالمعاملات المالية الإسلامية في البحرين



المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على:

1. مريم عبد الله غريب، **البنوك الإسلامية بين المعايير الشرعية والقوانين المطبقة**، ورقة بحث مقدمة في ملتقى بنك البحرين الإسلامي الثاني للتعريف بعمليات البنوك الإسلامية "البنوك الإسلامية بين المعايير الشرعية والقوانين المطبقة"، البحرين،يومي 3و4 أفريل 2018، ص41.

ثالثا: القواعد التنظيمية (مجلد التوجيهات): قام مصرف البحرين المركزي بوضع إطار عمل شامل لإعداد التقارير مصمم خصيصًا بما يتناسب مع التطورات والاحتياجات المتعلقة بقطاع الخدمات المصرفية الإسلامية والتأمين التكافلي، ويغطي مجلد التوجيهات للمصارف الإسلامية مجالات منها شروط الترخيص، وكفاية رأس المال، وإدارة المخاطر، وممارسة النشاط، والجريمة المالية، وشروط ومتطلبات الإفصاح/إعداد التقارير، كما يتناول مجلد التوجيهات الخاص بالتأمين خصائص محددة لشركات التكافل وإعادة التكافل، وقد شكل المجلدان أول إطار عمل رقابي شامل لتنظيم قطاع الخدمات المالية الإسلامية في المنطقة.

بموجب قانون الشركات لعام 2001 يجب أن تكون البنوك الإسلامية مسجلة بموجب قانون مصرف البحرين المركزي لعام 2006 (قانون البنك المركزي والمؤسسات المالية لعام 2006: المادة 40 (ب)، وقانون الشركات التجارية لعام 2001(CCL).

تنص المادة 40 من قانون مصرف البحرين المركزي لعام 2006 على أنه لا يجوز لأي شخص أن يقوم بأي خدمة منظمة في مملكة البحرين ما لم يكن مرخصا من قبل مصرف البحرين المركزي، حيث يوفر دليل قواعد مصرف البحرين المركزي إرشادات شاملة بشأن عملية الترخيص والمسائل المرتبطة بالبنوك الإسلامية والخدمات الأخرى المنظمة، بالإضافة إلى ذلك، يصنف كتاب القواعد الصادر عن مصرف البحرين المركزي فئة الترخيص إلى ستة مجلدات، بحيث يغطي المجلدان الأول والثاني البنوك التقليدية والإسلامية على التوالي، بينما تم تخصيص المجلدات 3 و4 و5 و6 لتغطية التأمين وأعمال الاستثمار والتراخيص الخاصة وسوق رأس المال[1]، كما يبينه الشكل الموالي

[1] مصرف البحرين المركزي، **القطاع المصرفي**، متاح على الموقع https://www.cbb.gov.bh/ar/banking، تم الاطلاع عليه في 2022/01/12، على الساعة16:30سا.

الشكل رقم(29): تصنيف المؤسسات المالية بحسب دليل قواعد مصرف البحرين المركزي

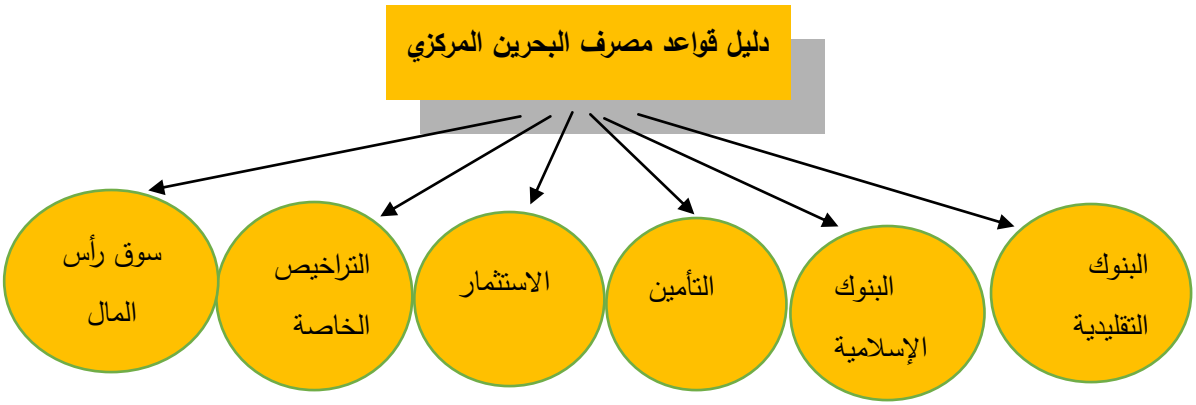

Source: Mohamed Nafees and Ahmed Masum, **legal aspect of Islamic banking: a case study of Bahrain, journal of Islamic law review**, vol 14, N°01, june2018, p119.

وبدراسة التوجيهات التي أصدرها المصرف المركزي نفاذا لأحكام القانون نجد التوجيه المتعلق باتباع المعايير الشرعية الصادرة عن أيوفي، حيث أصدر المصرف المركزي في سنة 2014 التوجيه (2014/EDBS/KH/C/13) إلى جميع البنوك البحرينية المرخص لها يشدد فيه على ضرورة إتباع المعايير الشرعية الصادرة عن أيوفي في عملياتها المالية والتقييد بها[1].

الفرع الثاني: الإطار التنظيمي

تحظى الصناعة المالية الإسلامية باهتمام متزايد من طرف السلطات البحرينية على رأسها البنك المركزي البحريني، يظهر ذلك جليا من خلال حرصه على توفير إطارا تنظيميا واحترازيا شاملا للمؤسسات المالية الإسلامية في المملكة، في سبيل جعل البحرين كمركز لصناعة الخدمات المالية الإسلامية.

أولا: دور البنك المركزي في دعم وتطوير الصناعة المالية الإسلامية: تشير الدراسات إلى أن مصرف البحرين المركزي يقدم الإطار التنظيمي الأكثر شمولا وقوة ويوفر البيئة الأكثر استقرارا، وبصفته مصرفا مركزيا، فقد بذل قصارى جهده لتهيئة بيئة أعمال تعزز أساسا مستقرا للتمويل الإسلامي، لضمان

[1] مريم عبد الله غريب، مرجع سبق ذكره، ص43.

ازدهاره[1]، حيث يسعى إلى تقديم بدائل أخلاقية للاستثمارات التقليدية وتعزيز التمويل الإسلامي في المملكة وعلى الصعيد الدولي، من خلال اقتراح منتجات متوافقة مع الشريعة الإسلامية، وتجنب الاستثمار المشكوك فيها وكذا تجنب المخاطر، وكجزء من التزام البنك المركزي البحريني بوضع مملكة البحرين كمركز إقليمي للتكنلوجيا المالية وعاصمة عالمية للخدمات المصرفية الإسلامية، فجهوده مستمرة في تقديم حلول مصرفية إسلامية مبتكرة، حيث وقع اتفاقية مع بورصة البحرين للخدمة الرقمية لتمويل المرابحة الرقمية، كما قد دعم البنك المركزي البحريني المؤتمر التاسع للهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية بصفته راع له[2]، كما تعزز وضع البحرين كمركز مالي إقليمي عالمي ومركزا لسوق رأس المال وذلك منذ أن تبنت حكومة البحرين عام 2002م، أن تكون مؤسسة نقد البحرين المسؤولة عن ترخيص، مراقبة وتنظيم القطاع المالي في ضوء معايير متناسقة مع المعايير العالمية[3]، وخلال نفس العام تم تطبيق مجموعة جيدة من التنظيمات للبنوك الإسلامية، وذلك بتوفير مؤسسة النقد البحرين بما يعرف بالمعلومات الجيدة والإطار التنظيمي، وهذا الإطار يغطي أنشطة متنوعة مثل نوعية الأصول وإدارة السيولة[4].

باعتباره يقف على هرم النظام المصرفي البحريني، يسعى لتطويره باستمرار، نلاحظ هيئات تابعة له تسعى لتطوير الصناعة المالية الإسلامية، تظهر من خلال الهيكل التنظيمي للبنك المركزي البحريني.

---

[1]Mohamed Nafees and Ahmed Masum,IBID, p116.

[2]**Bahrain Islamic bank**, annual financial sustainability report, Bahrain, 2020, p32.

[3]عبد النور علام، **دور صناعة الصكوك الإسلامية كبديل للسندات التقليدية في تطوير التمويل المستدام–دراسة مقارنة بين التجربة الماليزية والتجربة الخليجية لصناعة الصكوك الإسلامية–**، شهادة ماجستير، قسم إدارة الأعمال والتنمية المستدامة، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2012/2001، ص111.

[4]المرجع نفسه، ص113.

الشكل رقم (30): الهيكل التنظيمي للبنك المركزي البحريني

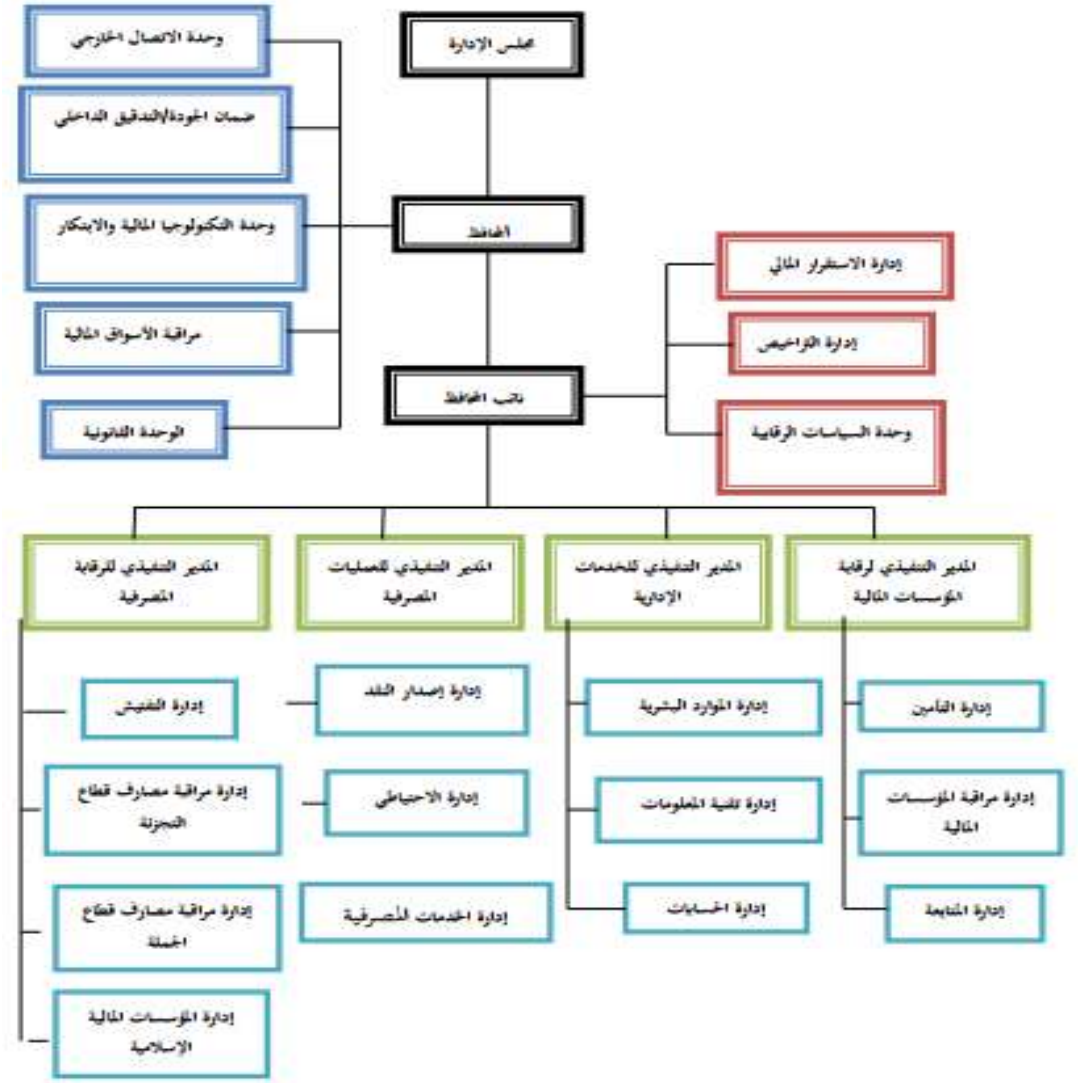

المصدر: أحمد علاش، **دور التكنولوجيا المالية في دعم النشاط المالي والابتكار تجربة البحرين**، مجلة الابداع، المجلد09، العدد01،جامعة البليدة، 2019، ص337.

الفرع الثاني: موطن لأهم المؤسسات الداعمة للصناعة المالية الإسلامية

مؤشر آخر لدور البحرين في نمو الخدمات المصرفية والمالية الإسلامية هو اختيارها كبلد مضيف للعديد من المنظمات الدولية التي تهدف إلى إعطاء الاتجاه الصحيح للصناعة ووضع معايير مقبولة

للخدمات المصرفية الإسلامية، على سبيل المثال هيئة المحاسبة والمراجعة (AAIOFI)، مركز إدارة السيولة (LMC)، السوق المالية الإسلامية الدولية (IIFM) والوكالة الدولية للتصنيف (IIRA)[1].

باعتبارها دولة رائدة في مجال التمويل الإسلامي، تعد البحرين موطنا لوكالة التصنيف الإسلامية الدولية (IIRA) والتي تعد بمثابة بديل للوكالات الثلاث الكبار: موديز وفيتش وستاندر آندبورز، مع التركيز على المؤسسات المالية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية، وتقدم IIRA تصنيفات لثماني مؤسسات مالية من دول مجلس التعاون الخليجي بالإضافة إلى التصنيفات السيادية للبحرين ومؤسسات في الأردن ومصر وتركيا ولبنان والسودان وباكستان وسوريا، هذا وتقدم تصنيفات للبنوك الإسلامية والصكوك والتكافل والجودة الشرعية، كما تقدم الوكالة خدمات للمتعاملين الماليين وورش العمل وندوات...الخ[2].

كما يقع أيضا كل من المجلس العام للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية بالإضافة إلى مكتب المراجعة الشرعية في المنامة، ومركز Thomson Reuters العالمي للتمويل الإسلامي، ومركز المعرفة الإسلامي التابع لشركة Deloitte، والمركز الإسلامي للبحرين، معهد البحرين للدراسات المصرفية والمالية (توفير المرحلة الجامعية ودورات الدراسات العليا في التمويل الإسلامي)، حيث أضافوا قواعدهم في البحرين[3].

إن كل مؤسسة من هذه المؤسسات تخصصت في تقديم جزء من الهوية العامة للصناعة المالية الإسلامية، فبعضها يسعى إلى نشر الوعي العام بشأن العمل المصرفي الإسلامي والتعريف بالمنتجات والخدمات المالية الإسلامية، وتوفير المعلومات المتعلقة بالصناعة المصرفية الإسلامية والعمل على تنميتها وتطويرها، وبعضها الآخر يسهر على إعداد وإصدار معايير المحاسبة والمراجعة وتفسيرها للتوفيق ما بين الممارسات المحاسبية التي تتبعها المؤسسات المالية الإسلامية في إعداد قوائمها المالية وتيسير استخدامها وتمكين الجهات المختلفة من إجراء المقارنات المفيدة، كما يضع بعضها المعايير الشرعية

[1]Mohamed Nafees and Ahmed Masum,OP-CIT, p p117, 118.

[2]Seyfetin Erdogan and Sema Yilmaz and Ayfer Gedikli, **Islamic banking and Islamic finance in Bahrain**, international conference on economics business management and social sciences, "transformation in economics and business in the 21st century", Skopje, august 2018, p70. à

[3]Seyfetin Erdogan and Sema Yilmaz and Ayfer Gedikli, OP-CIT, p70.

لعمليات المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية والعمل على توفير الضوابط والأحكام الشرعية الأساسية التي يجب اتباعها في تطبيق وتنفيذ مختلف المعاملات المصرفية؛

وبعضها يهدف إلى إنشاء سوق مالية يتم فيها تداول الصكوك والأوراق المالية بشكل متوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية، وخلق السوق الثانوية للتعامل بهذه الأدوات بما يعزز خلق السيولة اللازمة للمؤسسات الإسلامية العاملة في مختلف دول العالم؛

وبعضها يسعى لتطوير الأدوات المناسبة لتلبية متطلبات العمل اليومي من السيولة النقدية واستثمار فوائض السيولة داخل المنطقة ما يؤدي إلى خلق السيولة اللازمة من ناحية، والتقليل من اللجوء للمؤسسات المالية العالمية للاستثمار في عمليات المرابحة التقليدية في السلع الدولية من ناحية ثانية؛

وبعضها يهدف إلى القيام بأعمال التصنيف وتقويم الالتزامات والمستحقات والالتزامات وغيرها بما في ذلك الأسهم والصكوك التي تصدرها الشركات والمصارف والمؤسسات المالية والسلطات الحكومية ما سيمكن من تعزيز الشفافية والإفصاح عن المعلومات وقياس مستوى جودتها بحيث يتوافر للمستثمرين أسس موضوعية يعتمدون عليها في اتخاذ قراراتهم الاستثمارية؛

وبعضها يعمل من أجل إعداد وتطوير معايير الرقابة والإشراف على الصناعة المصرفية الإسلامية بما يتناسب مع طبيعتها الخاصة وتطورات آليات الرقابة المصرفية على المستوى الدولي، وكذلك العمل على دعم وتطوير آليات لإدارة المخاطر في المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية[1].

الفرع الثالث: إطار تنظيمي فعال للحوكمة الشرعية

تأسست هيئة الرقابة الشرعية المركزية في مملكة البحرين منذ زمن، إلا أن صلاحياتها كانت مقتصرة على العمل فيما يتعلق بالعمليات التي يجريها المصرف المركزي فقط، في عام 2015م صدرت

[1] هناء بوحجي، **صناعة المال الإسلامية تترقب مزيدا من مؤسسات الداعمة لأعمالها**، جريدة الوسط، العدد 617، 14مايو، 2004، متاح على الموقعhttp://www.alwasatnews.com/news/391405.html، تم الاطلاع عليه في 2022/01/15، على الساعة09:30سا.

لائحة توسع من عملية الهيئة التي سميت بالمجلس الشرعي[1]، حيث تم تأسيس أول مجلس شرعي مركزي في منطقة الخليج في البحرين، كما كانت البحرين أول ولاية قضائية تعتمد معايير منظمة المحاسبة والتدقيق للمؤسسات المالية الإسلامية بشكل كامل، وقد ساعد ذلك على زيادة التوحيد القياسي[2]، إذ أن مصرف البحرين المركزي لديه هيئة رقابة شرعية مركزية (CSSB) يتم استيعابها ضمن مبانيها، حيث تم إنشاء هذا المجلس من قبل مصرف البحرين المركزي نفسه للتحقق من الامتثال للشريعة الإسلامية للمنتجات المالية، ولضمان الامتثال لمبادئ الشريعة الإسلامية، فإنه يجب على كل بنك إسلامي مرخص إنشاء هيئة معايير السلامة (SSB) مستقلة تتكون من ثلاث علماء شريعة على الأقل وتتوافق مع معايير الحوكمة الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية[3]، وهذا يعتبر خطوة هامة من البنك المركزي البحريني في إطار الاعتراف بأهمية الامتثال لمبادئ الشريعة الإسلامية في مختلف المعاملات والممارسات.

هذا وقدأصدر مصرف البحرين المركزي فصلاً جديداً حول الحوكمة الشرعية ضمن مجلد التوجيهات الخاص بالمصرف المركزي وذلك بهدف إرساء مبادئ وممارسات رائدة في مجال حوكمة الشريعة الإسلامية في البحرين، والذي تم إصداره بعد مشاورات موسعة مع القطاع ومع المجلس المركزي للرقابة الشرعية لدى مصرف البحرين المركزي، مما يمثل تحول جذري في تحسين معايير الالتزام والحوكمة الشرعية لدى البنوك الإسلامية في البحرين، حيث يحدد الفصل أفضل الممارسات العالمية الخاصة بالحوكمة الشرعية، وتوقع المصرف في بيانه أن تكون هذه التوجيهات نموذجاً يحتذى به في المنطقة والسوق المصرفية الإسلامية العالمية، تم تطبيق التعليمات الجديدة اعتباراً من 30 يونيو 2018 على جميع بنوك التجزئة والجملة الإسلامية في البحرين. وللمرة الأولى، فقد أصبح إجراء التدقيق الخارجي المستقل للالتزام الشرعي أمراً إلزامياً، ويمثل ذلك خطوة هامة في سياق التأكيد المستقل على أن الحوكمة الشرعية قد أصبحت جزءً لا يتجزأ منالعمليات اليومية في البنوك الإسلامية.

---

[1]عبد اللطيف آل حمود، **دور هيئات الرقابة الشرعية المركزية في معالجة النقص التشريعي**، جلسات ملتقى بنك البحرين الإسلامي الثاني للتعريف بعمليات البنوك الإسلامية "البنوك الإسلامية بين المعايير الشرعية والقوانين المطبقة"، البحرين، يومي 3و4 أفريل 2018، ص26.

[2]Bahrain s sizable Islamic banking sector has scope has scope for growth, sur https://www.fitchratings.com/research/islamic-finance/, 09/01/2022, 11:00h.

[3]Ghalib Mohammad Al-Bulooshi, **centralization of governance and sharia supervision financial institution and Islamic banks: a critical study**, kilaw journal-special supplement, N°4, may 2019, p333.

ونقل البيان الصحفي للمصرف عن السيد خالد حمد، المدير التنفيذي للرقابة المصرفية في مصرف البحرين المركزي بأن: "يحدد فصل الحوكمة الشرعية أعلى معايير الشفافية، والحوكمة والكفاءة لدى البنوك الإسلامية العاملة في البحرين. كما أنه يوضح أدوار ومسؤوليات كل من الإدارة ومجالس الإدارة بشأن الالتزام الشرعي، بالإضافة إلى أن الالتزام بأعلى معايير الحوكمة الشرعية يوفر حماية إضافية للمستثمرين وأصحاب المصلحة الآخرين ."

وفيما يلي بعض أهم الأحكام الواردة في فصل الحوكمة الشرعية :

- يجب أن يتألف هيكل الحوكمة الشرعية في البنك الإسلامي من أربعة عناصر أو مكونات هامة هي هيئة الرقابة الشرعية، ووظيفة التنسيق الشرعي والتنفيذ، ووظيفة التدقيق الداخلي، ووظيفة التدقيقالخارجي بالالتزام الشرعي؛
- يناقش هذا الفصل الجديد الصلاحيات المخولة إلى هيئة الرقابة الشرعية وتضمن استقلاليتها من خلال تدابير مختلفة، كما يناقش معايير الأهلية والأدوار والمسؤوليات ويدعو إلى مزيد من التفاعل مع مجلس الإدارة؛
- يجب أن تكون أحكام هيئة الرقابة الشرعية الخاصة بالمنتجات النموذجية والأسس الفقهية أو غيرها من هذه الأحكام متاحة للعملاء والجمهور من خلال نشرها على الإنترنت وفي التقرير السنوي؛
- بموجب هذا الفصل، فإنه يتعين على كل من وظيفة التنسيق الشرعي والتنفيذ، ووظيفة التدقيق الشرعي الداخلي، أن تكون مرتبطة بشكل مستقل مع هيئة الرقابة الشرعية [1].

[1] جريدة البلاد، مصرف البحرين يصدر أحكاما هامة في الحوكمة الشرعية، سبتمبر 2017، مقال متاح على الموقع https://www.albiladpress.com/news/2017/3253/finance/448443.html، تم الاطلاع عليه في 2021/12/30، على الساعة 17:45سا.

الفرع الرابع: الاهتمام بتأهيل الموارد البشرية

هناك مجموعة من العوامل التي تساهم في تطوير مكانة التدريب والتعليم في الصيرفة الإسلامية في مملكة البحرين، وهي[1]:

- ✓ الدعم الكبير من مصرف البحرين المركزي لجميع المبادرات المتعلقة بالصيرفة الإسلامية، سواء على مستوى التشريعات والقوانين، أو حتى على مستوى التدريب والتعليم، حيث خصص البنك المركزي صندوق ائتمان بمشاركة ومساهمة البنوك المحلية لدعم قطاع التعليم والتدريب الماليين؛
- ✓ توافر البنية التحتية المؤسسية، حيث هناك العديد من المؤسسات التي تعتبر البنية التحتية للأعمال المصرفية الإسلامية، والتي تساهم جميعها في شكل مباشر أو غير مباشر في دعم وتطوير قطاع التعليم، سواء من خلال برامج التدريب المقترحة، أو التقارير التي يتم إصدارها والمتعلقة بالصناعة، أو دعم المؤتمرات والبحث العلمي؛
- ✓ إصلاح القطاع التربوي، حيث حرصت مملكة البحرين في السنوات الأخيرة على إعادة هيكلة قطاع التعليم من خلال اعتماد معايير دولية ترفع مرتبة الديبلومات والشهادات والدورات المتعلقة بالصيرفة الإسلامية؛
- ✓ بيئة استثمار مناسبة، حيث صنف البنك الدولي البحرين في الرتبة 18، بسبب تهيئة بيئة الأعمال الأفضل والسياسات العادلة، وسيسجع ذلك على جذب الاستثمار الأجنبي، وتطور ظروف العمل والتوظيف في القطاع المصرفي، بما في ذلك الخدمات المصرفية الإسلامية، الأمر الذي سينعكس إيجابيا على قطاع التعليم في الصيرفة الإسلامية؛
- ✓ الدور الهام الذي تلعبه المؤسسات الداعمة مثل هيئة المحاسبة والمراجعة، ومجلس الخدمات المالية الإسلامية، حيث قطعت هذه المؤسسات شوطا كبيرا في إصدار وتنظيم ومراجعة المعايير، وهي إلزامية التطبيق في البنوك والمؤسسات المالية الاسلامية البحرينية، وذلك وفقا لمتطلبات البنك المركزي، وهذا سوف يقبب من حجم الاختلافات المذهبية، بحيث تكون هذه المعايير أساسا ومرجعا في تصميم المنتجات المتوافقة مع متطلبات الشريعة الإسلامية، غير أن نقاط الضعف المختلفة التي تضمنتها هذه المعاير خلقت نوعا من النقاش وفتحت المجال أما مناقشة وبحث من

[1]Nedal El-Ghattis, **challenges facing education and training in Islamic banking: the case of Bahrain**, journal of Islamic financial studies, N°01, June 2016, p39.

قبل مختلف الأكاديميين.

ويظهر اهتمام البحرين بتأهيل الموارد البشرية في مجال المالية الإسلامية من خلال ما يلي[1]:

- استطاعت البحرين النجاح في استقطاب المواهب والخبرات من البلدان الأخرى، من خلال مكتب المواهب الموجود في المملكة، يدار من قبل المعهد المالي والذي يحظى بتقدير كبير كما يقدم أكثر من 300برنامج تدريبي (يشملان الصناعة المالية الإسلامية والتقليدية) في مجال الخدمات المصرفية والتأمين، بالإضافة إلى مجالات أكثر تخصصا مثل الممارسات المتقدمة والمحاسبة وتكنلوجيا المعلومات والخدمات المصرفية الإسلامية ...الخ؛
- في أواخر 2014، تم توسيع نطاق الخيارات التعليمية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية من قبل مكتب إدارة الأعمال، من خلال توقيعه على مذكرة تفاهم مع جامعة بولتون البريطانية لتطوير ماجستير إدارة الأعمال في المصرفية الإسلامية، وقد لعب دورا هاما في تزويد البحرين وقطاع المالية الإسلامية بمواهب جديدة، ففي 2015 تخرج أول طلاب جامعة البحرين من درجة البكالريوس الجديدة في التمويل الإسلامي، وقد تم تطوير هذا البرنامج الذي مدته 4سنوات بمساعدة صندوق الأوقاف، ويجمع بين الدراسات الشرعية والتمويل والأعمال المصرفية والإحصاء، وهو واحد من أولى البرامج من نوعها في العالم؛
- اعتبارا من عام 2015، قدم صندوق الاستثمار الإسلامي مجموعة من الدورات في المالية الإسلامية، بدءا من مقدمة في التمويل الإسلامي والمصرفي الإسلامية وصولا إلى مجالات أكثر تحديا من الناحية الفنية مثل التدقيق في الشريعة الإسلامية وهيكلة المنتجات الإسلامية وتمويل المشاريع الإسلامية وتسنيد الأصول الإسلامية والفقه التجاري الإسلامي.

ومن ناحية أخرى، أنشأ مصرف البحرين المركزي أيضا صندوقا خاصا (صندوق الوقف) لتمويل الأبحاث والتعليم والتدريب[2]، ويمكن عرض أهم مبادرات صندوق الوقف في مجال التعليم والتدريب في الجدول التالي:

---

[1]Bahrain remains at the forefront of Islamic finance, sur https://oxfordbusinessgroup.com/overview/forefront-country-remains-leading-global-centre-islamic-finance, 28/12/2021, at14:25h.

[2]Yomna Abdulla, **evaluation of Bahrain's Islamic finance industry**, journal of Islamic financial studies, june2016, p02.

الجدول رقم (16): المبادرات الحالية لصندوق الوقف في مجال التعليم والتدريب

1-برنامج منح الخريجين:	-يعمل برنامج منح الخريجين على تزويد الشباب البحرينيين الخريجين بالتدريب في مجال التمويل الإسلامي مع الخبرة العملية في المؤسسات المالية الإسلامية. يتم اختيار 25 خريجا في كل عام للالتحاق ببرنامج دبلوم مدته 6 أشهر مع معهد البحرين للدراسات المصرفية والمالية. يقوم الخريجون بدراسة المقررات والدورات التالية: (1) الفقه الإسلامي التجاري، (2) العمليات المصرفية الإسلامية، (3) خدمات الخزانة وأسواق رأس المال الإسلامية، (4) المحاسبة الإسلامية، (5) التأمين الإسلامي، و (6) قانون الخدمات المصرفية، والأعمال التجارية والعهد المالية.
2-برنامج تطوير المراقب الشرعي:	-يهدف إلى توفير تدريب أساسي في التمويل والعمل المصرفي الإسلامي والتقليدي للمراقبين الشرعيين الداخليين في المؤسسات المالية الإسلامية ولسد أية ثغرات معرفية قد تكون لديهم. لقد تم تصميم هذه الدورات بحيث تكون قصيرة المدة حيث تتراوح مدة كل منها بين 10 و 30 ساعة، وتشمل الموضوعات التي تتناولها ما يلي: (1) فهم القوائم المالية للمؤسسات المالية الإسلامية (2) قوانين الأعمال والخدمات المصرفية والعهد المالية (3) خدمات الخزانة وأسواق رأس المال الإسلامية (4) إدارة المخاطر في المؤسسات المالية الإسلامية (5) المراجعة الشرعية وحوكمة الشركات في المؤسسات المالية الإسلامية (6) تعريف بالمعايير الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية ومجلس الخدمات المالية الإسلامية.
3-الدبلوم المتقدم في الفقه التجاري الإسلامي:	-يتناول هذا البرنامج مواضيع محددة أكثر عمقا للمراقبين الشرعيين الداخليين في المؤسسات المالية الإسلامية. تستمر دراسة الدبلوم سنة واحدة وهو باللغة العربية ويتكون من 8 وحدات هي: (1) نظرية العقود وقواعدها القانونية، (2) أهداف الشريعة وأصول الفقه، (3) مبادئ الفقه والفتاوى التطبيقية، (4) المعاملات المالية الإسلامية، (5) فقه الزكاة والوقف (6) فقه التكافل، (7) التدقيق الشرعي والالتزام للمؤسسات المالية الإسلامية، و (8) البحث الذي يختتم به البرنامج. لقد تمت إضافة البحث لمقرر الدبلوم لإضفاء المزيد من العمق والجودة وضمان استيعاب مضمون مقررات البرنامج بشكل جيد من قبل الدارسين.
4-مناقشات الطاولة المستديرة:	-فيما يتعلق بالمواضيع ذات الأهمية الكبيرة للصناعة المصرفية، يقوم صندوق الوقف بترتيب مناقشات طاولة مستديرة من وقت لآخر حيث يلتقي متخصصون في هذا القطاع وممثلين عن الجهة الرقابية وعلماء شريعة لمناقشة الجوانب ذات الصلة بشكل مفصل. لقد تم عقد أربع اجتماعات طاولة مستديرة على مدى السنوات الأربع السابقة. وغالبا ما يتبع معظم هذه المناقشات اتخاذ خطوات عمل ملموسة من قبل المصرف المركزي أو صندوق الوقف.
5-إعادة دورة حول	-لقد قام صندوق الوقف بتقديم مساعدات مالية لتطوير دورة في أخلاقيات العمل تستهدف صغار

"أخلاقيات العمل المصرفي الإسلامي للمصرفيين" لتدريب صغار الموظفين في البنوك الإسلامية:	الموظفين في البنوك الإسلامية لغرض توعيتهم بالأسس الأخلاقية للعمل المصرفي الإسلامي. هذا وقد جعل المصرف المركزي هذه الدورة، التي يقوم معهد البحرين للدراسات المصرفية والمالية بتنظيمها، إلزامية للبنوك الإسلامية.
6-تطوير مقرر دبلوم معهد البحرين للدراسات المصرفية والمالية في التمويل الإسلامي:	-قام صندوق الوقف بالتعاقد مع شركة متخصصة لتطوير وتعزيز مقرر دبلوم معهد البحرين للدراسات المصرفية والمالية في التمويل الإسلامي، ويشمل ذلك إعداد ستة كتب دراسية.
7-ورشة عمل عن حوكمة الشركات للرؤساء التنفيذيين وأعضاء مجالس الإدارات للمؤسسات المالية الإسلامية:	-بالنظر لميثاق حوكمة الشركات الجديد الصادر من المصرف المركزي، توجد هناك حاجة ملحة لتحسين معايير حوكمة الشركات للمؤسسات المالية الإسلامية. لذلك سيقوم مجلس إدارة صندوق الوقف بعرض تقديم تدريب مناسب في هذا المجال للمؤسسات الأعضاء في الصندوق، وسيتم تحمل تكلفة البرنامج من قبل صندوق الوقف. سوف يستهدف البرنامج الرؤساء التنفيذيين وأعضاء مجالس الإدارات.

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على موقع البنك المركزي البحريني.

المطلب الثالث: تقييم التجربة البحرينية في الصناعة المالية الإسلامية

من خلال ما تم عرضه في متن هذا المبحث، تشير الأرقام ومختلف المؤشرات سواء الكمية منها أو النوعية إلى أن البحرين واحدة من الدول الرائدة عالميا في مجال الصناعة المصرفية والمالية الإسلامية، رغم الجهود الحثيثة المبذولة من قبل الحكومة البحرينية في مقدمتها المصرف المركزي البحريني، فحداثة تجربة الصناعة المالية الإسلامية مقارنة بنظيرتها التقليدية، تجعل ظهور مجموعة من السلبيات والاعتراضات نذكر أهمها:

الفرع الأول: مميزات التجربة البحرينية في الصناعة المالية الإسلامية

تتميز تجربة البحرين في مجال الصناعة المالية بمجموعة من المميزات نذكر منها[1]:

أولا: الريادة: تؤكد مختلف التقارير والأرقام والإحصائيات ريادة مملكة البحرين في هذا القطاع والمكانة التي صنعتها لنفسها حتى احتلت المركز الثاني عالمياً والأول على مستوى الشرق الأوسط وشمال إفريقيا،وأكدت هذه التقارير أن البحرين برهنت على قدرتها لتكون مركزاً للتكنولوجيا المالية الإسلامية (فينتك)، فهي تمتلك إمكانيات ومقومات تؤهلها لأن تكون بمثابة بوابة لدول مجلس التعاون الخليجي وكمنصة للوصول لمنطقة الشرق الأوسط، فالمملكة صنعت تاريخاً حافلاً لها كمركز مالي إقليمي رائد مستفيدة من رأس مالها البشري ذي الكفاءة العالية علاوة على شبكة التوجيه والدعم المالي المتاحة فيها، فالنجاح التاريخي الذي حققته البحرين في الصيرفة الإسلامية أمر مسلّمٌ به، إذ إن المملكة هي أول دولة في المنطقة ركزت على الخدمات المصرفية الإسلامية وتعزيز المفاهيم والقواعد والمعايير المشتركة الملتزمة بأحكام الشريعة الإسلامية، كما أن البحرين هي أول دولة تصدر الصكوك في 2001 ومنذ ذلك أصبحت تصدرها بانتظام. وفي حين تعتبر التكنولوجيا المالية (فينتك) هي مستقبل الصيرفة الإسلامية، كما هو الحال بالنسبة لقطاع الخدمات المالية إجمالاً، والبحرين في موقع جيد لقيادة هذا القطاع نحو النمو."

ثانيا: الدعم الحكومي للمبادرات: وسلطت مختلف التقارير الضوء على المبادرات الأخيرة والمقبلة التي ستساعد على دعم نمو التكنولوجيا المالية في المنطقة،حيث يعتزم مصرف البحرين المركزي إطلاق جملة من القوانين والتشريعات الخاصة بقطاع التكنولوجيا المالية (فينتك) لتعزيز مكانة البحرين كرائدة لهذا القطاع وتمكين العاملين فيه على تجربة وفحص حلول التكنولوجيا المالية في بيئة داعمة ومشجعة للابتكار المستقبلي.وتعززت مكانة مملكة البحرين مؤخراً كمركز للأعمال الناشئة، وذلك بفضل دعم الشركات الدولية العملاقة مثل أمازون لخدمات الإنترنت. ففي سبتمبر/ أيلول من هذا العام أطلقت أمازون بالتعاون مع شركة "سي 5"، ومجلس التنمية الاقتصادية وتمكين برنامج "كلاود 10"، وهو برنامج مصمم لتسريع أعمال الشركات التكنولوجية الناشئة (accelerator) بواسطة تكنولوجيا الحوسبة السحابية.

---

[1] جريدة الوسط، **تقارير عالمية تؤكد المكانة التي صنعتها البحرين لنفسها في التمويل الإسلامي**، ديسمبر 2016، مقال متاح على الموقع http://www.alwasatnews.com/news/1194325.html، تم الاطلاع عليه في 2022/01/14، على الساعة09:30.

وفي هذا الشهر أعلنت أمازون عن عزمها افتتاح مكتب للتدريب والمبيعات في مملكة البحرين في شهر يناير/ كانون الثاني المقبل وهو أحد أوائل مكاتبها في منطقة الشرق الأوسط، والذي سيكون قادراً على دعم كل أنواع الشركات التي بدأت في اعتماد تكنولوجيا الخدمات السحابية في المنطقة.

هذا ويعزز عمل مجلس التنمية الاقتصادية على استقطاب الاستثمارات، ودعم المبادرات التي تسهم في تحسين المناخ الاستثماري للبلاد، ويتعاون المجلس مع الوزارات والهيئات المعنية لدعم المستثمرين ولضمان قدرة المناخ الاستثماري في البحرين على استقطابهم والحفاظ عليهم. وتشمل المجالات الرئيسية التي يركز عليها مجلس التنمية الاقتصادية والمبنية على المزايا التنافسية في البحرين قطاع الخدمات المالية، والصناعات التحويلية، وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والخدمات اللوجستية وخدمات النقل.

وفي تصريح للرئيس التنفيذي لمجلس التنمية الاقتصادية خالد الرميحي بمناسبة إصدار التقرير قال فيه: "نشعر بالفخر لريادة البحرين طوال عقود لقطاع التمويل الإسلامي على المستوى الدولي، ونحن مستعدون للقيام بدورنا في تطوير القطاع مستقبلاً، وأضاف الرميحي "أدخلت التكنولوجيا الكثير من التغييرات على طريقة وكيفية عمل قطاع التمويل الإسلامي وإذا ما أردنا رفع مستوى أداء القطاع، علينا تشجيع الابتكار لخلق فرص أكبر وأسواق جديدة. ونحن في البحرين ندرك أهمية بيئة التشريعات الداعمة للابتكار، ولهذا فالمملكة مقبلة على عدد من المبادرات التي ستعزز من دعم رواد الأعمال، ومنها وضع قانون جديد للإفلاس من شأنه أن يعزز مرونة اتخاذ القرارات في الشركات الصغيرة والمتوسطة. وفي الآونة الأخيرة، قمنا بإدخال بعض التعديلات على قانون رأس المال التجاري للتقليل من الحد الأدنى لرأس المال اللازم لبدء النشاط التجاري. ونأمل أن تعطي هذه المبادرات رواد الأعمال على المستوى الإقليمي في قطاع التكنولوجيا المالية (فينتك) الدعم الذي يحتاجونه لإحداث ثورة في صناعة الصيرفة الإسلامية ويعكس احتفاظ المملكة بصدارة التصنيف الإقليمي على أنها البيئة الأمثل للأعمال."

ثالثا: وجود فرص لتحقيق معدلات نمو غير مسبوقة: لقد شهدت منطقة دول مجلس التعاون لدول الخليج العربي في الآونة الأخيرة نموا اقتصاديا عالميا فقد تحولت دول مجلس التعاون إلى مراكز ناشئة للمال والصناعة والسياحة (بما في ذلك الصناعة المالية الإسلامية)، وأدى ارتفاع أسعار النفط إلى تدفق رؤوس أموال ضخمة، الأمر الذي يدفع المستثمرين إلى المضي في البحث عن فرص استثمارية واعدة،

ومن المتوقع أن يستمر هذا النمو ولكن بنسب متفاوتة نظرا لتقلبات المناخ الاقتصادي العالمي، هذا وتتمتع البحرين بمركز قوي يتيح لها الاستفادة من هذه الفرصة[1].

توفر البحرين للمستثمرين بما فيهم المستثمرين في قطاع الصناعة المالية الإسلامية مجموعة من المزايا نذكر أهمها في الشكل الموالي:

الشكل رقم(31): مزايا البيئة الاستثمارية البحرينية المساعدة على تطور الصناعة المالية الإسلامية



المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على:

1.رؤية مملكة البحرين الاقتصادية حتى عام 2030، رؤيتنا من الريادة إقليميا إلى المنافسة عالميا، ص11.

[1] **رؤية مملكة البحرين الاقتصادية حتى عام 2030**، رؤيتنا من الريادة إقليميا إلى المنافسة عالميا، ص11.

الفرع الثاني: إيجابيات وسلبيات التجربة البحرينية

يمكن استعراض أهم إيجابيات وسلبيات التجربة البحرينية في مجال الصناعة المالية الإسلامية فيما يلي:

أولا: إيجابيات التجربة: وذلك من خلال عرض أهم نجاحات الصناعة المالية الإسلامية في البحرين[1]:

- ✓ النجاح في إقامة إطار قانوني تشريعي وتنظيمي إسلامي لإدارة وتنظيم هذه الصناعة، بما في ذلك نجاحها في وضع أطر تشريعية لتنظيم سوق الصكوك عالميا؛
- ✓ النجاح في ترويج المنتجات المالية الإسلامية بما في ذلك الصكوك، هذا وقد نجحت في وضع منهاج التجارة الإسلامية في أسواق رأس المال، ودراسة جدوى بشأن نظام إدارة سوق المال في المراحل النهائية؛
- ✓ قوة واتساع العلاقات التي تقيمها مع المؤسسات الأجنبية ومع غيرها من المؤسسات، ومن أمثلة ذلك اتساع علاقتها مع بنك الاستثمار الأوروبي في المملكة المتحدة، والاتفاقية التي أبرمتها مع الاتحاد سوق رأس المال الدولي ومقره لندن، وتوقيع مذكرة تفاهم لتسهيل العمل المشترك لتطوير الأسواق المالية الإسلامية الدولية؛
- ✓ ارتقائها بالعمل المصرفي والنشاط المالي الإسلامي واهتمامها بالأسواق المالية الناشئة؛
- ✓ إيجاد وسائل تمويل ومنتجات إسلامية جديدة مثلا: يشمل عمل السوق المالية الإسلامية الدولية على ابتكار منتجات مالية إسلامية متوافقة مع مبادئ الشريعة الإسلامية، كما أنها تعمل على تنظيم سوق الصكوك الإسلامية، وتسعى إلى الاتفاق مع التحالف الدولي لصكوك المقايضة، وابرام اتفاق دولي رئيسي لتمويل الخزينة بالمرابحة، وكذلك تعمل على تعزيز وتوحيد المعايير الخاصة بالأدوات المالية الإسلامية والعقود، وتطوير البنية التحتية والمشارع المماثلة.

ثانيا: بعض الاعتراضات على التجربة البحرينية في الصناعة المالية الإسلامية: بالرغم من الجهود الكبيرة المبذولة من قبل المملكة البحرينية على رأسها مصرف البحرين على المركزي، في سبيل تطوير قطاع المالية الإسلامية والنهوض بهذه الصناعة على جميع المستويات، إلا أنه هناك مجموعة من الملاحظات المسجلة على التجربة أهمها:

---

[1] يمينة ختروسي، مرجع سبق ذكره، ص ص299– 300.

- بالنسبة للتوجيه (2014/EDBS/KH/C/13) الصادر عن مصرف البحرين المركزي (الخاص باتباع المعايير الشرعية الصادرة عن أيوفي)، فإن هذا التوجيه صدر باللغة الإنجليزية، كما أنه لم يتضمن على السند القانوني لإصداره (ما هو الأساس القانوني الذي استند عليه المصرف عند إصداره لهذا التوجيه؟ مع العلم بعدم وجود نص صريح أو إشارة في قانون مصرف المصرف يتعلق بالمعايير الشرعية الصادرة عن أيوفي) الأمر الذي يعض هذا التوجيه إلى عدم الاعتراف به من قبل القضاء أو الطعن به أمام المحاكم، والأجدر أن الالتزام بهذه التوجيهات يجب أن يفرض بقانون حتى تكون له صفة الإلزامية[1]؛
- حول تشكيل المجلس المركزي للرقابة الشرعية، يلاحظ تكرار تواجد بعض الأعضاء فيه إلى جانب عضويتهم في الهيئات الشرعية للبنوك بسبب شح العلماء المؤهلين والمتخصصين بالجوانب الشرعية والمالية والاقتصادية[2]، حيث لا توجد قيود على عضوية علماء الشريعة، فللأفراد الحرية الكاملة في العضوية في هيئات الرقابة الشرعية، فمعايير أيوفي صامتة في هذا الشأن، فعلى سبيل المثال نجد بعض علماء الشريعة البحرينيين البارزين أعضاء في الهيئة الشرعية بمصرف البحرين المركزي، وكذلك تجدهم أعضاء في هيئات الرقابة الشرعية المحلية والدولية، وهذا ما يثير مخاوف بشأن مصداقية، حيادية واستقلالية هؤلاء العلماء[3]؛
- إن المعالجات المحاسبية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة (أيوفي) فهي تختلف عن المعايير المحاسبية الدولية في العديد من الأمور، فمن غير المعقول تطبيق المعيار الحاسبي التقليدي على البنوك الإسلامية[4]؛
- لا يوجد في مملكة البحرين أي تقنين للمعايير الشرعية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية وإلزام المؤسسات المالية الإسلامية بتطبيقها؛
- يغلب على الصيغة الحالية للمعايير الشرعية الصادرة عن أيوفي الجانب الفقهي، مما يصعب

---

[1] مريم عبد الله غريب، مرجع سبق ذكره، ص43.

[2] المرجع نفسه، ص57.

[3] Mohammad Al-Bulooshi Ghalib, OP-CIT, p333.

[4] مريم عبد الله غريب، مرجع سبق ذكره، ص57.

فهمها من قبل القانونيين[1]؛

الفرع الثالث: إمكانية تطبيق التجربة البحرينية في الجزائر

يمكن التركيز على أهم الخصائص المشتركة بين البلدين فيما يلي:

أولا: اقتصاد ريعي فكلا البلدين يعتمدان على عائدات البترول والغاز: حيث يعتبر النفط والغاز الطبيعي المصدران الطبيعيان الوحيدان في البحرين، يسطران على الاقتصاد ويزودونه بحوالي 60% من العائدات، لذلك أرادت حكومة البحرين أن تنوع الاقتصاد لتقلل الاعتماد على المصدرين السابقين، فقامت بالتوسع في الصناعات الثقيلة والمصرفية والسياحة، حيث تعتبر البحرين المحور المصرفي الرئيسي في الخليج، ومركز للتمويل الإسلامي، وقد استفادت البحرين من ازدهار النفط عام2001 بالنمو الاقتصادي، ونجحت في جذب الاستثمار من الدول الخليجية الأخرى جزئيا[2].

أما بالنسبة للجزائر فكما هو معلوم أن الاقتصاد الجزائري هو اقتصاد ريعي مرهون بتقلبات أسعار البترول وقد مرت الجزائر بأزمة حادة منذ سنة 2014 جراء تراجع إيراداتها النفطية، التي تشكل أكثر من 90 في المئة من إجمالي إيراداتها، كما أن التراجع الحاد في أسعار النفط بالأسواق الدولية لتبلغ أدنى مستوياتها في بداية عام 2020م، وتفشي جائحة كرونا بالبلاد وتعطيلها لأغلب مرافق الحياة، أدى إلى تآكل جزء كبير من احتياطات الجزائر من العملة الصعبة لتصل إلى حدود 62 مليار دولار في فيفري 2020، ومن هذا المنطلق فإن الجزائر تعول على الصيرفة الإسلامية ضمن حملة إصلاحاتها الاقتصادية لدعم اقتصادها وتوفير التمويل اللازم لموازنة الدولة، والاستفادة مما تقدمه الصيرفة الإسلامية من خدمات ومنتجات تعزز وتدعم النمو والتنمية، فبالإضافة إلى تعبئة المدخرات والمساهمة في ترقية الادخار المحلي وتوفير التمويل لمختلف القطاعات الاقتصادية ولمختلف المؤسسات من خلال مختلف الصيغ التي تقدمها[3].

---

[1] أمينة عبد الرحمان المعلا، **القيمة القانونية للمعايير الشرعية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية في مملكة البحرين**، جلسات ملتقى بنك البحرين الإسلامي الثاني للتعريف بعمليات البنوك الإسلامية "البنوك الإسلامية بين المعايير الشرعية والقوانين المطبقة"، البحرين، يومي3و4 أفريل 2018، ص83.

[2] يمينة ختروسي، مرجع سبق ذكره، ص285.

[3] مصطفى العرابي ، ندير طروبيا، مرجع سبق ذكره، ص255.

ثانيا: الموقع الاستراتيجي للبلدين: يتميز البحرين بموقع استراتيجي في قلب منطقة الخليج العربي وسهولة الوصول والدخول إلى أي سوق في الشرق الأوسط سواء عن طريق البر أو البحر أو الجو، يسمح للأعمال التجارية أن تكون في قلب الحدث، حيث يسمح موقع البحرين للاستفادة من التكامل الإقليمي المتنامي في التجارة والأعمال الاستثمارية، والمزايا المتأصلة في الخدمات المالية بما فيها الإسلامية، حيث تقدم البحرين فرصا في جميع الجوانب الرئيسية للتمويل، من إدارة الثروات المصرفية وإدارة الأصول، إلى التكنلوجيا المالية والتأمين والتمويل الإسلامي[1]، فإذا كانت البحرين بوابة الشرق الأوسط فإن الجزائر بوابة إفريقيا مما يوفر لها فرصا واعدة في مجال صناعة الخدمات المالية بما فيها الإسلامية.

[1] مجلس التنمية الاقتصادية، بوابة إلى الشرق الأوسط، متاح على الموقع-https://www.bahrainedb.com/ar/why-bahrain/gateway-to-the-middle-east/، تم الاطلاع عليه في 2022/01/17، على الساعة10:30سا.

خلاصة الفصل:

تشير الأرقام ومختلف المؤشرات سواء الكمية منها أو النوعية إلى ريادتها عالميا في مجال الصناعة المصرفية والمالية الإسلامية، كنتيجة حتمية للجهود الحثيثة المبذولة من قبل حكومات هذه الدول في مقدمتها المصارف المركزية، ومن خلال ما تم عرضه في متن هذا الفصل توصلنا إلى عدة نتائج أهمها:

- ✓ تتباين التجارب المعروضة سابقا من حيث اختلاف الأهداف المسطرة، غير أنها تجتمع في عنصر الريادة في مجال الصناعة المالية الإسلامية؛
- ✓ هناك مجموعة من العوامل ساهمت مجتمعة في نجاح هذه التجارب بداية من إطار تشريعي شامل يراعي قواعد الشريعة الإسلامية، إطار تنظيمي فعال من خلال دور البنك المركزي في دعم وتطوير الصناعة المالية الإسلامية، إطار تنظيمي فعال للحوكمة الشرعية، تأهيل الموارد البشرية، إطار ضريبي حيادي محفز، ووصولا إلى وضوح الرؤية واستراتيجية العمل؛
- ✓ تعد ماليزيا أفضل الأنظمة البيئية المالية في العالم، فهي تتربع على عرش الصناعة المالية الإسلامية عالميا، بدءا من عدد وحجم وتنوع المؤسسات المالية الإسلامي، ووصولا إلى نظامها التنظيمي المتطور للتمويل الإسلامي والسوق المالي الإسلامي واحتضانها لكل التطورات التكنلوجية؛
- ✓ تعتبر المملكة العربية السعودية تجربة رائدة، حيث تعتبر الصناعة المالية الإسلامية صناعة ناضجة ومتطورة كما يعتبر مستقبلها واعدا في ضل بيئة تنظيمية داعمة، فحسب مختلف الأرقام والمؤشرات يمكن التنبؤ بإمكانية أن تصبح المملكة العربية السعودية نقطة تحول في عالم التمويل الإسلامي؛
- ✓ تضم البحرين أكبر تجمع للمؤسسات المالية الإسلامية في منطقة الشرق الأوسط، فهي تضم حاليا أكبر تجمع للبنوك التي تقدم خدمات متوافقة مع الشريعة الإسلامية، كما تعتبر موطنا لأهم المنظمات الداعمة للصناعة المالية الإسلامية؛
- ✓ على الرغم من ريادة هذه الدول في مجال المالية الإسلامية، إلا انها، لا تخلو أي تجربة مهما كانت رائدة من سلبيات مقترنة أساسا بحداثة التجربة مقارنة بنظيرتها التقليدية؛

- ✓ هناك مجموعة من النقاط المشتركة بين تجارب الدول المعروضة والجزائر يجعل من إمكانية الاستفادة منها وتطبيق النموذج المالي في هذه الدول ممكنا.

الفصل الرابع

واقع الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر

تمهيد:

في ظل الإقبال المتزايد والرواج الكبير الذي حظيت به الصناعة المالية الإسلامية إقليميا وعالميا، حتى أصبحت صناعةرائدة في الأسواق العالمية، وفي ضل المكاسب التي حققتها هذه الصناعة والفرص التي فتحتها أمام المتعاملين الاقتصاديين، لا تزال الجزائر غافلة على هذه الصناعة ، فبعد مرور حوالي ثلاث عقود من دخول الجزائر غمار التجربة المصرفية الإسلامية لتكون بذلك من الدول السباقة لاحتضان العمل المصرفي الإسلامي مقارنة بدول الجوار، غير أن، هذه الريادة لم تصاحبها تطورات فعلية متعلقة خاصة بتوفير المتطلبات الضرورية لنشاط وتطور هذه الصناعة بمختلف فروعها، حيث أنه ولأكثر من عقدين من الزمن كانت الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر تقتصر على بنكين إسلامين إثنين برأس مال مختلط صنعا مشهد الصيرفة الإسلامية في الجزائر ألا وهما بنك البركة وكذا بنك السلام وشركة تكافل وحيدة تحت اسم السلامة للتأمينات التي اعتبرت الوحيدة التي قدمت خدمات تأمينية مطابقة لأحكام الشريعة الإسلامية.

هذا وقد ميزت الفترة الأخيرة بوادر سياسية تشريعية داعمة لتطوير قطاع الصناعة المالية الإسلامية، حيث عمدت السلطات والأجهزة التنفيذية المعنية بالأمور المالية والمصرفية في الجزائر للسماح بفتح نوافذ إسلامية في المؤسسات المالية التقليدية (بنوك تقليدية أو شركات تأمين تقليدية) بالإضافة إلى شركة تأمين تكافلي في انتظار الإفراج عن قانون خاص بالصكوك الإسلامية يسمح بطرح وتداولها في الجزائر.

وعلى هذا الأساس تم تقسيم الفصل الثاني الى ثلاث مباحث:

المبحث الأول: مكانة الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر.

المبحث الثاني: واقع تجربة المصرفية الإسلامية في الجزائر.

المبحث الثالث: الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر بين الفرص المتاحة والتحديات.

المبحث الأول: مكانة الصناعة الإسلامية في الجزائر

بدأت معالم الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر منذ حوالي ثلاث عقود، غير أن، نشاط هذه الصناعة كان محتكرا من طرف مصرفين اثنين وشركة تأمين تكافلي واحدة ضلت تمارس نشاطها في بيئة عمل تقليدية لعدة سنوات، مما استدعى إعادة النظر في الإطار التشريعي والتنظيمي وتكييفه ومتطلبات العمل المصرفي والمالي الإسلامي، وهو ما بادرت إليه السلطات المعنية من خلال مساعيها للتأسيس لإطار قانوني وتشريعي فعال يراعي مبادئ الشريعة الإسلامية كأحد أهم المتطلبات لتوطين الصناعة المالية الإسلامية وتطويرها في الجزائر.

المطلب الأول: مؤشرات اهتمام الجزائر بالصناعة المالية الإسلامية

كشفت الدراسات عن مقال يعود إلى عام 1928 يدعو إلى إنشاء بنك إسلامي في الجزائر يعمل وفق مبادئ الشريعة الاسلامية[1]، والغريب أن هذه المعلومة ضلت مجهولة على مدار ثلث قرن[2]، بمبادرة أطلقها الشيخ أبو اليقضان أحد مؤسسي جمعية العلماء المسلمين والتي دعا فيها رجال الأعمال والتجار في المدن الجزائرية الكبرى إلى بلورة فكرة المصرف وفق قواعد الفقه الإسلامي، فقدم ملف كامل لإنشاء مصرف باسم "البنك الإسلامي الجزائري"، ولكن سلطات الاحتلال الفرنسية رفضت المشروع في نهاية المطاف، لأنها كانت ترى فيها خطرا على مصالحها الحيوية، وكذلك على مصالح المعمرين والمصالح التقليدية التي تقوم معاملاتها على الفوائد الربوية[3].

---

[1]Ben zekkourLaounia, **islamic windows experiance in Algerian legislation**, journal of economics and management, volume04, N°02, 2020, p16.

[2]عبد الرزاق بلعباس، **صفحات من تاريخ المصرفية الإسلامية: مبادرة مبكرة لإنشاء إسلامي في الجزائر في أواخر عشرينيات القرن الماضي**، مجلة دراسات اقتصادية إسلامية، المجلد19، العدد02، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، 2013، ص04.

[3]منير خطوي، مرجع سبق ذكره، ص213.

الجدول رقم(17): مؤشرات اهتمام الجزائر بالصناعة المالية الإسلامية

السنة	المؤشرات
1990	-إنشاء هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية ومقرها مملكة البحرين، بموجب اتفاقية التأسيس في 1990/02/26 بالجزائر.
1991	-تأسيس أول بنك إسلامي في الجزائر (بنك البركة) في 1991/05/20.
2000	-تأسيس أول شركة تأمين تكافلي في الجزائر (البركة والأمان سابقا-سلامة للتأمينات حاليا) في 2000/03/26.
2005	-تنظيم ملتقى دولي حول: المصارف الإسلامية: واقع وآفاق، كلية العلوم الإنسانية، جامعة الجزائر03.
2006	-تأسيس ثاني بنك إسلامي في الجزائر (السلام) في شهر 2006/6.
2008	-تنظيم المنتدى الإفريقي الثالث للتسويق للتمويل الإسلامي في العاصمة الجزائرية.
2009	-فتح نافذة إسلامية في بنك تقليدي وهو بنك الخليج (رأس مال قطري). -تنظيم ملتقيات دولية حول الأزمة المالية وبديل البنوك الإسلامية، في عدة جامعات جزائرية.
2009-2010	-فتح أول ماستر للتكوين في التأمين التكافلي والتمويل والبنوك الإسلامية، في كلية الاقتصاد في جامعة سطيف. -تنظيم الملتقى الدولي الأول للاقتصاد الإسلامي: يومي 23 و2011/12/24م بالمركز الجامعي غرداية. -تنظيم ندوة علمية دولية حول الخدمات المالية، وإدارة المخاطر في المصارف الإسلامية بين جامعة سطيف والبنك الإسلامي للتنمية.
2011	-تنظيم الملتقى الدولي الأول للاقتصاد الإسلامي: يومي 11 و2013/11/12م بجامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية بقسنطينة.
2013	-تنظيم المؤتمر الدولي حول النظام المالي الدولي والمالية الإسلامية يومي 11 و2013/11/12م بجامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية بقسنطينة.
2014	-تنظيم المؤتمر الدولي حول منتجات وتطبيقات الابتكار في الهندسة المالية بين الصناعة المالية التقليدية والصناعة المالية الإسلامية يومي 5 و2014/06م بجامعة سطيف.
2016	-الملتقى الدولي الثالث للصناعة المالية الإسلامية يومي 12 و2016/04/13م، المدرسة العليا للتجارة.
2018	-صدور أول تنظيم خاص بالصيرفة الإسلامية 18-02 المتعلق بالمالية التشاركية، الذي سمح بفتح النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية. -توفير بنك تراست الجزائر حلولا تمويلية وفق أحكام الشريعة الإسلامية. -ظهور بوادر تبني منتجات الصيرفة الإسلامية في البنوك العمومية (BADR, BNA , BDL , CNEP ,

	(CPA –تنظيم المؤتمر العلمي الدولي الرابع حول تفعيل التمويل الإسلامي في القطاع المالي الجزائري يومي 17 و2018/04/18م جامعة بليدة02. –هذا وقد شهدت الفترة بين 2018 و2021 تنظيم عدة ملتقيات دولية ووطنية تعنى بالصناعة المالية الإسلامية عموما والصيرفة الإسلامية على وجه الخصوص، وذلك في مختلف جامعات الوطن.
2020	–صدور النظام 20–02المحدد للعمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية الذي ألغى التنظيم السابق. –تضمن قانون المالية لسنة 2020 مادة قانونية متممة للمادة 103 (المادة 203 مكرر) من الأمر 07/95 تسمح للشركات باعتماد التأمين التكافلي. –حصول بنك BNA على رخصة لتبني منتجات الصيرفة الإسلامية في 30–07–2020. –فتح ماستر تخصص صيرفة إسلامية في جامعة بليدة 02، بعدما كان هذا التخصص في طور الدكتوراه فقط.
2021	–التأطير القانوني للتأمين التكافلي في الجزائر، يتعلق الامر بالمرسوم التنفيذي رقم 21–81 المؤرخ في 23 فبراير 2021 والمحدد لشروط وكيفيات ممارسة التأمين التكافلي. –إعطاء وزارة المالية الاعتماد لأول نافذة للتأمين التكافلي لشركة المتوسطية للتأمينات العامة (GAM) في تاريخ الجزائر (الجريدة الرسمية رقم94 المؤرخة 15ديسمبر 2021).
2022	–تدشين أول وكالة بنكية لنافذة "البديل" الإسلامية المنفصلة عن بنك التنمية المحلية، وبهذا تكون كل البنوك العمومية بالجزائر قد دخلت الصيرفة الإسلامية، من خلال نوافذها. –إدراج تخصص الصيرفة الإسلامية وكذا تخصص بنوك إسلامية كتخصصات جديدة طور الدكتوراه في العديد من جامعات الجزائر كجامعة تيبازة، جامعة برج بوعريريج...الخ.

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على:

–مذكرة" دور الهندسة المالية في تطوير الصناعة المالية الإسلامية–دراسة حالة ماليزيا والسودان–، لساسية جدي، مرجع سبق ذكره، ص220.

المطلب الثاني: الإطار القانوني المنظم للصيرفة الإسلامية في الجزائر

تماشيا مع سياسة التحول إلى اقتصاد السوق في الجزائر ومحاولة الاندماج في الاقتصاد العالمي جاء القانون المتعلق بالنقد والقرض 90–10، الذي يعد القانون الأول (من أشهر القوانين في الجزائر)، الذي حمل في طياته بوادر تحرير القطاع المصرفي وفتحه أمام العالم الخارجي، وعلى إثر ذلك نص

القانون على السماح بإنشاء البنوك الخاصة الوطنية والمختلطة، ورخص بفتح فروع البنوك الأجنبية في الجزائر، مما سيمكن الجزائر من الاستفادة مما تتيحه البنوك الإسلامية في مختلف المجالات.

الفرع الأول: قانون النقد والقرض 90-10

تعتبر سنة 1990 منعرجا هاما وحاسما في مسار الإصلاحات المالية والنقدية في الجزائر، والتي صادفت صدور قانون النقد والقرض (90-10) الصادر في 14 أفريل 1990، والتي حاولت من خلاله السلطات الجزائرية تفادي القصور الذي وقع في الإصلاحات السابقة، وتماشيا مع سياسة التحول إلى اقتصاد السوق الحر، وأهم ما تضمنه هذا القانون تعزيز أكبر استقلالية البنك المركزي والذي أصبح يسمى "بنك الجزائر"، وتعديل مهام البنوك لزيادة فعاليتها في النشاط الاقتصادي بعد منحها الشمولية في العمل المصرفي، وكذا فتح الاستثمار في السوق المصرفية الجزائرية أمام القطاع الخاص والأجنبي.

عرف النظام المصرفي الجزائري بعد عدة سنوات من صدور قانون النقد والقرض 90-10 والعمل به، تعديلات نتيجة التغيرات التي مست المحيط الاقتصادي الجزائري وأهمها[1]:

أولا: الأمر رقم 01-01: أول تعديل القانون والقرض 90-10 كان الأمر رقم 01-01 الصادر في 27 فيفري 2001، حيث تضمن هذا الأمر تعديل الجوانب الإدارية في تسيير بنك الجزائر دون المساس بمضمون القانون، إضافة إلى الفصل بين مجلس إدارة البنك الجزائر ومجلس النقد والقرض.

ثانيا: الأمر رقم 03-11: لقد تسببت الفضائح المتعلقة ببنك الخليفة والبنك الصناعي والتجاري في ضعف الجهاز المصرفي الجزائري وضرب مصداقيته، مما دفع بالسلطات النقدية والمالية في إصدار الأمر 03-11 في 26 أوت 2003، حيث جاء هذا الأمر مدعما لأهم الأفكار ومبادئ قانون 90-10 ولكنه يلغيه ويحل محله، ومتشددا أكثر مع المسؤولين عن تسيير البنوك بتوضيح المخالفات في إدارتها والنص على العقوبات المقابلة لها.

ثالثا: الأمر رقم 10-04: جاء الأمر 10-04 المؤرخ في 26 أوت 2010 بهدف تعديل وتتميم الأمر رقم 03-11 المتعلق بالنقد والقرض، وتتمثل أهم النقاط التي تطرق إليها فيما يلي:

---

[1] سليمان ناصر، آدم حديدي، **تأهيل النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات العالمية الراهنة، أي دور لبنك الجزائر؟**، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، العدد 02، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، جوان 2015، ص ص 15، 16.

- اشتراط نسبة المساهمة الوطنية في إطار الشراكة بما لا يقل عن 51% من رأس المال بالنسبة للترخيص بالمساهمات الخارجية في البنوك والمؤسسات المالية التي يحكمها القانون الجزائري.

من خلال إنشاء بنك البركة عام 1991 كأول تجربة للمصرفية الإسلامية في الجزائر، اعتبرت هذه الأخيرة من الدول السباقة التي فتحت المجال أمام التجربة المصرفية الإسلامية، مقارنة بدول الجوار، غير أن هذا السبق لم يصاحبه تأطير قانوني ملائم يراعي خصوصية العمل المالي والمصرفي الإسلامي، باعتبار أن إرساء إطار قانوني يراعي مبادئ الشريعة الإسلامية من أهم متطلبات توطين الصناعة المالية والمصرفية الإسلامية في أي بلد، حيث أن غياب قانون خاص بالصيرفة الإسلامية كانت السمة المميزة للعمل المصرفي الإسلامي في الجزائر، إلى غاية سنة 2018 التي شهدت صدور أول تنظيم يعنى بالصيرفة الإسلامية في الجزائر، والذي سرعان ما تم إلغائه واستبداله بالنظام رقم 20-02.

الفرع الثاني: النظام 18-02 المتعلق بالمالية التشاركية

بموجب اقتراح وموافقة نواب البرلمان على مشروع رئيس الوزراء، تم اجتماع الأخصائيون في الصيرفة الإسلامية يوم05 أبريل 2018، أين تم تقديم مشروع قانون يعدل ويتمم الأمر 03-11 المؤرخ في 27 جمادى الثانية 1424 (2003) المتعلق بقانون النقد والقرض المعدل والمتمم[1]، وبتاريخ 04 نوفمبر 2018 صدر النظام 18-02 وهو أول نظام متعلق بالمالية التشاركية في الجزائر[2]، ومن خلال هذا النظام حدد بنك الجزائر القواعد التي ستطبق على منتجات الصيرفة الإسلامية في البنوك والمؤسسات المالية، رغم أنه لم يأت على ذكر إسلامية واكتفى بعبارة " منتجات تشاركية" التي لا يترتب عنها تحصيل أو تسديد فوائد، كما تضمن قواعد ممارسة العمليات المصرفية بالصيرفة التشاركية من طرف المصارف والمؤسسات المالية[3]:

---

[1] العوينة بن زكورة، **التحول إلى الصيرفة الإسلامية -أفاق وتطلعات-**، المجلة المغاربية للاقتصاد والمناجمنت، المجلد07، العدد02، جامعة سيدي بلعباس، سبتمبر 2020، ص249.

[2] منال منصور، نوال بن لكحل، **الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر بين الواقع والمأمول**، دفاتر البحوث العلمية، المجلد09، العدد01، المركز الجامعي تيبازة، 2021، ص601.

[3] حبيبة عبدلي، وفاء عبدلي، هالة عبدلي، **الصيرفة الإسلامية في الجزائر "واقع وتحديات"**، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، المجلد07، العدد02، جامعة خنشلة، جوان2020، ص74.

أولا: أهداف النظام 18-02 المتعلق بالمالية التشاركية: يهدف هذا النظام إلى تحديد القواعد المطبقة على المنتجات المسمات "التشاركية" التي لا يترتب عليها تحصيل أو تسديد الفوائد؛

-كما يهدف إلى تحديد شروط الترخيص المسبق من طرف بنك الجزائر للمصارف والمؤسسات المالية المعتمدة للقيام بالعمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة التشاركية[1].

وتخص هذه العمليات على الخصوص فئات المنتجات التالية: المرابحة، المشاركة، المضاربة، الإجارة، الاستصناع، السلم، وكذا الودائع في حسابات الاستثمار.

تخضع منتجات الصيرفة التشاركية- هذه لأحكام المادة03 من النظام رقم 13-01 المؤرخ في 26 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 8 أبريل سنة 2013 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالشروط البنكية المطبقة على العمليات المصرفية[2].

ثانيا: شروطه النظام 18-02 المتعلق بالمالية التشاركية:تتمثل الشروط المنصوص عليه في مختلف المواد التي تضمنها التنظيم 18-02 فيما يلي:

- ✓ يتعين على المصرف المعتمد الناشط أو المؤسسة المالية الناشطة، الراغب (ة) في عرض منتجات مالية تشاركية، تقديم المعلومات التالية، دعما لطلب الترخيص المسبق الموجه إلى بنك الجزائر: بطاقة وصفية للمنتوج، رأي مسؤول رقابة المطابقة للمصرف أو المؤسسة المالية، الإجراء الواجب اتباعه لضمان الاستقلالية الإدارية والمالية ل"شباك المالية التشاركية" عن باقي أنشطة المصرف أو المؤسسة المالية، طبقا لأحكام المواد 5 و6 و7 ادناه[3]؛

---

[1] المادة 1 من النظام رقم 18-02 المؤرخ في 26 صفر عام1440 الموافق 04نوفمبر 2018، يتضمن قواعد ممارسة العمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة التشاركية، الجريدة الرسمية، العدد73، الصادر في أول ربيع الثاني عام1440هـ، الموافق 09ديسمبر، 2018، ص21.

[2] المادة 02 من النظام 18-02، المرجع السابق، ص21.

[3] المادة 03 من النظام 18-02، المرجع نفسه، ص21.

- ✓ بعد الحصول على الترخيص المسبق من بنك الجزائر، يتعين على المصارف والمؤسسات المالية المعتمدة التي ترغب في الحصول على شهادة مطابقة منتجاتها لأحكام الشريعة، أن تخضع تلك المنتجات إلى تقييم الهيئة الوطنية المؤهلة قانونا لذلك[1]؛
- ✓ يجب أن يكون "شباك المالية التشاركية" مستقلا ماليا عن الدوائر والفروع الأخرى للمصرف والمؤسسة المالية[2]، وفي حالة تعدد "شباك المالية التشاركية" ضمن نفس المصرف أو المؤسسة المالية المعنية يجب التعامل مع هذه الشبابيك ككيان واحد[3]؛
- ✓ يجب على المصارف والمؤسسات المالية التي تحصلت على الترخيص المسبق لتسويق هذه المنتجات أن تعلم زبائنها بجدول التسعيرات والشروط الدنيا والقصوى التي تطبق عليهم، كما يجب أعلام المودعين خاصة أصحاب حسابات الاستثمار جول طبيعة حساباتهم[4]؛

ثالثا: تقييم النظام 18-02 المتعلق بالمالية التشاركية:رغم التأخر الملحوظ لصدور أول تأطير قانوني للمالية الإسلامية في الجزائر بعد قرابة ثلاث عقود من الزمن من إنشاء أول بنك إسلامي في الجزائر، غير أن صدور التنظيم 18-02 يعد خطوة إيجابية تحسب في إطار الإصلاحات التي باشرتها السلطات والأجهزة التنفيذية المعنية بالأمور المالية والمصرفية في الجزائر، وذلك في سبيل المضي قدما وتدارك ما فات، وهذا بما يحمله التنظيم من إيجابيات وسلبيات.

[1] المادة 04 من النظام 18-02، المرجع نفسه، ص21.
[2] المادة 05 من النظام 18-02، المرجع السابق، ص22.
[3] المادة 07 من النظام 18-02، المرجع نفسه، ص22.
[4] المادة 07 من النظام 18-02، المرجع نفسه، ص22.

الشكل رقم (32): إجابيات وسلبيات النظام 18-02 المتعلق بالمالية التشاركية

الإيجابيات	السلبيات
-أول محاولة لوضع إطار قانوني ينظم عمليات الصيرفة الإسلامية في الجزائر (خطوة إيجابية)؛	-لم يشر التنظيم بخصوص الهيئة الشرعية إلى تركيبها وتبعيتها لأي جهة...الخ، مما يطرح عدة تساؤلات؛
-شهادة مطابقة المنتوج لأحكام الشريعة الإسلامية (من طرف هيئة مؤهلة لذلك قانونا)، من شأنه توحيد عمليات البنوك العاملة في الجزائر بخصوص تقديم ذلك المنتج؛	-لم يوضح طبيعة المؤسسات المالية المعنية بتقديم الخدمات المالية الإسلامية؛
-ضرورة الفصل المالي والمحاسبي لأنشطة الشباك الإسلامي عن باقي أنشطة البنك أمر إيجابي ومطلوب؛	-لم يعالج إشكالية علاقة البنك المركزي في إطار الرقابة المصرفية أو تنفيذ السياسة النقدية.
-الشفافية والوضوح مع الزبائن (التسعيرات وتقاسم الأرباح وتحمل الخسائر)، كفيل بإزالة اللبس عن بعض الهوامش والعوائد والأجور التي يتلقاها البنك؛	-جاء هذا النظام مختصرا جدا(12مادة)، مع استعمال عبارة "الصيرفة التشاركية" بدل الإسلامية مما فتح المجال للتأويل؛
-الاعتراف بعدم ضمان ودائع الاستثمار بل هي قائمة على المشاركة في الربح والخسارة، كما يشير ويوضح أن الودائع والمبالغ الأخرى المماثلة للودائع والقابلة للاسترداد تخضع لنظام ضمان الودائع، باستثناء الودائع الممثلة بحسابات الاستثمار، وهو أمر إيجابي يؤكد على خصوصية الودائع التي يتلقاها البنك أو الشباك.	-عرف المنتجات التشاركية "تلك التي لا يترتب عنها تحصيل أو تسديد الفوائد"، وهذا تعريف صحيح لكنه ناقص؛
	-حصر المنتجات التشاركية في منتجات مستثنيا منها منتجات أخرى كالمزارعة والمساقاة والمغارسة؛
	-لم يشر إلى وجود هيئة الرقابة الشرعية الداخلية في البنوك التقليدية، لأن الرقابة الشرعية يجب أن تكون قبل وأثناء وبعد تقديم الخدمة؛
	-لم يشر التنظيم إلى ضرورة توفر الإطار البشري المؤهل، بل اقتصر على اشتراط مستخدمين مخصصين حصريا لذلك.

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على:

1.سليمان ناصر، **قراءة عامة في التنظيم 18-02 الخاص بالصيرفة الاسلامية في الجزائر**، ورقة بحثية مقدمة في إطار الملتقى الدولي الأول حول الصيرفة الاسلامية "مكانة الصيرفة الإسلامية في النظام المالي الجزائري ومدى مساهمتها في إنعاش الاقتصاد الجزائري"، 10نوفمبر، 2019، الجزائر العاصمة، ص ص02، 05.

الفرع الثالث: النظام 20-02 المحدد للعمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية

إن إصدار التنظيم 18-02 كأول محاولة فتحت المجال أمام إدماج الصيرفة الإسلامية في الجزائر، بكل ما يحمله من إيجابيات وسلبيات، بقي حبرا على ورق في ظل الغموض الذي شابه وفي ظل الظروف التي عاشتها الجزائر في عام 2019، إلى غاية صدور النظام 20-02، والذي جاء هذه المرة في 24مادة، محاولا تدارك الانتقادات الموجهة للتنظيم السابق، ورغم ما يشوب هذا النظام من انتقادات ونقائص، لا يمكن إنكار أنه قيمة مضافة في سبيل الوصول إلى قانون متكامل وشامل يلم بمختلف الجوانب القانونية و الشرعية والاقتصادية ذات الصلة بالصناعة المالية الإسلامية، وذلك من خلال تضافر الجهود من مختلف الفاعلين في الساحة المالية والمصرفية من اقتصاديين وماليين وكذا الفقهاء.

أولا:مضمون النظام 20-02:في 15 مارس 2020م، أصدر بنك الجزائر النظام رقم 20-02 الصادر في العدد 16 من الجريدة الرسمية لعام 2020م[1]، يلغي هذا النظام أحكام النظام رقم 18-02 المؤرخ في 04 نوفمبر بسنة2018م المتضمن لقواعد ممارسة العمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة التشاركية من طرف المصارف والمؤسسات المالية[2].

تناول النظام رقم 20-02 العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية، كما حدد النظام القواعد والشروط المطلوبة لفتح شبابيك الصيرفة الإسلامية وقواعد ممارسة عملها[3].

يمكن الإشارة إلى أهم ما ورد في هذا النظام:

- عرف النظام في مادته الثانية مفهوم العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية "كل

---

[1] مصطفى لعرابي، ندير طروبيا، **توطين الصيرفة الإسلامية في البنوك الجزائرية: تحديات التطبيق ومتطلبات النجاح في ضوء النظام (20-02)**، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد06، العدد02، بلد، ديسمبر2020، ص256.

[2] منال منصور ونوال بن لكحل، مرجع سبق ذكره، ص601.

[3] محمد خير الدين صالحي، عبد الناصر براني، **تطوير بنك الجزائر لإدماج منتجات الصيرفة الإسلامية وصيغ الاستثمارات الوقفية في إطار مراجعة النظام رقم 02/20 والتعليمة رقم 03/20**، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، المجلد 08، العدد02، 2021، ص209.

عملية بنكية لا يترتب عنها تحصيل أو تسديد الفوائد"[1]؛

- وقد رخص النظام في المادة 04 تقديم 08 منتجات وهي: المرابحة، المشاركة، المضاربة، الإجارة، السلم، الاستصناع، حسابات الودائع والودائع في حسابات الاستثمار[2]، كما عرف هذه المنتجات من المادة 05 إلى المادة 12؛
- من بنود هذا النظام إنشاء هيئتين شرعتين وتطرق لهما من خلال المادتين 14 و15 على التوالي، حيث تمت الإشارة إلى ضرورة الحصول على شهادة المطابقة لأحكام الشريعة الإسلامية، تسلم له من طرف الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية[3]، كما يتعين على البنك أو المؤسسة المالية إنشاء هيئة الرقابة الشرعية، تتكون هذه الهيئة من (03) أعضاء على الأقل، يتم تعيينهم من الجمعية العامة[4]، كما حدد مهام هذه الهيئة؛
- عرف هذا النظام في مادته 17 شباك المصرفية الإسلامية "هيكل ضمن البنك أو المؤسسة المالية مكلف حصريا بخدمات ومنتجات الصيرفة الإسلامية"[5]، كما شدد في نفس المادة على استقلالية الشبابيك اداريا ومحاسبيا وماليا.

وبما أن هذا التنظيم (20-02) جاء لمعالجة أهم النقائص الملاحظة على التنظيم السابق (18-02)، يمكن الإشارة إلى أهم ما أضافه في:

- ✓ بعدما كان النظام السابق مقتضبا في 12 مادة فقط، جاء النظام 20-02 بنوع من التفصيل في 24 مادة، وتممته التعليمة رقم 03-20؛
- ✓ حلت عبارة "الصيرفة الإسلامية" محل "الصيرفة التشاركية" ليقطع الطريق أمام أي تأويلات ويزيل الغموض بهذا الشأن بهذا الخصوص، هذا ويمكن الإشارة إلى أن كلمة التشاركية استخدمت في أنظمة أخرى مثل النظام المغربي؛

---

[1] المادة 2 من النظام رقم 20-02 المؤرخ في 20 رجب عام 1441 الموافق 15 مارس 2020، المرجع السابق، ص33.

[2] المادة 4 من النظام رقم 20-02، المرجع السابق، ص33.

[3] المادة 14 من النظام رقم 20-02، المرجع السابق ، ص34.

[4] المادة 15 من النظام رقم 20-02، المرجع السابق ، ص34.

[5] المادة 15 من النظام رقم 20-02، المرجع السابق ، ص34.

- ✓ أصبحت عدد المنتجات المسموح للبنوك التعامل بها 8 بعدما كانت 7 في النظام السابق، بإضافة حساب الودائع، غير هذا التنظيم لم يشر إلى باقي المنتجات مثل المساقاة والمزارعة والمغارسة؛
- ✓ لا يزال يعرف العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية بعدم تحصيل وتسديد الفوائد، متجاهلا بذلك أن هناك محظورات شرعية أخرى تشوب هذه العمليات؛
- ✓ توسيع دائرة الهيئات الشرعية لتصبح هيئتين؛ الأولى سميت بالهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية، والثانية تتمثل في هيئة الرقابة الشرعية على مستوى كل بنك (المستحدثة في النظام الجديد)، كما فصلت إلى حد ما في عدد أعضاء هذه الهيئة ومهامها.

ثانيا: إيجابيات وسلبيات النظام 20-02: يتفق الخبراء والباحثون على مجموعة من الإيجابيات من إصدار هذا التنظيم ليعالج النقائص التي شابها التنظيم السابق، غير أن، هناك مجموعة من النقائص التي ينبغي النضر إليها بعين الاعتبار.

1.إيجابيات النظام 20-02: وتتمثل أهم إيجابيات هذا النظام في[1]:

1.1. كونه يمثل إضافة تشريعية جيدة للساحة المالية الجزائرية بإقراره لمجموعة من المنتجات المالية الإسلامية، مما يساعد تعبئة الادخار من جهة وتنويع التمويلات من جهة أخرى، وسابقا، كانت خدمات الصيرفة الإسلامية في الجزائر تتمثل في تمويلات لشراء عقارات (أراض وعقارات) وسيارات ومواد استهلاكية (أثاث وتجهيزات)، فضلا عن تمويل مشاريع استثمارية صغيرة بمبالغ محدودة، وبهذا النظام الجديد ستزيد خدمات الصيرفة الإسلامية؛

2.1. إن تأسيس الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء بالإضافة إلى وجود هيئة شرعية في كل بنك إسلامي، يضفيان مزيد من الثقة والطمأنينة للمدخرين حول مشروعية المنتجات المالية الإسلامية، مما يساهم في تعبئة الادخارات المحلية؛

3.1. ألح هذا النظام على ضرورة استقلالية الشبابيك الإسلامية إداريا ومحاسبيا وماليا عن الهياكل الأخرى للمصرف التقليدي، باعتبار أن الاستقلالية أمر ضروريا شرعا للتحوط من شبهة اختلاط أموال

[1] مصطفى لعرابي، ندير طروبيا، مرجع سبق ذكره، ص257.

الصيرفة الإسلامية بالأموال الربوية للمصرف، وأن هذه الاستقلالية هي معيار حيوي لمصداقية العمل في إطار الصيرفة الإسلامية التي تتم من خلال النوافذ الإسلامية للبنك التقليدي؛

رابعا: إن فتح شبابيك إسلامية في البنوك التقليدية، من شأنه المساهمة في تطوير الصيرفة الإسلامية، وهذه الخطوة ستكون كمرحلة انطلاق للتحول التدريجي والشامل نحو العمل المصرفي الاسلامي.

2. سلبيات هذا النظام: يمكن الإشارة للملاحظات التالية على هذا التنظيم 20-02[1]:

1.2. أصبحت البنوك الإسلامية صناعة متميزة في فلسفتها وأفكارها وأنظمتها وخاصة مصطلحاتها وهذا ما لم يراعه هذا التنظيم. على سبيل المثال مازال يذكر الفائدة بدل هامش الربح أو مقرض للأموال بدل صاحب رأس المال وكذا إغفال تحمل الخسارة والربح في أي معامل؛

2.2. المعلوم أنه ليس من خصائص النّظام القانوني التفصيل في المواد القانونية لكن بعض العناصر الأساسية بحاجة إلى تفصيل في هذا النّظام، والبعض الآخر بحاجة إلى تعليمات أو مذكرات عملية تطبيقية من قبل الجهات المعنية وخاصة ما يتعلق بالمنتجات كالمشاركة والمضاربة والمرابحة والإجارة...؛

- فمثلا في منتوج المشاركة الهدف هو تحقيق الأرباح مع تحمل الخسائر من الطرفين أو الأطراف ومعروف أن المشاركة في الربح والخسارة على حسب رأس المال المساهم به هيأهم خاصية لهذا المنتوج.
- وفي منتوج المضاربة تسمية ربا لمال في المضاربة بـ –مقرض للأموال – والأصح هو رب المال كما أن القرضبفائدة محرم إلا أن يكون قرضا حسنا.
- كذلك منتوج الإجارة لم يشر النظام إلى مآل العين المؤجرة هل هي إجارة تشغيلية تبقى العين المؤجرة في ملك البنك أو إجارة منتهية بالتمليك تنتقل ملكيتها للزبون بمجرد تسديد الأقساط.
- أما منتوج السّلَم فالمعلوم فيه أن يقضي رأس المال في المجلس وذلك لئلا يدخل تحته بيع الكالئ المنهي عنه، وأجاز الإمام مالك اليوم واليومين لاستلام رأس المال مع توفر الشروط المنصوص عليها في حديث ابن عباس –رضي الله عنهما– قال قدم رسول الله –صلى الله عليه وسلم –

[1] موسى عبد اللاوي، **المؤسسات المالية بالجزائر من خلال النظام20-02**، جريدة البصائر، 15 أبريل 2020، https://elbassair.dz/8786/متاح على الموقع، تم الاطلاع عليه في 2022/01/29، على الساعة 16:10سا.

المدينة والناس يسلفون في التمر العام والعامين فقال: "من أسلف فليسلف في كيل معلوم ووزن معلوم" رواه الشيخان.

3.2. مواد هذا النظام في مجملها تستجيب لمتطلبات هذه المرحلة، على أن تصدر في المراحل اللاحقة مذكرات أو تعليمات عمل تطبيقية من حيث المعالجة المحاسبية، والحوكمة الشرعية، والسيولة،والاستثمار الجماعي، ورفع التقارير، وتطوير المنتجات... ، مع أن الإشارة في هذا النّظام لخضوع منتجات الصيرفة الإسلامية لكل الأحكام القانونية والتنظيمية بالبنوك والمؤسسات المالية، وهذا الخضوع المطلق قد يسبب تعارضا بين أحكام الشريعة في المال والأحكام القانونية المصرفية.

4.2. فيما يخص شهادة المطابقة لتحقيق الامتثال لأحكام الشريعة الإسلامية تسلم من الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء لكن هذه الهيئة لمتعرف لأي مؤسسة تتبع هل تلحق بوزارة المالية، أوالمجلس الإسلامي الأعلى، أو وزارة الشؤون الدينية والأوقاف أو البنك المركزي، وما هي الشروط التي يجب أن تتوفر في أعضائها؟

الفرع الرابع: التعليمة رقم 03-2020 المعرفة للمنتجات المتعلقة بالصيرفة الإسلامية، والمحددة للإجراءات والخصائص التقنية لتنفيذها من طرف البنوك والمؤسسات المالية

تهدف هذه التعليمة إلى تعريف منتجات الصيرفة الإسلامية، كما هي واردة في المادة 04 من النظام رقم 20-02 المؤرخ في 20 رجب عام 1441 الموافق 15 مارس 2020، المعرف للعمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وشروط تطبيقها من طرف البنوك والمؤسسات المالية وتحديد الإجراءات والخصائص التقنية وتنفيذها[1].

وقد وردت هذه التعليمة في 60 مادة تفصيلية لمحتوى المادة 04 من النظام 20-02 المعرف للعمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وشروط تطبيقها من طرف البنوك والمؤسسات المالية، حيث اقتصر النظام 20-02 على ذكر وتعريف المنتجات الصيرفة الإسلامية، فجاءت هذه المادة للتفصيل في هذه المنتجات وإزالة اللبس في الذي يشوب تطبيقها.

[1] التعليمة رقم 03-02 المؤرخ في 02 أفريل 2020، المرجع السابق، ص33.

وقد تم تسجيل الملاحظات التالية[1]:

- ✓ جاء في المادة 06 من التعليمة: "يسمح إدراج ضمن عقد المرابحة التزام الزبون بدفع، في حالة التأخر أو عدم التسديد، مبلغا يساوي جزءا أو كامل الضرر الفعلي". والمفروض أن ينص هنا على أن التأخر في السداد يجب أن يكون بسبب يعود إلى العميل وليس لسبب خارج إرادته، وذلك حتى لا تتعارض المادة مع قوله تعالى: "وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة"[2]؛
- ✓ جاء في المادة 19 وفي تعريف المضاربة: "المضاربة عقد يلتزم بموجبه بنك أو مؤسسة مالية، المسمى مقرض للأموال "رب المال"، رأس المال اللازم للمقاول "المضارب"، الذي يقدم عمله في مشروع من أجل تحقيق الربح". والحقيقة أن المضاربة ليست قرضا، وليس صحيحا أن رب المال يسمى "مقرض الأموال"، نقول ذلك حتى وإن كانت المضاربة تسمى في إحدى تسمياتها ب "القراض" لأن هناك فرق؛
- ✓ في المادة 20 من التعليمة والخاصة بالمضاربة، جاء النص صراحة على أنه لا يحق للبنك أو المؤسسة المالية أن يشارك في إدارة الأموال، وهذا صحيح لأنه من أحكام المضاربة، ثم جاء في نفس المادة أنه يمكن للبنك او المؤسسة المالية أن يقوم بالرقابة والتحقق من حسابات المضاربة والوثائق ذات الصلة التي يمسكها المضارب. والمفروض أن ينص هنا على أن الرقابة يجب أن تكون بعدية وليست أثناء العمل حتى لا يتعارض الشق الثاني من المادة مع شقها الأول؛
- ✓ جاء في المادة 39 أنه يجب تسديد الثمن مسبقا من قبل المشتري إلى البائع في عقد السلم، وحبذا لو أجازت التعليمة هنا تأخير السداد عن ثلاثة أيام على أساس أن المالكية يجيزون ذلك على خلاف المذاهب الأخرى التي لا تجيزه، خاصة وأن المذهب المالكي هو السائد في الجزائر؛
- ✓ لقد أحسن المشرع عندما نص في المادة 45 على أنه لا يجوز للبنك أو المؤسسة المالية في الاستصناع الموازي إبرام الموازي إبرام عقد مع الشخص المعنوي المصنع الذي يمتلك صاحب الأمر (والمقصود هنا المستصنع في عقد الاستصناع الأصلي) 33% فأكثر من رأس المال تفاديا لشبهة بيع العينة تحت غطاء الاستصناع، وهذا تطبيقا لما ورد في المعيار الشرعي رقم

---

[1] سليمان ناصر، **تجربة البنوك الإسلامية في الجزائر –دراسة تقييمية عامة–**، دار ألفا للوثائق للنشر والتوزيع، قسنطينة، جانفي 2022، ص ص 338– 339.

[2] سورة البقرة، الآية 208.

11 لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية والخاص بالاستصناعوالاستصناع الموازي؛

- ✓ جاء في المادة 53 ما يلي: "إن الموارد الموكلة للبنك في شكل ودائع تحت الطلب وودائع الادخار، يمكن استثمارها من طرف البنك في عمليات الصيرفة الإسلامية. يبقى شباك الصيرفة الإسلامية خاضعا للالتزام بإعادة الأموال للزبون بناء على طلبه وبدون أي زيادة". مادامت المادة تتحدث عن النوعين (ودائع تحت الطلب وودائع ادخار) فلا يمكن أن يختتم الكلام بوجوب إعادتها للزبون بناء على طلبه وبدون أي زيادة، لأن المعروف عن ودائع الادخار أنها تتحصل على نصيب من الأرباح المحققة، وإن كان قد تم الاستدراك بعد ذلك في نفس هذه المادة باعتبار ودائع الادخار ضمن حسابات الاستثمار وأنها تستثمر من أجل تحقيق الربح[1].

المطلب الثالث: التأطير القانوني للتأمين التكافلي في الجزائر

في إطار سعي السلطات العليا في البلاد لمواجهة تحدي غياب بيئة قانونية ملائمة لنشاط وتطور الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر بمختلف فروعها، فبعد صدور قانون خاص بالصيرفة الإسلامية، يأتي الدور على قطاع التامين التكافلي والذي يعتبر عنصرا هاما لنجاح الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر، وذلك من خلال المرسوم التنفيذي رقم 21-81 المحدد لشروط وكيفيات ممارسة التأمين التكافلي في الجزائر، والذي صدر بالعدد 14 للجريدة الرسمية، هذا في انتظار صدور قانون خاص بالأوراق المالية الإسلامية (الصكوك)، حتى تكتمل المنظومة القانونية للصناعة المالية الإسلامية في الجزائر بمختلف فروعها.

الفرع الأول: مضمون المرسوم التنفيذي رقم 21-81 المحدد لشروط وكيفيات ممارسة التأمين التكافلي

تم تحديد شروط وكيفيات ممارسة التأمين التكافلي، عبر مرسوم تنفيذي صدربالعدد 14 للجريدة الرسمية، وهو نظام تأمين يعتمد على أسلوب تعاقدي يتوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية،يتعلق الامر

[1] سليمان ناصر، **تجربة البنوك الإسلامية في الجزائر-دراسة تقييمية عامة-**، مرجع سبق ذكره، ص 340.

بالمرسوم التنفيذي رقم 21-81 المؤرخ في 23 فبراير 2021 والمحدد لشروط وكيفيات ممارسة التأمين التكافلي، الممضي من قبل الوزير الأول، عبد العزيز جراد وبناء على تقرير وزير المالية.

ووفقا لهذا المرسوم، فإن التأمين التكافلي هو نظام تأمين يعتمد على أسلوب تعاقدي ينخرط فيه أشخاص طبيعيون أو معنويون يدعون ب "المشاركين"، حيث يشرع المشاركون الذين يتعهدون بمساعدة بعضهم البعض في حالة حدوث مخاطر أو في نهاية مدة عقد التأمين التكافلي، بدفع مبلغ في شكل تبرع يسمى "مساهمة" وتسمح المساهمات المدفوعة على هذا النحو بإنشاء صندوق يسمى "صندوق المشاركين" أو "حساب المشاركين' 'وتتوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية التي يجب احترامها[1].

ويوضح نفس النص أن العمليات والأفعال المتعلقة بأعمال التأمين التكافلي" تتوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية التي يجب احترامها."

ويمارس التأمين التكافلي من طرف شركة التأمين المؤسسة حسب كيفيتين: من خلال شركة تأمين تمارس، حصريا، عمليات التأمين التكافلي أو من خلال تنظيم داخلي يسمى "نافذة" لدى شركة تأمين تمارس عمليات التأمين التقليدي، حسب المرسوم الذي ينص كذلك على شكلين لهذا النظام وهما التأمين التكافلي العائلي والتأمين التكافلي العام.

ويلزم المرسوم الشركات التي تمارس التأمين التكافلي أن تنشئ لجنة داخلية تسمى "لجنة الإشراف الشرعي" تكلف بمراقبة ومتابعة جميع العمليات المرتبطة بالتأمين التكافلي للشركة، وإبداء رأي أو قرارات بخصوص مطابقة هذه العمليات لمبادئ الشريعة الإسلامية وأحكامها، مضيفا أن قرارات لجنة الإشراف الشرعي تكون ملزمة للشركة[2].

ويسير "صندوق المشاركين" من طرف الشركة التي تمارس التأمين التكافلي، وذلك حسب أحد نماذج الاستغلال الآتية : الوكالة أو المضاربة أو نموذج مختلط بين الوكالة والمضاربة، حسب المرسوم

---

[1] بوابة وزارة المالية، مرسوم تنفيذي يحدد شروط وكيفيات ممارسة نشاط التأمين التكافلي، 2مارس 2021، متاح على الموقع https://www.mf.gov.dz/index.php/ar/activites-ar/661-2021-03-02-13-23-02، تم الاطلاع عليه في 2022/02/02، على الساعة18:30.

[2] جريدة الشروق، **التأمين التكافلي: صدور مرسوم يحدد شروط وكيفيات ممارسته**، 2021/02/28، متاح على الموقعhttps://www.echoroukonline.com ، تم الاطلاع عليه في 2022/02/03، على الساعة18:35.

الذي يؤكد على وجوب أن تتعهد الشركة التي تمارس التأمين التكافلي بتسيير الصندوق، مقابل أجر في شكل عمولة تسمى "عمولة الوكالة" وتحسب على أساس نسبة ثابتة تطبق على مبالغ المساهمات المدفوعة، و بخصوص تنظيم وتسيير شركات التأمين التكافلي، يوضح النص انه يتم التوزيع على أساس نسبة مساهمة كل مشارك بعد خصم التعويضات المدفوعة له خلال السنة المالية المعنية، مشيرا الى أنه إذا كان مبلغ التعويض المدفوع يفوق حصته في مبلغ الرصيد، لا يستفيد المشارك من أي دفع، و إذا كان رصيد الصندوق سلبيا، يمكن الشركة التي تمارس التأمين التكافلي منح اعتماد لصندوق المشاركين، يسمى "القرض الحسن" الذي يسترد من الرصيد الإيجابي للصندوق الذي يحقق لاحقا، حسب نفس المرسوم الذي ينص انه لا يمكن أن يتجاوز مبلغ القرض الحسن 7 بالمائة من مبلغ الأموال الخاصة للشركة التي تمارس التأمين التكافلي.

من جهة أخرى، نص المرسوم أن تلجأ الشركة التي تمارس التأمين التكافلي في عمليات إعادة التأمين إلى شركات إعادة التأمين التي تمارس إعادة التأمين في شكل إعادة التأمين التكافلي[1].

هذا وتجدر الإشارة إلى أنه فيما يتعلق بالتنظيم القانوني لإعادة التأمين التكافلي في الجزائر فلقد تضمن قانون المالية لسنة 2020 مادة قانونية متممة للمادة 103 (المادة 203 مكرر) من الأمر 07/95 تسمح للشركات باعتماد التأمين التكافلي استجابة لطلبات المتعاملين الراغبين بممارسة نشاط تأميني متوافق مع ضوابط الشريعة الإسلامية، وتنص المادة 203 على ما يلي: "يمكن لشركات التأمين كذلك إجراء معاملات تأمين على شكل تكافل"، وبوجود القانون الجديد ستتمكن شركات التأمين التكافلي بممارسة نشاطها كما ستتمكن بقية شركات التأمين (التجارية) بإنشاء صندوق تأمين تكافلي، في ظل وجود شركة سلامة في الجزائر[2].

---

[1] المؤسسة العمومية للتلفزيون الجزائري، **صدور مرسوم يحدد شروط وكيفيات ممارسة التأمين التكافلي في الجزائر**، 2021/02/28، متاح على الموقع https://www.entv.dz ، تم الاطلاع عليه في 2022/02/03، على الساعة18:50.

[2] صليحة فلاق، نادية سوداني ومعمر حمدي، **تفعيل الصناعة المالية الإسلامية كمدخل لتعزيز الشمول المالي في الجزائر**، مجلة المعيار، المجلد12، العدد01، جامعة الأمير عبد القادر، قسنطينة، 2021، ص286.

الفرع الثاني: تقييم المرسوم التنفيذي رقم 21-81 المحدد لشروط وكيفيات ممارسة التأمين التكافلي

في إطار مساعي مختلف المؤسسات التأمينية في الجزائر بالتنسيق مع مختلف الأطراف الفاعلة؛ لتقديم اقتراحات لتدارك ما أغفله المرسوم من إجراءات محاسبية، ضريبية وتنظيمية على سبيل المثال لا الحصر، يمكن الإشارة إلى الملاحظات التالية[1]:

إنّ هذا النص التنظيمي في حقيقة الأمر هو نتاج عمل شارك فيه كل المتعاملون في سوق التأمينات الجزائري، من خلال الورشات التي نظمهافي فترة سابقة كل من المجلس الوطني للتأمينات والاتحاد الجزائري لشركات التأمين وإعادة التأمين، حيث شكّلت الاقتراحات الصادرة عن هذه الورشات أرضية لتحضير هذا المرسوم وإثرائه مرّة أخرى من طرف كل المتعاملين في قطاع التأمينات قبل أن يصدر في شهر فيفري 2021.

ما يمكن قوله في هذا الشأن من خلال قراءة تحليلية للمرسوم التنفيذي رقم 21-81المؤرّخ في 23 فبراير 2021 الذي يحدد شروط وكيفيات ممارسة التأمين التكافلي، هو أنّ الهيئات الوصية حرصت على توفير الحدّ الأدنى من الشروط اللازمة لممارسة نشاط التأمين التكافلي دون الخوض في الحيثيات والمسائل التقنية التي أحالتها على النصوص التنظيمية والتطبيقية التي ستصدر لاحقا.

هذا وقد استقبلهذا القرار بكثير من الارتياح والترحاب وهو أنّه مؤشر جدّ إيجابي فيما يتعلق بتجسيد وعود السلطات العليا في البلاد، من حيث توفير الأطر القانونية الضرورية لإنشاء بيئة ملائمة متكاملة لنشاط الصيرفة الإسلامي.

وقد كشف مساعد الرئيس المدير العام للشركة الوطنية للتأمينات ورئيس مشروع التأمين التكافلي بذات الشركة محفوظ زيان بوزيان أن نظام التأمين التكافلي سيحرّر شركات التأمين من تهمة التعسّف والاستغلال التي تطالها من الزبائن، كما أنّ الزبائن سيشعرون بثقة أكبر في قطاع التأمينات من خلال

---

[1] محفوظ زيان بوزيان، **التأمين التكافلي سيحرر شركات التأمين من التعسف**، 2021/01/01، مقال متاح على الموقع، https://www.elhiwar.dz/%d8%a7%d9%84%d9%85%d8%ac%d9%84%d8%a9/204110/ ، تم الاطلاع عليه في 2022/02/04، على الساعة 10:30.

التعامل بهذه الطريقة،حيث أنّ المرسوم التنفيذي 21-81 يلزمنا بالحصول على وثيقة المطابقة الشرعية من طرف هذه الهيئة الموقّرة لكل عقود التأمين المراد تسويقها، كشرط أساسي للحصول على الاعتماد لممارسة نشاط التأمين التكافلي.

المبحث الثاني: واقع تجربة المصرفية الإسلامية في الجزائر

إن مكانة المصارف الإسلامية في النظام المصرفي الجزائري محدودة من حيث حجم أصولها، ونسبتها إلى إجمالي أصول المصارف العاملة في الجزائر، مقارنة بنظيرتها التقليدية، إذ لا تتجاوز حصة المصارف الإسلامية 2% من مجموع أصول النظام المصرفي الجزائري، وتتمثل في بنك البركة الجزائري ومصرف السلام، ونوافذ الصيرفة الإسلامية في البنوك التقليدية، ويشكل هذان المصرفانحوالي 15% من نشاط المصارف الخاصة في النظام المصرفي الجزائري الذي تهيمن عليه البنوك العامة[1]، هذا على الرغم من أن الجزائر بلد مسلم، وعلى الرغم من أن المادة الثانية من الدستور تنص على أن الإسلام هو دين الدولة، إلا أن، حصة المصارف الإسلامية في السوق الجزائرية هامشية[2].

المطلب الأول: واقع تجربة البنوك الإسلامية في الجزائر

يمارس التمويل الإسلامي في الجزائر منذ عام 1991 مع أول مؤسسة مصرفية ذات رأس مال مختلط (عامة وخاصة) يتم إنشاؤها في الجزائر، كما أن بنك البركة هو أول بنك جزائري يؤذن له بتنفيذ عملياته وفقا للشريعة الإسلامية، في حين أن بنك السلام هوثاني مؤسسة مصرفية إسلامية يتم تأسيسها في الجزائر، بعد أن حصل على موافقة السلطات الجزائرية في 2006/10/17، إلا أنه، لم يبدأ أنشطته رسميا حتى بداية أكتوبر 2008[3].

---

[1]محمد خير الدين صالحي، وعبد الناصر براني، ت**طوير بنك الجزائر لإدماج منتجات الصيرفة الإسلامية وصيغ الاستثمارات الوقفية في إطار مراجعة النظام رقم 02/20 والتعليمة رقم 03/20**، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، المجلد 08، العدد 02، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2021، ص208.

[2]ElhachemiHacineGherbi, **factors of influence in the establishment of Islamic banking and finance in Algeria**, journal of studies in Islamic finance and development, N°00, dicember 2020, p125.

[3]BeztouhDjaber et Touati Karima**, La finance Islamique au Maghreb : pourquoi est-elle marginalisée**, Colloque International : Les exigences du développement durable dans l'économie islamiqueUniversité de Guelma, 03 et 04 décembre 2012, p04.

الفرع الأول: تجربة بنك البركة الجزائري

تعود فكرة إنشائه إلى سنة 1984 من خلال المحادثات التي أجراها بنك الفلاحة والتنمية الريفية الجزائري مع شركة دلة البركة الدولية، حيث أسفرت هذه المحادثات على حصول الجزائر على قرض مالي قيمته 30 مليون دولار، خصص لتدعيم تمويل التجارة الخارجية، كما عززت هذه المحادثات ونتائجها ثقة الطرفين ببعضهما، الأمر الذي سمح بإقامة الندوة الرابعة لمجموعة دلة البركة المصرفية في الجزائر في نوفمبر 1986، أين نوقشت فكرة إنشاء مصرف إسلامي في الجزائر، لتتجسد هذه الفكرة على أرض الواقع بإبرام اتفاقية إنشائه بتاريخ 01 مارس 1990 بين بنك الفلاحة والتنمية الريفية الجزائري وشركة دلة القابضة، وبصدور قانون النقد والقرض في 14 أبريل 1990 قدم الترخيص لبنك البركة الجزائري ليتم افتتاحه رسميا في 20 ماي 1991، وباشر أعماله المصرفية ابتداء من الفاتح سبتمبر 1991.[1]

أولا: تطور بنك البركة الجزائري: منذ إنشائه استمر بنك البركة في تطوير وتنويع أنشطته بهدف وحيد وهو تلبية الاحتياجات المباشرة والكامنة لجميع أصحاب المصلحة من مهنيين ومؤسسات، ويمكن تلخيص أهم محطاته المهنية فيما يلي[2]:

- **1991:** إنشاء بنك البركة الجزائري؛
- **1994:** الاستقرار والتوازن المالي؛
- **1999:** المشاركة في تأسيس شركة التأمين البركة والأمان (التي تحولت فيما بعد إلى شركة السلامة للتأمينات)؛
- **2000:** المرتبة الأولى بين المؤسسات المصرفية لرأس المال الخاص؛
- **2002:** إعادة انتشار البنك في قطاعات السوق الجديدة (تلك الخاصة بالمهنيين والأفراد)؛
- **2003:** إنشاء شركة ترويجية "دار البركة" برأسمال 1.550.000.000 دينار جزائري؛

---

[1] أحلام فرج الله، موراد حمادي، **إشكالية رقابة البنوك المركزية على البنوك الإسلامية في ظل نظام مصرفي تقليدي –بنك البركة نموذجا–**، مجلة الدراسات المالية والمحاسبية والإدارية، المجلد 06، العدد03، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، ديسمبر 2019، ص33.

[2] الموقع الالكتروني لبنك البركة الجزائري، https://www.albaraka-bank.dz/، تم الاطلاع عليه في 2022/02/11، على الساعة 09:00.

- **2006:** زيادة رأس مال البنك إلى 2.500.000.000 دينار جزائري؛
- **2009:** زيادة رأس مال البنك إلى 10.000.000.000 دينار جزائري؛
- **2015:** إنشاء معهد البحث والتدريب في التمويل الإسلامي (IRFI)؛
- **2015:** إنشاء شركة فرعية برأس مال قدره15.000.000 دينار جزائري، كما يمتلك بنك البركة 25 فرعا على المستوى الوطني؛
- **2016:** الريادة في مجال التمويل الاستهلاكي على مستوى القطر الجزائري؛
- **2017:** زيادة ثالثة لرأس مال البنك إلى 15مليار دينار جزائري؛
- **2018:** من بين أحسن وحدات مجموعة البركة المصرفية من حيث المردودية؛
- **2018:** أحسن مصرف إسلامي في الجزائر للسنة السادسة على التوالي (تصنيف مجلة Global Finance)؛
- **2019:** من أبرز البنوك على الساحة المصرفية الجزائرية؛
- **2020:** زيادة رابعة في رأس المال ليصل إلى 20مليار دينار جزائري.

ثانيا: آلية التمويل ببنك البركة: يوفر بنك البركة توليفة متنوعة من المنتجات المالية للمؤسسات تعينهم على إنجاز مشاريعهم الاستثمارية وتلبية حاجياتهم الاستغلالية، حيث يقترح صيغ تمويل مصادق عليها من قبل هيئة الرقابة الشرعية للبنك: المرابحات، البيع لأجل، بيع السلم، المساومة، الاجارة، الاستصناع، المشاركة، المضاربة، وغيرها، كما يقدم أيضا مجموعة من المنتجات التي تسهل عمليات التجارة الخارجية وتوفر حلول فعالة تخدم تطلعات عملائه في إطار وسائل الدفع الدولية كالتحويل الحر، التحصيلات والاعتمادات المستندية والكفالات الدولية[1].

يمكن رصد مجموعة المنتجات المالية المعتمدة في بنك البركة في الجدول التالي:

[1] عواطف محسن، أمال مهاوة، **واقع ومستقبل الصناعة المصرفية الإسلامية في الجزائر حالة بنك البركة الجزائري**، مجلة أبحاث ودراسات التنمية، المجلد07، العدد02، جامعة محمد البشير الإبراهيمي، برج بوعريريج، ديسمبر2020، ص147.

الجدول رقم(18): المنتجات المالية المعتمدة في بنك البركة الجزائري

المنتجات	البيان
-منتجات تمويل الاستغلال أو الاستثمار.	-من خلال تمويل المواد الأولية والمنتجات نصف المصنعة، تمويل السلع الموجهة لإعادة بيعها على حالتها، تمويل الديون الناشئة، تمويل صفقة عمومية مرهونة، تمويل ما قبل التصدير، وأهم الصيغ المطبقة في التمويل عادة: المرابحة، الاستصناع، المشاركة، المساومة، السلم، الإجارة، الاعتماد الإيجاري.
-تمويل الالتزام بالتوقيع.	-يتم هذا التمويل في إطار الاعتماد المستندي، كفالة مناقصة، كفالة حسن التنفيذ، كفالة تسديد تسبيقه.
-التمويل العقاري.	-يقوم البنك من خلاله بتمويل سكن جديد أو مستخدم، تمويل البناء الذاتي أو التوسع أو تهيئة مسكن، تمويل لشراء قطعة أرض لغرض البناء.
-تمويل السيارات.	-عن طريق عقد مرابحة سواء كانت سيارة سياحية أو نفعية.
-تمويل القرض المصغر.	-عبارة عن قروض مصغرة لفائدة المهنين والمؤسسات الصغيرة، الذين لا يستطيعون الحصول على الخدمات المصرفية لأسباب مختلفة أهمها عدم وجود الضمانات العينية الكافية، توجه القروض للعملاء الذين ينشطون في المجال التجاري، أو لتمويل الاستغلال، أو تمويل اقتناء عتاد، باستخدام صيغة المشاركة (قصيرة من 3 أشهر إلى 12 شهر، ومتوسطة المدة من 12 إلى 36 شهر)، بمبلغ تمويل تتراوح من 50ألف دج إلى 1000ألف دج.
-التمويل بالقرض الحسن.	-قرض مصغر بطابع اجتماعي موجه لتمويل الأنشطة المحلية الصغيرة المنشأة من طرف النساء الماكثات بالبيت أو المنظمات في شكل مجموعة متضامنة، يسدد القرض خلال مدة 12شهر، يقدر المبلغ الأقصى للتمويل الممنوح ب50 ألف دج، وإن كان عدد نساء المجموعة يصل إلى 15 امرأة فإن مبلغ التمويل يصل إلى 750 ألف دج.

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على:

1.عواطف محسن، أمال مهاوة، مرجع سبق ذكره، ص147.

ثالثا: الحصة السوقية لبنك البركة الجزائري في السوق المصرفية الجزائرية: يمكن توضيح الحصة السوقية لبنك البركة الجزائري مقارنة بالبنوك التي تنشط في السوق الجزائري الخاصة منها والعامة في الشكل التالي:

الشكل رقم(33): الحصة السوقية لبنك البركة الجزائري

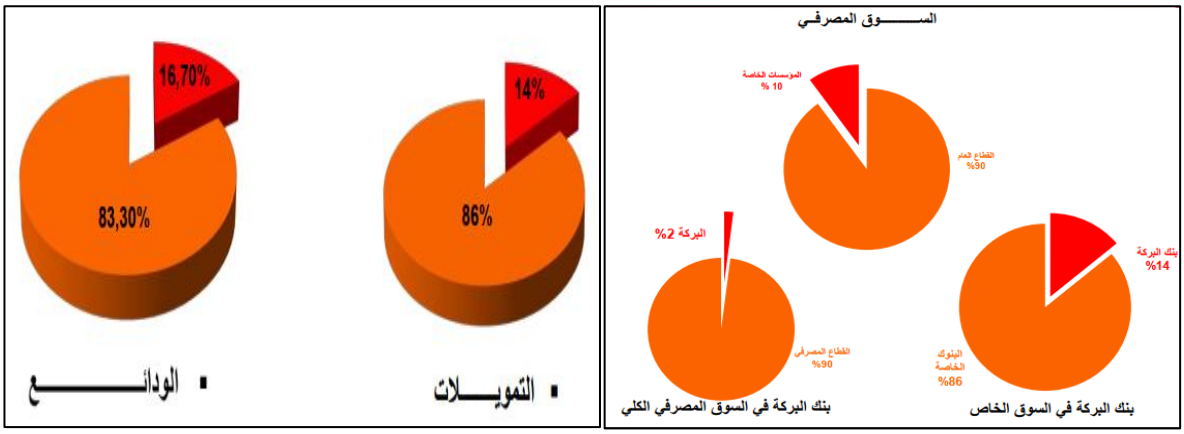

المصدر:بنك البركة الجزائري 27 عاما من الشفافية والحضور المميز، متاح على الموقع الإلكتروني لبنك البركة.

من خلال الشكل يتضح أن الحصة السوقية لبنك البركة بلغت 2% في السوق المصرفية الجزائرية التي يحتكرها القطاع العام بنسبة قدرها 90% مقابل 10% للقطاع الخاص؛

كما قدرت الحصة السوقية للتمويلات نسبة 14% من إجمالي التمويلات في السوق المصرفية الخاصة في الجزائر، بينما سجلت الحصة السوقية للودائع نسبة 16.70% مقابل83.30% بالنسبة للحصة السوقية لباقي المصارف الخاصة التي تنشط في الساحة المصرفية الجزائرية.

رابعا: الأداء المالي لبنك البركة الجزائري : يمكن استقراء أهم النتائج المالية المعلن عليهما من طرف بنك البركة الجزائري في التقرير الصادر عنه لسنة 2019م المعبرة عن الأداء المالي للبنك، والتي سنوضحها في الجدول التالي:

الجدول رقم(19): عرض الأداء المالي لبنك البركة الجزائري(2012-2020) **الوحدة: مليون دج**

البنود	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019	2020
مجموع الأصول	150.787	157.787	162.772	193.573	210.343	248.632	270.995	261.568	268.779
تمويلات العملاء	57.891	63.354	80.627	96.453	110.711	139.677	156.460	145.600	153.089
ودائع العملاء	116.515	125.435	131.175	154.562	170.138	207.891	223.995	214.542	221.873
حقوق الملكية	22.110	22.965	23.810	23.463	24.312	24.546	27.429	29.577	29.950

النتيجة الصافية	4.190	4.092	4.306	4.055	3.983	3.548	5.166	6.333	4.227

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على التقارير السنوية لبنك البركة.

من خلال الجدول السابق، يمكن إبداء الملاحظات التالية:

- ✓ نلاحظ من خلال الجدول السابق المنحى الإيجابي لتطور حجم الأصول خلال سنوات الدراسة وذلك بنسب مختلفة، باستثناء سنة 2019، حيث سجل مجموع الميزانية في نهاية 2019 انخفاضا قدره 9.428 مليون دج بما يعادل -4% مقارنة بعام 2018،وقد يرجع ذلك غالبا إلى الظروف السياسية المصاحبة لهذه السنة (الحراك الشعبي)، لتعرف انتعاشا طفيفا خلال سنة 2020، غير أنه لم يرقى إلى النتائج الإيجابية المحققة في السنوات السابقة، تزامنا مع الأوضاع الصحية المصاحبة لأزمة كرونا؛
- ✓ بالنسبة للودائع المتأتية من الزبائن سواء أكانت حسابات تحت الطلب، حسابات الادخار أو ودائع لأجل، كانت في تطور مستمر منذ 2012 حيث كانت قيمتها 116.515 مليون دج لتسجل سنة 2018 قيمة 223.995 مليون دج، مما يدل على كسب ثقة المتعاملين مع البنك وكذا استقطاب متعاملين جدد من خلال الفروع الجديدة، هذا وعرفت سنة 2019 انخفاضا 213.500 مليون دج ما يعادل -4.69% خلال 2019 مقارنة بعام 2018، بعدما سجل فارقا إيجابيا قدر +2.67% مقارنة بعام 2017، لتستقر عند قيمة 221.873 مليون دج خلال سنة 2020؛
- ✓ سجلت قيمة التمويلات المقدمة من طرف بنك البركة الجزائري منحا تصاعديا خلال سنوات الدراسة، فعلى سبيل المثال عرفت سنة 2013 نسبة زيادة قدرت 27.26% مقارنة بالسنة التي سبقتها، ما يدل على تطور نشاط البنك وتوسعه في عمليات التمويل المختلفة التي يقوم بها، باستثناء سنتي 2019، 2020 لنفس السبب المذكور سابقا،حيثعرفت التمويلات انخفاض قدره 1.860 مليون دج خلال سنة 2019 بنسبة -1% مقارنة بعام 2018 وهو انخفاض طفيف سرعان ما تم تداركه خلال عام 2020 لتسجل التمويلات قيمة 153.089 وهي أقل من قيمة التمويلات الممنوحة خلال عام 2018 حيث قدرت بقيمة 156.460 ؛
- ✓ وكمحصلة للنمو المستمر لبنك البركة الجزائري، نمت حقوق الملكية سنة بعد سنة خلال فترة الدراسة وبوتيرة متفاوتة من سنة إلى أخرى، رغم تراجعها الطفيف خلال سنة 2015 بنسبة -1.45%، أماخلال 2019 سجلت زيادة قدرها 3.275 مليون دج ما يعادل +12%، وزيادة

قدرها 6.158 مليون دج ما يعادل –25.09% خلال 2018 مقارنة بعام 2017 لتستقر عند قيمة 29950 مليون دج خلال 2020؛

- ✓ أما بالنسبة لنتيجة السنة المالية فقد عرفت تذبذبا خلال سنوات الدراسة بين تراجع وتحسن، حيث انخفضت خلال سنة 2013 بنسبة –2.3% لتتحسن في العام الموالي 2014 بنسبة 5.22%، لتعود إلى التراجع خلال السنتين المواليتين، ثم تسجل تحسنا في عام 2018 حيث قدرت قيمتها 516.657 مليون دج، كما سجلت زيادة قدرها 1.167مليون دج خلال 2019 مقارنة بالعام الذي سبقه أي زيادة بنسبة 22.59%، وبسبب الركود الاقتصادي المصاحب للأزمة الصحية سجل عام 2020 تراجع لتستقر النتيجة المالية عند قيمة422.765 مليون دج .

خامسا: التمويل الإسلامي لبنك البركة الجزائري حسب الصيغ:يعتمد بنك البركة الجزائري على مجموعة من الصيغ الإسلامية في سبيل القيام بمختلف التمويلات، تتنوع هذه الصيغ بين المرابحة، المساومة، السلم، الاستصناع، المشاركة، الإجارة بالإضافة إلى تمويلات أخرى، حيث يمكن توضيح تطور التمويل حسب الصيغ في بنك البركة في الجدول التالي:

الجدول رقم(20): تطور صيغ التمويل الإسلامي في بنك البركة (2012–2020) الوحدة: مليون دج

	2012	2014	2016	2018	2020
المرابحة	11712	40265	91214	28162	23514
النسبة%	**19،56**	**5،12**	**8،33**	**18**	**15.36**
السلم	57629	95035	11200	15646	21432
النسبة%	**9،62**	**12،09**	**10،23**	**10**	**14.18**
الاستصناع	10523	74220	79744	1564	96446
النسبة%	**1،76**	**0،94**	**0،73**	**1**	**0.63**
المشاركة	969	7693	92877	4693	35210
النسبة%	**0،016**	**0،09**	**0،85**	**3**	**0.23**
المساوة	21941	32442	31854	31292	38272
النسبة%	**36،65**	**41،29**	**29،09**	**20**	**25.36**
الإجارة	16737	29715	54716	70407	67634

النسبة%	27،96	37،82	49،98	45	44.90

المصدر:من إعداد الطالبة بالاعتماد على:

1. منير خطوي، **متطلبات تفعيل الصيرفة الإسلامية في الجزائر–دراسة حالة–**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة بليدة2، 2021/2020، ص234.

2. سليمان ناصر، **تجربة البنوك الإسلامية في الجزائر–دراسة تقييمية عامة–**، دار ألفا للوثائق للنشر والتوزيع، قسنطينة، جانفي 2022، ص58.

من خلال استقراء بيانات الجدول السابق،يمكن ملاحظة تنوع الصيغ المعتمدة في بنك البركة بين مرابحة، سلم، استصناع، مشاركة، مساومة وكذا الإجارة، مع غياب الصيغ الخاصة بقطاع الفلاحة على غرار المزارعة والمغارسة والمساقاة، كما ما يلاحظ أن النسب متقاربة في مختلف السنوات، مع استحواذ صيغة الإجارة على نصف التمويلات المقدمة، حيث بلغت قيمتها 54716181،65 خلال 2016 مقابل 16737374،78 في سنة 2012 بنسبة زيادة قدرها 22،02%، هذا وتأتي المساومة في المرتبة الثانية رغم أنها عرفت تذبذبا بعدما ارتفعت قيمتها خلال سنة 2014 بزيادة قدرها 10500673،18، عادت لتنخفض خلال 2016 بفارق طفيف قدره 587132،66، أما بالنسبة لصيغة المرابحة الصيغة الأكثر شهرة في البنوك الإسلامية، فقد تراجعت خلال 2016 مقارنة بسنة 2012، بانخفاض محسوس قدر بمبلغ 2590919،39، متراجعة بذلك أمام صيغة السلم التي استحوذت على نسبة 10،23% خلال 2016 من إجمالي التمويلات الممنوحة، أما صيغتي الاستصناع والمشاركة فقد عرفت نسبا ضعيفة لا تتعدى نسبة 1% في أحسن أحوالها.

أما عن سنة 2020 يمكن توضيح التمويلات التي قام بها بنك البركة حسب الصيغ من خلال الشكل التالي:

الشكل رقم(34): توزيع صيغ التمويل في بنك البركة (2020)

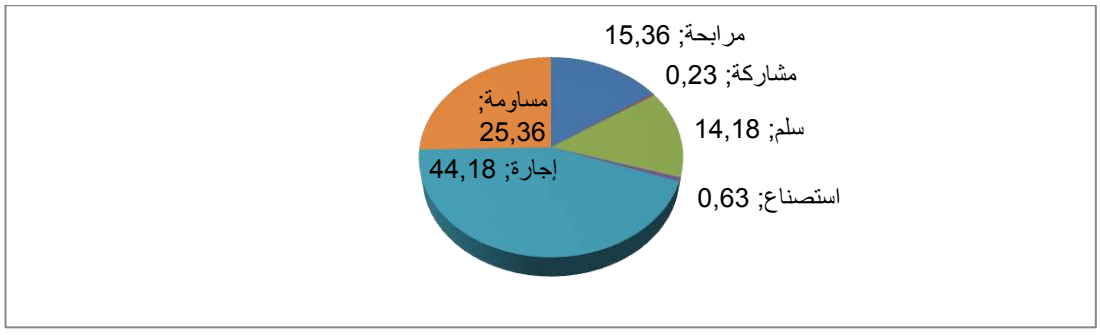

المصدر:من إعداد الطالبة بالاعتماد على بيانات الجدول السابق.

من خلال السابق يتضح، نفس السيناريو المرسوم خلال السنوات السابقة تقريبا، من خلال اعتماد بنك البركة بصفة رئيسية على ثلاث صيغ، في مقدمتها صيغة الإجارة بنسبة 44.18%، المساومة في المرتبة الثانية بنسبة 25.36%، ثم المرابحة بنسبة 15.36%، بينما تم الاعتماد على باقي الصيغ بنسب ضئيلة لا تتعدى في مجملها 15%، كما يلاحظ في هذه السنة أيضا غياب الصيغ الخاصة بالقطاع الزراعي كالمزارعة والمغارسة.

ويرجع ذلك غالبا وكما هو متعارف فإن هذه الصيغ تحقق التوازن بين العائد والمخاطرة (عائد مضمون بأقل مخاطرة)، هذا ويعود استحواذ صيغة الإجارة على حصة الأسد من حجم التمويلات المقدمة من طرف بنك البركة، إلى أن هذه الصيغة تحقق عدة مزايا لطرفي التمويل على حد سواء، لما لها من قوة ضمان تقدمها لمقدم التمويل (البنك)، باعتباره المالك القانوني للعقار المؤجر، وفي المقابل فهي تسمح لطالب التمويل تجديد المعدات والاستفادة من التطورات التكنلوجية، دون تجميد الأصول المالية.

وقد لجأ بنك البركة الجزائري إلى صيغة المساومة (لا يتم فيها تحديد السعر مسبقا) بسبب صدور التعليمة رقم 05-2017 بتاريخ 2017/10/22 والتي تجبر المستوردين للسلع الموجهة للبيع على حالها على تشكيل مؤونة بالعملة الوطنية لدى البنك الموطن تعادل 120% من قيمة الصفقة (وقبل 30 يوم على الأقل من شحن البضاعة، وارتفعت المدة بعد ذلك إلى 45 يوم)، فكان من غير الممكن استعمال المرابحة في هذه الحالة لأنها من بيوع الأمانة ويجب أن يكون فيها سعر البيع وهامش الربح معلومين، فكان استخدام البنك للمرابحة في تمويل السلع الاستهلاكية للأفراد بينما المساومة للتجارة الخارجية، وإن كانت بعض البنوك التي تعمل في مجال الصيرفة الإسلامية في الجزائر قد عالجت مشكلة التعليمة السابقة باللجوء إلى استعمال السلم مثل الشباك الإسلامي لبنك الإسكان للتجارة والتمويل -الجزائر، كما نشير إلى أن البنوك الإسلامية وكذلك الشبابيك هي في شبه ورطة حاليا بسبب أن النظام 20-02 المتعلق بالصيرفة الإسلامية في مادته الرابعة يحصر العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية في المنتجات التي تم ذكرها سابقا، ما يعني أن المساومة التي لجأ البنك إليها كحل لإشكالية تطبيق التعليمة رقم 05-2017 لم يعد من الممكن تطبيقها لأنها فير مذكورة مع تلك المنتجات[1].

[1] سليمان ناصر، **تجربة البنوك الإسلامية في الجزائر-دراسة تقييمية عامة-**، مرجع سبق ذكره، ص58.

سادسا: الشبكة التجارية والتشغيلية لبنك الجزائري: يمكن توضيح النمو في عدد الفروع وعدد الموظفين في الشكل التالي:

الشكل رقم(35): نمو عدد الموظفين والفروع في بنك البركة خلال العشرية الأخيرة

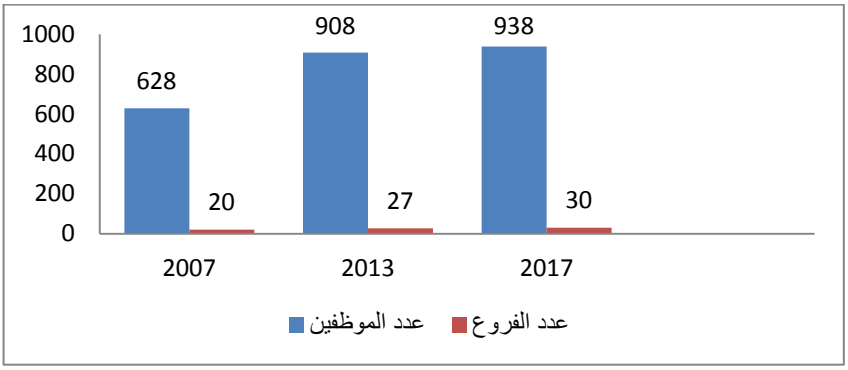

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على الموقع الالكتروني لبنك البركة الجزائري.

من خلال الشكل يتضح نمو في عدد الفروع على المستوى الوطني خلال في سبيل تغطية كامل القطر الوطني، وكذا تقريب الخدمات البنكية التي يقدمها البنك من مختلف المتعاملين سواء كانوا أفراد، مؤسسات، أو مهنيين...الخ، حيث بلغ عدد الفروع 20 فرعا خلال عام 2007، 27 فرعا خلال 2013 و30 فرعا خلال سنة 2017، ليصل عدد الفروع31 فرعا خلال سنة 2020.

أمّا عن عدد الموظفين فقد ارتفع عددهم ب310موظف في العشرية الأخيرة، فقد بلغ عدد الموظفين 938 موظفا خلال سنة 2017، بعدما كان عددهم 628 موظف خلال 2007، هذه الزيادة في عدد الموظفين كانت تزامنا مع نمو عدد الفروع، تماشيا مع استراتيجياتها التوسعية، مما يدل على نمو وتطور انشطة البنك من خلال نمو حجم الودائع المعبر عن ثقة العملاء بالمصرف وكذا نمو النشاط التمويلي والاستثماري للبنك؛

هذا ويحرص بنك البركة الجزائري، تطبيق سياسة واضحة وشفافة للموارد البشرية للحفاظ على موظفيه وتحفيزهم، وتعزيز التماسك الاجتماعي والعمل الجماعي ، وذلك إدراكاً منه لأهمية الموارد البشرية، حيث اعتمد بنك البركة الجزائري، سياسات إدارة سليمة ومحفزة لموارده البشرية ، بدءاً من توظيف موظفين مؤهلين وملتزمين ، ويتم ضمان تطورها من خلال المتابعة المهنية و الزيادة في التحفيزات، يسمح لنا التقييم السنوي لمواردنا البشرية بتحديد النقاط التي يجب تحسينها و المهارات التي

سنكافئه، يتم وضع خطة تدريب سنوية ووضع ميزانية لها في نهاية كل عام ، وتشمل دورات تدريبية " بالدبلوم " والندوات الداخلية والخارجية ، التي تهدف إلى تحسين معارف ومهارات المتعلمين، كما يتبنى بنك البركة الجزائري الطريقة الأكثر فاعلية لتسهيل التبادل و التعامل بين القمة وقاعدة الهرم البشري،تحقيقا لهذه الغاية، ينظم اجتماعات منتظمة بين مختلف التسلسلات الهرمية للبنك لمناقشة نقاط التحسن التي يتوقعها بعضهم البعض[1].

وعلى سبيل المثال يمكن عرض أهم المبادرات التي قام بها البنك خلال عام 2016 في مجال تأهيل الموارد البشرية[2]:

- بلغ عدد المستفيدين من نشاطات التكوين نحو 625 موظفا من أصل تعداد إجمالي يقدر ب 925 مستخدما، ما نسبته 67.57%؛
- أما بالنسبة للتكوين لنيل الشهادات فإن عدد المسجلين بمختلف الأطوار التكوينية التي تشرف عليها المؤسسة ما بين البنوك للتكوين 42 موظفا فقط؛
- فيما يخص بالتكوين المستمر، فإنه تم إشراك 563 موظفا في العديد من الملتقيات التكوينية بالجزائر مس عدة محاور ومضامين تهم الأنشطة البنكية؛
- ضمن مسعى الانخراط في السياسة التكوينية العامة للدولة خاصة في جانب التمهين، فقد تكفل البنك خلال سنة 2016 ب 15 ممتهن.

سابعا: الحوكمة الشرعية في بنك البركة الجزائري:يولي بنك البركة الجزائري اهتماما كبيرا لممارسات الحاكمية المؤسسية السليمة، كما يلتزم مجلس إدارة البنك بتطبيق أعلى معايير الأداء المهنية على نشاطات البنك، وفي هذا المجال وبناء على توصيات مجموعة البركة المصرفية، قام البنك بتشكيل لجنة التدقيق في 2004 وتم تشكيل هيئة الرقابة الشرعية للبنك في 2008 ولجنة إدارة المخاطر في 2011

---

[1] الموقع الالكتروني لبنك البركة الجزائري، https://www.albaraka-bank.dz/، تم الاطلاع عليه في 2022/02/11، على الساعة 10:30.

*تتكون هذه الهيئة من: الشيخ محمد المأمون القاسمي الحسني من مواليد 1944/02/25 بالهامل كرئيس الهيئة الشرعية، الشيخ هلالي رشيد من مواليد 1959 بالمسيلة كنائب رئيس للهيئة الشرعية، الشيخ عبد الباقي مفتاح من مواليد 1952/04/09 بالوادي كعضو للهيئة الشرعية، الدكتور كمال بوزيدي من واليد 1956/11/04 بالجزائر كعضو أيضا والدكتور أحمد محي الدين من مواليد 1956 بالسودان كعضو ثالث في الهيئة الشرعية.

[2] **بنك البركة**،التقرير السنوي لبنك البركة 2016، ص13.

وبعقد مجلس الإدارة اجتماعاته بكامل أعضائه لمناقشة توجه البنك الاستراتيجي والتغير في المؤشرات المهمة على استراتيجية البنك العامة[1].

1. تقديم هيئة الرقابة الشرعية في بنك البركة الجزائري: تتكون هيئة الرقابة الشرعية من (05) خمسة أعضاء* يتم اختيارهم من بين الفقهاء المتخصصين في المعاملات المالية والاقتصادية الحائزين على المؤهلات العلمية، الخبرة اللازمة والمتمتعين بسمعة جيدة في مجال الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية وذلك كلّه لأجل إضفاء المصداقية للهيئة في الأعمال، الاستشارات والفتاوى التي يقدمونها، تتحدد مدة عضوية هؤلاء بـ (03) ثلاثة سنوات قابلة للتجديد، تنتخب هيئة الرقابة الشرعية من بين أعضائها رئيسا للهيئة ونائبا له ليقوم بمهام الرئيس أثناء غيابه، تسريحه أو استقالته، يتم تعيين أعضاء هيئة الرقابة الشرعية من قبل الجمعية العامة بناء على اقتراح مجلس إدارة البنك، و يمكن عزلهم أو تغييرهم بنفس الكيفية و الشروط التي تم تعيينهم بها[2].

في ظل غياب نص تنظيمي يخص أعمال هيئة الرقابة الشرعية في تشريعات البنك المركزي الجزائري، سنركز في العنصر الموالي على إبراز مدى استقلالية هيئة الرقابة الشرعية وإلزامية قراراتها؛ من خلال دراسة اتفاقية الارتباط بين بنك البركة الجزائري وعضو هيئة الرقابة الشرعية، وذلك في العناصر التالية[3]:

أ.الاستقلالية الإدارية لهيئة الرقابة الشرعية:جاء في نص الاتفاقية الارتباط أن عضو هيئة الرقابة الشرعية يعين وفقا لقرار الجمعية العامة العادية، كما تم النص على أن العضو يتبع من حيث المسؤولية مباشرة إلى الجمعية العامة، وهذا ما يمثل التبعية لأعلى المستويات الإدارية بالبنك ويمنح عضو الهيئة استقلالية أكبر في اتخاذ القرار، ويعضد هذا النص بالعبارة المدرجة تحت بند العلاقة بين الطرفين والتي صرحت بأن العلاقة بين عضو هيئة الرقابة الشرعية والبنك هي علاقة مستقلة.

---

[1] **بنك البركة**، المرجع السابق، ص14.

[2] الموقع الالكتروني لبنك البركة، https://www.albaraka-bank.com/finance-islamique/، تم الاطلاع عليه في 2022/02/14، على الساعة 09:30.

[3] رشيد زرقط، **محدودية مهام هيئة الرقابة الشرعية بالمصارف الإسلامية في ضل نظام مصرفي تقليدي بحث–دراسة حالة بنك البركة الجزائري–**، مجلة دفاتر اقتصادية، المجلد06، العدد 02، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة بليدة 2، ص105.

جاء النص على استشارة الجمعية العامة بحق إنهاء خدمات أي عضو من أعضاء هيئة الرقابة الشرعية فورا ودون أي تعويض أو جبر أضرار ورغم أن هذا الحق مشروط بإخطاره بصفة رسمية عن طريق رسالة مضمنة في مدة شهرين قبل ذلك، إلا أن ذلك يمثل تعسفا في حق عضو الهيئة طالما لم يشترط تعديل قرار العزل حيث أن واقع التكتلات بين المساهمين وانتهاز المصالح الشخصية في المصارف وإدارات المؤسسات عموما الريبة في نزاهة قرار العزل أو حتى كونه ناجما ابتداء وانتهاء من قناعة الجمعية العامة ولا دخل لمجلس إدارة البنك في ذلك.

ب.الاستقلالية المالية لهيئة الرقابة الشرعية: لم يأتي التصريح بإلزامية قرارات هيئة الرقابة الشرعية تحت أي بند من بنود اتفاقية الارتباط، وفي المقابل تضمنت هذه الأخيرة العبارات التالية:

- ✓ يعين عضو هيئة الرقابة الشرعية وفقا لقرار الجمعية العامة العادية، ويوافق على تقديم مشورات وخدمات للبنك وفقا للوصف الوظيفي؛
- ✓ يقوم عضو الهيئة الشرعية بتزويد البنك بالتوجيه والمشورة والرأي والمصادقات وفقا لأعلى المعايير المهنية.
- ✓ وعليه لا يمكن حمل قرارات هيئة الرقابة الشرعية إلا على محمل التوجيه والمصادقات وتوجيه المشورة إلى البنك، وبذلك تنتفي سلطة هيئة الرقابة الشرعية على مجلس إدارة البنك وإلزامية قراراتها، ولعل مما ساعد هذا عدم النص على إلزامية نفاذ قرارات هيئة الرقابة الشرعية من قبل البنك المركزي نظرا لعدم وجود نص تنظيمي يخص أعمال هيئة الرقابة الشرعية في تشريعاته.

ثامنا: المسؤولية الاجتماعية لبنك البركة الجزائري: يسعى بنك البركة لتقديم يد العون والمساعدة لفئات مختلفة من المجتمع، بالإضافة إلى أخلاقياته التجارية ومسؤولياته الاقتصادية التي تظهرها مختلف المشاريع، المنتجات، الخدمات والعمليات البنكية، كما يقوم على مدار السنة بنشاطات تهدف إلى التطوير الاجتماعي بمختلف أشكاله من أجل إبراز روح المواطنة التي يتشبع بها، حيث تتطابق فكرة المؤسسة مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية التي تحكم نشاطه.

إذن امتثالا لمبادئه نحو المسؤولية الاجتماعية يلتزم بنك البركة الجزائري بالعديد من البرامج المختلفة والتي تحتوي على برامج إنسانية وفرص اقتصادية وبرامج استثمارية اجتماعية نذكر منها على سبيل المثال:

- اعتماد مؤسسة التكوين بأموال وقفية ودخولها مرحلة الاستغلال، لا سيما مركز التكوين IRFFI المتخصص في الصيرفة الإسلامية في الجزائر؛
- منح فرص لعدة مؤسسات صغيرة في إطار القرض المصغر، وتسيير القروض الحسنة وقروض الزكاة؛
- الدعم والتبرع للعديد من المنضمات والأشخاص المعوزين، كإطلاق عملية قفة رمضان ومطاعم الرحمة؛
- تكفل إطارات البنك بالعديد من المتربصين من مختلف المدارس والمعاهد لإعداد مذكرة التخرج وإدماجهم في عالم الشغل، ورعاية مختلف التظاهرات الاقتصادية والتربوية والدينية[1].

هذا وقد شارك بنك البركة الجزائر في برنامج مجموعة البركة للاستدامة والمسؤولية الاجتماعية من خلال البرنامج الخيري، وبرنامج البركة للفرص الاقتصادية والاستثمارات الاجتماعية، وتضمنت المشاركة في البرنامج الخيري تمويل مختلف الأنشطة والمبادرات والتي تبلغ قيمتها الإجمالية 7.743 ألف دولار أمريكي للتعليم، ولا سيما الأعمال الأكاديمية والأدبية، ومشاريع تنمية المجتمع من خلال تمويل المشاريع التي تدعم السكن الاجتماعي والرعاية الصحية بأسعار معقولة.

الجدول رقم(21): البرنامج الخيري لبنك البركة الجزائري (2018)

البرنامج الخيري 2018	ألف دولار أمريكي
التعليم	513
مشاريع تنمية المجتمع	
الرعاية الصحية	891
السكن الاجتماعي	12
الترويج والتطوير للأعمال البحثية	18
الشباب والرياضة	3
الأفراد ذوي الاحتياجات الخاصة	137
المجتمعات ذات التحديات الاقتصادية	169
المجموع	1,743

المصدر: مجموعة البركة المصرفية، تقرير الاستدامة والمسؤولية الاجتماعية، 2018، ص34.

كما شاركت في برنامج الفرص الاقتصادية والاستثمارات الاجتماعية بمجموع قدره 1.749 ألف دولار في مشاريع تنمية المجتمع، والتي يمكن توضيحها في الشكل التالي:

[1] عواطف محسن، أمال مهاوة، مرجع سبق ذكره، ص148.

الجدول رقم(22): برنامج الفرص الاقتصادية والاستثمارات الاجتماعية (2018)

برنامج الفرص الاقتصادية والاستثمارات الاجتماعية 2018	ألف دولار أمريكي
مشاريع تنمية المجتمع	
الرعاية الصحية	1,749
المجموع	1,749

مشاريع تنمية المجتمع	%52
التعليم	%29
المجتمعات ذات التحديات الاقتصادية	%10
الأفراد ذوي الإحتياجات الخاصة	%8
الترويج والتطوير للأعمال البحثية	%1

المصدر: مجموعة البركة المصرفية، تقرير الاستدامة والمسؤولية الاجتماعية، 2018، ص34.

الفرع الثاني: عرض تجربة بنك السلام

بنك السلام الجزائري هو بنك شمولي يعمل وفقا للقوانين الجزائرية، ووفقا لأحكام الشريعة الإسلامية في كافة تعاملاته كثمرة للتعاون الجزائري الخليجي، كما تم اعتماد المصرف من قبل بنك الجزائر في سبتمبر 2008، ليبدأ مزاولة نشاطه وذلك بهدف تقديم خدمات مصرفية مبتكرة، ننوه أن بنك السلام الجزائري يعمل وفق استراتيجية واضحة تتماشى و متطلبات التنمية الاقتصادية في جميع المرافق الحيوية بالجزائر، حيث يعمل على تقديم خدمات مصرفية عصرية تنبع من المبادئ و القيم الأصيلة الراسخة لدى الشعب الجزائري، بغية تلبية احتياجات السوق، و المتعاملين، و المستثمرين، و تضبط معاملاته هيئة شرعية تتكون من كبار العلماء في الشريعة و الاقتصاد. بناء على اعتماده سنة 2008 بدأ مصرف السلام الجزائري في مزاولة نشاطه برأس مال قدره 7.2 مليار دينار جزائري ليتم رفعه بعد ذلك في عام 2009 إلى عشرة مليار دينار[1]، كما تم خلال سنة 2020 رفع رأس مال المصرف إلى 15 مليار دينار جزائري امتثالا لنظام بنك الجزائر رقم 18-.3 المؤرخ في 04 نوفمبر 2018 المتعلق بالحد الأدنى لرأسمال البنوك والمؤسسات المالية العاملة في الجزائر[2].

أولا: الأداء المالي لبنك السلام : تميزت الفترة السابقة بظروف اقتصادية، سياسية واجتماعية،خاصة بالشق المتعلق بانخفاض أسعار البترول،فكانت هذه الأوضاع بمثابة تحديات للاقتصاد الجزائري، وما زاد الطينة بلة الأزمة الصحية التي مرت بها الجزائر على غرار دول العالم، والتي ألقت بضلالها على

[1] الموقع الإلكتروني لمصرف السلام، https://www.alsalamalgeria.com تم الاطلاع عليه في 2020/02/19، على الساعة 19:30.

[2] مصرف السلام الجزائري، التقرير السنوي 2020، ص38.

المشهد المالي والاقتصادي، غير أن مصرف السلام ومن خلال النتائج المالية المعلنة في التقارير الماليةللسنوات السابقة، تمكن من تجاوز هذه الظروف إلى حد ما، من خلال النتائج التي حققها، والتي يمكن استعراضها في الجدول الموالي:

الجدول رقم(23): عرض الأداء المالي لبنك السلام(2012-2020) الوحدة: مليون دج

البنود	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019	2020
مجموع الأصول	32.782	39.550 %20.64	36.309 %8.19-	40.575 %11.74	53.103 %30.87	85.775 %62	110.109 %28+	131.019 %19	162.626 %24
تمويلات العملاء	20.212	27.530 %36.20	22.548 %18.09	21.268 %5.67-	29.377 %30.87	45.454 %55	75.340 %66	93.510 %24	99.252 %6
ودائع العملاء	19.401	23.932 %23	32.500 %19	30.120 %22	34.512 %46	64.642 %87	85.432 %32	102.405 %20	129.320 %26
حقوق الملكية	11.350	12.616 %11.15	13.999 %10.96	14.301 %2.15	15.381 %7.55	16.562 %8	17.305 %4	19.012 %10	18.900ك %1-
النتيجة الصافية	1.119	1.266 %13.14	1.383 %9.20	301 %78.2-	1.080 %258.2	1.181 %9	2.418 %105	4.007 %66	3.069 %23-

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على التقارير السنوية لبنك السلام.

من خلال النتائج المعروضة في الجدول السابق والتي تعبر عن الأداء المالي لمصرف السلام يمكن إبداء الملاحظات التالية:

- ✓ عرف حجم الأصول نموا إيجابيا خلال سنوات الدراسة، حيث تراوحت نسب الزيادة بين 11% كأقل نسبة سنة 2015 و62% كأعلى نسبة زيادة سجلتها خلال 2017، باستثناء سنة واحدة سجلت فيها تراجعا بنسبة -8.19%، وذلك راجع لعدم الاستقرار الإداري الذي عرفه البنك خلال 2014 حيث تمت غدارة البنك من طرف متصرف إداري مؤقت عينه البنك المركزي لوجود خلافات بين المساهمين، غير أن البنك سرعان ما تدارك الأمر، حيث حقق نتائج ممتازة ابتداء من عام 2016 بعد تعيين حيدر ناصر على رأس إدارة البنك.
- ✓ عرفت محفظة تمويلات الزبائن نموا سنويا ملحوظا خلال سنوات الدراسة، فضلا عن تحسين جودتها، ويعبر ذلك حسب التقارير الصادرة عن البنك عن قدرة البنك على إدارة أصوله واقتناصه

فرص التوظيف المتاحة، في ضل منافسة شديدة خاصة من جانب البنوك الخاصة، مع الأخذ بعين الاعتبار الموازنة بين العائد والمخاطرة، باستثناء سنة 2015 التي عرفت تراجع في محفظة التمويلات بنسبة 5.67% عن السنة السابقة، غير أنها تعتبر سنة استثنائية نظرا للظروف الخاصة التي عرفها المصرف من جهة ومن جهة أخرى ما انجر من تبعات على حجم المعاملات الاقتصادية نتيجة الاجراءات المتخذة من طرف السلطات والرامية إلى تقليص حجم الاستيراد لتشجيع الاقتصاد الوطني، أما بالنسبة لسنة 2020 فقد بلغ التمويلات مستوى 99مليار دج (751 مليون دولار) بزيادة قدرها 6% عن مستواها سنة 2019،نتيجة لتوسيع قاعدة المتعاملين وكذا ولوج قطاع التجزئة والأفراد، حيث نما رصيد تمويلات المؤسسات بنسبة 13% في حين سجلت تمويلات الأفراد تراجعا يعود لتوقف نشاط مصانع تركيب السيارات في الجزائر وعدم وفرة الكمية اللازمة لإنجاز التمويلات الاستهلاكية المتنوعة سنة 2020؛

- ✓ أما بالنسبة لودائع العملاء فقد عرفت منحا تصاعديا إيجابيا خلال طول سنوات الدراسة، حيث قفز حجم هذه الودائع من قيمة 19.401 سنة 2012 إلى 30.120 خلال سنة 2015، بينما شهدت سنتي 2016 و2017 قفزة نوعية في قيمة الودائع بزيادة قدرت 46% و87% على التوالي، هذا وقدبلغ مجموع ودائع العملاء قيمة 129مليار دج 978 مليون دولار سنة 2020، بنسبة نمو وصلت إلى 26%، وهو مؤشر إيجابي على تنامي ثقة العملاء في المصرف وتحسن صورة المصرف لدى زبائنه؛
- ✓ وكمحصلة لما سبق وكنتاج للاستراتيجية المرسومة من طرف مجلس الإدارة والتي عكفت الإدارة التنفيذية على تطبيقها، وكمحصلة لتحسن نشاط المصرف، عرفت حقوق المساهمين نموا محسوسا بين سنة وأخرى، لتسجل خلال سنة 2020 مستوى 19 مليار دج 143 مليون دولار، بتراجع طفيف لا يتعدى نسبة 1%؛
- ✓ أما بالنسبة النتيجة الصافة فقد سجلت نسب متفاوتة من سنة إلى أخرى كانت معظمها إيجابية، حيث سجلت خلال سنة 2016 أحسن نسبة زيادة قدرت ب 258% عن السنة التي سبقتها لتسجل قيمة قدرها 1.080مليون دج، بعدما عرفت انخفاض خلال سنة 2015 بنسبة 78.21%، وحسب التقرير السنوي لمصرف السلام فقد سجل المصرف خلال سنة 2016 نتائج وصفها بالممتازة على حسب تقديره ويعود الفضل الكبير إلى تعيين ناصر حيدر في منصب مدير

عام، كما عرفت النتيجة الصافية قفزة نوعية خلال سنة 2018 لتبلغ قيمتها 2.418 مليون دج، ويعود الفضل حسب تقارير مصرف السلام دائما إلى المجهودات المبذولة للبحث عن فرص وبدائل التي من شأنها تحقيق النمو في الأنشطة المصرفية ورفع مردودية البنك،أماعنالنتيجةالصافية لعام 2020 قدرت ب 3 مليار دج 23 مليون دولار، متراجعة بذلك بنسبة 32% عن العام الذي سبقه، وذلك لانخفاض الناتج البنكي خلال نفس السنة وذلك لانخفاض دخل عمليات التجارة الخارجية إثر تخفيض نسبة عمولة الصرف من طرف بنك الجزائر، رغم اتخاذ البنك عدة إجراءات لتخفيض المصاريف تماشيا مع تراجع الدخل حيث تمكنا من تخفيض المصاريف التشغيلية بنسبة 9% خلال سنة 2020.

ثانيا: توزيع تمويلات مصرفالسلام الجزائري حسب الصيغ والقطاعات:تم الاعتماد على استعراض احصائيات سنتي 2018 و2020 على سبيل المثال:

1.توزيع تمويلات مصرف السلام حسب الصيغ:ويبينه الجدول الموالي:

الجدول رقم (24): توزيع تمويلات مصرف السلام حسب الصيغ (2018-2020)

الصيغ	نسبة التمويل 2018	نسبة التمويل 2020
المرابحة	%16	%0.08
استصناع	%3	%5.8
سلم	%36	%39.86
إجارة	%15	%15.5
مضاربة	%6	%5.20
مشاركة	%2	%1.09
بيع آجل	%20	%20
بيع بالتقسيط	%2	%12.5

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على:

1.التقرير السنوي لمصرف السلام الجزائري 2019.

2.سليمان ناصر، **تجربة البنوك الإسلامية في الجزائر-دراسة تقييمية عامة-**، مرجع سبق ذكره، ص79.

من خلال تفحص ارقام الجدول السابق والتي تعبر عن توزيع تمويلات مصرف السلام حسب مختلف الصيغ المعتمدة، وذلك خلال سنتي 2018 و2020 على سبيل المثال، يتضح مبدئيا التنوع في استخدام أنواع الصيغ وبنسب مختلفة حسب الحاجة والاستراتيجية المرسومة من طرف المصرف، كما

يلاحظ أيضا أن الصيغ القائمة على المديونية (المرابحة، البيع بالتقسيط والبيع الآجل) تشغل مجتمعة نسبتي 38 و33 بالمئة من إجمالي التمويلات لسنتي 2018 و2020 على الترتيب، والتي تعبر عن الثلث، وهو ما يدل على أن المصرف تحرر من عقدة المغالاة في الاعتماد على هذا النوع من الصيغ خاصة المرابحة حيث نجدها تمثل النسبة الأقل في سنة 2020، ويعود ذلك لتوقف نشاط تركيب السيارات في الجزائر ونفاذ مخزون المصرف من السيارات، باعتبار أن المصرف كان يعتمد على هذه الصيغة لتمويل الأفراد بالسيارات، هذا ويمثل التمويل بالسلم النسبة الأكبر 36% خلال 2018 لترتفع إلى 39% خلال 2020، لتبقى صيغ المضاربة والمشاركة والاستصناع النسب الأضعف في كلتا السنتين، كما يلاحظ الاعتماد على صيغة البيع الآجل لتمويل التجارة الخارجية بنسبة تقدر 20%، والبيع بالتقسيط لتمويل السلع الاستهلاكية والتي ارتفعت من 2% سنة 2018 إلى 12.5% سنة 2020.

2-توزيع تمويلات مصرف السلام الجزائري حسب القطاعات:ويبينه الجدول الموالي:

الجدول رقم(25): توزيع تمويلات مصرف السلام الجزائري حسب القطاعات (2020)

القطاع	مبلغ التمويل (مليون دج)	2020
التجارة	43231	%42.48
الصناعة	23201	%22.8
بناءوأشغال عمومية	14222	%13.8
الصحة والعمل الاجتماعي	2035	%2
أفراد (سلع استهلاكية)	16383	%16.09
قطاعات أخرى	2699	%2.65
المجموع	**101772**	**100**

المصدر: سليمان ناصر، مرجع سبق ذكره ص81.

من خلال استقراء الأرقام المقدمة في الجدول السابق، يتضح تمويل المصرف لقطاعات مختلفة وبنسب متفاوتة يحتل فيها قطاع التجارة حصة الأسد بنسبة تقدر 42.48%، يليها قطاع الصناعة بنسبة 22.8%، ثم باقي القطاعات، وما يلاحظ أيضا أن التمويل الاستهلاكي يشغل نسبة ضعيفة لا تتعدى 16.09%، وهو مؤشر إيجابي عن تحرر المصرف من الإفراط في التمويل الاستهلاكي بصيغة المرابحة.

ثالثا: الشبكة التجارية والتشغيلية للبنك: في نهاية 2020 بلغ عدد موظفي المصرف 590 موظفا موزعين على الإدارات المركزية والفروع، بعدما تم توظيف 24 عنصرا جديدا خلال نفس السنة، كما شهد افتتاح فرع واحد ليبلغ عدد الفروع 18 فرعا خلال سنة 2020، حيث يقدر عدد موظفي الفروع ب318 موظفا في نهاية 2020 مقابل 304 موظفا في نهاية 2019 وهو يمثل نسبة 54% من العدد الإجمالي للموظفين في نهاية 2020[1].

يتم في مصرف السلام اعتماد آلية التشجيع الجماعي للعمل من خلال اعتماد مكافأة المردودية الفصلية تمنح في كل فصل على أساس النتائج المالية والعملية للوحدات التشغيلية ضمن سياسة الإدارة بالأهداف، واستحداث منح محفزة للموظفين في استقطاب الودائع ومنحة تحصيل الديون المتعثرة ومنحة استقطاب المتعاملين.

وفي مجال تطوير المهارات، تم خلال 2020 تنظيم 45 دورة تدريبية من بينها 42 دورة تدريبية خارجية ودورة تدريبية واحدة داخلية في الصيرفة الإسلامية ودورتين تدريبيتين خارج الوطن خصت 371 مشاركة للموظفين، شملت جميع المواضيع ذات الاهتمام العام والمتخصص لمهن المصرف المختلفة، كما تكفل المصرف بتأطير 160 متربصا يزاولون دراساتهم بجامعات ومعاهد التعليم العالي، وتوظيف متمهنة واحدة جديدة ليصل العدد الإجمالي 13 متمهنا، تخرج منهم متمهنين 02 خلال السنة[2].

يمكن الإشارة إلى نمو الشبكة التشغيلية والتجارية لمصرف السلام خلال الفترة بين 2012 و2020، وما رافقها من دورات تدريبية مست الموظفين في الجدول التالي:

الجدول رقم(26): نمو الشبكة التجارية والتشغيلية لمصرف السلام (2012-2020)

	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019	2020
عدد الموظفين	169	203	208	228	272	325	496	566	590
عدد الفروع	3	4	4	6	7	7	13	17	18
الدورات التدريبية	/	101	/	40	60	54	105	92	45

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على التقارير السنوية لمصرف السلام.

اعتمد البنك سياسة واضحة سعيا منه لتجسيد استراتيجية التوسع وتقريب الخدمات وكذا جلب عملاء جدد من كامل القطر الوطني مع الأخذ بعين الاعتبار التوسع في الجغرافي في مناطق النمو

[1] مصرف السلام، التقرير السنوي 2020، ص63.

[2] المرجع نفسه، ص21.

السريع حتى يكون البنك ضمن أحسن البنوك الخاصة في المستقبل القريب، فيلاحظ من خلال الأرقام المقدمة في الجدول السابق التطور في عدد الفروع المفتوحة، حيث ارتفع عدد الفروع من ثلاثة فروع خلال سنة 2012 إلى 18 فرع خلال سنة 2020، في سبيل استقطاب وتوطين الكثير من المتعاملين الجدد لدى مختلف الفروع الجديدة، وهو تعبير واضح على النتائج الطيبة التي حققها البنك، وقد صاحب هذا النمو في عدد الفروع زيادة في عدد الموظفين لتلبية الاحتياجات التشغيلية للفروع الجديدة من جهة، ومن جهة أخرى سد للوظائف الشاغرة الناتجة عن تقديم خدمات جديدة، فعلى سبيل المثال تم خلال سنة 2017 توظيف 70 موظفا نتيجة اطلاق منتوج جديد خاص بتمويل الأفراد، هذا بالإضافة إلى أن الزيادة في عدد الموظفين لم تكن كمية فقط بل حرص البنك على أن تصاحب عمليات التوظيف الجديدة دورات تدريبية وتكوينية، دراية منه على خصوصية العمل المصرفي الإسلامي، كما أنها إشارة إلى حرص البنك على تأهيل الموظفين وإكسابهم المهارات اللازمة.

رابعا: الحوكمة الشرعية في مصرف السلام: يمكن التطرق للحوكمة الشرعية في بنك السلام الجزائري من خلال ما يلي:

1.تقديم هيئة الرقابة الشرعية بمصرف السلام: تتشكل الهيئة الشرعية لمصرف السلام الجزائري من كبار علماء الشريعة الإسلامية والاقتصاد ممن لهم العام بالعلوم الدينية*، النظم الاقتصادية، القانونية، المصرفية والمعاملات الإسلامية، يتم تعيينهم باقتراح من مجلس الإدارة وبموافقة الجمعية العامة العادية للمصرف، وهذه الهيئة مستقلة عن الإدارة العامة للمصرف كونها تقوم بمراقبة مدى شرعية المعاملات التي يقوم بها المصرف، وهي المسؤولة الوحيدة عن إصدار الأحكام الشرعية لكل ما يتم رفعه إليها من قضايا ومواضيع متعلقة بالعقود التي يبرمها المصرف مع متعامليه، والقيام بالرقابة على كافة أعمال الإدارة والفروع للتأكد من موافقتها لأحكام الشريعة الاسلامية، ويساعدها في ذلك المدقق الشرعي للمصرف السيد "علي محمد بورويبة" الذي يقوم برفع تقارير دورية للهيئة عن نشاط المصرف[1].

---

[1] هيئة الفتوى والرقابة الشرعية، موقع مصرف السلام الجزائري، متاح على الموقع https://www.alsalamalgeria.com/، تم الاطلاع عليه في 2022/03/02، على الساعة 10:40.

*رئيس الهيئة: فضيلة الدكتور حسين حامد حسان؛ نائب الرئيس: فضيلة الدكتور عز الدين بن زغيبة؛ عضو وأمين سر الهيئة: فضيلة الدكتور محمد عبد الحكيم زعير؛ عضو: فضيلة الدكتور العياشي الصادق فداد؛ عضو: فضيلة الدكتور أبو بكر بن لخضر لشهب.

2. واقع الرقابة الشرعية في مصرف السلام: من خلال تفحص التقارير السنوية الصادرة عن هيئة الفتوى والرقابة الشرعيةلمصرف السلام خلال فترة الدراسة (2012-2020)، تبين أنها ركزت على البنود التالية[1]:

- وصف الأنشطة العامة للمصرف ومدى مطابقتها لأحكام الشريعة؛
- الفتاوى والقرارات الصادرة عن هيئة الفتوى، كإجابة منها عن الاستفسارات والتساؤلات؛
- دراسة عقود وصيغ الاستثمار والتمويل بالبنك ومدى التوافق مع مبادئ الشريعة الاسلامية؛
- الاطلاع على تقارير التدقيق الشرعي المقدمة من طرف المراقب الشرعي للبنك؛
- الأرباح المحتجزة؛ أي التي تتولد من مصادر مشبوهة، والتي يتم تخصيصها في جوانب الخيرية من خلال صندوق سبل الخيرات؛
- التأكيد على أنه تم الاطلاع على مختلف الدفاتر والسجلات المحاسبية للبنك؛
- التدريب؛ بحيث توصي الهيئة بضرورة الاستمرار في تدريب وتوعية العاملين بالبنك لأجل التقيد بأحكام الشريعة الإسلامية؛
- الميزانية العمومية؛ بحيث تشير لجنة الفتوى والرقابة الشرعية عادة في تقاريرها، إلى أنها قامت بمراجعة بنود الميزانية والقوائم المالية، وكذا الأرباح والخسائر وآليات توزيع الأرباح بين المساهمين والمودعين من جهة، وبين المودعين أنفسهم من جهة أخرى؛
- الزكاة؛ بحيث تحث اللجنة المساهمين في البنك وتوجههم نحو دفع زكاة أموالهم من خلال ضم قيمة أسهمهم إلى بقية أموالهم؛
- رأي الهيئة؛ بحيث تعبر الهيئة عن رأيها النهائي والأخير حول مجمل معاملات المصرف، هل هي مطابقة لأحكام الشريعة الإسلامية، أم عكس ذلك.

وللوصول إلى الواقع العملي للحوكمة الشرعية في بنك السلام الجزائري، تم محاكاة نتائج الدراسة التي تمت بين المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية والبنك الدولي نشرت في تقرير بعنوان "**ممارسات حوكمة الشركات في المصارف الإسلامية لسنة 2017**"؛

[1] محمد مسعودي، **الرقابة الشرعية في البنوك الإسلامية بين الواقع والمأمول-تجربة مصرف السلام الجزائري-**، مجلة التكامل الاقتصادي، المجلد 07، العدد04، جامعة أدرار، 2019، ص84.

ويهدف التقرير الذي أعده البنك الدولي والمجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية، ومقره البحرين، إلى تشجيع المنظمين على اتخاذ المزيد من الإجراءات لتعزيز الحوكمة في القطاع، واستندت نتائج التقرير إلى مسح شمل 77 بنكا في 22 دولة، يغطي المراكز الرئيسية للقطاع في منطقة الخليج وجنوب شرق آسيا، ويمتد إلى بنوك إسلامية في أفريقيا وأوروبا[1].

وركزت هذه الدراسة على ستة محاور ضمن حوكمة الشركات، وفي إطار كل محور نجد ستة بنود، فيما يخص محور الحوكمة الشرعية، نستعرض البنود الستة وتطبيقاتها في مصرف السلام الجزائري في الجدول التالي:

الجدول رقم(27): الحوكمة الشرعية في مصرف السلام الجزائري

رقم البند	البنود الرئيسة للحوكمة الشرعية	المصادر والمراجع	تطبيق البنود الستة في مصرف السلام
01	عدد أعضاء الهيئة الشرعية.	AAOIFI 2010	بحسب معايير AAOIFI الصادرة سنة 2010 فإن عدد أعضاء الهيئة الشرعية يجب أن يكون أو يساوي أو أكثر من ثلاثة أعضاء، بالاطلاع على تقرير بنك الدراسة هناك خمسة أعضاء للهيئة الشرعية وبالتالي استوفى بنك الدراسة شروط البند الأول.
02	مهام الهيئة الشرعية.	IFSB 2009	بحسب معايير مجلس الخدمات المالية الإسلامية IFSB الصادرة سنة 2009 فإن مهام الهيئة يجب أن تتحدد بدقة بالاطلاع على الموقع الرسمي لبنك الدراسة وتقاريره السنوية هناك إشارة إلى مهام الهيئة بالتالي استوفى بنك الدراسة شروط هذا البند.
03	أعضاء الهيئة (ليس لهم حق التصويت) دون خلفية أساسية عن الشريعة.	IFSB 2009	بحسب معايير IFSB على البنك التنويع في اختصاصات أعضاء الهيئة بدمج أعضاء ليس لديهم خلفية شرعية، بالاطلاع على السيرة الذاتية لأعضاء الهيئة الشرعية المفصح عنها في تقارير بنك الدراسة نجد أن الأعضاء تتنوع دراساتهم بين الدراسات الشرعية والمالية وبالتالي استوفى البنك شروط

[1] جريدة الشرق الأوسط، البنوك الإسلامية متأخرة في تحديث ممارسات حوكمة الشركات، 05ديسمبر 2017، مقال متاح على الموقعhttps://www.zawya.com/mena/ar/story/، تم الاطلاع عليه في 2022/03/01، على الساعة 14:22سا.

			البند الثالث.
04،	عدد اجتماعات الهيئة الشرعية.	IFSB 2009	بحسب معايير IFSB فإن عدد اجتماعات أعضاء الهيئة الشرعية يجب أن يساوي على الأقل ستة اجتماعات سنويا، لم يفصح الموقع الرسمي لبنك الدراسة عن عدد الاجتماعات للهيئة بالتالي لم يستوفي البنك هذا البند.
05	المراجعة الشرعية/القسم/ادارة التدقيق.	AAOIFI 2010, IFSB 2009	بحسب معايير IFSB فإن وكذا معايير AAOIFI يجب أن تكون للبنك إدارة أو وحدة تدقيق شرعية، أشار البنك بالتدقيق إلى هذه الوحدة بالتالي استوفى البند.
06	بيان بشأن استخدام الدخل المحظور.	AAOIFI 2010	بحسب معايير AAOIFI على البنك أن يفصح على استخدام الدخل المحظور، لم يشر لا الموقع الرسمي للبنك ولا التقارير السنوية إلى بيان استخدام الدخل.
% تطبيق مصرف السلام للبنود الستة			**%66.67**

المصدر: من اعداد الباحثة بالاعتماد على:

-محمد عبيد والحسين بشير لزعر، **استثناءات البنوك الإسلامية -الحوكمة الشرعية نموذجا-**، مجلة القيمة المضافة لاقتصاديات الأعمال، المجلد 02، العدد 02، 2021، ص35.

من خلال الجدول يتضح أن نسبة تطبيق مصرف السلام للبنود الستة للحوكمة الشرعية المتحصل عليها في الجدول السابق (66)% ،وهي نسبة مقبولة إلى حد ما، غير أنه، لا بد أن يأخذ بعين الاعتبار البنود التي سجلت نتائج سلبية، حيث يستوجب عليه الإفصاح على عدد الاجتماعات التي عقدتها الهيئة، كم ينبغي الإفصاح عن أوجه انفاق الدخل غي المشروع في مختلف التقارير السنوي للمصرف، وذلك لتعزيز الشفافية والثقة في المصرف.

وحسب دراسة أخرى، فإن الرقابة الشرعية في مصرف السلام الجزائري لا تزال دون المستوى المطلوب، إذ أنها لا تعدوا أن تكون مجرد تقارير سنوية نمطية، تتسم بالرتابة، وهذا لكونها ترد دون أي تغيير أو تجديد كل سنة، كما أن هذه التقارير، تتسم عادة بالشمول والعمومية دون إيراد أية تفاصيل (لا تتعدى 3 صفحات على الأكثر في مجمل التقارير)، ولا يخفى على المتتبع لنشاط البنك-أيضا-، أن هيئة التدقيق الشرعي فيه، متواجدة على المستوى المركزي فقط، أي مقر المصرف وليس لها امتداد على مستوى بقية الفروع، كما أن المراقب الشرعي ممثل في شخص واحد فقط، يضطلع مهمة الرقابة الشرعية على المستوى المركزي، كما يلاحظ على هيئة الفتوى والرقابة الشرعية في المصرف لم تبذل أي جهد

فيما يرتبط بإصدار الفتاوى الشرعية التي تؤطر المعاملات والصيغ المالية المتعددة، وهذا حتى تكون في متناول الزبائن والمتعاملين مع البنك[1].

خامسا: المسؤولية الاجتماعية في مصرف السلام الجزائري: أولى مصرف السلام اهتماما كبيرا للمسؤولية الاجتماعية من خلال تفعيلها وتطوير مجالاتها، وفي سياق هذا الاهتمام تم إنشاء خلية مركزية تتكفل بنشاط المسؤولية الاجتماعية للمصرف منذ سنة 2017، أولت لها الإدارة العامة أهمية كبيرة، من خلال تخصيص كل الوسائل للسير الحسن وضمان التطور الملائم المسطر في استراتيجية المصرف، مهمتها خدمة موظفي المصرف، وكذا المجتمع في مختلف مجالاته، بحيث من مهامها تصميم البرامج في مجال المسؤولية الاجتماعية وتنفيذها بحيث تكون القوة المحركة لنشاطات الدعم المجتمعي الذي يقدمه المصرف[2].

وبالتالي بعدما كان المصرف يتبنى المسؤولية الاجتماعية اتجاه موظفيه فقط، أصبح بعد سنة 2017 يمارسها بصفة رسمية، سواء أكانت مسؤولية داخلية اتجاه الموظفين أو مسؤولية خارجية اتجاه المجتمع ككل.

1.المسؤولية الاجتماعية الداخلية: رغم أن مصرف السلام مارس المسؤولية الاجتماعية رسميا في سنة 2017، إلا أنه كان يمارسها داخليا مع موظفيه على شكل منح وتعويضات، أو على شكل منح لتغطية مصاريف الدورات التدريبية، أو على شكل قروض حسنة.

الجدول رقم(28): مصاريف، منح وتعويضات موظفي في مصرف السلام (2015-2020)

	2015	2016	2017	2018	2019	2020
مصاريف التكوين	7305	17665	10795	19943	28901	12348
%التغير	-	**أكثر من 100%**	**-39%**	**84.74%**	**45%**	**-57%**
المنح والتعويضات	73909	228600	192647	404804	551347	369673
%التغير	-	أكثر من 100%	-16%	أكثر من 100%	36%	-33%

المصدر: أسماء سليمان، **واقع المسؤولية الاجتماعية في مصرف السلام الجزائر**، مجلة القيمة المضافة لاقتصاديات الأعمال، المجلد 03، العدد 01، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، 2021، ص134.

[1]محمد مسعودي، مرجع سبق ذكره، ص84.

[2]بلقاسم ميموني، محمد بن بيا، **واقع المسؤولية الاجتماعية في البنوك الإسلامية "مصرف السلام الجزائري نموذجا"**، مجلة التحرير والاستشراف الاقتصادي، المجلد الثاني، العدد الأول، جامعة تمنراست، 2012، ص99.

من خلال الجدول السابق، يظهر جليا الاهتمام الكبير الذي يليه مصرف السلام للموظفين في سبيل تزكية روح الانتماء لديهم من خلال المبالغ المعتبرة، سواء التي خصصها كمصاريف للتكوين حرصا منه على رفع الأداء وتنمية المهارات المكتسبة لدى الموظفين، لما لها أيضا من أثر معنوي ينعكس إيجابا على الأداء، أو المبالغ التي تندرج ضمن المنح والتعويضات، حيث ارتفعت هذه المصاريف أكثر من 100% خلال عام 2016 إثر النتائج الممتازة المحققة من طرف المصرف خلال تلك السنة، غير أنها، تراجعت سنة 2017 وذلك لتبني المصرف للمسؤولية الاجتماعية الخارجية، كما تراجعت خلال 2020 للأوضاع الصحية المرتبطة بأزمة كوفيد خلال تلك السنة.

2.المسؤولية الاجتماعية الخارجية:يمكن ذكر أهم ما قام به المصرف في إطار المسؤولية الاجتماعية خلال الفترة (2017–2020) باعتبار المصرف تبناها رسميا منذ 2017:

1.2. خلال 2017: تم خلال 2017 مايلي[1]:

أ.جانب التبرعات والإعانات:

- ✓ معالجة قرابة 100ملف إعانة لمختلف المشاريع بمبلغ 32 مليون دج؛
- ✓ الإعلان الرسمي عن الشراكة بين مصرف السلام وجمعية كافل اليتيم في إطار القرض المصغر بغلاف مالي قدره 10 ملايين دج؛
- ✓ إنشاء صندوق القرض الحسن لذوي الحاجات المقترحين من قبل الجمعيات الخيرية التي تتولى متابعتهم وتأطيرهم في إطار الإدماج الاقتصادي الاجتماعي.

ب.جانب النشاطات العلمية:

- ➢ المؤتمر العالمي الثاني للمجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية 08–09 ماي 2017؛
- ➢ الندوة الأولى للمالية الإسلامية بكلية العلوم الإسلامية بباريس 19 فيفري 2017؛
- ➢ قام المصرف بتنظيم ندوة حول الصيرفة الإسلامية بمعية أعضاء هيئة الرقابة الشرعية والفتوى 24 أكتوبر 2017؛
- ➢ المشاركة في الطبعة الخامسة للمنتدى الجزائري للصيرفة الإسلامية بفندق الأوراسي (مصرف السلام الراعي الذهبي).

[1] مصرف السلام، التقرير السنوي 2017، ص17.

ج.جانب التظاهرات: –حفل توزيع الجوائز على الفائزين في حصة شاعر الرسول من طرف مصرف السلام.

2.2 خلال 2018: تتمثل أهم المساهمات خلال هذه السنة:

أ. جانب التبرعات والاعانات:

- ✓ تقديم اعانات اجتماعية لفائدة العائلات المحرومة بالتنسيق مع الجمعيات بمبلغ قدره 800000دج؛
- ✓ تخصيص مبلغ 2000000دج لتقديم المساعدة لفئات حساسة من المجتمع تشمل المرأة والطفولة وذوي الاحتياجات الخاصة؛
- ✓ توجيه مبلغ 143950067دج للمدارس القرآنية؛
- ✓ تخصيص ما قيمته 7950دج لقفة رمضان؛
- ✓ شراء حافلة وقفية للأيتام بقيمة 5141395دج.

ب. جانب التظاهرات:

- ➢ المشاركة في عدة نشاطات وتظاهرات علمية وثقافية دعا إليها المصرف من خلال المدير العام أو مسؤول خلية نشاط المسؤولية الاجتماعية للمصرف، وخصص لها مبلغ 6047873دج.

3.2 خلال 2019:لقد حقق المصرف خلال سنة 2019 قفزة نوعية ونتائج لافتة ظهرت بشكل واضح في شمولية الخدمات الاجتماعية والتطوعية والخيرية التي احتضنها المصرف وتمثلت في[1]:

- ✓ دعم الأنشطة الخيرية بالتعاون مع الجمعيات الخيرية؛
- ✓ منح القروض الحسنة بالتعاون مع الجمعيات الخيرية؛
- ✓ دعم المدارس القرآنية.

أما في جانب التظاهرات شارك المصرف في عدة مؤتمرات وتظاهرات علمية، اقتصادية وثقافية من بينها[2]:

- ➢ جائزة المجلس العام 2019 حول "الابتكار في المنتجات لتمويل المشاريع المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر؛

[1] أسماء سليمان، مرجع سبق ذكره، ص137.

[2] مصرف السلام، التقرير السنوي 2019، ص31.

- الاستبيان العالمي للمصرفيين الاسلامين "ما بعد التحول الرقمي: التكنلوجيا المالية وتجربة العملاء؛
- صالون البنوك، التأمينات والمنتجات المالية من 22 إلى 30ديسمبر 2019؛
- الملتقى الدولي للصناعة المالية تحت عنوان تحديات الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر بين طموحات السياسية المالية والممارسات البنكية يومي 18/17نوفمبر 2019؛

-مكانة الصيرفة الإسلامية في النظام المالي الجزائري ومدى مساهمتهما في إنعاش الاقتصاد الجزائري بتاريخ 10نوفمبر 2019؛

- ملتقى علمي دور منتجات الابتكار المالي الإسلامي في تطوير الصناعة المالية الإسلامية ومتطلبات تطبيقها يومي 14-15 أكتوبر 2019.

4.2. خلال 2020:في ظل جائحة كرونا التي عرفها العالم تلخصت المسؤولية الاجتماعية للمصرف فقط في الحرص على دعم مختلف الجمعيات الخيرية والمؤسسات التطوعية لتمكينها من خدمة المجتمع، كما تعاقد المصرف مع الشريك الصحي لدعم الخدمات الصحية[1].

المطلب الثاني: واقع تجربة النوافذ الإسلامية في البنوك الجزائرية

تعتبر تجربة النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية تجربة حديثة العهد في الجزائر، وذلك لعدة أسباب لعل أبرزها غياب التأطير القانوني لنشاطها، رغم أن الصيرفة الإسلامية هي أحد الخيارات الهامة والمتاحة للجزائر لتعبئة المدخرات واستمالة فئة من المستثمرين التي تفضل الاستثمارات المتوافقة مع الشريعة الإسلامية، وينفرون في نفس الوقت من كل المعاملات التي تشوبها المحظورات الشرعية، غير أن، صدور النظام 20-02 (الذي ألغى النظام 18-02) والذي سمح للبنوك التقليدية بفتح النوافذ، جعل البنوك التقليدية تسارع إلى تقديم المنتجات المالية الإسلامية المسموح بها في إطار التنظيم السابق الذكر وذلك من خلال فتح شبابيك الصيرفة الإسلامية، إلى جانب تقديمها للخدمات التقليدية.

غير أنه، تجدر الإشارة أن البنوك الخاصة الأجنبية خاضت تجربة فتح الشبابيك الإسلامية قبل سنوات حتى قبل صدور النظام 18-02، بالتالي سلطنا الضوء على هذه التجربة، وباعتبار حداثة التجربة في البنوك العمومية لم يتسنى لنا تقييم هذه التجربة من خلال المؤشرات المختلفة.

[1] أسماء سليمان، مرجع سبق ذكره، ص138.

الفرع الأول: النوافذ الإسلامية في البنوك الخاصة

يمكن الإشارة إلى البنوك التقليدية الخاصة التي استحدثت نوافذ إسلامية فيما يلي:

أولا: تجربة بنك الخليج الجزائرAGB: يعتبر بنك الخليج الجزائر من البنوك الأولى التي خاضت تجربة تقديم الخدمات المالية الإسلامية في الجزائر، ويمكن عرض هذه التجربة حسب المعلومات المتوفرة، من خلال عرض حجم التمويل الإسلامي الممنوح في الشباك وكذا توزيعه حسب صيغ المويل المختلفة.

1.تقديم بنك الخليج الجزائر: بنك الخليج بنك أجنبي دوليتأسس عام2003 من خلال مساهمة ثلاث بنوك هي: بنك برقان، بنك الكويت الأردن، وبنك تونس الدولي، والعائدة إلى مجموعة شركة الكويت كيبكو، أكبر الشركات القابضة على مستوى منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا[1].

يخصص بنك الخليج الجزائري نافذة إسلامية بدأت عملها في سنة 2008 على مستوى الجزائر العاصمة ثم توسع إلى مختلف وكالات الوطن في السنوات الموالية[2]، حيث يقدم البنك حلولا للتمويل التقليدي والإسلامي، وتم اعتماد خدمتين وفقا لمبادئ الشريعة الإسلامية والمتعلقة بمنتج، وكذلك تمويل التأجير، وذلك وفق شروط السلم والمرابحة، وقد وصلت حصة التمويلات الإسلامية التي منحها البنك نسبة 22% من إجمالي التمويل الممنوح لسنة2013.

2.حجم التمويل الإسلامي في بنك الخليج الجزائر: سيتم عرض حجم التمويل الإسلامي مقارنة بحجم التمويل التقليدي خلال الفترة الممتدة بين 2017-2020 وذلك حسب المعلومات المتوفرة والمتاحة.

---

[1] الموقع الرسمي لبنك الخليج الجزائري،https://www.agb.dz ، تم الاطلاع عليه في 2022/10/01، على الساعة 15:30.

[2] حمادوش عبد الحميد، محمد ابراهيم مادي، **التمويل الإسلامي للتنمية المحلية من خلال النوافذ الإسلامية –بنك الخليج الجزائر وكالة عين الدفلى نموذجا–**، مجلة الاقتصاد الجديد، المجلد 12، العدد03، جامعة خميس مليانة، 2020، 102.

الجدول رقم(29): حجم التمويل الإسلامي مقارنة بإجمالي حجم التمويل في بنك الخليج الجزائري (2017-2020)

الوحدة: ألف دج

السنة	الرصيد القائم في نهاية السنة من حجم التمويل الإجمالي	الرصيد القائم في نهاية السنة من حجم التمويل الإسلامي	نسبة رصيد التمويل الإسلامي (%)
2017	153825301	30765060.2	20
2018	169327668	38945363.64	23
2019	153664521	44562711.09	29
2020	169135315	40000000.00	24

المصدر: سليمان ناصر، مرجع سبق ذكره، ص348.

ويمكن تمثيل الجدول السابق في الشكل الموالي:

الشكل رقم (36): تطور حجم التمويل في بنك الخليج الجزائري (2017-2020)

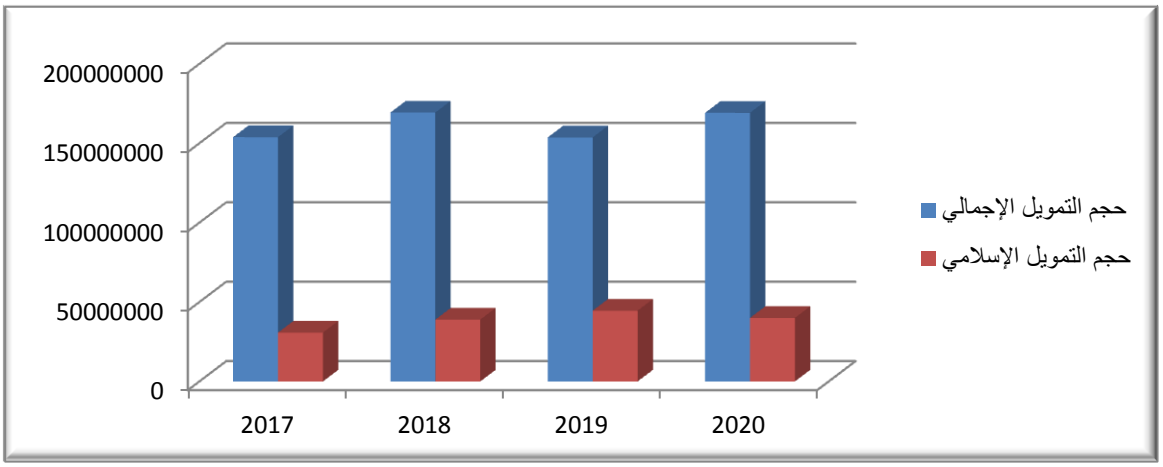

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على الجدول السابق.

من خلال الجدول السابق يتضح أن نسبة رصيد التمويل الإسلامي خلال سنوات الدراسة تراوحت بين 20% سنة 2017 و 29% كأعلى نسبة سنة 2019 بقيمة قدرت ب 44562711.09 دج من رصيد حجم التمويل الإجمالي، لتتراجع نسبة التطور خلال سنة 2020 تراجعا طفيفا مقارنة بالسنة التي سبقتها، حيث قدرت نسبة النمو 24% فبلغ رصيد حجم التمويل الإسلامي قيمة 40000000.00 دج.

3. توزيع التمويل الإسلامي حسب الصيغفي بنك الخليج الجزائري: يمكن توضيح توزيع التمويل الإسلامي حسب الصيغ في بنك الخليج الجزائري لسنة 2020، في الجدول الموالي:

الجدول رقم(30): توزيع التمويل الإسلامي حسب الصيغ في بنك الخليج الجزائري لسنة 2020

الصيغة	النسبة (%)
مرابحة	80
سلم	20

المصدر: سليمان ناصر، مرجع سبق ذكره، ص351.

وللتوضيح أكثر سنمثل بيانات الجدول السابق في الشكل التالي:

الشكل رقم(37): توزيع التمويل الإسلامي حسب الصيغ في بنك الخليج الجزائري لسنة 2020

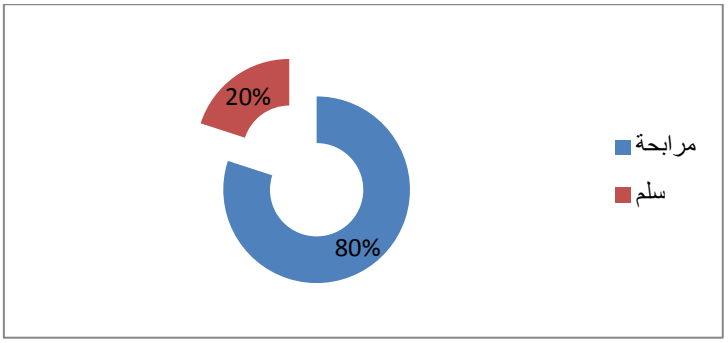

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على الجدول السابق.

من خلال الشكل السابق يتضح اعتماد البنك الخليج الجزائري على التمويل بصيغتين فقط وهما صيغة المرابحة والسلم وإغفال باقي الصيغ خاصة التي تعتمد على المشاركة على غرار صيغة المشاركة والمضاربة، رغم أن البنك يعتبر أول بنك خاص يفتح نافذة إسلامية لتقديم خدمات التمويل الإسلامي سنة 2008، فمن المفروض أن يكون قد تخوله للتنويع من الصيغ المقدمة وتحمل جزء من المخاطرة وعدم التركيز فقط على الصيغ التي يعتبر عائدها مضمونا ونسبة المخاطرة فيها ضعيف، هذا ويلاحظ هيمنة صيغة المرابحة بنسبة 80% مقابل نسبة ضعيفة قدرت بنسبة 20% للسلم، مكرسة بذلك الصورة المشاعة عن التمويل الإسلامي ألا وهي المغالاة في الاعتماد على صيغة المرابحة وبنسب مرتفعة، كما أن المبالغة في الاعتماد على صيغة المرابحة في النوافذ الإسلامية لبنك الخليج الجزائري يعطي صورة غير

حسنة عنها، منحرفة بذلك عن الأهداف السامية المرجوة من التمويل الإسلامي ومؤسساته والتركيز فقط عن الجانب التجاري مهملة بذلك الجانب الاجتماعي الذي يميز الصيرفة الإسلامية عن نضيرتها التقليدية.

ثانيا: تجربة ترست بانك الجزائر Trust Bank Algeria : نظرا للطلب المتزايد على منتجات التمويل الإسلامي وخدماته، بادر بنك تراست بانك الجزائر بفتح شباك خاص بالصيرفة الإسلامية منذ 2014، ليبدأ نشاطه الفعلي سنة 2016، سيتم عرض تجربة هذا البنك من خلال عرض حجم التمويل الإسلامي وتوزيعه عبر مختلف الصيغ.

1-تقديم بنك Trust Bank Algeria: هو بنك برأس مال خاص وفق القانون الجزائري، تم تأسيسه في أبريل 2003م برأسمال أولي قدره 750مليون دينار ثم ارتفع عام2012م إلى 13مليار دينار[1].

أنشئ شباك المنتجات المصرفية الإسلامية في بنك ترست الجزائر خلال شهر جويلية من سنة 2014، ولكن بداية النشاط الفعلي للشباك كانت سنة 2016، أطلق البنك نوافذ إسلامية توفر لعملائه حلولا تمويلية وفق أحكام الشريعة الإسلامية مثل صيغة المرابحة وحساب التوفير التشاركي الذي يسمح للبنك بمشاركة أرباحه مع عملائه، وكذا إطلاق دورات تدريبية في هذا الشأن، وفي 2018/01/17 أطلق صيغة الإجارة وفقا لمبادئ الشريعة من خلال منتجاتها الجديدة"TRUST IJAR" (ترست إجارة صيدلية، ترست إجارة نقل، ترست إجارة الأشغال العمومية، ترست إجارة سيارات، ترست إجارة معدات، ترست إجارة فلاحة)، كما يوفر أيضا صيغة السلم[2].

2.حجم التمويل الإسلامي في بنك ترست الجزائر: يمكن عرض حجم التمويل الإسلامي مقارنة بنظيره التقليدي خلال الفترة 2016-2020، وذلك حسب المعطيات المتوفرة في الجدول التالي:

[1] الموقع الرسمي للبنك، https://www.trustbank.dz، تم الاطلاع عليه في 2022/03/10، على الساعة 09:25سا.

[2] منير خطوي، مبارك لسلوس، **النوافذ الإسلامية في البنوك العمومية الجزائرية بين التحديات ومتطلبات النجاح**، مجلة الواحات للبحوث والدراسات، المجلد 13، العدد 02، جامعة غرداية، 2020، ص928.

الجدول رقم(31): حجم التمويل الإسلامي مقارنة بإجمالي بحجم التمويل في ترست بانك الجزائر (2016-2020)

الوحدة: دج

السنة	الرصيد القائم في نهاية السنة من حجم التمويل الإسلامي	الرصيد القائم في نهاية السنة من حجم التمويل الإجمالي	نسبة رصيد التمويل الإسلامي (%)
2016	1438087115.43	36159395557.30	3.98
2017	2751900554.54	50715739240.38	5.42
2018	8208295810.77	63094671523.74	13.01
2019	9316315545.63	58320920604.54	15.97
2020	6602000768.96	59490850910.78	11.10

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على: **تجربة البنوك الإسلامية في الجزائر-دراسة تقييمية عامة-**، لسليمان ناصر، مرجع سبق ذكره، ص353.

ويمكن تمثيل الجدول السابق في الشكل الموالي:

الشكل رقم(38): تطور حجم التمويل في تراست بانك (2016-2020)

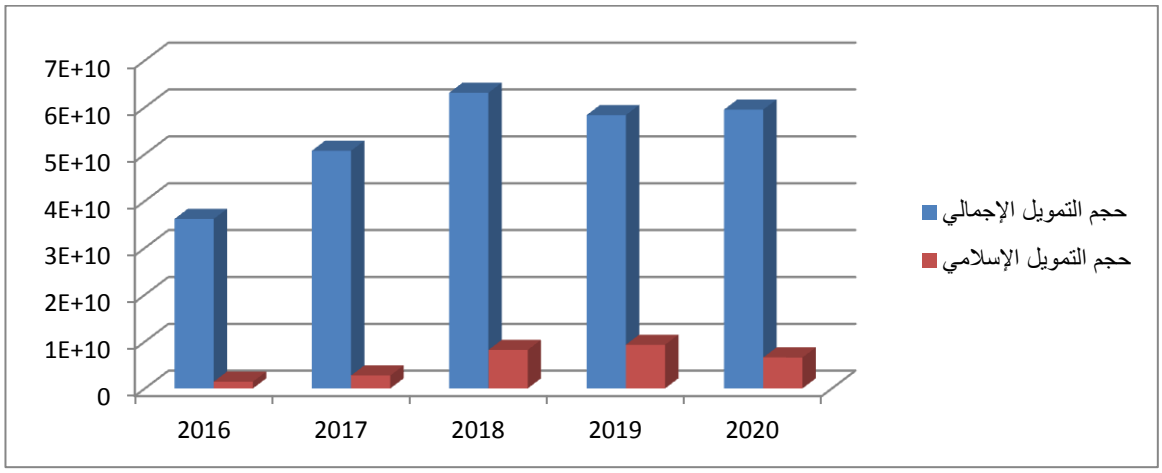

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على بيانات الجدول السابق.

من خلال الشكل السابق أول ما يتم ملاحظته التطور المطرد لحجم التمويل الإسلامي من سنة إلى أخرى في النافذة الإسلامية لتراست بانك، باستثناء سنة 2020 حيث عرفت هذه السنة تراجعا طفيفا قدر بنسبة 4%عن السنة التي سبقتها، وهي سنة استثنائية عرفت ركود اقتصادي وفي جميع المجالات بسبب الأزمة الصحية (أزمة كوفيد)، مما يعبر على أن النافذة في نمو ونجحت في استقطاب متعاملين جدد كل

سنة وتعزيز ثقتهم في النافذة، حيث ارتفعت نسبة التمويل الإسلامي من نسبة 3.98% من إجمالي حجم التمويلات في البنك خلال السنة الأولى لبدأ نشاط النافذة وذلك سنة 2016 ما يعادل قيمة 36159395557.30 دج، إلى 15.97%سنة 2019 أي ما يعادل قيمة58320920604.54 دج، لتتراجع قيمتها إلى 59490850910.78 دج سنة 2020 للسبب المذكور سابقا.

3. توزيع التمويل الإسلامي حسب الصيغ في تراست بانك الجزائر: يمكن توضيح توزيع التمويل الإسلامي حسب الصيغ في تراست بتنك للفترة الممتدة بين 2016- 2020، في الجدول الموالي:

الجدول رقم(32): توزيع التمويل الإسلامي حسب الصيغ في تراست بانك الجزائر (2016-2020)

الوحدة: دج

السنوات	البيع بالتقسيط	السلم	الإجارة
2016	1438087115.43	-	-
2017	2378656259.86	373244294.68	-
2018	4755105780.69	3287311082.55	165878947.53
2019	8270244268.15	720111801.17	325959476.31
2020	3879620325.00	2339595962.61	382784481.35

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على: **تجربة البنوك الإسلامية في الجزائر-دراسة تقييمية عامة-**،لسليمان ناصر، مرجع سبق ذكره، ص353.

من خلال استقراء بيانات الجدول السابق يمكن إبداء الملاحظات التالية:

- ✓ تنحصر الصيغ المعتمدة في النافذة الإسلامية لتراست بانك الجزائر في ثلاث صيغ فقط وهي البيع بالتقسيط، السلم والإجارة، وهي في مجملها من صيغ البيوع ذات الدخل الثابت، مع غياب تام لصيغ المشاركات؛
- ✓ غياب تام لصيغة المرابحة الصيغة اللصيقة بالعمل المصرفي الإسلامي، مما يوحي بنية البنك برغبة البنك في التنويع في استخدام الصيغ وعدم المغالاة في استخدام هذه الصيغة، غير أن، ذلك لم يتحقق بغياب صيغة المشاركة والمضاربة وغيرها من الصيغ المتاحة؛

- ✓ تمثل صيغة البيع بالتقسيط الصيغة التي استحوذت على النسب الأكبر من حجم التمويل الإسلامي عبر مختلف سنوات الدراسة، فبعدما استحوذت على مجمل التمويلات الممنوحة خلال سنة 2016، لتنخفض سنة 2017 إلى نسبة 86% مقابل 14% لصيغة السلم، ورغم استحداث صيغة الإجارة سنة 2018 إلا أن، البيع بالتقسيط بقيت تمثل أعلى نسبة 57% أي أكثر من نسبة السلم والإجارة مجتمعتين؛
- ✓ أيضا نلاحظ أن التمويل بصيغة السلم كان غائبا تماما من تمويلات الشباك سنة 2016 وكان بحجم صغير سنة 2017 ثم قفز إلى مبالغ كبيرة في السنوات الموالية إلى أن وصل إلى 35% سنة 2020، وتفسير ذلك أن الشباك أو البنك كان يطبقه في تمويل المؤسسات في نشاطها داخل الوطن ثم أصبح يمول به أيضا نشاط الاستيراد، ولجوء الشباك الإسلامي إلى هذه الصيغة يبدو أنه كان سبب صدور التعليمة رقم 05-2017 بتاريخ 2017/10/22 والتي تجبر المستوردين للسلع الموجهة للبيع على حالها على تشكيل مؤونة بالعملة الوطنية لدى البنك الموطّن تعادل 120% من قيمة الصفقة (وقبل 30 يوم من شحن البضاعة، وارتفعت بعد ذلك إلى 45 يوما)، وهذا الإجراء يجعل من غير الممكن تطبيق صيغة المرابحة في التجارة الخارجية كما أشرنا من قبل في حالتي بنك البركة والسلام، فكان الحل هو تطبيق صيغة السلم[1].

ثالثا: تجربة بنك الإسكان للتجارة والتمويل الجزائر Housingbank for trade and finance Algeria:أمام للطلب المتزايد لمنتجات التمويل الإسلامي ورغبة من البنك في استمالة شريحة من المتعاملين وكسب ثقتهم، تم استحداث شباك للمعاملات المالية الإسلامية في البنك منذ 2015 وهو يزاول نشاطه ضمن الإستراتيجية التوسعية للبنك.

1.تقديم بنك الإسكان للتجارة والتمويل الجزائر:هو شركة مساهمة بين بنك الإسكان للتجارة والتمويل الأردني(85%) وبين الشركة الليبية العربية للاستثمار الأجنبي القابضة بالجزائر(15%) تم تأسيسه في 2003م بعد الحصول على موافقة مجلس النقد والقرض[2].

[1]سليمان ناصر، **تجربة البنوك الإسلامية في الجزائر-دراسة تقييمية-**، مرجع سبق ذكره، ص ص 356- 357.

[2]الموقع الرسمي بنك الإسكان للتجارة والتمويل الجزائر، ، تم الاطلاع عليه 2022/03/11، على الساعة 08:15سا.

تم إنشاء النوافذ الإسلامية في هذا البنك في مارس2015، بناء على قرار اتخذته مجلس إدارة البنك وتنفيذا لطلب مجموعة من العملاء، ومن بين المنتجات التمويلية التي تقدمها نوافذ هذا البنك المرابحة، بيع السلم والاستصناع، وعقود الإيجار وتعتبر النافذة وحدة مستقلة، ومدرجة ضمن الهيكل التنظيمي للمصرف باسم "إدارة الخدمات الإسلامية"[1].

يهدف البنك من خلال عملية الإنشاء إلى[2]:

- تقديم المنتجات والخدمات المقدمة في المصارف الإسلامية والمتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية؛
- توسيع استثمارات واستخدامات أموال البنك من خلال المنتجات والخدمات الإسلامية مما يساهم في تطوير رأس المال التجاري للبنك؛
- إرضاء وكسب ثقة شريحة من العملاء الذين يبحثون عن التمويل الإسلامي كبديل للتمويل التقليدي؛
- تطوير المنتجات والخدمات الإسلامية وجعلها تتماشى مع متطلبات العملاء.

[1] منير خطوي ومبارك لسلوس، مرجع سبق ذكره ، ص928.

[2] عبد المالك هامل، **ضوابط إنشاء الشبابيك المالية التشاركية في البنوك التقليدية –دراسة حالة بنك الإسكان للتجارة والتمويل الجزائر**، Revue des réforme économique et intégration en économie mondiale، مجلد 15، رقم 02، 2021، ص201.

الشكل رقم (39): الهيكل التنظيمي للنافذة الإسلامية في بنك الإسكان للتجارة والتمويل الجزائر

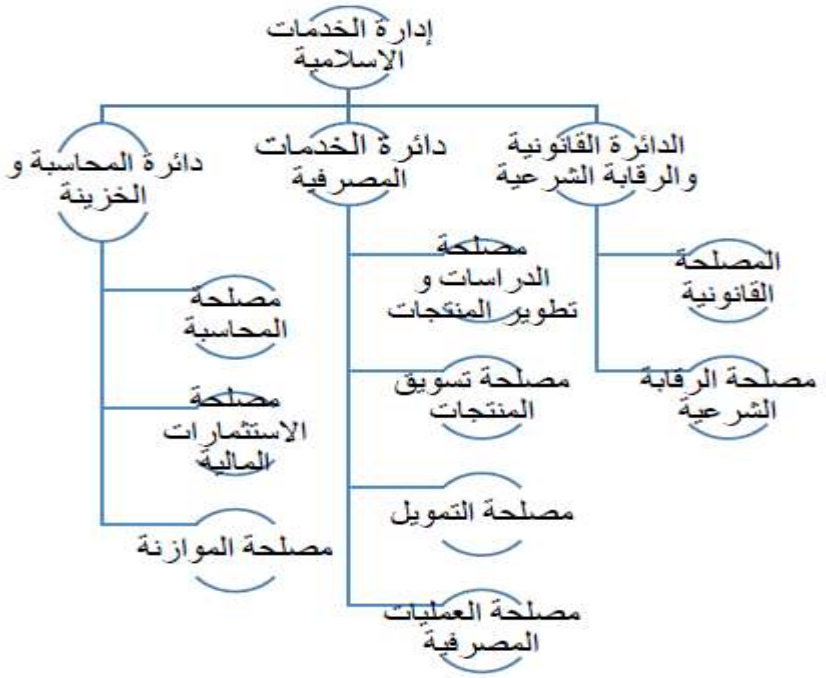

المصدر: عبد المالك هامل، ضوابط **إنشاء الشبابيك المالية التشاركية في البنوك التقليدية –دراسة حالة بنك الإسكان للتجارة والتمويل الجزائر**، Revue des réforme économique et intégration en économie mondiale، مجلد 15، رقم 02،بلد، 2021، ص203.

يؤكد الشكل السابقالاستقلالية الإدارية للنافذة الإسلامية في بنك الإسكان للتجارة والتمويل، فهي تظهر تحت مسمى إدارة الخدمات المالية الإسلامية، وتشرف هذه الإدارة على ثلاث دوائر وهي الدائرة القانونية والرقابة الشرعية، دائرة الخدمات المصرفية ودائرة المحاسبة والخزينة، كما يظهر ضمن الهيكل التنظيمي مصلحة الرقابة الشرعية التي تحرص على مشروعية المنتجات والخدمات.

2.حجم التمويل الإسلامي في بنك الإسكان للتجارة والتمويل الجزائر: يمكن عرض حجم التمويل الإسلامي مقارنة بنظيره التقليدي خلال الفترة 2016–2020، وذلك حسب المعطيات المتوفرة في الجدول التالي:

الجدول رقم(33): حجم التمويل الإسلامي مقارنة بإجمالي بحجم التمويل في بنك الإسكان للتجارة والتمويل الجزائر (2016-2020) **الوحدة: مليون دج**

السنة	الرصيد القائم في نهاية السنة من حجم التمويل الإسلامي	الرصيد القائم في نهاية السنة من حجم التمويل الإجمالي	نسبة رصيد التمويل الإسلامي (%)
2016	2407.99	27435.24	8.77
2017	7358.01	37997.41	19.36
2018	6332.91	48244.53	13.12
2019	6451.80	41887.44	15.40
2020	6572.22	39494.55	16.64

المصدر: سليمان ناصر، تجربة البنوك الإسلامية في الجزائر-دراسة تقييمية عامة-، مرجع سبق ذكره، ص353.

ويمكن تمثيل الجدول السابق في الشكل الموالي:

الشكل رقم(40): تطور حجم التمويل في الإسكان للتجارة والتمويل الجزائر(2016-2020)

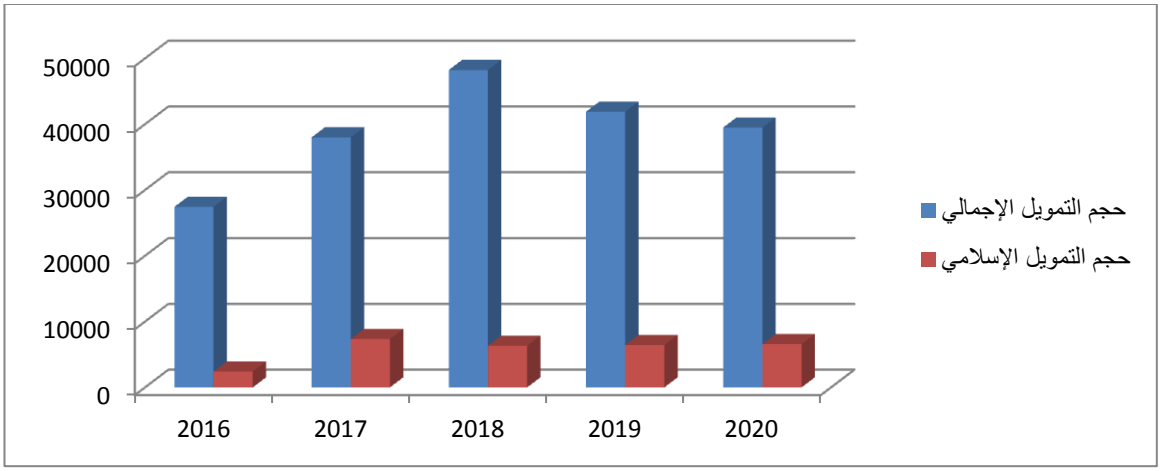

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على الجدول السابق.

أول ما يلفت انتباهنا من خلال ملاحظة الشكل السابق واستقراء أرقامه النسب الضعيفة التي يمثلها حجم التمويل الإسلامي مقارنة بنظيره التقليدي، فهي تتراوح بين نسبة 8.77% خلال السنة الأولى لبداية نشاط الشباك الإسلامي (2016) بقيمة قدرت ب 2407.79 مليون دج مقابل 27435.24 من قيمة التمويل الإجمالي لنفس السنة، وقد تكون هذه النسبة المسجلة في سنة 2016 مبررة إلى حد ما باعتبارها

السنة الأولى لبداية نشاط الشباك الإسلامي في البنك واستحداث المنتجات والخدمات المالية الإسلامية فيه، لتسجل نسبة 19.36%خلال سنة 2017 كأحسن نسبة مسجلة خلال فترة الدراسة حيث قدرت قيمة التمويل الإسلامي 7358.01 مليون دج، لتنخفض بعد ذلك وتسجل قيمة قدرت ب 6332.91 مليون دج أي ما نسبته 13.12%خلال سنة 2018، لتعرف تحسنا طفيفا خلال السنتين المواليتين، حيث استقرت قيمتها عند 6572.22 مليون دج خلال سنة 2020 ما يمثل نسبة 16.64% من حجم التمويل الإجمالي لنفس السنة، ورغم ذلك فهي أقل من النسبة المسجلة خلال سنة 2019، وذلك في ظل الظروف الاقتصادية الاستثنائية المرتبطة بآثار جائحة كرونا.

3. توزيع التمويل الإسلامي حسب الصيغ في بنك الإسكان للتجارة والتمويل الجزائر: يمكن توضيح توزيع التمويل الإسلامي حسب الصيغ في بنك الإسكان للتجارة والتمويل لسنة 2020، في الجدول الموالي:

الجدول رقم(34): توزيع التمويل الإسلامي حسب الصيغ في بنك الإسكان للتجارة والتمويل الجزائر لسنة 2020

الصيغة	النسبة%
مرابحة	6
سلم	92
قرض حسن	2
المجموع	**100**

المصدر: سليمان ناصر، **تجربة البنوك الإسلامية في الجزائر –دراسة تقييمية عامة–**، مرجع سبق ذكره، ص360.

وللتوضيح أكثر سنمثل بيانات الجدول السابق في الشكل التالي:

الشكل رقم(41): توزيع التمويل الإسلامي حسب الصيغ في بنك الأسكان للتجارة والتمويل الجزائر لسنة 2020

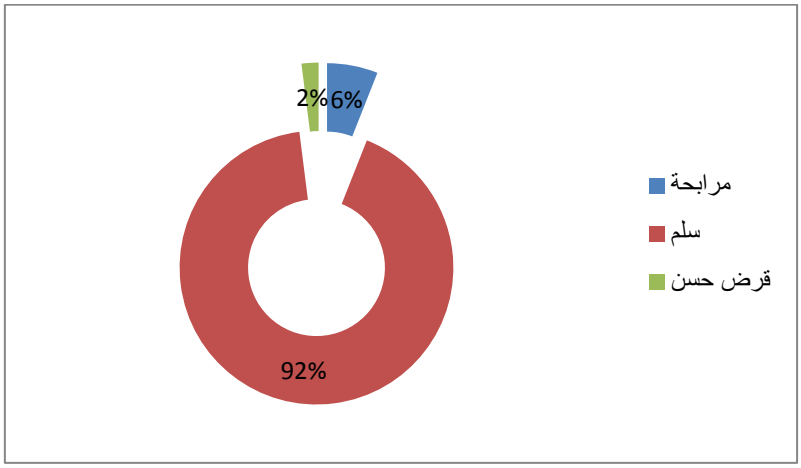

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على بيانات الجدول السابق.

من خلال الشكل السابق التي تم إعداده بناء على بيانات الجدول السابق، نلاحظ أن الشباك الإسلامي في البنك قد حصر نشاطه التمويلي في ثلاث صيغ فقط وهي المرابحة والسلم وكذا القرض الحسن، وهي من صيغ البيوع، وغياب تام للصيغ الأخرى خاصة المشاركة والمضاربة، مما يوحي بأن الهدف التجاري هو الهدف الوحيد للبنك من استحداثه للنافذة الإسلامية في البنك، فتعظيم الأرباح والحفاظ على المتعاملين الحاليين وكذا استقطاب متعاملين جدد من أولويات البنك (من خلال الأهداف المعلنة للبنك) مع إهمال الهدف الشرعي، وهو ما يتنافى مع أهداف التمويل الإسلامي، رغم اعتماده على صيغة القرض الحسن بنسبة ضعيفة قدرت ب2% من حجم التمويل الإسلامي، كما نلاحظ أيضا غياب صيغة الإجارة والبيع بالتقسيط وهما صيغتين مطلوبتين من طرف المتعاملين سواء أكانوا أفراد أو مؤسسات فهي تسمح لهم من توفير احتياجاتهم الاستهلاكية (السلع الاستهلاكية للأفراد والمواد الأولية والسلع للمؤسسات)، هذا وما يلفت الانتباه أن صيغة السلم قد استحوذت على حصة الأسد من التمويلات الممنوحة بنسبة وصلت إلى 92% ولعل ذلك يعود إلى إشكالية تطبيق التعليمة 05-2017 التي تم الإشارة إليها سابقا.

رابعا: تجربة بنك باريبا الجزائرBNP: مجموعة مصرفية دولية فرنسية مقرها الرئيسي في باريس ولديها مقر عالمي آخر في لندن، تم تشكيلها خلال اندماج بنك ناشيونال دي باريس مع باريبا في عام2000، وفي أفريل 2009 قامت مجموعة بي إن بي باريبا بشراء حصة 75% من بنك فورتيس البلجيكي، مما

جعله أكبر بنك من حيث الودائع في من منطقة اليورو، وفي عام 2011 كان بي إن بي باريبا هو أكبر بنك في العالم من حيث الحجم الإجمالي للأصول التي بلغت إيرادات المجموعة عام 2010 حوالي 43.88 مليار يورو، وحققت حينها أرباحا صافية بلغت حواليس 7.8 مليار يورو[1].

تبنى البنك الذي يعتبر أكبر بنك دولي في الجزائر فكرة النوافذ الإسلامية تماشيا مع رغبة زبائنه وكذا خصوصية المجتمع الجزائري، حيث أشار إلى إطلاق وفق المبادئ الإسلامية ويتعلق الأمر بمنتج البديل وكذا الإجارة.

الفرع الثاني: النوافذ الإسلامية في البنوك العمومية

جاء الإعلان عن اعتماد الصيرفة الإسلامية ضمن نشاط البنوك التقليدية في كلمة لرئيس الوزراء الجزائري، أين أعلن أن ثلاثة بنوك عمومية هي الصندوق الوطني للتوفير والاحتياطCNEP ، بنك الفلاحة والتنمية الريفيةBADR وبنك التنمية المحليةBDL، ستطلق الصيرفة الإسلامية قبل نهاية سنة2017 حيث ستوفر للزبائن خدمات مصرفية بديلة، تتماشى مع مبادئ الشريعة الإسلامية، مثل صيغ: المرابحة، المشاركة، المضاربة، الإجارة، الاستصناع، السلم والودائع في حسابات الاستثمار [(37)]، غير أن، التخطيط الفعلي لقرار تقديم منتجات التمويل الإسلامي في البنوك العامة (BADR , BNA, BDL, CNEP, CPA)كان في نهاية 2018، العام الذي سيصادف تعميم التمويل الإسلامي، علاوة على ذلك، فقد أدرجت جميع البنوك العامة في البرنامج إطلاق منتجات تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، كما أطلقوا إجراءات تدريبية لضمان تنظيم نظام مصرفي مزدوج (تقليدي، إسلامي)[2]، فعلى سبيل المثال فقد أطلق بنك الفلاحة والتنمية الريفية مؤخرا باقة متكونة من 14 منتجا متوافقا مع الشريعة الإسلامية، منها 6 مخصصة للحسابات الجارية وحسابات الادخار، و 8 منتجات مخصصة لتمويل مشاريع الاستثمار، احتياجات الاستغلال، التصدير في جميع المجالات بصفة عامة والقطاع الفلاحي بصفة خاصة [(38)].

[1] موقع بنك باريبا الجزائر، https://www.bnpparibas.dz/، تم الاطلاع عليه في 2022/03/12، على الساعة 08:30 سا.

[2] Article Liberte, **les 7 nouveautés de la banque AGP**, consulté le 31/01/2022, 09 :30h.

كما بادر البنك الوطني الجزائريBNA، في تبني منتجات الصيرفة الإسلامية بناء على حصوله على رخصة تسويق منتجات الصيرفة الإسلامية بتاريخ 30 جويلية 2020 من طرف الهيئة الوطنية الشرعية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية، ليبدأ رسميا في هذا النشاط وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية، تتضمن عمليات الصيرفة الإسلامية لدى البنك الوطني الجزائري، عمليات تمويل الأفراد، المؤسسات والمهنيين وهي كالتالي[1]:

- ✓ حساب التوفير الإسلامي للشباب القصر؛
- ✓ الإجارة المنتهية بالتمليك (عتاد)؛
- ✓ حساب التوفير الإسلامي؛
- ✓ الحساب الجاري الإسلامي؛
- ✓ حساب الاستثمار غير مقيد؛
- ✓ المرابحة (السيارات، العقارية وللتجهيزات)؛
- ✓ وحساب ودائع تحت الطلب.

تمكنت البنوك العمومية من تعبئة توفير اضافي تقدر قيمته بنحو 8 مليار دج بفضل إطلاق منتجات الصيرفة الاسلامية, حسب حصيلة تم عرضها يوم الاربعاء 05 ماي 2021 خلال اجتماع الحكومة الذي ترأسه الوزير الاول عبد العزيز جراد، وجاء في بيان مصالح الوزير الأول، أن "النتائج الأولية في هذا المجال تعد مشجعة، إذ تشير إلى تعبئة توفير إضافي بنحو 8 مليار دج إلى غاية اليوم، وكذا تمويل نشاطات جديدة بمبلغ 500 مليون دج, فيما بلغ عدد الحسابات المفتوحة وفق صيغة التمويل الإسلامي 12.000 حساب"، وفي هذا الاطار, طلب الوزير الأول خلال هذا الاجتماع المنعقد بتقنية التحاضر المرئي عن بعد، من وزير المالية "تكثيف الجهود من أجل تجسيد الأعمال المتوخاة من قبل

[1]LaouniaBenzekkoura, **islamic windows experiance in Algerian legislation**, journal of economics and management, volume 04, N°02, 2020, p14.

الحكومة في إطار توسيع عرض المنتجات المالية من طرف القطاع البنكي العمومي لاسيما في مجال المالية الإسلامية[1].

المطلب الثالث: واقع تجربة التأمين التكافلي في الجزائر

بالرغم من قدم ظهور التأمين التكافلي وانتشاره في العالم، إلا أنه لم يظهر إلا حديثا في الجزائر بصدور الأمر 95-07 المؤرخ في 25 جانفي 1995، وما نتج عنه ما إصلاحات عديدة في مجال قطاع التأمين في الجزائر، حيث أنشئت شركة السلامة للتأمينات الرائدة في مجال التأمين التكافلي والتي تعتبر الوحيدة من بين جميع الشركات التأمين في السوق الجزائرية التي تتعامل في مجال التأمين التكافلي[2].

وفي إطار المحاولات العملية لإرساء التأمين التكافلي في الجزائر، من خلال إصدار المرسوم التنفيذي 21-81 (الذي تعرضنا له سابقا)، تظهر بوادر النوافذ التكافلية في شركات التأمين من خلال انشاء أول نافذة للتأمين التكافلي في شركة المتوسطية للتأمينات "GAM"، وكذابوادر إنشاء شركات تأمين تكافلية مئة بالمئة في الجزائر فحسب وكالة الأنباء الجزائرية فقد تم **إنشاء شركة عمومية مستقلة جديدة متخصصة في نشاط التأمين التكافلي العام، مسماة "الجزائرية للتكافل العام"، حسب ما أعلنت عنه الشركة الوطنية للتأمين (SAA) في بيان لها.**

تجدر الإشارة إلى أنه سيتم تسليط الضوء على تجربة سلامة للتأمينات نظرا لأن تجربة النافذة والشركة السابقة الذكر لم يمر على ميلادهما سوى أشهر مما لا يسمح بتقييمهما.

الفرع الأول: تجربة شركة السلامة للتأمينات

يتمحور نشاط التأمين التكافلي الإسلامي في الجزائر على شركة سلامة للتأمينات فهي إحدى الفروع التابعة للشركة العربية الإسلامية للتأمينات "إياك" الإماراتية ومقرها السعودية، حيث تضم 6 شركات تكافل موزعة على المملكة العربية السعودية، الأردن، الإمارات العربية المتحدة، السنغال، تونس،

---

[1] وكالة الأنباء الجزائرية، **البنوك العمومية: تعبئة 8 مليار دج إضافية بفضل الصيرفة الإسلامية**، مقال متاح على الموقع https://www.aps.dz/ar/economie/106085-8، تم الاطلاع عليه في 2022/03/13، على الساعة 11:00سا.

[2] نوال بن منصور ومنال بن لكحل، مرجع سبق ذكره، ص ص 603، 604.

*المجلس الإسلامي الأعلى: لا حرج في فتح فروع تكافلية من موارد التأمين.

الجزائر، واعتمدت شركة سلامة بتاريخ 2006/07/02 من قبل وزارة المالية وبذلك قد استحوذت على الشركة "البركة والأمان" المنشأة في 2000/03/26[1]، يبلغ رأس مال الشركة 2مليار دج[2]، حيث تتمثل الرؤية العالمية للشركة في تحقيق الريادة العالمية في صناعة التأمين التعاوني من حيث الحصة السوقية وعوائد المساهمين وهذا كله لتحقيق القيادة العالمية في صناعة التأمين التعاوني من حيث: شراكة نزيهة وإدارة جديرة بالثقة، أداة حيوي منظم ومميز، الشفافية والالتزام بالمسؤوليات، تجاوز التوقعات وتحقيق عوائد مجزية[3].

أولا: المنتجات التي تقدمها شركة سلامة للتأمينات: تتنوع منتجات الشركة بين منتجات عامة وأخرى خاصة بالتكافل:

1.المنتجات العامة للشركة:التأمين على السيارات (المسؤولية عن الأضرار)، التأمين ضد المخاطر الصناعية، التأمين الهندسي والتشييد، التأمين ضد المخاطر البسيط (الأعمال المنزلية، التجارية)، التأمين البحري والبري والجوي (الهياكل والبضائع)، تأمين المسؤولية المدنية المتنوعة، مساعدة السيارات، إعادة التأمين[4].

2- منتجات التكافل في الشركة: التأمين التكافلي وتراكم رأس المال ويتضمن توفير رأس المال وقت التقاعد، التأمين التكافلي والرعاية الاجتماعية، التأمين التكافلي والائتمان، فوائد منتجات التكافل[5].

---

[1]مريم زغلامي، لطيفة بهلول، **أثر التأمين التكافلي على الناتج المحلي الإجمالي الماليزي مع الإشارة إلى التأمين التكافلي الإسلامي في الجزائر واقع وآفاق**، مجلة رؤى اقتصادية، جامعة الشهيد حمة لخضر، الوادي، المجلد10، العدد01،الوادي، أوت 2020، ص37.

[2]الموقع الالكتروني لشركة سلامة، http://salama-assurances.dz/، تم الاطلاع عليه في 2022/02/05، على الساعة09 :21.

[3]كريم حرز الله، التجربة الجزائرية الخاصة بنظام التأمين التكافلي –شركة سلامة للتأمينات نموذجا–، دفتر البحوث العلمية، المجلد09، العدد01، 2021، ص741.

[4]الموقع الالكتروني لشركة سلامة للتأمينات، http://salama-assurances.dz/،تم الاطلاع عليه في 2022/02/05، على الساعة10:00.

[5]سيد أحمد مسيردي، **تطبيقات التأمين التكافلي في القانون الجزائري قراءة في المرسوم التنفيذي رقم 09-13**، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، العدد 11،جامعة مسيلة، سبتمبر 2018، ص587.

هذا وتستخدم شركة سلامة للتأمين ثلاثة نماذج شرعية في تنفيذ أعمالها وإدارة صناديق التكافل، يمكن التفصيل فيها في الشكل التالي:

الشكل رقم(42): النماذج الشرعية المستخدمة في السلامة للتأمينات

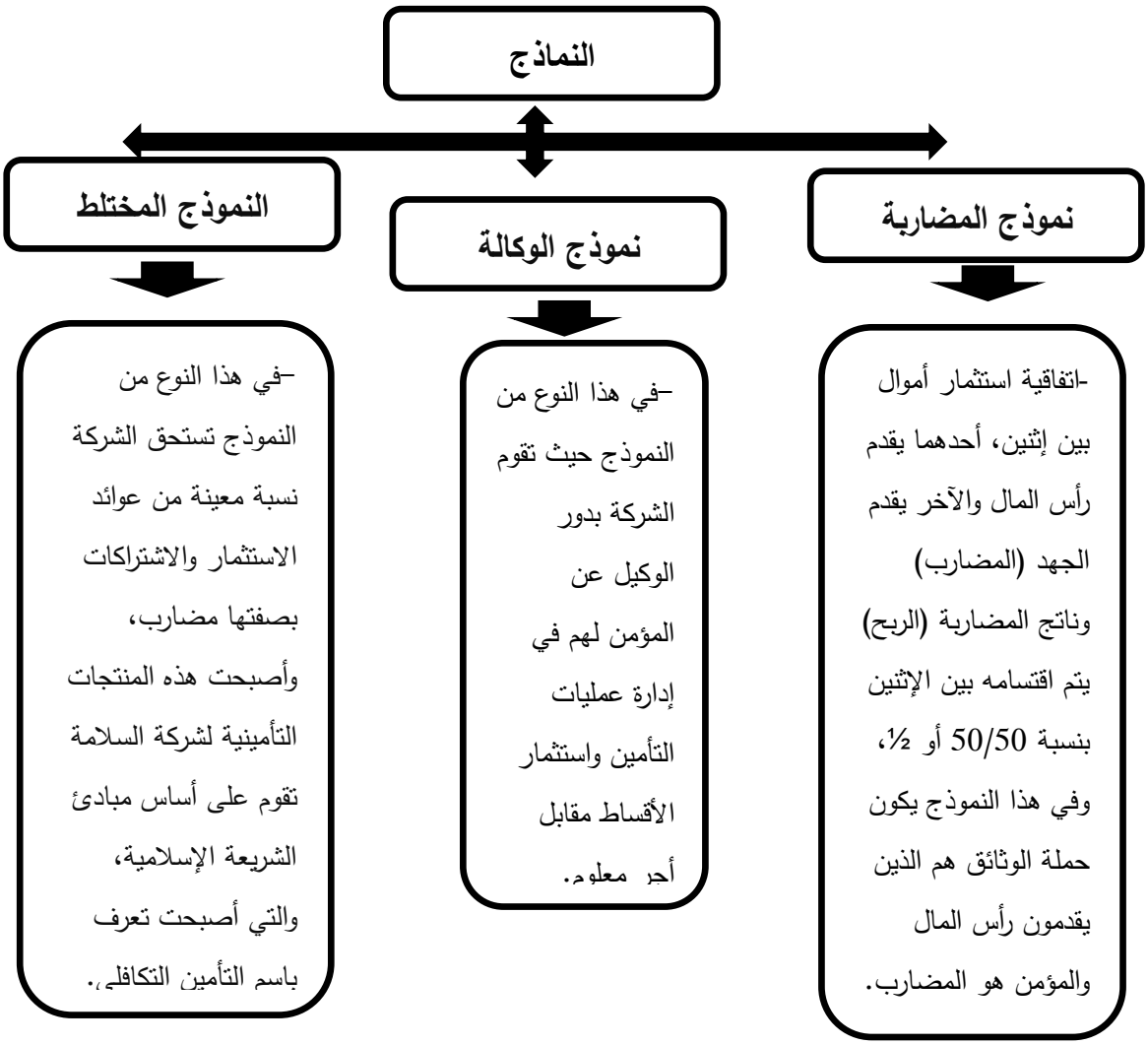

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على: عمار كوسة، مرجع سابق، ص52.

ثالثا: مقومات نجاح شركة سلامة للتأمينات:حققت شركة سلامة للتأمينات نتائج معتبرة، على الرغم من أن تجربتها حديثة نسبيا، من أهمها:

1.مميزات تنافسية: وتتميز شركة سلامة للتأمينات بمميزات تنافسية متعددة نلخصها فيما يلي[1]:

- تعتبر شركة سلامة شركة التأمين الوحيدة العاملة في السوق الجزائري (في انتظار تفعيل نوافذ التأمين التكافلي)؛
- تعد شركة سلامة للتأمينات شركة التأمين الوحيدة التي لديها رقابة شرعية؛
- تملك شركة سلامة محفظة متوازنة ومتنوعة بين 76% لتأمين الخواص و24% لتأمينات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- تحقق شركة سلامة للتأمين التعويض السريع للمؤمن لهم على السيارات في مراكز الدفع والخدمات؛
- لشركة سلامة للتأمين القدرة على التجديد من خلال خلق منتجات جديدة حسب تطلعات الزبائن منهاك المساعدة الخاصة بالسيارات، تأمين الحماية القضائية؛
- قامت شركة سلامة للتأمينات في إطار تعاونها مع المؤسسات الأخرى بعقد اتفاقيات مع كل من بنك البركة، الصندوق الوطني للتعاضدية الفلاحية...الخ (سيتم التعرض لها في العنصر الموالي)؛

هذا بالإضافة إلى[2]:

- ✓ خلال الفترة التي قضتها شركة سلامة للتأمينات في السوق الجزائرية استطاعت أن تربح ثقة الأفراد والمؤسسات الخاصة والعمومية وكذلك الجماعات المحلية وهيئات الدولة جراء السمعة الطيبة وحسن التعامل والإصغاء اتجاه زبائنها؛
- ✓ تتمتع الشركة بمساندة مؤسسات إعادة التأمين العالمية؛
- ✓ من أجل منح لزبائنها ضمانات شاملة، للشركة علاقة مميزة مع سماسرة دوليين للتأمين؛
- ✓ كل هذه المقومات تسمح للشركة بتقديم خدمات مثالية لزبائنها تتطابق مع المقاييس العالمية.

---

[1] إيمان هرموش، صبري مقيمح، **واقع وأفاق التأمين التكافلي في الجزائر–محاكاة تجارب–**، مجلة العلوم الإدارية والمالية، المجلد03، العدد02،بلد، 2019، ص73.

[2] محمد الطاهر عامري، ياسين قطوفي، **التأمين التكافلي في الجزائر أفاق وتحديات "تجربة شركة سلامة للتأمينات"**، مجلة أبحاث اقتصادية معاصر، العدد02، 2020، ص162.

2.اتفاقيات التعاون: في إطار السياسة التوسعية والتسويقية، عقدت السلامة للتأمينات عدة اتفاقيات من أهمها:

1.2. اتفاقية مع بنك البركة الجزائري: الاتفاقية الأولى تم التوقيع عليها في 10ماي 2010 تستعين من خلالها شركة سلامة ببنك البركة لتمويل استثماراتها، وبالمقابل يستعين بنك البركة بشركة سلامة لتسويق منتجاته عبر فروعه[1]، وفي 31ماي 2010وقع بنك البركةالجزائريوشركة سلامة للتأمينات على اتفاقية ثانية تفتح المجال لتقديم خدمات للتأمين التكافلي الإسلامي في شبابيك لوكالات تابعة لبنك البركة، وربط هذا الاتفاق تطبيقه على أرض الواقع يحتاج موافقة بنك الجزائر في شكل اعتماد، كما أن هذه الخدمة تحتاج إلى تطبيق على إطار ضيق في خمس وكالات، منها اثنان في العاصمة وواحدة في سطيف وواحدة في وهران وواحدة في عنابة[2]، يتم الإشراف عليها من طرف أعوان مكونين لتسويق المنتجات التالية: السفر، الحماية العائلية، المنازل، المحلات التجارية، تأمين الحج والعمرة[3].

2.2. اتفاقية تعاون مع الصندوق الوطني للتعاضدية الفلاحية: من أجل إنشاء شركة تأمين على الأشخاص في إطار إلزامية الفصل بين شركات التأمين العامة وشركات التأمين على الأشخاص بموجب القانون 06-04 الصادر بتاريخ 20 فيفري 2006 المكمل للأمر 95-07 الصادر بتاريخ 25 جانفي1995[4]، ستعرض هذه الشركة تأمينات على الصحة والسفر والاحتياط والحوادث والحماية العائلية ستوجه للفلاحين والمقيمين بالأرياف وأي شخص يرغب في الاكتتاب وذلك وفق التأمين التكافلي المطابق لمبادئ الشريعة الإسلامية[5].

3.2.اتفاقية شراكة مع مصرف السلام الجزائري: وقع مصرف السلام الجزائر ممثلا بمديرها العام السيد حيدر ناصر وشركة سلامة للتأمينات ممثلة بمديرها العام السيد بن عربية محمد اتفاقية تعاون مشتركة في 17 ديسمبر 2019 فبمقتضى هذه الاتفاقية سيستفيد عمال شركة السلامة للتأمينات من التمويل

---

[1] سيد أحمد مسيردي، مرجع سبق ذكره، ص587.

[2] عمار موسى، مرجع سبق ذكره،، ص51.

[3] سيد أحمد مسيردي، المرجع السابق، ص587.

[4] سيد أحمد مسيردي، المرجع نفسه، ص ص587- 588.

[5] وليد سعود، **تجربة سلامة للتأمينات في تسويق التأمين التكافلي في السوق الجزائرية**، ورقة بحثية مقدمة في إطار الندوة الدولية "مؤسسات التأمين التكافلي والتامين التقليدي بين الأسس النظرية والتجربة التطبيقية، جامعة فرحات عباس، سطيف، يومي 25و26 أفريل 2011، ص30.

الاستهلاكي "السلام تيسير" لتمويل اقتناء السيارات المركبة محليا؛ وفقا لصيغة البيع بالتقسيط لمدة 60 شهرا؛ بالإضافة إلى تمويلات عقارية؛ عبر منتج "دار السلام" ، كما تنص الاتفاقية في شقها الثاني على توفير باقة من منتجات التأمين التكافلي الموافق لأحكام الشريعة الإسلامية بتطبيق تخفيضات تحفيزية لفائدة زبائن مصرف السلام الجزائر من أفراد وشركات تخص جميع صيغ التمويل المقترحة (تأمين السيارات، العتاد والتجهيزات، العقار، التأمين الشامل لجميع المخاطر، ...الخ)[1].

3.الأداء المالي لشركة سلامة للتأمينات:حققت شركة سلامة للتأمينات–الجزائر سنة 2020 رقم أعمال يفوق 4،6 مليار دج مقابل 5،4 مليار دج، وهو انخفاض راجع إلى الأزمة الصحية التي أثرت بشدة على قطاع التأمينات، حسبما أكده، المدير العام للشركة محمد بن عربية، وأوضح السيد بن عربية أثناء عرض حصيلة الشركة لسنة 2020 أن "رقم أعمال شركة سلامة للتأمينات تراجع بنسبة 15 % سنة 2020 مقارنة بسنة 2019، أي انخفاض بقيمة 793 مليون دج"، وأشار إلى أن أكبر خسارة مست فرع تامين السيارات بسبب "انخفاض عدد حوادث المرور أثناء فترة الحجر الصحي"، وبخصوص مستوى تسوية مطالبات التأمين، كشف المدير العام للشركة أنه بلغ سنة 2020 قرابة 2،3 مليار دج مقابل 2،4 مليار دج سنة 2019، أي انخفاض بنسبة 5 % "بسبب الحجر الصحي الذي شهدته كل ولايات الوطن"' أما التسويات الخاصة بفرع الحريق، فقد شهدت ارتفاعا بنسبة 53% اثر تسوية مطالبة تامين هامة بمبلغ 310 مليون دج"، يضيف السيد بن عربية، وبشأن استثمارات الشركة سنة 2020، فقد سجلت ارتفاعا ب917 مليون دج، وأوضح أن هذه الاستثمارات قد انتقلت من 6،2 مليار دج سنة 2019 إلى 7،1 مليار دج سنة 2020[2].

[1] اتفاقية شراكة بين مصرف السلام الجزائر والسلامة للتأمينات، متاح على موقع https://www.alsalamalgeria.com/ar/blog/list-26-4.html ، تم الاطلاع عليه في 2022/02/07، على الساعة 15:05.

[2] وكالة الأنباء الجزائرية، سلامة للتأمينات رقم أعمال يفوق 4.6 مليار دينار خلال عام 2020، 15 فيفري 2021، تم الاطلاع عليه في 2022/02/07، على الساعة 16:00.

الجدول رقم(35): تطور رقم أعمال شركة سلامة للتأمينات خلال الفترة (2009-2020) الوحدة: مليون دينار جزائري

السنوات	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019	2020
رقم الأعمال	2490	2540	2797	3300	4025	4491	4707	5001	4788	5100	5400	4600
معدل النمو	%30	%2	%10	%18	%22	%12	4.8 %	%6	%4-	%7	/	%15-

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على: **تطبيق التأمين التكافلي في الجزائر أفاق وتحديا "شركة سلامة للتأمينات نموذجا"**، لـ عبد الحق علي وهبة الرحمان عياضات ومليكة شيباني، مجلة الإبداع، جامعة بليدة2، المجلد 01، 2020، ص170.

حيث يتضح جليا من خلال الجدول السابق تحقيق شركة سلامة للتأمين نتائج جد إيجابية، من خلال التطور الإيجابي لرقم الأعمال خلال أكثر من 10سنوات، حيث لم يعرف تراجعا سوا في سنتين فقط (2017، 2020)، وهو ما يدل على الإقبال الكبير على الشركة، ما يترجم نوعية الخدمات المقدمة من طرفها.

4.الرقابة الشرعية: رغم أن الشركة لا توجد فيها إدارة خاصة بالرقابة الشرعية على مستوى المديرية، بل توجد هيئة رقابة شرعية تستعين بها الشركة، حيث في نهاية كل سنة تعرض عليها نتائج الشركة وتقاريرها وتبدي هذه الهيئة رأيها حول أعمال الشركة[1]فهناك رقابة ميدانية للمديريات حول مدى احترامها للقانون والإجراءات، كما أن المديرية تقوم بالتحقيق وتعد التقرير للوقوف على المشاكل الكبرى، إضافة للمراقب الشرعي، وهو مفتي الجمهورية التونسية الشيخ "بطيخ"، خلفا لمأمون القاسمي، الذي انسحب لدواع صحية، كما أن المراقب الشرعي يعد تقاريره ويرفعها للجمعية العامة، وفي حال سجل مؤاخذات تتدخل

[1]عبد الحق علي وهبة الرحمان عياضات ومليكة شيباني، مرجع سبق ذكره، ص170.

الشركة الأم، فمثلا إذا تم تأمين فندق، يضم "حانة" و"ملهى"، فالمفتي يتدخل ويعد تقريره، ويرفعه للشركة الأم[1]،

5.توفير حلول ابتكارية موافقة للشريعة الإسلامية:يفرض القانون الجزائري على كل شركات التأمين الموجودة في التراب الجزائري تخصيص نسبة 50 بالمئة من مداخيل الشركة على شكل أسهم في سندات الخزينة العمومية، وهو أمر يتنافى مع التعاملات اللاربوية المحددة في الشركة، غير أن، شركة السلامة استطاعت التكيف مع الوضع عن طريق إدراج الأسهم ضمن بنك البركة الإسلامي تجنبا للتعاملات المالية المبنية على الربا، كما قام مجلس الإدارة باستحداث رصيد خاص يشمل كافة الفوائد التي تجنيها الشركة من المعاملات الربوية بغرض فصلها عن رأس المال السنوي، تحت إشراف هيئة الرقابة الشرعية التي تخضع لها، وعلى هذا الأساس، فإن شركة السلامة استطاعت أن تتكيف مع الوضع عن طريق ابتكار حلول تتماشى مع مبادئ الشريعة الإسلامية[2].

5.الانتشار والتوسع:لدى مؤسسة سلامة للتأمينات 268 وكالة، تترأسها 7 مديريات جهوية، متوزعة على 46 ولاية، عدا أدرار وتمنراست، حيث لازلتتبحث على أكفاء لتأطيرها لاسيما وأن التأمين على السيارات في هذه المناطق يثير الكثير من المخاوف أمام ارتفاع حالات التزوير، وألفت إلى أن الشركة كانت قد وقعت ضحية تزوير وثائق من طرف أحد الزبائن[3].

والشكل الموالي يبين الشبكة التجارية التي تتنوع بين وكالة مباشرة، سماسرة ووكيل معتمد، وتوزيع رقم الأعمال بين هذه الشبكة التجارية.

---

[1]مليكة ينون، خدماتنا نوعية وسنقتحم البورصة بقوة، جريدة الحوار، 08 جويلية 2019، مقال متاح على الموقع https://www.elhiwar.dz/%d8%a7%d9%84%d9%85%d8%ac%d9%84%d8%a9/151302/، تم الاطلاع عليه في 2022/02/07، على الساعة 17:35.

[2]عمار كوسة، **التأمين التكافلي في الوطن العربي: الواقع رهانات المستقبل مع دراسة حالة الجزائر**، مجلة الميزان، العدد 02، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة سطيف، ديسمبر 2017، ص52.

[3]مليكة ينون، ، خدماتنا نوعية وسنقتحم البورصة بقوة، جريدة الحوار، 08 جويلية 2019، مقال متاح على الموقع https://www.elhiwar.dz/%d8%a7%d9%84%d9%85%d8%ac%d9%84%d8%a9/151302/، تم الاطلاع عليه في 2022/02/07، على الساعة 17:35.

الشكل رقم(43): الشبكة التجارية وتوزيع رقم الأعمال لشركة سلامة للتأمينات الجزائر

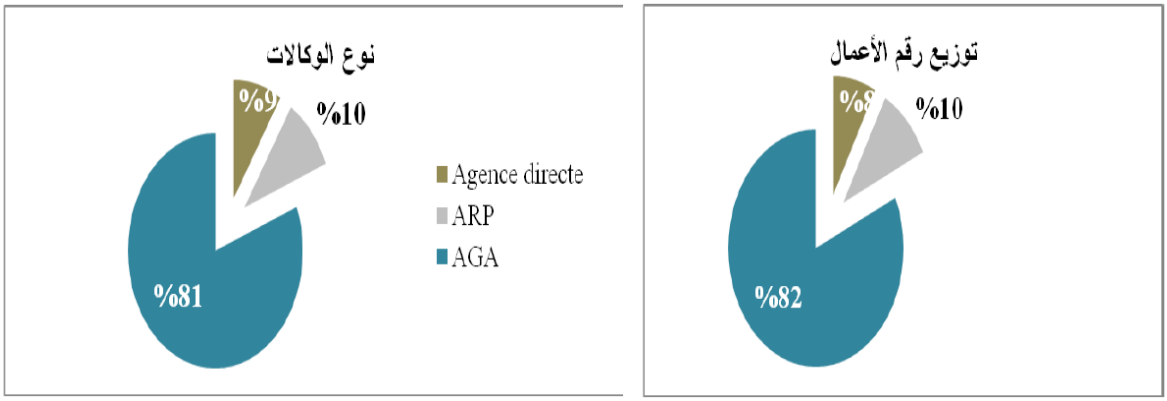

-وكالة مباشرة:Agence direct؛

-سماسرة:ARP؛

-وكيل معتمد:AGA.

المصدر:محمد الطاهر عامري وياسين قطوفي، **التأمين التكافلي في الجزائر أفاق وتحديات "تجربة شركة سلامة للتأمينات"**، مجلة أبحاث اقتصادية معاصر، العدد02، 2020، ص163.

أما فيما يخص الحصة السوقية لشركة سلامة ضمن شركات التأمين الخاصة في السوق الجزائرية، تجدها تحتل المرتبة الثالثة بنسبة 10.63% كما يوضحه الجدول التالي:

الجدول رقم(36): ترتيب شركة سلامة للتأمينات في القطاع الخاص للتأمين على الأضرار

الشركة	شكل الشركة	رقم الأعمال لسنة 2018	الحصة السوقية لسنة 2018	2017-2018 (1)
CNMA	خاصة	14 025 000	28,91%	7,79%
CIAR	خاصة	10 099 000	20,82%	10,08%
Salama Assurances	خاصة	5 158 000	10,63%	7,75%
Alliance Assurances	خاصة	5 002 000	10,31%	4,16%
GAM	خاصة	3 859 000	7,96%	11,40%
2A	خاصة	3 849 000	7,94%	6,06%
AXA Assurances Algérie Dommage	خاصة	3 547 000	7,31%	29,17%
Trust Algérie	خاصة	2 967 000	6,12%	-3,23%
المجموع		48 506 000	100,00%	

المصدر: محمد الطاهر عامري، ياسين قطوفي، مرجع سبق ذكره، ص164.

الفرع الثاني: بوادر النوافذ الإسلامية للتأمين التكافلي في الجزائر

في إطار سياسة الحكومة الرامية إلى توسيع التعاملات المالية الإسلامية في الجزائر، وجه المجلس الإسلامي الأعلى فتوى رسمية إلى مؤسسات التأمين الوطنية، يجيز من خلالها استخدام جزء من مواردها المالية لفتح فروع تكافلية، تحضيرا لتأسيس استقلالية الذمة المالية لهذه الفروع، سواء كانت نوافذ تكافلية أو شركات مستقلة، في حين يرتقب، لأول مرة في الجزائر، إطلاق سندات مشابهة للصكوك الإسلامية في وقت لاحق.

ووفقا للفتوى رقم 01/21 الصادرة عن المجلس الإسلامي الأعلى بتاريخ 23 جانفي، والموجهة إلى وزارة المالية والاتحاد الجزائري لشركات التأمين وإعادة التأمين، والمتعلقة بتخصيص موارد مالية لنوافذ التأمين التكافلي عند إنشائها، يقول رئيس المجلس الإسلامي الأعلى ورئيس الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية، بوعبد الله غلام الله، "يرجى منكم تعميم الفتوى على جميع شركات التأمين وإعادة التأمين التي تعتزم مزاولة أنشطة التأمين التكافلي التابع لجمعيتكم المهنية".

حيث اجتمعت الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء والصناعة المالية الإسلامية بتاريخ 21 ديسمبر 2021 وأصدرت الفتوى التالية: "استنادا إلى فتوى الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية رقم 01 .20 الصادرة بتاريخ 13 أكتوبر 2020 وإلى المعيار الشرعي رقم 6 من المعايير الشرعية لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية وقياسا على البند 4/1 والبند 6/2 والبند 7/1 منه، يشرّع لمؤسسات الصناعة المالية . ومنها مؤسسات التأمين . الراغبة في التحوّل التدريجي إلى النموذج الإسلامي وتسويق منتجاته، أن تخصص جزءا من الموارد المالية المتاحة لديها لتكوين رأسمال هذه المؤسسات والشركات عند تأسيسها، وهذا كجزء من خطة التحوّل أو إنشاء شركات تأمين تكافلي ذات كيان اعتباري مستقل وذمة مالية مستقلة"ويؤكد المجلس الإسلامي الأعلى "أن هذه الفتوى تسري على شركات التأمين التي ترغب في إنشاء نوافذ للتأمين التكافلي".

وبالمقابل تحضّر الحكومة لإطلاق شركتي تأمين تكافليتين مستقلتين، الأولى مرتبطة بالتأمين عن الأشياء على غرار السيارات، والثانية تتعلق بالأشخاص، حيث يساهم في تأسيس هذه الشركة كافة متعاملي التأمين العموميين الناشطين في السوق الوطنية وأيضا البنوك العمومية، وذلك في انتظار الإفراج عن الصكوك الإسلامية بشكل رسمي المنتظرة قريبا، وستكون شركات التأمين التكافلية ملزمة بتخزين

أموالها بنسبة 50 بالمائة على شكل صكوك و25 بالمائة لدى البنوك المتعاملة وفق الصيرفة الإسلامية التي تم تعميمها اليوم عبر كافة البنوك العمومية، في حين تضطر الشركات التي تشتغل في إطار تعاضدي بتقاسم الأرباح بشكل سنوي مع الزبائن[1].

ووفقا لما ورد في العددين الأخيرين للجريدة الرسمية، فقد تم اعتماد شركة "كرديف الجزائر" من طرف وزارة المالية، حيث يمنح هذا الاعتماد للشركة قصد ممارسة عمليات التأمين التقليدي وكذا التأمين التكافلي العائلي في شكل "نافذة" والمتمثلة في الحوادث على شكل الخدمات الجزافية والتعويضية والتركيبات، والأشخاص المنقولين والمرض أيضا وفق سلم خدمات جزافية وتعويضية وتركيبات، والمساعدة، أي مساعدة الأشخاص المعرضين للصعوبات لاسيما خلال تنقلاتهم، والحياة والوفاة والتأمين المزدوج، والزواج والولادة وتأمينات متعلقة بأموال الاستثمارات، وتسيير الأموال الجماعية والاحتياط الجماعيووفقا لما ورد في العدد الأخير للجريدة الرسمية، تم منح اعتماد شركة التأمين "التأمينات العامة المتوسطية" قصد ممارسة عمليات التأمين التكافلي العام في شكل "نافذة"، وتتمثل خدماتها في تأمين الحوادث والخدمات التعويضية والمرض وأجسام العربات البرية غير المستعملة عبر السكة الحديدية، وأجسام العربات الجوية والبحرية والبضائع المنقولة والحريق والانفجار والعناصر الطبيعية وأضرار أخرى تخص الأملاك والمسؤولية المدنية للعربات البرية المتحركة ذاتيا والمسؤولية المدنية للعربات الجويةوتتعلق التأمينات أيضا بالمسؤولية المدنية للعربات البحرية والمسؤولية المدنية العامة والقروض والكفالة والخسائر المالية المختلفة والحماية القانونية وإعادة التأمين أي "إعادة التأمين التكافلي" وتنضوي النوافذ المذكورة والمرسّمة عبر العددين الأخيرين للجريدة الرسمية، تحت تسيير شركتي التأمين "غام" و"كارديف"، وهي نوافذ اسلامية، يفترض أن تنشط وفق صيغ مطابقة للشريعة الإسلامية، إلا أن المشكل المطروح في الظرف الراهن هو غياب الصكوك السيادية لحد الساعة، والتي لم يتم الإفراج عن الإطار القانوني المنظم لها من طرف وزارة المالية، مع العلم أن النوافذ الإسلامية لدى شركة التأمين ملزمة بالعمل بصفة مباشرة مع البنوك والشبابيك الإسلامية بالبنوك، وأن تخزن 50 بالمائة من المدّخرات على شكل صكوك سيادية.كما أن النوافذ التأمينية المطابقة للشريعة، ملزمة باقتسام الأرباح بشكل سنوي مع الزبائن، حيث

[1] إيمان كيموش، **في إطار سياسة الحكومة لتوسيع التعاملات الإسلامية التأمين عن السيارات والأشخاص وفق الشريعة قريبا**، جريدة الشروق، 2022/01/29، مقال متاح على الموقعhttps://www.echoroukonline.com/، تم الاطلاع عليه في 2022/02/03، على الساعة 19:10.

تنشط هذه الأخيرة على شكل تعاضديات، وهو ما يظل غائبا في الجزائر لدى بعض شركات التأمين التي تدعي تقديمها لخدمات مطابقة للشريعة ولكن تتهرب سنويا من اقتسام الأرباح مع الزبائن[1].

دشنت الشركة العامة للتأمينات المتوسطية "GAM " رسميا، نافذتها للتأمين التكافلي العام، كما وقعت أول اكتتاب لعقد تأمين تكافلي عام في الجزائر، حيث يستند هذا الأخير إلى مبادئ الشريعة الإسلامية، ويعتمد على المساعدة والتضامن من خلال المساهمة الطوعية للمشاركين في صندوق التكافل.

وقال أحمد حاج امحمد، نائب رئيس الشركة والمتحدث الرسمي باسم نافذة التكافل العام، في ندوة صحفية بالجزائر العاصمة، أن الشركة العامة للتأمينات المتوسطية GAM Assurances– تعتبر أول شركة تأمين تطلق التأمين التكافلي العام، بعد صدور المرسوم التنفيذي الذي يحدد شروط ممارسة التأمين التكافلي في عام 2021، والحصول على موافقة وزارة المالية على "نافذة التكافل العام" الخاصة بها وتحصلها على شهادة المطابقة الشرعية لمنتجاتها المتعلقة بالتكافل العام من طرف الهيئة الشرعية الوطنية للفتوى لصناعة المالية الإسلامية، بالمجلس الإسلامي الأعلى.

وأضاف المتحدث أنه من خلال إطلاق التأمين التكافلي العام، تقدم الشركة العامة للتأمينات المتوسطية تأمينا تعاونيا للجزائريين، على أساس مبادئ الشريعة الإسلامية، مع قيم التعاون والمساعدة المتبادلة بين المشاركين، حيث يمكن الوصول إلى اكتتاب العقود في التأمين التكافلي العام من خلال 172 وكالة للشركة العامة للتأمينات المتوسطية المنتشرة في جميع أنحاء الوطن اعتبارا من بداية من شهر أفريل 2022.

وأشار نائب رئيس الشركة والمتحدث الرسمي باسم نافذة التكافل العام، إلى أن الشركة أو نافذة التكافل تدير أنشطتها وعملياتها وفقا لنموذج التكافل، وهو نظام قائم على صيغة تعاقدية يلتزم به الأشخاص الطبيعيون والمعنويون الذين يطلق عليهم "المشاركون" الذين يتعهدون بمساعدة بعضهم البعض في حالة حدوث المخاطر أو في نهاية عقد التأمين التكافلي، حيث يدفعون مبلغا كتبرع يسمى "مساهمة".

---

[1] إيمان كيموش، **تأمين إسلامي للسيارات والاستثمارات والقروض والحرائق**، جريدة الشروق، 2022/01/03، متاح على الموقعhttps://www.echoroukonline.com/ ، تم الاطلاع عليه في 2022/02/04، على الساعة 10:40.

وتسمح المساهمات المدفوعة على هذا النحو بإنشاء صندوق يسمى "صندوق المشاركين"، وهو الحساب الذي يتم فيه تخصيص المساهمات وإيرادات استثماراتها، والذي يتم من خلاله دفع تعويضات الحوادث، وتسجيل الالتزامات الفنية وعمليات إعادة التكافل، وفي حالة وجود فائض في صندوق التكافل هذا، يتم تقاسم حصة من الأرباح بين الشركة والمشاركين، أما في حالة وجود عجز في الصندوق، تقوم الشركة بمنح قرض بدون فائدة يسمى "قرض حسن" لهذا الصندوق. سيتم استرداد مبلغ هذا القرض من الأرباح المستقبلية للصندوق.

وتساهم الشركة العامة للتأمينات المتوسطية في سوق التأمين في الجزائر، من خلال تنويع عرضها لجميع الوكلاء الاقتصاديين والزبائن في التأمين التكافلي العام، فيما يتعلق بتغطية الأضرار التي تلحق بالأملاك والمسؤوليات المدنية للأفراد والشركات والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم، من أجل تلبية احتياجاتهم المحتملة من حيث تغطية الأخطار غير المتوقعة[1].

الشكل رقم(44): التأمين التكافلي في الجزائر

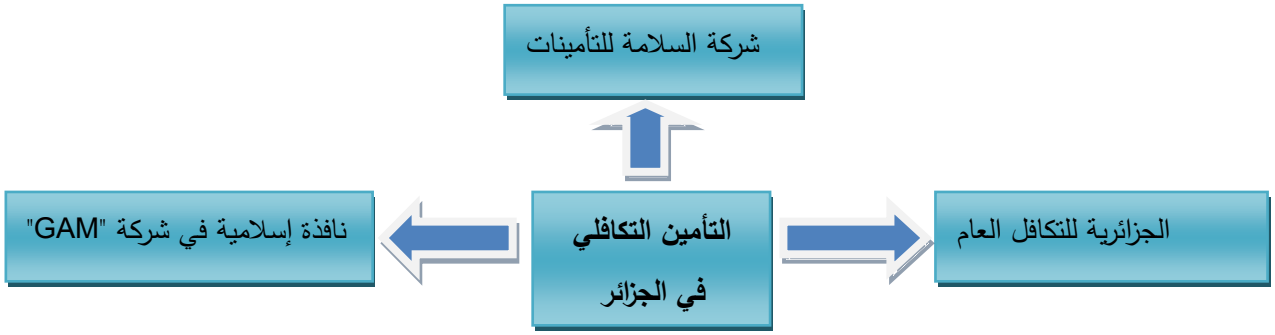

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على بيانات الدراسة.

[1] أحمد عليوة، **الشروع في تطبيق التأمين التكافلي العام في الجزائر**، 2022/03/27، مقال متاح على الموقع https://www.echoroukonline.com/، تم الاطلاع عليه في 2022/05/23، على الساعة 15:59.

المبحث الثالث: الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر بين الفرص المتاحة والتحديات

أمام الفرص الواعدة والمكاسب الحقيقية التي تتيحها الصناعة المالية الإسلامية لتكون أحد الحلول العاجلة والهامة التي تبنتها السلطات المعنية لاستقطاب الكتلة النقدية المتداولة خارج القطاع الرسمي، وفي ضل فشل المنظومة المصرفية التقليدية في استمالة واستدراج شريحة هامة تتحرج من التعامل بالمعاملات المالية الربوية المحرمة شرعا، لا تزال هذه الصناعة تواجهها عدة تحديات ناتجة أساسا في التسرع للتأسيس لإطار قانوني وتنظيمي يؤطر هذه الصناعة.

المطلب الأول: الفرص والمكاسب الناجمة عن توطين الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر

إن توطين الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر وإدماج مختلف فروعها في النظام المالي الجزائري، يتيح لها فرصا ومكاسب عديدة لنموها وتطورها على جميع الأصعدة والمستويات، نذكرها في النقاط الموالية:

الفرع الأول: الفرص المتاحة والإمكانيات المتوفرة لتطوير الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر

إن خصوصية المجتمعات الإسلامية تجعل الفرص كبيرة لنمو وتطور الصناعة المالية الإسلامية، والإمكانيات أكبر على مستوى الجزائر من أجل الوصول إلى تعبئة الموارد والمدخرات التي تقع خارج الجهاز المصرفي التقليدي بسبب الحرج المجتمعي من تعاملاته المصرفية[1]، حيث تشير بعض التقديرات أن السيولة المتداولة في القطاع غير رسمي تتجاوز 50 مليار دولار، وهو ما يقارب حجم ميزانية الدولة حسب تقديرات غير رسمية، وقد حاولت البنوك امتصاص هذه السيولة من قبل لكن كل محاولاتها باءت

[1] صالح صالحي، **مشروع إقامة أكبر منطقة لتوطين الصناعة المالية الإسلامية بحجم 150 مليار دولار في آفاق 2024**، ورقة بحثية مقدمة في إطار المؤتمر الدولي حول "منتجات وتطبيقات الابتكار والهندسة المالية بين الصناعة المالية التقليدية والصناعة المالية الإسلامية"، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، يومي 05و06 ماي 2014، ص12.

بالفشل، فقد سبق للجزائر أن أطلقت، في أفريل 2016، عملية اقتراض داخلية في شكل سندات خزينة، بهدف استقطاب الأموال المتداولة في الاقتصاد الموازي، لكن الغالبية من الجزائريين تجنبت العملية بسبب الفوائد، وبلغ حجم الشراء قرابة 5 مليارات دولار فقط، في حين كانت الحكومة تسعى إلى جمع قرابة 27 مليار على الأقل[1]، ففي دراسة استطلاعية تبين بأن 50% من الجزائريين يفضلون منتجات المالية الإسلامية مقابل عدد محدود يفضل البنوك التقليدية والإمكانية متاحة على مستوى مستهلكي خدمات الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر والتي وصل عدد سكانها إلى 40 مليون وسيتجاوزن 50مليون بحلول سنة 2024، بالإضافة إلى الإمكانيات المتعلقة بمنطقة إفريقيا التي تضم حوالي 500 مليون مسلم يمكن أن تكون الجزائر بوابة المصالح المالية المتوازية مع البلدان الإفريقية في مجال الإقامة وتطوير الصناعة المالية الإسلامية، وهناك إمكانيات كبيرة في مخططاتها والتي تجاوزت 500 مليار دولار منذ 2001 والتي ستتجاوز هذا المبلغ خلال المخططين الخماسيين 2015-2024، والحاجة إلى التوظيف المستدام للعائدات البترولية والتحول من وضعية الانفاق الحالية إلى التخصيص الاستثماري الذي يضمن مصالح الأجيال المتلاحقة[2].

الفرع الثاني: المكاسب الحقيقية والآثار الإيجابية لتطوير الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر

يمكن التعرض لأهم المكاسب الحقيقية والأثار الإيجابية لتطوير الصناعة المالية الإسلامية فيما يلي:

أولا: المكاسب الحقيقية لتطوير الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر: إن ادماج الصناعة المالية الإسلامية بمختلف فروعها في النظام المالي الجزائري، يحقق عدة مكاسب يمكن ذكر أهمها فيما يلي[3]:

---

[1] مصطفى لعرابي، نذير طوبيا، مرجع سبق ذكره، ص255.

[2] صالح صالحي، **مشروع إقامة أكبر منطقة لتوطين الصناعة المالية الإسلامية بحجم 150 مليار دولار في آفاق 2024**، مرجع سبق ذكره، ص12.

[3] محمد خير الدين صالحي، عبد الناصر براني، **تطوير دور بنك الجزائر لإدماج منتجات الصيرفة الإسلامية وصيغ الاستثمارات الوقفية في إطار مراجعة النظام رقم 02/20 والتعليمة رقم 03/20**، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، المجلد 08، العدد 02، 2021، ص209.

- المكاسب التي تحققها للمؤسسات والأفراد، من خلال تعبئة أموالهم وتوظيفها، ومشاركتهم في نتائج الاستثمارات عن طريق المشاركات والمضاربات والمرابحات؛
- المكاسب التي يحققها للاقتصاد الوطني المتعلقة بزيادة موارده الادخارية، عن طريق الصيغ التي توفرها المصارف الاسلامية؛
- المكاسب المتعلقة بتنويع أساليب التمويل وما ينتج عنها من استثمارات إنتاجية تتناسب مع الأنشطة الاقتصادية في معظم القطاعات؛
- إمكانية استخدام منتجات الصيرفة الإسلامية في التقليل من اللجوء إلى التمويل العام القائم على المديونية، من خلال إشراك الناس والمؤسسات، وتمليكهم للأصول في مشروعات البنية الأساسية، والمساهمة في إنجاز مختلف المشاريع الاستثمارية الكبرى عن طريق الصكوك الإسلامية وغيرها من الأدوات والأساليب التمويلية الإسلامية؛
- الدفع نحو شمولية البنوك الجزائرية وتعظيم أرباحها من خلال تقديم منتجات وخدمات مصرفية متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، وزيادة تنافسيتها وتعظيم أرباحها، خاصة إذا علمنا أن معدلات عائد الاستثمارات في الصيغ المصرفية الإسلامية مرتفعة مقارنة بمعدلات العائد في التمويل التقليدي والمعتمد أساسا على الإقراض بالفائدة[1].

ثانيا: الآثار الإيجابية لتطوير الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر: إن من أهم الآثار الإيجابية للمالية الإسلامية هو ارتباط صيغ الاستثمار وأساليب التمويل بالحركية الاقتصادية التي تنمي الاقتصاد الحقيقي، وانخفاض تكاليفها على مستوى المؤسسة الاقتصادية وهي الأكثر ملائمة لتطوير المشروعات الصغيرة والمصغرة والعائلية تعد من أفضل البدائل في مكافحة الفقر، فضلا عن مقدرتها الاحتوائية للأزمات الاقتصادية وفي هذا المجال فإن القدرات الاستقطابية للموارد والمدخرات لقطاع الأعمال الخاص وقطاع العائلات والأفراد في المهن والصنائع المختلفة وتحويلها لتنمية الاقتصاد الحقيقي وتحقيق معدلات أرباح في المشاريع المتعددة في البرامج التنموية العامة، كما أن تلك القدرات الاستقطابية ستشمل الموارد المالية العامة عن طريق التحول الفوري إلى الاستخدام والتوظيف الاستثماري الذي يحقق عوائد ويحافظ على الثروات السيادية من خلال تنويع محفظة الاستثمارات في البنية الأساسية فالانتقال إلى الأساليب الجديدة في إطار المنطقة الصناعية الكبيرة للمالية الإسلامية يجعل انجاز شبكة الطرق السيارة في

[1] العرابي مصطفى، طروبيا نذير، مرجع سبق ذكره، ص256.

المنطقة الشمالية التي تبلغ طولها كلم بتكلفة تبلغ حوالي مليار كلم دولار في المشروع الشمالي الأول، وبطول 5770 كلم بتكلفة 31 مليار في المشروع الشمالي الثاني، وشبكة الطرق السيارة الدولية الصحراوية وكذا إنجاز البرامج السكنية الجديدة وتحقق عوائد للدولة وللقطاع الخاص عن طريق الصكوك الإسلامية وغيرها من الأدوات وكل ذلك في إطار الانتقال من وضعية صندوق ضبط الموارد إلى صندوق سيادي استثماري وإشراك الاستثمار الأجنبي في انجاز مشاريع البرامج التنموية[1].

المطلب الثاني: التحديات والعوائق القانونية التي تواجه الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر

إن صدور النظام 20-02 الخاص بالعمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية من طرف البنوك والمؤسسات المالية، يعتبر خطوة إيجابية بإجماع الخبراء، غير أنه، كل الدعوات تشير إلى تعديل قانون النقد والقرض؛ حتى يكون هناك قانونا خاصا وشاملا بالصيرفة الإسلامية في الجزائر.

الفرع الأول: على مستوى القانون البنكي

إن أهم تحدي قانوني هو وجوب الالتزام بقانون النقد والقرض الجزائري والمبني على أسس تقليدية ربوية؛ وفي هذا الإطار فقد ذكر النظام 20-02 صراحة أن البنوك لا بد أن تلتزم بقانون النقد والقرض، والذي وضع على مقاس البنوك التقليدية ولم يراعي خصوصية العمل المصرفي الإسلامي[2]؛ إن الناظر لقانون النقد والقرض في الجزائر لا يرى فيه الكثير من معوقات العمل المصرفي الإسلامي بل هناك فسحة لإقامة مثل هذه الأنشطة، إلا أنه لم يمنحها الآليات القانونية التي تمكنها من أداء مهامها في إطار واضح[3].

---

[1] صالح صالحي، **مشروع إقامة أكبر منطقة لتوطين الصناعة المالية الإسلامية بحجم 150 مليار دولار في آفاق 2024**، مرجع سبق ذكره، ص ص 12- 13.

[2] العرابي مصطفى وطروبيا ندير، مرجع سبق ذكره، ص258.

[3] عبد الرحمان بوحسون،**واقع الصيرفة الإسلامية في ظل التمويل التقليدي-الصناعة المالية الإسلامية نموذجا-**، حوليات جامعة الجزائر 1، المجلد 35، العدد04، جامعة الجزائر 1، 2021، ص64.

الفرع الثاني: على مستوى القانون التجاري

تنشأ المصارف التجارية في الجزائر وفق نظام شركة المساهمة، فلا يعود لطبيعة الشركة بل للامتيازات التي منحت لشركات المساهمة في إصدار الأوراق المالية لحاجتها التمويلية، إذ أن القانون التجاري الجزائري نص على أن: "القيم المنقولة هي سندات قابلة للتداول تصدرها شركات المساهمة وتكون مسعرة في البورصة أو يمكن أن تسعر، وتمنح حقوقا مماثلة حسب الصنف وتسمح بالدخول بصفة مباشرة أو غير مباشرة في حصة معينة من رأس مال الشركة المصدرة أو حق مديونية على أموالها[1]". ووفق هذا التعريف نص القانون أن القيم المنقولة يمكن أن تصدر كحقوق ملكية تكون حصة من رأس مال وتكون على شكل أسهم وشهادات استثمار، أو كديون بمختلف أشكالها، وهو ما يجعل المصارف الإسلامية أمام مشكلة في الاستفادة من حقوقها في الحصول على السيولة من السوق المالية أو النقدية بصفتها شركات مساهمة، يخول لها إصدار القيم المنقولة ؛ فبخلاف الأسهم التي يمكن أن يتم التداول عليها وفق شروط معينة، والتي لا تصدر إلا لزيادة رأس المال؛ فسندات الدين القائمة على الفائدة الربوية لا تدخل ضمن استثمارات المصرف الإسلامي إصدارا وتداولا[2].

كما أن القانون التجاري الجزائري لا يعترف بالشركات القائمة على العقود الشرعية، كشركات المضاربة والتي تعتبر أحد أركان العمل المالي الإسلامي من ناحية أخرى، وهو ما يعيق اتباع أسلوب التمويل بالمضاربة في البنوك الإسلامية، خاصة وأنها تكون الطرف الذي يقدم رأس المال، وفي حال لم ينظم القانون حالات التعدي والتقصير وطرق إثباتها أو نفيها، فإن عقود المضاربة سيكتنفها مخاطر أكبر[3].

لا يتيح القانون التجاري إصدار صكوك الاستثمار بصفتها تمثل حقوق ملكية متساوية القيمة ومشاعة في أعيان أو منافع أو حصص في شركات دون أن يكون لحامليها صفة المساهمين[4].

---

[1] القانون التجاري الجزائري، المادة 715 مكرر 30.

[2] عبد الرحمان بوحسون، المرجع السابق، ص65.

[3] حمزة شودار، **الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر بين التجارب الدولية والمعوقات القانونية المحلية دراسة استقطابية لواقع وتطورات الصناعة المالية الاسلامية في العالم**، مرجع سبق ذكره، ص357.

[4] عمر مؤذن، عبد اللطيف بن زيدي، **الهندسة المالية الإسلامية وانشاء سوق المال الإسلامي في الجزائر**، جامعة أحمد دراية، أدرار، دون سنة النشر، ص317.

الفرع الثالث: على مستوى قانون الضرائب

في إطار القانون الذي يحكم نشاط المصارف التجارية في الجزائر فإن الضريبة المفروضة عليها تخص الفوائد المحصلة جراء عمليات الإقراض التي تقوم بها، وحيث أن الاختلاف الواقع في طبيعة نشاط المصرف الإسلامي الذي يقوم على الممارسة التجارية شراء وبيعا وعمليات نقل الملكية وما تتطلبه من تسجيل في عقدين مستقلين وهوامش الربح المتحققة منها، فإنه من المفروض أن تختلف المعالجة الضريبية لأرباح المصرف الإسلامي من فوائد المصرف التقليدي؛ إلا أن عدم تمييز القانون التجاري بين ممارسات المصرف التقليدي عن نظيره الإسلامي جعل هذا الأخير يستفيد ولو بغير قصد من نفس المعاملة الجبائية والضريبية للفوائد المصرفية، وهو ما يرفع إشكالا عن أنشطة وأعمال المصارف الإسلامية لاعتبارها بنص قانون النقد والقرض ممارسة ائتمانية وليست تجارية[1].

إلا أن هذا الأمر قد يطرح إشكالا من الناحية الشرعية، فإذا كانت معاملة المصرف الإسلامي في نظر القانون معاملة ائتمانية وليست تجارية استثمارية، فما هي الصيغ القانونية المعتمدة في عمليات نقل الملكية خاصة وأنها شرط لصحة عمليات التمويل الإسلامية التي يقوم بها المصرف بصفته وسيطا يجب تملكه للأصل قبل إعادة بيعه؛ وبالنظر لعقود التمويل التي تصدرها البنوك الإسلامية في الجزائر والتي لا يظهر فيها بوضوح عملية تملك البنك الإسلامي وانتقال الملكية للعميل؛ حيث تنص عقود البنك أن العميل يكون وكيلا للبنك في شراء السلعة من مصدرها ولحسابه، "حيث يقوم البنك بدفع ثمن الفاتورة التي ترد فيها عبارة (لصالح الزبون فلان) لأسباب ضريبية وتنظيمية وإدارية"، مما يطرح تساؤلات حول مدى تملك البنك الإسلامي للسلعة محل العقد؛ علما أنه نصوص العقود التمويلية ترفع أي التزام من البنك اتجاه عملية البيع وتحمله كله العميل وهي إشكالات وجب الإجابة عنها من قبل البنوك الإسلامية في الجزائر، فإن كانت المعاملة الجبائية تعتبر العمليات المالية الإسلامية عمليات ائتمانيه فلا مانع من إظهار العقدين وإن كان العكس فلا بد من توضيح شرعي يفسر غياب أو عدم وضوح العقد الثاني.

إن للمصرف الإسلامي قواعد عمل تحكمه وضوابط شرعية تقيده، لذا فإن المخرج القانوني للمعالجة الضريبية لعملياته عن طريق إظهار اسم العميل على عقد البيع بدل اسم البنك لا يعد مقبولا ما

---

[1] منير خطوي، أعمر بن موسى، **النوافذ الإسلامية كآلية لتفعيل الصيرفة الإسلامية في الجزائر**، مجلة إضافات اقتصادية، المجلد 05، العدد 02، جامعة غرداية، 2021، ص98.

لم يتم المطابقة الشرعية لهذا الإجراء؛ خاصة وأن الأمر يتعلق بجوهر عمل البنك وهو احترام ضوابط الشريعة الإسلامية، مما يستدعي معالجة ضريبية في ضوء عمليات مصرفية إسلامية صحيحة وشرعية والمطلوب تليين الأحكام الضريبية أمام القيود الشرعية.

ففي حالة التمويل بصيغة المضاربة مثلا، يجد المصرف نفسه يدفع ضريبتين على الأرباح (IBS) ضريبة على أرباح البنك التي تحسب فيها أرباح شركة المضاربة، مما يرفع من الأعباء الضريبية للمصرف الإسلامي بفعل مشكل الازدواج الضريبي، كما أن البنك يتعرض كذلك للازدواج الضريبي بسبب الرسم على النشاط المهني (TAP)[1].

وبالنظر للمعالجة الضريبية للمنتجات المصرفية التي تقدمها المصارف التجارية في الجزائر، نجد أن قانون الضرائب راعى عمليات القرض الإيجاري التي تعتبر اجارة تمويلية وكيفها على أنها معاملة ائتمانية وليست تجارية؛ وذلك في نفس المنحنى الذي نص عليه القانون والقرض، وما يستخلص من ذلك أن القانون الضريبي كان مرنا في التعامل مع منتج مصرفي هو أقرب المعاملة التجارية منها للمعاملة التجارية[2]، وهو ما يرجى اتباعه مع المنتجات المالية الإسلامية الأخرى.

الفرع الرابع: على مستوى قانون التأمينات

1.التحديات القانونية: إن صدور الأمر 21-81 المتعلق بالتأمين التكافلي بعد وقت طويل نسبيا منذ اعتماد أول شركة التأمين تكافلي في الجزائر ممثلة في شركة السلامة للتأمينات، يعد خطوة إيجابية في سبيل التصدي للتحديات القانونية التي تحد وتعرقل من نشاط هذه الصناعة، غير أن هذا الأمر ينص في طياته على إلزامية احتفاظ شركات التامين التكافلي بنسبة 50بالمئة من مداخيل الشركة في شكل صكوك سيادية، وفي ضل غياب سوق مالي إسلامي وانعدام نشاط الصكوك الإسلامية في السوق المالية الجزائرية، هذا في انتظار صدور الإطار القانوني الذي يسمح بنشاط هذا النوع من الأوراق المالية الإسلامية ، ويؤطرها في نفس الوقت، مما يقودنا للقول بأن السلامة للتأمينات لم تتحرر من القيود

[1] مصطفى لعرابي، نذير طروبيا، مرجع سبق ذكره، ص259.

[2] حمزة شودار، **الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر بين التجارب الدولية والمعوقات القانونية المحلية دراسة استقطابية لواقع وتطورات الصناعة المالية الاسلامية في العالم**، مرجع سبق ذكره، ص358.

القانونية في إطار القانون التقليدي (المرسوم التنفيذي 09-13) الذي يفرض عليها الاحتفاظ بنفس النسبة السابقة على شكل أسهم في السندات الحكومية.

2.التحديات الاقتصادية والعملية: هناك حاجة لمواجهة تحديين كبيرين في الجزائر، اقتصادي وعملي، لتنظيم وتأسيس هذا النوع من التأمين التكافلي، ومن بين هذه التحديات الملاءة المالية لمثل هذا النوع من الصناعة التأمينية حتى تستطيع الوفاء بالتزاماتها حيال جميع العقود في نفس الوقت وفي كل وقت، وهو ما يتطلب هيكل تنظيمي محكم لهذا النوع من الصناعة المالية[1].

3.تحديات المنافسة: قد تتنافى مبادئ المنافسة مع المبادئ الشرعية في مجال التأمين، فالواقع يقول أنه لا يوجد أحد يدفع أمواله بغرض التعاضد مع أناس لا يعرفهم، وهي أقساط لا تراعي فيها قدرة المؤمنين، كما أن شركة التأمين هدفها الربح وهي تزاحم مثيلاتها من الشركات التي تنشط في نفس المجال وهو ما قد يجعلها تبتعد عن الهدف الاسمي الذي وضعت لأجله وهو تحقيق الغرض الشرعي بغض النضر عن الغرض الاقتصادي، هذا الأخير الذي يجب أن يكون تابع وليس متحكم[2]، كما أن الانتشار الواسع لشركات التأمين التقليدي في السوق التأمينية الجزائرية وهذا ما أدى إلى منافسة غير عادلة بالإضافة إلى الطابع الاحتكاري الممارس من قبل بعض المؤسسات التأمينية لبعض المنتجات التأمينية مثل التأمين الزراعي (حيث يفرض على الفلاحين لأخذ قرض بنكي التعامل مع مؤسسات تأمينية معينة)؛ وهذا ما صعب حصول الشركة على مكانتها في السوق[3]، هذا بالإضافة إلى تفضيل بعض الزبائن شركات التأمين التقليدي، لما لها من خبرة وكفاءة في مجال التأمين[4].

4.تحديات الرقابة الداخلية: الرقابة الداخلية جد ضعيفة وهذا يرجع إلى النقص الذي يعرفه الهيكل التنظيمي وعدم احتوائه على هيئة رقابة شرعية تضم على الأقل ثلاثة أشخاص تعمل يوميا على الرقابة على العقود والمعاملات التي تجريها الشركة وهذا بالتصحيح والتقويم والتي يمكن أن يكون لها دور وفعال

---

[1] عماركوسة، مرجع سبق ذكره، ص53.

[2] محمد الطاهر عامري، ياسين قطوفي، **التأمين التكافلي في الجزائر أفاق وتحديات "تجربة شركة سلامة للتأمينات"**، مجلة أبحاث اقتصادية معاصر، العدد02، جامعة عمار ثليجي، الأغواط، 2020، ص166.

[3] عبد الحق علي، هبة الرحمان عياضات ومليكة شيباني، مرجع سبق ذكره، ص172.

[4] كمال العقريب ، فاطمة قادم، **التحديات التي تواجه صناعة التأمين التكافلي في الجزائر**، مجلة الاقتصاد والتنمية، المجلد09، العدد01، جامعة يحي فارس، المدية، 2021، ص23.

في تزويد مجلس الإدارة بالمعلومات الكافية والتقارير اللزمة للحكم على صحة العقود من عدمها[1]، واكتفائها بهيئة رقابة شرعية تعرض عليها أعمال الشركة وذلك في نهاية كل سنة[2].

5. تحديات أخرى: يمكن رصد مجموعة من التحديات الأخرى فيما يلي:

- ✓ تقوم شركة السلامة بإعداد قوائمها المالية في ذات النماذج التي المحاسبية التقليدية التي لا تراعي أسس العمل التأمين التكافلي؛ والتي لا تتوافق مع ما جاءت به معايير AAOIFI؛
- ✓ عدم دخول بنوك إسلامية جديدة إلى السوق الجزائرية؛ مما لا يسمح لشركة سلامة باستثمار اشتراكات التأمين فيها وتحقيق نسب نمو في القطاع؛ حيث أن البنوك الإسلامية هي المحرك الأساسي لقطاع التأمين التكافلي؛
- ✓ انخفاض مستوى دخل الأفراد وارتفاع نفقات المعيشة، بالإضافة إلى النظرة السلبية للتأمين واعتباره كضريبة؛ نتيجة عدم توافر ثقافة تأمينية لدى الأفراد المجتمع الجزائري التي تنامت في ظل الاقتصاد الاشتراكي[3]؛
- ✓ مشكلة إعادة التأمين؛ حيث شركة سلامة مجبرة على القيام بعملية إعادة التأمين مع شركات تقليدية، وهذا مع محدودية شركات إعادة التأمين التكافلي على المستوى الدولي ومعدومة على المستوى الوطني[4]؛
- ✓ ضعف التأهيل الشرعي للعاملين بشركات التأمين التكافلي، حيث يعتبر أكبر التحديات التي تعيق مسيرة وتقدم هذه الصناعة، فضعف التدريب يؤدي إلى تردي مستوى الفهم لقواعد وفنيات العمل[5].

---

[1] محمد الطاهر عامري وياسين قطوفي، مرجع سبق ذكره، ص166.

[2] عبد الحق علي وهبة الرحمان عياضات ومليكة شيباني، مرجع بق ذكره، ص172.

[3] عبد القادر بريش، معمر حمدي، **التحديات التي تواجه صناعة التأمين التكافلي الإسلامي**، ورقة بحقية مقدمة في إطار الملتقى الدولي التحديات التي تواجه صناعة التأمين التكافلي الإسلامي، جامعة غرداية، يومي 23و24فيفري2011، ص10.

[4] عبد الحق علي، هبة الرحمان عياضات ومليكة شيباني، مرجع سبق ذكره، ص172.

[5] كمال العقريب، فاطمة قادم، مرجع سبق ذكره، ص23.

الفرع الخامس: على مستوى قانون القيم المنقولة

إن المنظومة المالية الجزائرية المقتبسة من النظام الفرنسي تبرز بعض المفارقات حيث تم إدراج الصكوك الإسلامية في السوق المالية الفرنسية في حين تم رفضها في السوق المالية الجزائرية بحجة أن القانون الجزائري لا يعترف بالملكية المقيدة[1]، هذا وتعد مؤسسة بورصة الجزائر الاستثناء الوحيد من حيث المبادرة في البحث عن الإطار القانوني المناسب لإصدار الصكوك الإسلامية في السوق الجزائرية، فبعد رفض لجنة مراقبة البورصةCOSOB بدعوى اختلاف الصكوك عن السندات التقليدية، وغياب الإطار القانوني المنظم لها على مستوى القانون التجاري بالإضافة إلى عدم اشتمال مفهوم الملكية في القانون المدني الجزائري على طبيعة الملكية التي تتميز بها الصكوك الإسلامية، وبصفتها ملكية مقيدة دون حق الاستعمال، وعدم وجود نص ينظم الشركة ذات الغرض الخاص الضرورية في إصدار الصكوك[2]، غير أن، باحث آخر يري أن الشركة المتخصصة أو ذات الغرض الخاص SPV/FCC حسب القانون رقم05/06 المتضمن توريق القروض الرهنية تسمى "مؤسسة التوريق" وهي هيئة لها صفة مالية تقوم بعمليات التوريق في سوق الأوراق المالية، وهذه الهيئة ما هي إلا شركة ذات غرض خاص أنشئت في إطار توريق القروض الرهنية، مما يعني الاعتراف الرسمي للقانون الجزائري بوجود هذا النوع من الشركات[3].

هذا وقد أدى الغياب التام لسوق مالي إسلامي حقيقي بين البنوك في الجزائر إلى تقييد سيولة البنوك الإسلامية في الجزائر، كما لا يسمح للبنك بجمع الأموال من الأسواق المالية التقليدية لأن ذلك غير مسموح بموجب القواعد الإسلامية. وبالمثل، فإن السوق الثانوية للمنتجات المالية الإسلامية صغيرة الحجم مما يقلص من إمكانية استغلال إمكانيات السوق بسبب العدد المحدود من المنتجات المالية المتاحة. نتيجة لذلك، يصبح من الضروري تطوير سوق المال الحالي لتحسين سيولة البنوك الإسلامية[4]،

---

[1]بدر الدين برحايلية، **إدراج الصكوك الإسلامية في القانون الجزائري**، ورقة بحثية مقدمة في إطار الملتقى الدولي آليات ترشيد الصناعة المالية الإسلامية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة عنابة، يومي 08 و09 ديسمبر، 2013، ص20.

[2]عبد الرحمان بوحسون، مرجع سبق ذكره، ص67.

[3]بدر الدين برحايلية، المرجع السابق، ص21.

[4]Abdelhafid Ben Amraoui, **Islamic banking : the case of Algeria**, international journal of islamic and middle eastem finance and management, june 2008, p120.

ولا شك أن وجود سوق مالي ونقدي إسلامي يمكن أن يساهم في تنشيط المعاملات الإسلامية، كما تسمح بتوفير الحماية للبنوك الإسلامية من الصفقات غير العادلة للبنك المركزي[1].

المطلب الثالث: التحديات والعوائق التنظيمية التي تواجه الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر

إن وضع إطار تنظيمي للصناعة المالية الإسلامية في الجزائر بمختلف فروعها يتلاءم وخصوصية هذه الصناعة في ضل بيئة مصرفية ومالية تقليدية؛ يعتبر من أهم التحديات التي تواجه السلطات والأجهزة التنفيذية المعنية بالأمور المالية في الجزائر على رأسها البنك المركزي الذي يضع نصب عينيه تطوير بيئة مصرفية قادرة على النهوض بهذه الصناعة، عن طريق تذليل العقبات والتصدي لمختلف التحديات والعوائق التي تحول دون انتشار وازدهار الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر.

الفرع الأول: على مستوى الأنظمة المتعلقة بالقواعد الاحترازية

اعتماد بنك الجزائر نسبة بازل 3 في قياس نسبة الملاءة المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية، حيث اشترط أن لا تقل النسبة بين أموالها الخاصة القانونية ومجوع المخاطر المرجحة (القرض، العملاتية والسوق) من 9.5%بالإضافة إلى وسادة أمان تشكل من أموال خاصة قاعدية تغطي 2.5% من المخاطرة المرجحة وهي نسبة لا تراعي طبيعة المخاطر بين أصول وخصوم المصرف الإسلامين حيث تحمل خطرا لا يحتمله وترفع عنه خطرا يكتنفه بحكم عقوده مع عملائه[2].

الفرع الثاني: على مستوى النظام المحاسبي

عدم ملاءمة النظام المحاسبي المعمول به والقائم على أسس تقليدية مع متطلبات العمل المصرفي الإسلامي، الأمر الذي ينعكس عليه في صورة إطالة الإجراءات والضعف النسبي لمستوى خدمة العملاء وتجعل من النتائج المتحصل عليها موثوق فيها لاتخاذ القرار المالي سواء فيما يخص القرار التمويلي أو

---

[1]Sisani Madoun, **global islamic finance assets : analysis of the islamic banking in Algeria**, studies and scientific researches economics edition, january 2019, 30.

[2]حمزة شودار، مرجع سبق ذكره، ص356.

القرار الاستثماري[1]، حيث أن النظام المحاسبي الموحد لا يمكنه في أي حال أن يوفر الأسلوب المناسب للقياس والعرض والإفصاح على البيانات المحاسبية لهذه البنوك، وتبويبها وفق بنود الميزانية المصرفية التقليدية يفقدها ميزانيتها وخصائصها ولا يظهر طبيعة عملياتها أو حقيقة نتائجها وما فيه انعكاس سلبي على قرارات أصحاب المصالح والمتعاملين مع المؤسسة [2]، كما اسلفنا سابقا.

الفرع الثالث: على مستوى النظام النقدي

الإجراءات المتعلقة بتنظيم السوق النقدية وأدوات السياسة النقدية وكذا نظام الاحتياطي القانوني لا تراعي تلك الخصوصيات[3]:

أولا: استعمال نسبة الاحتياطي القانوني:يتعلق الأمر بمعدل الفائدة المطبقة على الاحتياطي القانوني وفق التعليمة 06-2002 المقدرة 2.5%، أين لا يمكن للبنوك الإسلامية الاستفادة مقابل هذا النوع من الودائع[4].

بالنسبة للبنوك الإسلامية فإن تطبيق هذه النسبة يطرح عدة إشكالات، أهمّها[5]:

- إن تطبيق نسبة الاحتياطي القانوني يقصد به أساسا التقليل من مقدرة البنوك على إنشاء النقود، إضافة إلى حماية أموال المودعين، غير أن، البنوك الإسلامية ذات مقدرة محدودة على التوسع النقدي أو توليد النقود، وذلك بسبب ارتباط معظم عمليات التمويل في هذه البنوك بعمليات اقتصادية حقيقية، أي تمويل سلعي وليس تمويلا بالقروض إلا في حالات قليلة، كالقرض الحسن؛
- غالبا ما تتمكن البنوك التجارية من تغطية النسبة المفروضة من الودائع الجارية، بينما لا تتمكن البنوك الإسلامية من ذلك، مما يضطرها إلى تكملة هذه التغطية بودائع الاستثمار، وهذا من شأنه أن يضع هذه البنوك بين مطرقة البنك المركزي الذي يراقب تطبيق هذه النسبة، وسندان المبادئ

---

[1] مصطفى لعرابي، طروبيا ندير، مرجع سبق ذكره، ص260.

[2] حمزة شودار، مرجع سبق ذكره، ص159.

[3] يمينة بلحية ، سهام موفق، نادية حماش، مرجع سبق ذكره، ص159.

[4] العوينة بن زكورة، **التحول إلى الصيرفة الإسلامية في الجزائر –أفاق وتطلعات–**، مرجع سبق ذكره، ص252.

[5] سليمان ناصر، **علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية**، أطروحة دكتوراه، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2005/2004، ص 190.

الشرعية التي تحكم عمل البنوك الإسلامية، والتي تصدم هنا بمحظور شرعي وهو عدم تعطيل أموال المودعين عن الاستثمار (إذا كانت مودعة كودائع استثمار)؛

- أما بالنسبة لمعدل الاحتياطي القانوني من العملات الأجنبية، فالمشكل المطروح بالنسبة للبنوك الإسلامية هو كون هذا الاحتياطي مودعا لدى البنك المركزي مقابل فوائد عادة، وهو الشيء الذي يضع هذه البنوك في موقف حرج، إضافة إلى معدله المرتفع نسبيا، خاصة إذا كانت البنوك الإسلامية تتلقى تلك العملات كودائع مضاربة.

ثانيا: استعمال سعر إعادة الخصم: ويقصد بسعر الخصم الفائدة التي يتقاضاها البنك المركزي من البنوك التجارية مقابل إعادة خصم الأوراق المالية لديه أو على القروض التي يمنحها له، ويخضع السعر هذا لمتطلبات الظروف ونوعية النشاط الائتماني والمصرفي[1].

لكن تجب الإشارة إلى أن بعض البنوك الإسلامية في بعض البلدان قد يلجأ إلى البنك المركزي للاقتراض بفائدة، وذلك بأعذار مختلفة يحتجّ بها، كالضرورة، وعدم وجود ملجأ آخر للاقتراض مثلا...، وخلاف هذا الاستثناء تبقى القاعدة هي عدم جواز بيع ديونها الممثلة بأوراق تجارية بطريق الخصم، وذلك باتفاق معظم الفقهاء والمجامع الفقهية[2].

الفرع الرابع: على مستوى نظام التسعير

عدم مراعاة هوامش الربح المتغيرة بالنسبة للودائع الاستثمارية والتمويلات عن طريق المشاركات وكذا هوامش الربح التجارية على المرابحات، بيوع الأجل، السلم، الاستصناع[3]، مما يجعل تكاليف التمويل التي تفرضها البنوك الإسلامية غالبا ما تكون أعلى من تلك الخاصة بالبنوك التقليدية، مما يعزز الشعور

---

[1] محمد عودة العمايدية، المقرض الأخير...في العلاقة ما بين البنك المركزي والبنوك الإسلامية، 2013/12/26، مقال متاح على الموقع https://www.alukah.net/culture/0/64434/، تم الاطلاع عليه في 2022/04/01، على الساعة 16:50.

[2] سليمان ناصر، علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية، مرجع سبق ذكره، ص259.

[3] يمينة بلحية، سهام موفق، نادية حماش، مرجع سبق ذكره، ص159.

بأن التمويل الإسلامي مكلف، بالإضافة إلى تكلفة الامتثال لأحكام الشريعة الإسلامية، بالإضافة إلى الرسوم القانونية لهيكلة المنتجات التي تزيد من النفقات العامة[1].

الفرع الخامس: على مستوى نظام تأهيل الموارد البشرية

تعاني الجزائر نقصا كبيرا في المصرفيين المؤهلين لتسيير النشاط المصرفي الإسلامي، حيث تواجه البنوك التقليدية التي ترغب في التحول للعمل المصرفي الإسلامي الكثير من العقبات فيما يتعلق بتأهيل الكوادر البشرية وتدريبها بالشكل الذي يتناسب مع طبيعة النشاطات المصرفية الإسلامية، وكذلك قلة أصحاب الخبرة والاختصاص وعدم معرفتهم بمبادئ التمويل وصيغ التمويل الإسلامي بشكل الكاف، وهذا لأن جل الموظفين بالنوافذ الإسلامية يتم استقطابهم من البنوك التقليدية، وبالتالي افتقارهم للمؤهلات الكافية حول المعاملات المصرفية الإسلامية مما يجعلهم عرضة للأخطاء الشرعية التي تضر بسمعة البنك ككل[2]، حيث يؤدي عدم فهم المتعاملين مع المصارف الإسلامية لطبيعة عملها، إلى الخلط بين نظام التمويل الإسلامي والصناعة المالية التقليدية مما دفع بالكثير من المسلمين ذاتهم إلى الاعتقاد بأن الأمر مجرد تحايل وأن الصيرفة الإسلامية هي مجرد ربا مقنن وتلاعب بالمصطلحات بين معدل الفائدة وهامش الربح التي تقوم عليه الصيرفة الإسلامية، وافتقار موظفي المصارف الإسلامية الجزائرية، حيث يلاحظ أن معظم إطارات وموظفي هذه المصارف غير ملمة بالمعلومات الكافية حول العمل المصرفي الإسلامي مما يؤدي بالمصرف إلى التوجه نحو الصيرفة التقليدية والانحراف عن الأهداف والمبادئ المنوطة بالمصرف الإسلامي القائم[3].

---

[1] Djaber Benztouh, **islamic finance and its strengths for the development of SMEs in Algeria**, journal of economic intergration, vol 08, N02, june2020 , p360.

[2] منير خطوي ، بن موسى عمر، مرجع سبق ذكره، ص100.

[3] حبيبة عبدلي، وفاء عبدلي وهالة عبدلي، **الصيرفة الإسلامية في الجزائر "واقع وتحديات"**، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، المجلد 07، العدد 02، جامعة خنشلة، جوان 2020، ص ص 76- 77.

الفرع السادس: تحديات على مستوى الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء في الصناعة المالية الإسلامية

إن استحداث هيئة شرعية وطنية للإفتاء في الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر يعد خطوة إيجابية في سبيل الحرص على شرعية المعاملات المالية الإسلامية في الجزائر، وذلك مزامنة مع استحداث نوافذ إسلامية في مختلف البنوك التقليدية سواء أكانت عمومية أو خاصة، غير أنه، يمكن إبداء مجموعة من الملاحظات حول هذه الهيئة، نسردها فيما يلي[1]:

- ✓ كيفية تعيين الهيئة الوطنية للإفتاء في الصناعة المالية الإسلامية وكذا الجهة التي قامت بتعيينها وهي المجلس الإسلامي الأعلى، حيث يؤكد بعض خبراء القانون بأن هذا التعيين ليس من صلاحيات المجلس وبرروا لذلك؛
- ✓ –بعض أعضاء الهيئة لا يلقون الإجماع والثقة في مجال الإلمام بالمعاملات المالية الإسلامية بحكم عدم اختصاصهم في المجال، وهناك من أفتى سابقا في المعاملات المالية وأخطأ، بينما نجد من يملك تجربة سنين طويلة في الإفتاء في المعاملات المالية ليس عضوا فيها رغم عضويته في المجلس الإسلامي الأعلى الذي أنشأ تلك الهيئة؛
- ✓ أعضاء الهيئة الشرعية يجب أن لا يكونوا أعضاء في الهيئات الشرعية للبنوك الإسلامية أو البنوك التقليدية التي فتحت الشبابيك الإسلامية، إذ يفترض أن تكون تلك الهيئات تحت رقابة الهيئة الشرعية العليا، كما يمكن أن تشكل محكمة استئناف بالنسبة لأي مواطن أخطأت الهيئة الشرعية للبنك الإسلامي أو الشباك في حقه من الناحية الشرعية، بالتالي لا يمكن هنا لبعض الأعضاء أن يكونوا خصما وحكما في نفس الوقت؛
- ✓ يفترض أن يتم فرض شروط يجب توفرها في عضو الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء في الصناعة المالية الإسلامية من طرف السلطة التي أنشئت هذه الهيئة، وفي نفس الوقت فرض شروط من هذه الهيئة الوطنية لعضوية الشخص في هيئات الرقابة الشرعية للبنوك والشبابيك الإسلامية، وأهم هذه الشروط أن يكون العضو من أهل الاختصاص ومن الباحثين في المعاملات المالية

[1] سليمان ناصر، **تجربة البنوك الإسلامية في الجزائر –دراسة تقييمية عامة–**، مرجع سبق ذكره، ص ص 362– 363.

الإسلامية، خاصة مع التطور التكنولوجي الهائل في المجال المالي بشكل عام مما ينعكس على صعوبة الإفتاء في هذا المجال؛

- ✓ كان من المفروض أن يكون هناك تحديد لعضوية الهيئات الشرعية حتى لا يكون الشخص عضوا في العديد من هذه الهيئات خاصة البنوك التي فتحت شبابيك إسلامية حتى لا تصبح الصيرفة الإسلامية والإفتاء لها وسيلة للثراء، وحتى لا نقع في الخطأ الذي حدث في بلدان إسلامية أخرى مثل الخليج وماليزيا.

خلاصة الفصل:

من خلال ما تم عرضه في هذا الفصل، يتضح أن الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر تتألف أساسا من قطاع الصيرفة الإسلامية الذي بدأ نشاطه من ثلاث عقود تقريبا من خلال بنكا البركة والسلام، ليدعم القطاع مؤخرا بمجموعة من النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية سواء الخاصة منها أو العامة، بالإضافة إلى قطاع التأمين التكافلي من خلال شركة السلامة للتأمينات التي أنشأت في عام 2008 لتدخل غمار المنافسة نافذة إسلامية في شركة تأمين خاصة ومؤسسة تأمين تكافلي تحمل اسم "الجزائرية للتكافل"، وما يلفت الانتباه غياب الأدوات المالية الإسلامية على غرار الصكوك وصناديق الاستثمار الإسلامية، كما قد تم التوصل إلى مجموعة من النتائج أهمها:

- يعتبر قانون 90-10 منعرجا حاسما في مسار الإصلاحات المالية والنقدية في الجزائر حيث تم على إثره إنشاء أول بنك إسلامي ألا وهو بنك البركة الجزائري، ورغم أنه يعتبر قانونا تقليديا لم يراعي خصوصيات العمل المصرفي الإسلامي إلا أنه، لم يعارض إنشاء مثل هذه المؤسسات المالية؛
- شهدت سنة 2018 صدور أول نظام متعلق بالمالية التشاركية (كما تم تسميته أنداك) من خلال النظام 18-02، ورغم التأخر الملحوظ إلا أنه يعد خطوة إيجابية لتدارك ما فات، غير أنه، سرعان ما تم إلغاءه ليحل محله النظام 20-02 محاولا تدارك الانتقادات الموجهة للتنظيم السابق؛
- بعد صدور قانون خاص بالصيرفة الإسلامية، في إطار المساعي الحثيثة للسلطات المعنية لتوفير بيئة قانونية ملائمة لنشاط الصناعة المالية الإسلامية بمختلف مؤسساتها، بادرت هذه الاخيرة لإصدار مرسوم تنفيذي رقم 21-81 المحدد لشروط وكيفيات ممارسة التأمين التكافلي في الجزائر كما حرصت على توفير الحد الأدنى من الشروط الازمة لممارسة نشاط التأمين التكافلي، كما تمنكن شركات التأمين التقليدي من استحداث نوافذ تقدم خدمات تكافلية، غير أنه، لا بد من استكمال المسائل التقنية المرتبطة بالقطاع من خلال نصوص تطبيقية وتنظيمية؛
- يمارس التمويل الإسلامي في الجزائر منذ 1991، إلا أن حصة المصارف الإسلامية في الجزائر لا تتجاوز نسبة 2% من مجموع أصول النظام المصرفي الجزائري في ضل غياب لمصرف إسلامي جزائري مئة بالمئة؛

- عرفت الفترة الأخيرة تعميم نشاط الصيرفة الإسلامية في البنوك العمومية الجزائرية عن طريق ألية النوافذ الإسلامية، وتجدر الإشارة إلى أن البنوك الخاصة الأجنبية الناشطة في الجزائر خاضت تجربة فتح النوافذ قبل صدور النظام 20-02؛
- تميزت تجربة النوافذ الإسلامية بالتركيز على الجانب التجاري من خلال الاعتماد على صيغ البيوع ذات العائد الثابت ومخاطرة أقل، وإن كان الأمر معقولا باعتبار حداثة التجربة، غير أنه، لا بد من تدارك الأمر بالتنويع من الصيغ الأخرى على غرار المشاركة والمضاربة؛
- تسمح عملية تطوير الصناعة المالية الإسلامية من اقتناص فرص واعدة وتحقيق مكاسب حقيقية، لا سيما فيما تعلق باستقطاب الكتلة النقدية المتداولة خارج القطاع الرسمي نتيجة خصوصية المجتمع الجزائري خاصة بالشق المرتبط بالوازع الديني والتحرج من التعامل بالمعاملات الربوية؛
- تواجه عملية تطوير الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر عدة تحديات فالريادة في هذه الصناعة لا يتطلب تعديلات في القوانين فحسب بل استحداث قوانين خاصة بكل مؤسسة مصرفية ومالية على حدى، هذا بالإضافة إلى تحديات متعلقة بثلاث محاور أساسية أخرى وهي تحديات مرتبطة بالإطار التنظيمي؛ تحديات مرتبطة بالإطار البشري وأخرى مرتبطة بالإطار الشرعي.

الفصل الخامس

محاولة بناء استراتيجية مقترحة لتطوير الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر

تمهيد:

تعد تجربة الجزائر في مجال الصناعة المالية الإسلامية قديمة وحديثة في نفس الوقت، قديمة باعتبار الجزائر سباقة مقارنة بدول الجوار في فتح المجال لنشاط هذه الصناعة من خلال انطلاق نشاط أول بنك إسلامي في الجزائر ألا وهو بنك البركة الجزائري الذي بدأ نشاطه في عام 1991م؛ هذه الأسبقية كانت لتجعل الجزائر قطبا متميزا لهذه الصناعة، غير أن، غياب التأطير القانوني والتنظيمي لمسار نشاطها جعلها صناعة حديثة غير مكتملة المعالم، فبعد مرور حوالي عقدين من الزمن على أول تجربة مصرفية في الجزائر لا تزال البنوك الإسلامية تعد على الأصابع وهو نفس الحال بالنسبة لشركات التأمين التكافلي مع غياب تام للصكوك الإسلامية وصناديق الاستثمار الإسلامية، مما الجزائر بحاجة ماسة إلى صياغة استراتيجية واضحة المعالم كفيلة بالارتقاء بهذه الصناعة في ضل بوادر لإرادة سياسية لتبني رؤى تطويرية تجسدت في تعميم فكرة النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية كخطوة أولى لتشجيع العمل المصرفي الإسلامي.

وبغية إسقاط الجانب النظري الذي تطرقنا إليه في الفصول السابقة والوصول إلى الأهداف المسطرة في هذه الدراسة قمنا بتصميم استبانة تتكون من مجموعة من المحاور المرتبطة ارتباطا وثيقا بمتغيرات الدراسة لجس نبظ الموظفين في البنوك الإسلامية في الجزائر بالإضافة إلى الموظفين في البنوك التقليدية التي استحدثت نوافذ إسلامية، وكذا معرفة آرائهم حول الآليات والحلول المقترحة للنهوض بهذه الصناعة في ضل بيئة أعمال تشوبها مجموعة من التحديات.

وعليه تم تقسيم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث:

المبحث الأول: منهج الدراسة.

المبحث الثاني: اختبار الفرضيات ومناقشة النتائج.

المبحث الثالث:اقتراح نموذج تصوريلاستراتيجية تطوير الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر.

المبحث الأول: الإطار المنهجي والوصفي الدراسة

في إطار محاولة صياغة استراتيجية لتطوير الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر مبينة على الإحاطة بواقع هذه الصناعة، مرورا بمختلف التحديات والعقبات التي تعترض مسارها ووصولا إلى اقتراح مختلف الآليات والحلول الكفيلة بالنهوض بهذا القطاع، قمنا بتصميم استبانة موجهة لموظفي البنوك الإسلامية في الجزائر والبنوك التقليدية التي استحدثت نوافذ إسلامية، وسنحاول في هذا المبحث توضيح منهجية الدراسة بالتركيز على العناصر التالية:

المطلب الأول: الإجراءات المنهجية للدراسة

بهدف توضيح الإجراءات المنهجية المستعملة في الدراسة، سنتعرض بداية إلى مصادر جمع المعلومات المستعملة في هذه الدراسة، مرورا بالتطرق إلى مجتمع وعينة الدراسة الموجه لها الاستبيان وصولا إلى الأساليب الإحصائية المستعملة في الدراسة.

الفرع الأول: مصادر جمع المعلومات

بغية الإلمام والإحاطة بالجوانب المتعلقة بالدراسة تم الاستعانة بنوعين من المعلومات:

1.المعلومات الثانوية: ككل باحث وبغية الإلمام بالجانب النظري للبحث تم الاعتماد على هذا النوع من المعلومات، من خلال الاطلاع على مختلف المصادر والمراجع باللغتين العربية والأجنبية من كتب، مقالات منشورة في مجلات، أوراق بحثية مقدمة كمداخلات في مختلف الملتقيات العلمية، دراسات أكاديمية وجامعية (ماجستير، دكتوراه)، مواقع إلكترونية بالإضافة مختلف الدراسات والأدبيات وكذا المستجدات المرتبطة ارتباطا مباشرا أو غير مباشر بموضوع الدراسة.

2.المعلومات الأولية :يضم هذا النوع من المعلومات مجموعة من الأساليب والمصادر التي تسمح لنا باستكمال الجانب التطبيقي لدراستنا، والوصول إلى تحقيق الأهداف التي تم تسطيرها في بداية هذه الدراسة، وتتمثل هذه المصادر في:

أ.المقابلة الشخصية: حيث تم تسطير مجموعة من اللقاءات مع إطارات عاملة في البنوك الإسلامية في الجزائر (المديرية العامة لبنك البركة الجزائري، المديرية العمة لبنك السلام الجزائري)، بالإضافة إلى

لقاءات أخرى مع إطارات عاملة بنوافذ إسلامية تم استحداثها في البنوك التقليدية على غرار مسؤولي إدارة الخدمات المالية الإسلامية في بنك الإسكان للتجارة والتمويل/الجزائر، وهذا بهدف جس نبض واستقراء آرائهم المختلفة بناء على تجربتهم وخبرتهم في مجال الصيرفة الإسلامية حول واقع الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر وكذلك الآليات والحلول الكفيلة بالنهوض بهذه الصناعة في الجزائر.

ب.الاستبيان: في إطار استكمال الجانب التطبيقي من هذه الدراسة تم الاعتماد على هذه الأداة من خلال تصميم استبانة موجهة لموظفي البنوك التقليدية والإسلامية في الجزائر ذوي الخبرة، حيث تتكون هذه الاستبانة من مجموعة من المحاور بناء على أهداف البحث وكذا بغية الإجابة على إشكالية الدراسة واختبار مختلف الفرضيات المبنية في هذه الدراسة.

الفرع الثاني: مجتمع وعينة الدراسة

للقيام بأي دراسة يجب اختيار عينة معينة تجرى عليها الدراسة، حيث أن عينة الدراسة هي جزء من مجتمع الظاهرة قيد الدراسة تؤخذ بطريقة معينة بحيث تكون ممثلة تمثيلا صحيحا للمجتمع وهذا بغرض التعرف على خصائص هذا المجتمع، وفي حالة هذه الدراسة تم تحديد مجتمع البحث الذي هو عبارة عن موظفين فيالمديريات العامةللمصارف الإسلامية العاملة في الجزائر (المديرية العامة لمصرف السلام، المديرية العامة لبنك البركة الجزائري)، بالإضافة إلى الموظفين في المديريات العامة للمصارف التقليدية التي استحدثت نوافذ إسلامية، غير أنه خلال توزيع الاستبيان واجهتنا مجموعة من العراقيل حيث تمكنا من التوزيع في المديريات العامة للمصارف الإسلامية في ثلاث مديريات عامة للمصارف التقليدية (BDR , CPA, BEA)، لذا تم توزيع عينة إضافية من الاستبيانات على مجموعة من النوافذ على مستوى ولاية البليدة للمصارف التالية (CPA, BDR, BEA, BNA)، وهنا قمنا باختيار عينة انتقائية من هؤلاء الموظفين والتي اشتملت على رؤساء المصالح وبعض الموظفين ذوي الخبرة.

حيث قمنا بتوزيع 80 قائمة استقصاء تم استرجاع 60 قائمة، الإضافة إلى عدم استرجاع 20 قائمات لأسباب غير واضحة، ويمكن توضيح ذلك في الجدول التالي:

الجدول رقم (37): إحصاءات قائمة الاستقصاء

البيان	عدد الاستبيانات الموزعة	عدد الاستبيانات المسترجعة	عدد الاستبيانات الغير مسترجعة	الاستبيانات صالحة للدراسة
العدد	80	60	20	57
النسبة	%100	%75	%25	%71.25

المصدر: من إعداد الطالبة.

تمثل نسبة الاستبيانات المسترجعة ما نسبته 75%من عدد الاستبيانات الموزعة، أما الاستبيانات الصالحة للدراسة فقدرت بـ 71.25 بالمئة من الاستبيانات الموزعة.

الفرع الثالث: نموذج الدراسة

نقصد بنموذج الدراسة تحديد المتغير التابع والمتغير المستقل حيث أن المتغير التابع هو الذي يتأثر في حال حدوث أي تغيرات على المتغير المستقل، وفي هذه الدراسة المتغير التابع هوتطوير الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر أما باقي المتغيرات الموضحة في الشكل الموالي فتعتبر مستقلة،ويمكن توضيح كل هذا من خلال الشكل التالي:

الشكل رقم (45): نموذج الدراسة

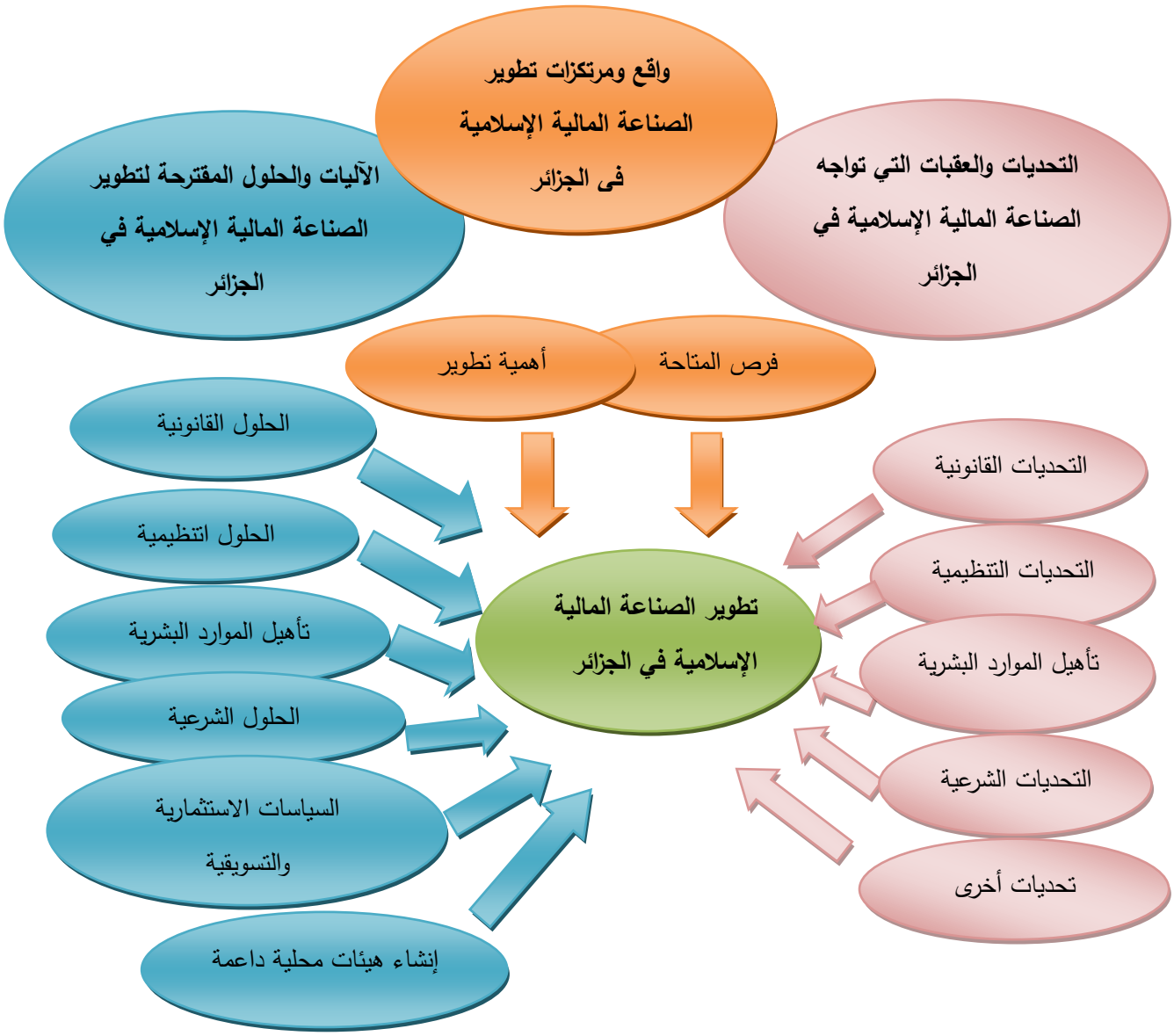

المصدر: من إعداد الطالبة.

الفرع الرابع: أداة الدراسة

في إطار محاولة صياغة واقتراح استراتيجية تطويرية للصناعة المالية الإسلامية بالاستعانة باستبانة التي تم تصميمها للوفاء بأغراض البحث وأهدافه المسطرة مسبقا، وبالاستعانة بالدراسات السابقة مع إدخال تعديلات بما يتلاءم وخصوصية بحثنا، حيث تكونت قائمة الاستبيان من 4 محاور وهي:

أ. **المحور الأول:** متعلق بالبيانات الشخصية(العمر،المؤهلات العلمية، المسمى الوظيفي، الخبرة المهنية، الدخل).

ب. المحور الثاني: تضمن مجموعة من الفقرات التيتهدف إلى توضيح واقع ومرتكزات الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر، وقد تضمن 13 فقرة.

ج.المحور الثالث: تضمن مجموعة من الفقرات التيتهدف إلى توضيح مختلف التحديات والعقبات التي تواجه الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر، وقد تضمن هذا المحور على 35 فقرة (14-49).

د- المحور الرابع: تضمن مجموعة من الفقرات التي تهدف إلى توضيح مختلف الآليات والحلول المقترحة لتطوير الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر، وقد تضمن هذا المحور على 40 فقرة (50-90).

الفرع الخامس: الأساليب الإحصائية المستخدمة

استخدمنا لتحليل الاستبيان البرنامج الإحصائي للعلوم الاجتماعية (SPSS) النسخة 22، ثم عرض النتائج باستخدام الأساليب الإحصائية المتمثلة في:

1.المتوسط الحسابي: يعتبر من أكثر مقاييس النزعة المركزية استعمالا وشيوعا وذلك لتميزه بالسهولة في طريقة حسابه، وهو عبارة عن حاصل قسمة مجموع قيم البيانات على عددها[1].

2.الانحراف المعياري: اقترحه كارل ببيرسون في عام 1893، ويعتبر من أهم مقاييس التشتت وأكثرها انتشارا، ويعرف على أنه حجم الاختلافات في المشاهدات بالانحراف عن الوسط الحسابي[2].

3.معامل الثبات (ألفا كرونباخ):"يعتبر واحد من الاختبارات الإشارات الإحصائية المهمة لتحليل بيانات الاستمارة الإحصائية وهو اختبار إحصائي على بيانات استمارات مجموعة الخبراء في موضوع الاستمارة إعطاء الشرعية لاستمارة البيانات الإحصائية[3]،ويكون محصور بين 0 و1.

4.معامل بيرسون: يوضح هذا المعامل درجة العلاقة المتغيرات التي تهدف إلى تحديد مدى جودة وصف المعادلة الخطية أو غيرها للعلاقة بين المتغيرات؛فإذا كانت جميع قيم المتغيرات تحقق معادلة ما بالضبط فتسمى هذه المتغيرات بأنها مرتبطة ارتباطا كامل بينهم [4]،ويرمز له بالرمز r ويكون محصور بين 1 و-1.

---

[1]سعيد السيد علي إسماعيل، **مبادئ الإحصاء الوصفي والتطبيقي**، مؤسسة الحورس الدولية للنشر والتوزيع، الإسكندرية، 2006، ص25.

[2]شفيق العتوم، **طرق الإحصاء "تطبيقات اقتصادية وإدارية باستخدام SSPS"**، دار المناهج، الأردن، الطبعة الأولى، 2006، ص161.

[3]المرجع نفسه، ص147.

[4]سعيد السيد علي إسماعيل، المرجع السابق،ص295.

الفرع السادس: طريقة الدراسة

اعتمدنا في هذه الدراسة على الاستبيان لجمع البيانات، وللوصول إلى الدراسة قمنا بالاعتماد على مقياس لكارت الخماسي، الذي يتكون من 5 درجات،يمكن توضيحها من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم(38): الأوزان المعطاة لخيارات الإجابة في قائمة الاستقصاء

العبارة	غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة
الأوزان	1	2	3	4	5

بعد اختيار معامل لكارت وإعطاء درجة لكل عبارة يجب الآن أن نقوم بتحديد مجال لقيمة الوسيط المرجح المناسبة لكل درجة، وذلك كالتالي:

- تم حساب المدى للمقياس (5-1=4) ثم تقسيمه على عدد أوزان مقياس ليكرت الخماسي (05) أي (4/5=0.80) للحصول على طول الخلية
- تم اضافة هذه القيمة إلى أقل قيمة في المقياس(أي بداية المقياس أي01) وذلك لتحديد الحد الاعلى لهذه الخلية،وهكذا أصبح طول الخلايا كما هو موضحا:
  - ✓ من 01 إلى1,80تمثل درجة " غير موافق بشدة " في سلم ليكرت الخماسي؛
  - ✓ من1,81إلى2,60 تمثل درجة " غير موافق " في سلم ليكرت الخماسي؛
  - ✓ من 2,61 إلى 3,40 تمثل درجة " محايد " في سلم ليكرتالخماسي؛
  - ✓ من 3,41 إلى 4,20 تمثل درجة " موافق " في سلم ليكرت الخماسي؛
  - ✓ من 4,21إلى 5,00 تمثل درجة " موافق بشدة " في سلم ليكرت الخماسي.

الفرع السابع: صدق وثبات الاستبيان

من خلال هذا الجزء سنتطرق إلى صدق وثبات قائمة الاستبيان الموزعة من خلال معامل بيرسون ومعامل ألفا كرومباخ.

1.الصدق الظاهري: وذلك للتأكد من أن الفقرات التي احتواهاالاستبيان لموضوع الدراسة سليمة من الناحية اللغوية والمضمون قمنا بعرض القائمة على مجموعة من أساتذة الكلية ذوي الخبرة والكفاءة في مجال البحث العلمي، وذلك من أجل أخذ رأيهم حول هذه الفقرات وإجراء التعديلات المناسبة حتى يصبح الاستبيان ملائم للدراسة،حيث قمنا بإعادة صياغة قائمة الاستقصاء حسب توجيهاتهم حيث استقرت عند 90 فقرة.

2.ثبات وصدق المفردات: للتأكد من ثبات الأداة تم حساب معامل ألفا كرونباخالكلي وحسابه بالنسبة للمتغيرات،وهناك فرضيتين بالنسبة لهذا المعامل وهما:

- ✓ فرضية العمH_0:عدم مصداقية البيانات إذا كان $AC\neq]0;1[$
- ✓ فرضية البديل H_1:هناك مصداقية للبيانات إذا كان $AC=]0;1[$

وكانت النتائج كما يبرزها الجدول التالي:

الجدول رقم(39): نتائج اختبار ألفا كرونباخ

المحاور		ألفاكرومباخ جزئي	ألفاكرومباخ الجزئي للمحاور
المحور الأول: واقع ومرتكزات تطوير الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر	فرص تطوير الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر	**0.595**	**0.867**
	أهمية تطوير الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر	**0.837**	
المحور الثاني: التحديات والعقبات التي تواجه الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر	التحديات القانونية	**0.823**	**0.942**
	التحديات التنظيمية	**0.788**	
	تحدي تأهيل الموارد البشرية	**0.825**	
	التحديات الشرعية	**0.884**	
	تحديات أخرى	**0.831**	
المحور الثالث: الآليات والحلول المقترحة لتطوير الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر	الآليات والحلول المرتبطة بالإطار القانوني	**0.710**	**0.939**
	الآليات والحلول المرتبطة بالإطار التنظيمي	**0.831**	
	الآليات والحلول المرتبطة بالإطار الشرعي	**0.828**	
	الآليات والحلول المتعلقة بالموارد البشرية	**0.890**	
	الآليات والحلول المرتبطة بالسياسات الاستثمارية والتسويقية	**0.683**	
	الآليات والحلول المتعلقة بإنشاء هيئات محلية داعمة	**0.710**	
ألفا كرومباخ الكلي			**0.952**

المصدر:من إعداد الطالبة بالاعتماد على مخرجات برنامج SPSS.

من خلال الجدول نلاحظ أن معامل ألفا كرومباخ تساوي 0.952 أي نقبل فرضية H_1ونرفض الفرضيةH_0 أي ثبات أسئلة الاستبيان وأن البيانات تتمتع بالمصداقية وهو أكبر من 0.8 إذن إن أداة

الدراسة تتمتع بثبات ممتاز،وكذلك بالنسبة لمحاور الدراسة وأبعادها كل المعاملات أكبر من 0.8 إذن فهي تتمتع بثبات ممتاز.

المطلب الثاني: التحليل الوصفي لإجابات العينة عن متغيرات الدراسة

في هذا المطلب سنقوم بالتحليل الإحصائي الوصفي بالاعتماد على المتوسط الحسابي والانحراف المعياري حيث سيتم حسابها لكل من المتغيرات بالإضافة إلى عينة الدراسة وترتيب الفقرات.

الفرع الأول: خصائص عينة الدراسة

من خلال هذا الفرع سنحاول أن نتطرق إلى خصائص عينة الدراسة من حيث الصفات الشخصية والتي سنوضحها في الجدول التالي:

الجدول رقم(40): توزيع التكرارات والنسب المئوية لعينة الدراسة

الرقم	المتغير	الفئات	التكرار	النسب (%)
01	السن	**أقل من 30 سنة.**	**05**	**8.8**
		31-40 سنة	**23**	**40.4**
		41-50 سنة	**24**	**42.1**
		51 سنة فأكثر	**5**	**8.8**
02	المؤهل العلمي	**ليسانس**	**31**	**54.4**
		ماستر	**10**	**17.5**
		دراسات عليا	**5**	**8.8**
		خريج مدرسة عليا	**11**	**19.3**
03	المسمى الوظيفي	**مدير مركزي**	**2**	**3.5**
		نائب مدير مركزي	**2**	**3.5**
		رئيس دائرة أو قسم	**16**	**28.1**
		مدير وكالة	**3**	**5.3**
		رئيس مصلحة	**6**	**10.5**
		مدقق شرعي داخلي	**7**	**12.3**
		أخرى	**21**	**36.8**
04	موظف	**مصرف إسلامي**	**26**	**45.7**
		نافذة إسلامية	**31**	**54.3**

05	الخبرة المهنية	**أقل من 5 سنوات**	**10**	**17.5**
		5-9 سنوات	**8**	**14**
		10-14 سنة	**6**	**10.5**
		15-20 سنة	**21**	**36.8**
		أكثر من 20 سنة	**12**	**21.1**
06	الدخل	**أقل من 30 ألف**	**2**	**3.5**
		30-50 ألف	**1**	**1.8**
		50-70 ألف	**14**	**24.6**
		70-90 ألف	**13**	**22.8**
		أكثر من 90 ألف	**27**	**47.4**

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على مخرجات برنامج SPSS للتحليل الوصفي للاستبانة.

من خلال استقراء البيانات والأرقام الظاهرة في الجدول السابق والذي يعبر عن توزيع افراد عينة الدراسة، يمكن التعليق عليها في النقاط التالية:

- بالنسبة لمتغير السن فإن النسبة الأكبر كانت للفئة العمرية (41-50 سنة) بنسبة قدرها 42.1%، تليها فئة (31-40 سنة) بنسبة قدرها 40.4%، في حين كانت النسبة المتبقية من نصيب الفئتين العمريتين (أقل من 30 سنة) و (51 سنة فأكثر) بنفس النسبة والمقدرة ب8.8%، وهو ما يعبر عن أن الفئة المستهدفة من طرفنا كانت انتقائية للموظفين ذوي مناصب نوعية (وهو ما سنبينه في متغير المسمى الوظيفي)، باعتبار أن هذه المناصب تمنح عادة للموظفين ذوي الخبرة التي تكتسب بمرور السنوات، وكل ذلك في سبيل الوصول إلى تحقيق أهداف البحث؛
- بالنسبة لمتغير المؤهل العلمي فإن النسبة الأكبر من إجابات عينة الدراسة كانت لحملة ليسانس بنسبة قدرت 54.4% أي حوالي نصف عدد أفراد عينة الدراسة، فيما توزع النصف الثاني لعينة الدراسة بين المؤهلات الأخرى، حيث جاء في المرتبة الثانية خريجي المدرسة العليا بنسبة قدرت 19.3%، فيما وزعت باقي النسب المتبقية بين فئتي ماستر ودراسات عليا بنسبة قدرت 17.5% و8.8% على التوالي، وهذا مؤشر إيجابي على أن جل أفراد عينة الدراسة ذو مستوى علمي عالي (جامعي فأكثر) مما يدل على وجود كفاءات في القطاع المصرفي الجزائري، هذا بالإضافة إلى وجود نسبة لا بأس بها بين أصحاب الدراسات العليا والمدارس العليا التي غالبا ما يكون فيها

التكوين ذو مستوى، حيث أن للتأهيل والتحصيل العلمي للموظفين أثر كبير في دفع عجلة نمو وتطور العمل المصرفي الإسلامي، باعتبار أنه يعزز من قدرتهم في فهم العمل المصرفي بصفة عامة وخصوصية العمل المصرفي الإسلامي بصفة خاصة؛

- بالنسبة لمتغير المسمى الوظيفي عبرت فئة وظائف أخرى (مكلف بالأعمال والدراسات، محلل ائتمان، مختص في التمويل الإسلامي)النسبة الأكبر ما يمثل 36.8%، في حين كان تركيزنا على أن يكون عدد مهم من أفراد عينة الدراسة من مناصب عليا حتى تكون إجابات عينة الدراسة تخدم أهداف البحث ألا وهو الوصول إلى رسم خطة واستراتيجية مستقبلية لتطوير الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر في ضل مختلف العقبات التي تواجهها،حيث مثلت هذه الفئة نسبة 60% موزعة بين رئيس دائرة أو قسم، مدقق شرعي ورئيس مصلحة بنسب قدرت ب28.1%، 12.3% و10.5% على التوالي، في حين وزعت النسبة المتبقية التي قدرت بحوالي 12% وزعت بين مدير مركزي، نائب مدير مركزي ومدير وكالة؛
- في المتغير الموالي (موظف في)فقد وزعنا استمارات الاستبيان فين فئتين موظفي المديريات العامة للبنوك الإسلامية (بنك السلام، بنك البركة) التي مثلت نسبة 45.7%وفئة موظفي النوافذ الإسلامية التي تم استحداثها في البنوك التقليدية والتي مثلت نسبة 54.3%؛
- بالنسبة لمتغير الخبرة المهنية الذي يرتبط بمتغير المسمى الوظيفي فقد كانت النسبة الأكبر التي قدرت ب 36.8% من نصيب فئة (15–20 سنة)، تليها فئة (أكثر من 20 سنة) بنسبة 21.1% وهو أمر منطقي باعتبار أن النسبة الأكبر من أفراد عينة الدراسة من وظائف نوعية والتي من أهم معايرها الخبرة المهنية، في حين توزعت النسبة الباقية المقدرة ب 42% بين الفئات المتبقية (أقل من 5 سنوات، 5–9 سنوات، 10–14 سنة) بنسب قدرت ب 17.5%، 14% و10.5% على التوالي، وعامل الخبرة المهنية يحتل مكانة هامة بين العوامل الأخرى حيث أن الممارسة تسمح بصقل المعارف النظرية المكتسبة، كما تمكن من كسب مهارات ومعارف ميدانية قد يعجز التحصيل الأكاديمي في توفيرها، فالممارسة الميدانية تسمح في فهم السوق المصرفي والمالي، تغيراته ومتطلباته الحقيقية؛
- أما بالنسبة لمتغير الدخل فهو أيضا يتماشى مع متغير المسمى الوظيفي، حيث كانت النسبة الأكبر 47.4% فكانت من نصيب أصحب الدخل أكثر من 90 ألف، تليها نسبة 24.6%

لأصحاب الدخل من 70–90 ألف، فيحين كانت النسبة المتبقية والمقدرة ب 5% من نصيب الفئتين (50–30 ألف، أقل من 30 ألف)، وعامل الدخل له أثر كبير في جانب تحفيز الموظفين وتعزيز روح الانتماء إلى المنظمة.

الفرع الثاني: التحليل الوصفي لمتغيرات الدراسة

من خلال هذا الفرع سنتطرق إلى التحليل الوصفي لعناصر المتغير المستقل والتابع من خلال المتوسط الحسابي والانحراف المعياري لفقرات المتغير المستقل والتابع كل على حدا.

أولا: التحليل الإحصائي الوصفي لمتغير واقع ومرتكزات الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر: سنقوم من خلال هذا الجزء بحساب تكرارات والوسط الحسابي والانحراف المعياري، والتي سنوضحها في الجدول الموالي:

الجدول رقم (41): التحليل الإحصائي الوصفي لمتغير واقع ومرتكزات تطوير الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر

العبارات	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة الموافقة	الترتيب
فرص تطوير الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر	**3.91**	**0.42**	**موافق**	
تفضيل شريحة مهمة من المجتمع الجزائري للتعاملات المالية الإسلامية والذي يعتبر ميزة تفضيلية لاستقطاب المدخرات والاستثمارات للمؤسسات المالية الإسلامية.	**3.79**	**0.67**	**موافق**	**4**
وجود فوائض مالية متداولة خارج القطاع الرسمي فشلت البنوك التقليدية في استقطابها يؤدي إلى ضرورة اللجوء إلى تفعيل دور الصيرفة الإسلامية.	**3.42**	**1.15**	**موافق**	**7**
وجود منظومة تشريعية قيد التحديث مؤيدة لنشاط وتطور الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر يعتبر مرتكزا لممارسة أنشطة هذه الصناعة وتطويرها.	**3.44**	**0.71**	**موافق**	**6**
وجود بوادر إرادة سياسية لتبني رؤى تطويرية لقطاع المالية الإسلامية في الجزائر يعتبر حافزا لتطوير هذه الصناعة.	**3.54**	**0.76**	**موافق**	**5**
منح خيار فتح نوافذ إسلامية بالتزامن مع خيار فتح مصارف إسلامية يساهم في بناء أسس التحول نحو الصناعة المالية الإسلامية.	**4.70**	**0.82**	**موافق بشدة**	**1**
وجود فتاوى شرعية صادرة عن المجلس الإسلامي الأعلى داعمة لفتح نوافذ	**3.87**	**0.68**	**موافق**	**3**

إسلامية تساهم في تعزيز الثقة في هذه النوافذ.				
وجود قابلية للتوسع في العمل المصرفي والمالي الإسلامي في الجزائر بتوفر سوق واعدة تمنح فرص توسعية للصناعة المالية الإسلامية.	**4.65**	**0.60**	**موافق بشدة**	**2**
أهمية تطوير الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر	**4.42**	**0.83**	**موافق**	
تزيد من إمكانية استغلال الحلول المالية والفرص الاستثمارية التي تتيحها الصناعة المالية الإسلامية بمختلف فروعها.	**3.43**	**1.08**	**موافق**	**4**
تنويع أساليب التمويل التي توفرها صيغ التمويل الإسلامي المختلفة يولد استثمارات انتاجية تتناسب مع الأنشطة الاقتصادية في مختلف القطاعات.	**3.41**	**1.47**	**موافق**	**6**
تمكين شريحة واسعة من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من تعبئة المدخرات وتوظيفها ومشاركتهم في نتائج الاستثمارات عن طريق المشاركات والمضاربات.	**3.41**	**1.50**	**موافق**	**7**
تسمح عملية جذب المدخرات من إشراك الأفراد والمؤسسات وتمليكهم لأصول في مشروعات البنية التحتية.	**3.42**	**1.12**	**موافق**	**5**
تنويع مصادر التمويل للاقتصاد الوطني في ضل تذبذب في أسعار النفط.	**4.17**	**0.83**	**موافق**	**2**
تحقيق الاستقرار المالي والاقتصادي والتقليل من آثار الأزمات المالية.	**4.03**	**0.85**	**موافق**	**1**
تحقيق عدالة اجتماعية، تكافل اجتماعي وكذا تكافؤ الفرص فيما يخص توزيع الثروة.	**4.10**	**0.94**	**موافق**	**3**
المتوسط الحسابي للمحور	**4.09**	**0.58**	**موافق**	

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على مخرجات SPSS.

من خلال الجدول السابق نلاحظ أن إجابات عينة الدراسة كانت تصب في جانب الموافقة حيث بلغ المتوسط الحسابي لهذا المحور (4.09) دون تسجيل تشتت في الإجابات حيث بلغ الانحراف المعياري (0.58)، وهو ما يعبر عن عدم وجود اختلاف في آراء عينة الدراسة، وسنحاول تحليل كل بعد لهذا المحور على حدا:

1. بالنسبة لمتغير "**فرص تطوير الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر**" من خلال النتائج المتحصل عليها يتضح لنا أن الاتجاه العام لإجابات عينة الدراسة كانت تصب في جانب الموافقة وهذا ما أكده المتوسط الحسابي للفقرات الذي بلغ (3.91) بتشتت منخفض حيث بلغ الانحراف المعياري (0.42).

حسب الجدول أعلاه فقد تراوحت المتوسطات الحسابية لهذا المتغير ما بين (3.42–4.70)، وجاءت العبارة"**منح خيار فتح نوافذ إسلامية بالتزامن مع خيار فتح مصارف إسلامية يساهم في بناء**

أسس التحول نحو الصناعة المالية الإسلامية" في المرتبة الأولى بمتوسط حسابي (4.70) وانحراف معياري (0.82)، فيما جاءت العبارة"**وجود فوائض مالية متداولة خارج القطاع الرسمي فشلت البنوك التقليدية في استقطابها يؤدي إلى ضرورة اللجوء إلى تفعيل دور الصيرفة الإسلامية**" في المرتبة الأخيرة بمتوسط حسابي (3.42) وانحراف معياري (1.15) وهي قيمة تشير إلى وجود تشتت واختلاف في آراء العينة فيما يخص هذه الفقرة.

تدل درجة الموافقة التي عبرت عنها أفراد العينة على مختلف فقرات هذا المتغير على أنه هناك فرص كامنة تتوفر عليها بيئة الأعمال لتطوير الصناعة المالية الإسلامية، حيث كان خيار فتح النوافذ الإسلامية كأحد الخيارات التي تبنتها السلطات الجزائرية لتعبئة المدخرات وجذب الأصول المالية المتداولة خارج القطاع الرسمي بعدما فشلت الحلول الأخرى عن تحقيق هذه الغاية، كما أن خيار النوافذ الإسلامية سيسمح من تجربة وتطبيق المنتجات المالية الإسلامية في البنوك التقليدية مما يسمح بجذب فئة من المتعاملين الاقتصاديين الذين يرغبون في الاستثمار الحلال بعيدا عن المعاملات الربوية المحضورة شرعا.

2. بالنسبة لمتغير " **أهمية تطوير الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر**"من خلال النتائج المتحصل عليها يتضح لناأن الاتجاه العام لإجابات عينة الدراسة كانت تصب في جانب الموافقة وهذا ما أكده المتوسط الحسابي للفقرات الذي بلغ (4.42) بتشتت منخفض حيث بلغ الانحراف المعياري (0.83) وهو ما يشير إلى التقارب في آراء العينة.

حسب الجدول أعلاه فقد تراوحت المتوسطاتالحسابية لهذا المتغير ما بين (4.03-3.41)، وجاءت العبارة "**تحقيق الاستقرار المالي والاقتصادي والتقليل من آثار الأزمات المالية**" في المرتبة الأولى بمتوسط حسابي (4.03) وانحراف معياري (0.85)، فيما جاءت الفقرة "**تمكين شريحة واسعة من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من تعبئة المدخرات وتوظيفها ومشاركتهم في نتائج الاستثمارات عن طريق المشاركات والمضاربات**" في المرتبة الأخيرة بمتوسط حسابي (3.41) وانحراف معياري (1.50) وهي قيمة تشير إلى وجود تشتت واختلاف في آراء العينة فيما يخص هذه الفقرة.

تشير النتائج السابقة إلى اتفاق أفراد العينة حول مختلف الفقرات التي عبرت عن متغير أهمية تطوير الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر، هذا وتشير نفس النتائج إلى أن تطوير هذه الصناعة سيمح من التقليل من الآثار المحتملة لمختلف الأزمات ولعل نجاح الصناعة المالية الإسلامية في تفادي

من آثار الأزمة المالية العالمية لسنة 2008 لخير دليل غير أنه، هناك اختلاف في آراء العينة فيما يخص الفقرة التي تذيلت الترتيب، فمنهم من يرى أن تطوير الصناعة المالية الإسلامية سيمكن شريحة هامة من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من تعبئة والمدخرات وتوظيفها، ومنهم من يرى أن مغالاة في الاعتماد على صيغ البيوع وتهميش صيغتي المشاركة والمضاربة يحد من ذلك.

ثانيا: التحليل الإحصائي الوصفي لمتغير التحديات والعقبات التي تواجه الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر: سنقوم من خلال هذا الجزء بحساب تكرارات والوسط الحسابي والانحراف المعياري، والتي سنوضحها في الجدول الموالي:

الجدول (42): التحليل الإحصائي الوصفي لمتغير التحديات والعقبات التي تواجه الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر

العبارات	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة الموافقة	الترتيب
التحديات القانونية	**3.10**	**0.56**	**موافق**	
صدور النظام 20-02 المتعلق بالعمليات المصرفية الإسلامية يعد غير كاف لتأطير كل أبعاد نشاط الصيرفة الإسلامية.	**4.06**	**0.62**	**موافق**	**1**
غياب التكييف القانوني للقانون التجاري ليتلاءم مع طبيعة عمل الصيرفة الإسلامية أدى إلى زيادة المخاطر في مؤسستكم المالية.	**3.60**	**0.71**	**موافق**	**4**
عدم وجود قانون جبائي خاص بالعمل المصرفي الإسلامي أثار بعض التحفظات الشرعية للصيرفة الإسلامية.	**4.05**	**0.78**	**موافق**	**2**
غياب إطار تشريعي منظم للصكوك الإسلامية في الجزائر حال دون تمكن مؤسستكم المالية من الفرص التمويلية والاستثمارية التي تتيحها هذه الصكوك.	**3.42**	**0.98**	**موافق**	**5**
غياب قانون موجب لتوحيد المعايير الشرعية للمنتجات المالية المقدمة من المؤسسات المالية الإسلامية يحد من الثقة في شرعية الخدمات الإسلامية.	**3.96**	**1.09**	**موافق**	**3**
التحديات التنظيمية	**3.64**	**0.61**	**موافق**	
عدم مراعاة معايير وأدوات رقابة بنك الجزائر لطبيعة العمل المصرفي والمالي الإسلامي يحد من أهمية الرقابة المالية الداخلية لمؤسستكم المالية.	**3.52**	**0.91**	**موافق**	**2**
اعتماد بنك الجزائر لمعدل الكفاية الحدية لرأس المال الخاص بمعايير لجنة بازل 03 يتنافى مع خصوصية نشاط مؤسستكم المالية.	**3.36**	**0.85**	**محايد**	**4**

حصر أدوات التمويل وإعادة التمويل من بنك الجزائر في أدوات وضمانات تقليدية قائمة على الفوائد الربوية يحول دون إمكانية الاعتماد عليها.	3.23	1.07	محايد	5
الإجراءات المتعلقة بتنظيم السوق النقدية ونظام الاحتياطي القانوني لا تراعي خصوصية العمل المصرفي الإسلامي وتخلق مشكل سيولة على مستوى مصرفكم.	2.89	1.02	محايد	7
عدم مراعاة هوامش الربح المتغيرة بالنسبة للودائع الاستثمارية والتمويلات عن طريق المشاركات وكذلك كهوامش الربح التجارية على صيغ البيوع حد من قدرة استقطاب وتوظيف الودائع.	3.49	0.88	موافق	3
غياب نموذج حكامة متطور على مستوى مؤسستكم المالية حد من فرص تطوير الأداء.	3.00	0.99	موافق	6
الاعتماد في عملية عرض وإفصاح وتبويب القوائم المحاسبية على نظام محاسبي موحد ووفق بنود الميزانية التقليدية التي لا تتلاءم ومتطلبات العمل المصرفي الإسلامي.	3.98	0.71	موافق	1
تحدي تأهيل الموارد البشرية	**3.53**	**0.72**	**موافق**	
يعاني مصرفكم من إشكالية تلبية الاحتياجات التشغيلية ذات الكفاءة بسبب ندرة العنصر البشري المؤهل في المصرفية الإسلامية.	2.07	1.14	محايد	7
يتم استقطاب جل الموظفين في مؤسستكم المالية من البنوك التقليدية واللذين غالبا ما تكون خبرتهم مقتصرة على المعاملات المالية التقليدية.	3.42	0.88	موافق	3
محدودية إلمام العنصر البشري حول المعاملات المالية الإسلامية مما يجعلهم عرضة لارتكاب الأخطاء الشرعية مما يمس بسمعة مؤسستكم المالية.	3.41	1.00	موافق	4
غياب معاهد ومدارس متخصصة في المالية الإسلامية واقصارها على بعض التخصصات المفتوحة في الجامعات يؤثر سلبا على عملية تكوين البشرية.	4.19	0.89	موافق	1
نقص الدورات التدريبية والتكوينية المتخصصة في المالية الإسلامية يؤثر على عملية تحسين مستوى العاملين بمؤسستكم المالية.	2.63	1.17	محايد	6
اقتصار التكوين في المالية الإسلامية على الجانب النظري وعدم ربطه بالممارسة العملية في المؤسسات المالية الإسلامية.	2.73	1.16	محايد	5
هناك حاجة للإلمام من الناحية الشرعية والمصرفية من طرف أعضاء هيئة	3.46	0.93	موافق	2

الرقابة الشرعية في ضل التطور التكنلوجي الهائل.				
تحديات شرعية	**3.85**	**0.78**	**موافق**	
يعتبر إنشاء هيئة وطنية للإفتاء في الصناعة المالية الإسلامية تابعة للمجلس الإسلامي الأعلى أمر يحد من فرص نجاح استراتيجية تطوير الصناعة المالية الإسلامية.	**2.88**	**1.09**	**محايد**	**6**
غياب إطار رقابي شرعي على مستوى بنك الجزائر حد من فرص تطوير الرقابة الشرعية على مستوى مؤسستكم المالية.	**3.47**	**0.91**	**موافق**	**1**
لا تتمتع هيئة الرقابة الشرعية (الداخلية) بالاستقلالية الكافية عن إدارة مؤسستكم المالية مما يمس بمصداقية قرارات هذه الهيئة.	**2.94**	**1.23**	**محايد**	**5**
عدم وجود نظام رقابة شرعية داخلية كافية وفعالة على المعاملات المالية الإسلامية يمس بشرعية ومصداقية المعاملات المالية الإسلامية في مؤسستكم المالية.	**3.33**	**1.12**	**محايد**	**9**
آلية تعيين أعضاء الهيئة الوطنية للصناعة المالية الإسلامية أثارت إشكالية حول كفاءتها ومدى مساهمتها في تطوير الصناعة المالية الإسلامية.	**2.68**	**1.11**	**محايد**	**7**
تعدد العضوية لبعض الأعضاء في هيئات متعددة للرقابة الشرعية يحد من استقلالية هذه الهيئات ويقلص من دورها في رقابة الصيرفة الإسلامية والإفتاء فيها.	**3.43**	**1.01**	**موافق**	**2**
غياب معايير وشروط دقيقة خاصة بمسألة العضوية في الهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية والشبابيك الإسلامية ينعكس بالسلب على الإفتاء في هذا المجال.	**3.42**	**1.07**	**موافق**	**3**
الإفراط في الاعتماد على منهج محاكاة المنتجات المالية التقليدية في مؤسستكم المالية يجعل الضوابط الشرعية مجرد قيود شكلية.	**2.61**	**1.13**	**محايد**	**8**
هناك تباين في الفتاوى الشرعية واختلاف حول شرعية بعض المنتجات وصيغ التمويل الإسلامي يمس بمصداقية العمل المصرفي الإسلامي.	**3.15**	**1.14**	**محايد**	**4**
تحديات أخرى	**3.58**	**0.75**	**موافق**	
المنافسة غير العادلة مع المؤسسات المالية التقليدية التي تملك خبرة واسعة وبيئة عمل صممت على مقاسها.	**3.48**	**0.95**	**موافق**	**3**
انخفاض الحصة السوقية لمؤسستكم المالية مقارنة بالمؤسسات المالية التقليدية.	**2.63**	**1.14**	**محايد**	**7**

الانتشار الجغرافي لمؤسستكم المالية من خلال مختلف الفروع المتواجدة على المستوى الوطني يعتبر غير كاف.	2.85	1.25	محايد	5
نقص الثقة في نموذج العمل المالي والمصرفي الإسلامي يحد من فرص جذب عملاء جدد.	3.47	1.0	موافق	3
ارتفاع تكلفة التمويل الإسلامي مقارنة بنظيره التقليدي يحد من إمكانية التوسع والانتشار.	2.65	1.30	محايد	6
المغالاة في الاعتماد على صيغة المرابحة (صيغ البيوع بصفة عامة) ومحدودية الاعتماد على المشاركة ضيع فرصا استثمارية واعدة.	3.49	0.92	موافق	1
عدم المخاطرة في المصارف الإسلامية وتجنب مصرفكم لاستراتيجية التنويع في الأنشطة الاقتصادية المستهدفة حال دون استغلال أمثل للفرص الاستثمارية المتاحة.	3.47	1.09	موافق	2
غياب خطة تسويقية جذابة لدى مؤسستكم المالية يقلص من فرص التوسع وجذب عملاء جدد.	3.42	1.07	موافق	4
المتوسط الحسابي للمحور	**3.46**	**0.56**	**موافق**	

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على مخرجات SPSS.

من خلال الجدول السابق يتضح أن إجابات أفراد عينة الدراسة في هذا المحور والتي تعبر عن آرائهم المختلفة حول الفقرات تصب في جانب الموافقة بمتوسط حسابي (3.46)، كما يشير نفس الجدول إلى تشتت منخفض بين أراء أفراد العينة بانحراف معياري أقل من 1 (0.56)، مما يعبر عن عدم وجود اختلاف كبير في آراء العينة،وسنحاول تحليل كل بعد لهذا المحور على حدا:

1. بالنسبة لمتغير "**التحديات القانونية**" من خلال النتائج المتحصل عليها يتضح لناأن إجابات عينة الدراسة كانت تشير إلى درجة الموافقة وهذا ما أكده المتوسط الحسابي للفقرات الذي بلغ (3.10) بتشتت منخفض وهو ما عبر عنه الانحراف المعياري الذي كانت قيمته أقل من 1(0.42).

حسب الجدول أعلاه فقد تراوحت المتوسطات الحسابية لهذا المتغير ما بين (3.47-4.03)، كما جاءت العبارة "**صدور النظام 20-02 المتعلق بالعمليات المصرفية الإسلامية يعد غير كاف لتأطير كل أبعاد نشاط الصيرفة الإسلامية**" في المرتبة الأولى بمتوسط حسابي (4.03)، وبتشتت منخفض حيث بلغ الانحراف المعياري (0.62)وجاءت العبارة "**غياب إطار تشريعي منظم للصكوك الإسلامية في الجزائر**

حال دون تمكن مؤسستكم المالية من الفرص التمويلية والاستثمارية التي تتيحها هذه الصكوك" في المرتبة الأخيرة بمتوسط حسابي (3.47) وانحراف معياري (0.98).

وحسب أراء أفراد العينة فإن النظام 20-02 يعتبر خطوة إيجابية لتدارك التأخر المسجل غير أن هذا النظام تشوبه عدة نقائص يجب تداركها للوصول إلى قانون كاف يأطر جميع أبعاد هذه الصناعة، هذا وتشير نتائج الجدول السابق إلى أن غياب تأطير قانوني للصكوك من أهم التحديات التي تواجه طرح هذه الأداة المالية وبالتالي استكمال أحد فروع الصناعة المالية الإسلامية، وبما أن هذه الصناعة هي عبارة عن منظومة متكاملة فإن غياب الصكوك الإسلامية سيلقي بضلاله على تطوير باقي القطاعات على سبيل المثال يجتمع الخبراء على أن تطوير قطاع التأمين التكافلي في الجزائر يصطدم بواقع غياب إصدار وتداول الصكوك الإسلامية.

2. بالنسبة لمتغير "**التحديات التنظيمية**" فيشير الجدول إلى أن الاتجاه العام لإجابات العينة تصب في جانب الموافقة حيث بلغ المتوسط الحسابي للفقرات (3.64) بتشتت منخفض حيث بلغ الانحراف المعياري (0.61) مما يشير إلى تقارب المتوسطات الحسابية.

تشير بيانات الجدول السابق إلى أن المتوسطات الحسابية للفقرات بالنسبة لهذا المتغير تراوحت بين (3.98-2.89)، كما جاءت العبارة "**الاعتماد في عملية عرض وإفصاح وتبويب القوائم المحاسبية على نظام محاسبي موحد ووفق بنود الميزانية التقليدية التي لا تتلاءم ومتطلبات العمل المصرفي الإسلامي**" في المرتبة الأولى بمتوسط حسابي (3.98)، وبتشتت منخفض حيث بلغ الانحراف المعياري (0.71)وجاءت العبارة "**الإجراءات المتعلقة بتنظيم السوق النقدية ونظام الاحتياطي القانوني لا تراعي خصوصية العمل المصرفي الإسلامي وتخلق مشكل سيولة على مستوى مصرفكم**" في المرتبة الأخيرة بمتوسط حسابي (2.89) ودرجة استجابة "محايد" وبتشتت تعدى 1 مما يعبر عن اختلاف آراء أفراد العينة حول هذه الفقرة، حيث بلغ الانحراف المعياري (1.02).

تشير النتائج السابقة على موافقة أفراد عينة الدراسة على الفقرات التي تضمنها هذا المحور وإنما بدرجات متفاوتة، حيث خصوصية العمل المالي والمصرفي الإسلامي تتطلب مراعاة معايير المحاسبة الإسلامية، ومن خلال احتكاكنا ببعض أفراد عينة الدراسة (موظفي النوافذ الإسلامية)، فقد أكدت هذه الأخيرة أنه يتم الاعتماد على نظام محاسبي يتلاءم وخصوصية العمل المصرفي الإسلامي في إعداد

القوائم المحاسبية الخاصة بالنافذة، غير أن، خلال عملية إعداد القوائم المحاسبية الخاصة بالمصرف ككل يتم اعتماد نظام محاسبي تقليدي لا يتلاءم مع العمل المصرفي الإسلامي.

3. بالنسبة لمتغير "**تحدي تأهيل الموارد البشرية**" فتشير بيانات الجدول إلى أن الاتجاه العام لإجابات العينة تصب في جانب الموافقة حيث بلغ المتوسط الحسابي للفقرات (3.53) بتشتت منخفض حيث بلغ الانحراف المعياري (0.72) مما يشير إلى تقارب وجهات النظر لأفراد العينة.

تشير بيانات الجدول السابق إلى أن المتوسطات الحسابية للفقرات بالنسبة لهذا المتغير تراوحت بين (2.07-4.19)، وجاءت العبارة "**غياب معاهد ومدارس متخصصة في المالية الإسلامية واقصارها على بعض التخصصات المفتوحة في الجامعات يؤثر سلبا على عملية تكوين البشرية**" في المرتبة الأولى بمتوسط حسابي (4.19)، وبتشتت منخفض حيث بلغ الانحراف المعياري (0.89) وبدرجة استجابة "موافق"، كما جاءت العبارة "**يعاني مصرفكم من إشكالية تلبية الاحتياجات التشغيلية ذات الكفاءة بسبب ندرة العنصر البشري المؤهل في المصرفية الإسلامية**" في المرتبة الأخيرة بمتوسط حسابي (02.07) وبتشتت تعدى 1 مما يعبر عن اختلاف آراء أفراد العينة حول هذه الفقرة ودرجة استجابة "محايد"، حيث بلغ الانحراف المعياري (1.14).

تفسر نتائج الجدول السابق من خلال الاتجاه العام للإجابات على موافقة أفراد العينة على مختلف فقرات المحور، حيث ترى أن تأهيل الموارد البشرية من بين التحديات الهامة التي تواجه تطوير قطاع الصيرفة الإسلامية في ضل غياب معاهد ومدارس تختص في تقديم تكوين عالي ونوعي، في سبيل تلبية الاحتياجات التشغيلية.

4. بالنسبة لمتغير "**التحديات الشرعية**" يتضح من خلال بيانات الجدول وبمتابعة الاتجاه العام لإجابات العينة أنها تصب في جانب الموافقة حيث بلغ المتوسط الحسابي للفقرات (3.47) بتشتت منخفض حيث بلغ الانحراف المعياري (0.78) مما يشير إلى تقارب وجهات النظر لأفراد العينة.

تشير بيانات الجدول السابق إلى أن المتوسطات الحسابية للفقرات بالنسبة لهذا المتغير تراوحت بين (2.61-3.47)،أما العبارة "**غياب معايير وشروط دقيقة خاصة بمسألة العضوية في الهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية والشبابيك الإسلامية ينعكس بالسلب على الإفتاء في هذا المجال**" فقد تصدرت الترتيب بمتوسط حسابي (3.47)، وبتشتت منخفض حيث بلغ الانحراف المعياري (0.91)

وبدرجة استجابة "موافق"،هذا وكانت العبارة "**عدم وجود نظام رقابة شرعية داخلية كافية وفعالة على المعاملات المالية الإسلامية يمس بشرعية ومصداقية المعاملات المالية الإسلامية في مؤسستكم المالية**" قد تذيلت الترتيب بمتوسط حسابي (2.61) وبتشتت تعدى 1 مما يعبر عن اختلاف آراء أفراد العينة حول هذه الفقرة، حيث بلغ الانحراف المعياري (1.12) وبدرجة استجابة "محايد".

تشير النتائج السابقة إلى أن غالبية أفراد العينة موافقون حول الفقرات المختلفة مع اختلاف الأهمية من فقرة لأخرى، كما يرى أفراد العينة أن مسألة العضوية في مختلف الهيئات الشرعية يعتبر أمرا حساسا، في ضل غياب معايير وشروط دقيقة مما يطرح مشكلة تعدد عضوية الفرد في أكثر من هيئة شرعية، خاصة بالمزامنة مع استحداث شبابيك إسلامية في البنوك التقليدية رقابة شرعية في هذه البنوك، مما يستدعي استحداث هيئات رقابة شرعية في هذه الشبابيك وفقا لما نص عليه التنظيم 02/20، مما يثير عدة تحفظات على غرار توفر الوقت الكاف للعضو للقيام بالمهام المكلف بها، وكذا في حالة ازدواجية العضوية في الهيئة الوطنية وكذا هيئة الرقابة الداخلية للبنك مما يطرح مشكلة في تعارض المصالح...الخ من المشاكل الأخرى، هذا وعبر أفراد العينة عن حيادهم اتجاه غياب نظام رقابة شرعية فعال داخل مؤسستهم المالية.

5. بالنسبة لمتغير "**تحديات أخرى**" ومن خلال بيانات الجدول وبمتابعة الاتجاه العام لإجابات العينة أنها تصب في جانب الموافقة فقد بلغ المتوسط الحسابي للفقرات (3.58) بتشتت منخفض حيث بلغ الانحراف المعياري (0.75) مما يشير إلى تقارب وجهات النظر لأفراد العينة.

تشير بيانات الجدول السابق إلى أن المتوسطات الحسابية للفقرات بالنسبة لهذا المتغير تراوحت بين (2.63-3.49)،أما العبارة "**المغالاة في الاعتماد على صيغة المرابحة (صيغ البيوع بصفة عامة) ومحدودية الاعتماد على المشاركة ضيع فرصا استثمارية واعدة**" فقد تصدرت الترتيب بمتوسط حسابي (3.49)، وانحراف معياري (0.92) ودرجة استجابة "موافق"، هذا وكانت العبارة "**انخفاض الحصة السوقية لمؤسستكم المالية مقارنة بالمؤسسات المالية التقليدية**" قد تذيلت الترتيب بمتوسط حسابي (2.63) وبتشتت تعدى 1 مما يعبر عن اختلاف آراء أفراد العينة حول هذه الفقرة، حيث بلغ الانحراف المعياري (1.14) وبدرجة استجابة "محايد".

تفسر النتائج السابقة على الموافقة على مختلف الفقرات وبنسب مختلفة، كما تشير النتائج السابقة إلى أن المغالاة في الاعتماد على صيغة المرابحة لما تميزه هذه الصيغة من عائد ثابت ودرجة مخاطرة منخفضة وهذا يعتبر من العراقيل المسجلة في توسيع نشاط المصارف الإسلامية، كما لم يبدو رأيهم حول انخفاض الحصة السوقية رغم أن الحصة السوقية للمصارف الإسلامية في الجزائر لا تتعدى 3 بالمئة.

ثالثا: التحليل الإحصائي الوصفي لمتغير الآليات والحلول المقترحة لتطوير الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر: سنقوم من خلال هذا الجزء بحساب تكرارات والوسط الحسابي والانحراف المعياري، والتي سنوضحها في الجدول الموالي:

الجدول (43): التحليل الإحصائي الوصفي لمتغير الآليات والحلول المقترحة لتطوير الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر

العبارات	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة الموافقة	الترتيب
الآليات والحلول المتعلقة بالإطار القانوني	**3.60**	**0.49**	**موافق**	
الاطلاع على التجارب الدولية يقلص من المنافذ والخروقات القانونية.	**3.43**	**0.56**	**موافق**	**3**
هناك حاجة ملحة لتعديل الإطار القانوني بإدراج بنود أو فصول خاصة بالعمل المصرفي الإسلامي.	**3.84**	**0.64**	**موافق**	**1**
تكييف بعض القوانين لتتلاءم وطبيعة العمل المصرفي الإسلامي على غرار القانون التجاري، قانون الضرائب ونظام التأمينات.	**3.41**	**1.09**	**موافق**	**5**
اصدار قوانين خاصة بتوحيد معايير العقود في المعاملات المالية الإسلامية للتقليل من التباين في الأحكام الشرعية وتعزيز الثقة في شرعية الخدمات المالية الإسلامية.	**3.42**	**0.65**	**موافق**	**4**
الإسراع بالخروج بقانون خاص ومنظم لعمل الصكوك الإسلامية في الجزائر لتدارك الفرص التمويلية والاستثمارية الضائعة.	**3.46**	**0.53**	**موافق**	**2**
الآليات والحلول المرتبطة بالإطار التنظيمي	**3.42**	**0.57**	**موافق**	
إيجاد إطار تنظيمي يوضح وينظم العلاقة بين البنك المركزي والبنك الإسلامي من خلال إنشاء إدارة خاصة بالمؤسسات المالية الإسلامية؛ للإشراف والرقابة والتوجيه.	**4.01**	**0.60**	**موافق**	**1**
تعزيز مرونة آليات رقابة بنك الجزائر على المصارف الإسلامية	**3.95**	**0.62**	**موافق**	**3**

لتمكينها من الضفر بالفرص الاستثمارية.				
إنشاء صناديق استثمار مشتركة بين البنك المركزي والمصارف الإسلامية بديلة عن نسبة الاحتياطي القانوني يعزز من كفاءة استخدام موارد المصرف وتوظيفها.	**3.61**	**1.05**	**موافق**	**5**
قيام بنك الجزائر بتمويل وإعادة تمويل المصارف الإسلامية بصيغة القروض الحسنة أو كحساب استثماري لفترة محددة، يمنح مرونة أكثر في تعاملات مؤسستكم المالية.	**3.42**	**1.13**	**موافق**	**6**
تبني بنك الجزائر لمعيار كفاية رأس المال الصادر عن مجلس الخدمات المالية الإسلامية IFSBالذي يضع قواعد الحيطة والحذر وفرض تبني هذا المعيار بتعليمات خاصة.	**2.61**	**1.01**	**محايد**	**7**
تنظيمالسوق النقدي ما بين البنوك وتكييفه مع طبيعة عمل المصارف الإسلامية لتعزيز سيولة المصرف.	**3.94**	**0.44**	**موافق**	**4**
إعداد القوائم المالية وفقا للمعايير المحاسبية الصادرة عن هيئة المحاسبية والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOFI).	**3.98**	**0.51**	**موافق**	**2**
الآليات والحلول المرتبطة بالإطار الشرعي	**4.09**	**0.56**	**موافق**	
تكوين هيئة رقابة شرعية عليا ببنك الجزائر، وإضافة معايير شرعية إلى المعايير المالية الأخرى لرقابة البنوك الإسلامية.	**3.42**	**1.10**	**موافق**	**8**
تفعيل دور هيئة الرقابة الشرعية للوقوف على مدى الالتزام بالضوابط الشرعية في المعاملات الإسلامية.	**3.85**	**0.54**	**موافق**	**2**
الحرص على تحقيق استقلالية هيئة الرقابة الشرعية عن إدارة البنك.	**4.77**	**0.73**	**موافق بشدة**	**1**
إيجاد معايير وشروط دقيقة خاصة بمسألة العضوية في الهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية والشبابيك الإسلامية لضمان فعالية هذه الهيئات.	**3.41**	**1.10**	**موافق**	**9**
تعيين مدققين شرعيين داخليين للتأكد من تحقيق أهداف الرقابة الشرعية الداخلية في مؤسستكم المالية.	**3.72**	**0.77**	**موافق**	**4**
الاستعانة بمدققين شرعيين خارجيين مستقلين لتعزيز ثقة العملاء حول شرعية معاملات مؤسستكم المالية.	**3.52**	**1.14**	**موافق**	**7**
إيجاد حلول شرعية لأساليب التعامل المخالفة لأحكام الشريعة	**3.60**	**0.77**	**موافق**	**6**

الإسلامية مع المصارف التقليدية الأخرى أو بنك الجزائر.				
القيام بالتعديلات اللازمة المتعلقة بالموارد المالية واستخدامات الأموال المخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية.	**3.60**	**0.67**	**موافق**	**5**
توحيد الفتاوى الشرعية حول شرعية بعض المنتجات وصيغ التمويل الإسلامي تكريسا لمصداقية العمل المصرفي الإسلامي.	**3.81**	**0.68**	**موافق**	**3**
الآليات والحلول المتعلقة بالموارد البشرية	**4.65**	**0.46**	**موافق بشدة**	
إنشاء مركز تعليمي وتدريبي متخصص في المصرفية الإسلامية لتكوين كوادر بشرية مؤهلة في مجال المالية الإسلامية في سبيل تلبية الاحتياجات التشغيلية ذات الكفاءة.	**4.45**	**0.68**	**موافق بشدة**	**6**
دعم التخصصات في مجال المالية الإسلامية في مختلف الجامعات كتكوين قاعدي يساهم في تكوين إطارات في المالية الإسلامية.	**4.51**	**0.61**	**موافق بشدة**	**5**
تشجيع إقامة دورات تكوينية وبشكل دوري في مجال المالية والاقتصاد الإسلامي نظريا وتطبيقيا.	**4.75**	**0.52**	**موافق بشدة**	**1**
تعزيز التعاون بين الأكاديميين والخبراء والمهنيين ومختلف الأطراف الفاعلة في سبيل تطوير البرامج التعليمية والتدريبية المتخصصة في المالية الإسلامية.	**4.51**	**0.52**	**موافق بشدة**	**4**
إنشاء مراكز متخصصة لتدريب العاملين على مستوى مؤسستكم المالية ضمانا للتحسين المستمر في مستوى العاملين ومواكبتهم للتطور التكنلوجي.	**4.60**	**0.53**	**موافق بشدة**	**3**
الحرص على إشراك الموظفين في مختلف الدورات التكوينية ومختلف الملتقيات والتظاهرات التي تعنى بالمالية الإسلامية.	**4.70**	**0.55**	**موافق بشدة**	**2**
الآليات والحلول المتعلقة بالسياسات الاستثمارية والتسويقية	**3.71**	**0.43**	**موافق**	
إيجاد سوق مالي إسلامي يسمح بتسويق المنتجات المالية الإسلامية كما يسمح بتوفير السيولة الازمة لنشاط مؤسستكم المالية.	**4.64**	**0.61**	**موافق**	**3**
تكثيف الحملات الاعلانية عبر مختلف وسائل الإعلام للتعريف بمختلف الخدمات المالية الإسلامية التي تقدمها مؤسستكم المالية وزيادة الوعي بأهمية العمل المصرفي الإسلامي.	**3.62**	**0.55**	**موافق**	**4**
تبني استراتيجية الانتشار عن طريق فتح فروع جديدة عبر كامل القطر	**3.48**	**1.08**	**موافق**	**6**

الوطني في سبيل جذب عملاء جدد وتحسين الحصة السوقية لمؤسستكم المالية.				
فتح فرص تطبيق الهندسة المالية لتطوير الخدمات المالية المقدمة من طرف مؤسستكم المالية بما يتناسب واحتياجات العملاء.	**3.45**	**0.98**	**موافق**	**7**
توسيع تطبيق مجال التعامل التكنلوجي والالكتروني بكل أنواعه لجمع المعلومات ومعالجتها في حينها يقلل من التكاليف في مؤسستكم المالية.	**4.75**	**0.49**	**موافق بشدة**	**1**
تنويع الخيارات للخروج من الاستثمار عن طريق حقوق الملكية يعزز من فرص مصرفكم في التعامل بصيغتي المضاربة والمشاركة.	**3.50**	**0.70**	**موافق**	**5**
إنشاء قسم خاص بإدارة المخاطر يقلل من حجم المعاملات المتعثرة ويسمح بانتهاج استراتيجية التنويع في الأنشطة والقطاعات المستهدفة لاستغلال أمثل للفرص المتاحة.	**4.71**	**0.50**	**موافق بشدة**	**2**
الآليات والحلول المرتبطة بإنشاء هيئات محلية داعمة للصناعة المالية الإسلامية في الجزائر	**3.61**	**0.57**	**موافق**	
إنشاء هيئة قضائية؛ من أجل إيجاد نظام قضائي متخصص يتولى مهمة تسوية النزاعات المتعلقة بحالات التعدي والتقصير في المعاملات المالية الإسلامية وكذا تنفيذ الأحكام المترتبة عنها.	**3.49**	**1.21**	**موافق**	**6**
إنشاء هيئة استشارية؛ تتولى مهمة الاستشارة والتدريب في مجال تقديم الخدمات المالية الإسلامية، تشمل كافة الجوانب الشرعية والمصرفية والمالية والاقتصادية والادارية.	**3.51**	**1.02**	**موافق**	**5**
إنشاء هيئة للحوكمة وإدارة المخاطر؛ تتولى مهمة اعداد دليل يحدد مبادئ الحوكمة وتعزيز أليات إدارة المخاطر في المؤسسات المالية الإسلامية.	**3.80**	**0.63**	**موافق**	**2**
إنشاء مركز للهندسة المالية الإسلامية؛ تتولى مهمة البحث عن بدائل للمنتجات والخدمات المالية التقليدية، وطرح منتجات مبتكرة تستوعب الاحتياجات المالية الحقيقية للمواطن الجزائري.	**3.47**	**1.00**	**موافق**	**7**
إنشاء هيئة لتصنيف المؤسسات والمنتجات المالية الإسلامية من الناحية الائتمانية والتكنولوجية والشرعية؛ تتولى مهمة التقييم الدوري للملاءة المالية للمؤسسة أو منتجاتها، ودرجة الانضباط الشرعي فيها.	**3.62**	**1.06**	**موافق**	**4**

إنشاء هيئات تسويقية؛ تولى مهمة التوعية والترويج للصناعة المالية الإسلامية وآلياتها بالاعتماد على الفضائيات، المواقع الالكترونية، المجلات المتخصصة، الندوات والنشرات الدورية.	**3.72**	**1.05**	**موافق**	**3**
إنشاء قاعدة للبيانات خاصة بقطاع التأمين والمصرفية الإسلامية؛ تجعل عملية الولوج للمعلومات والاحصائيات والبحوث أمرا متاحا وتساهم في تعزيز التواصل بين الكفاءات	**4.00**	**0.65**	**موافق**	**1**
المتوسط الحسابي للمحور	**3.60**	**0.43**	**موافق**	

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على مخرجات SPSS.

من خلال استقراء بيانات الجدول السابق الجدول يتضح أن إجابات أفراد عينة الدراسة في هذا المحور والمعبرة بالاتجاه العاملللفقرات تصب في جانب الموافقة بمتوسط حسابي (3.60)، كما يشير نفس الجدول إلى تشتت منخفض بين أراء أفراد العينة بانحراف معياري (0.43)، مما يعبر الاتفاق في وجهات النظر بين آراء العينة،وسنحاول تحليل كل بعد لهذا المحور على حدا:

1. بالنسبة لمتغير "**الآليات والحلول المرتبطة بالإطار القانوني**"ومن خلال بيانات الجدول وبمتابعة الاتجاه العام لإجابات العينة أنها تصب في جانب الموافقة فقد بلغ المتوسط الحسابي للفقرات (3.60) بتشتت منخفض حيث بلغ الانحراف المعياري (0.49) مما يشير إلى تقارب وجهات النظر لأفراد العينة.

تشير بيانات الجدول السابق إلى أن المتوسطات الحسابية للفقرات بالنسبة لهذا المتغير تراوحت بين (3.84-3.41)، وجاءت في المرتبة الأولى العبارة "**هناك حاجة ملحة لتعديل الإطار القانوني بإدراج بنود أو فصول خاصة بالعمل المصرفي الإسلامي**" بمتوسط حسابي (3.84)، وانحراف معياري (0.64) وبدرجة استجابة "موافق"، هذا وكانت العبارة "**تكييف بعض القوانين لتتلاءم وطبيعة العمل المصرفي الإسلامي على غرار القانون التجاري، قانون الضرائب ونظام التأمينات**"في المرتبة الأخيرة بمتوسط حسابي (3.41) وبتشتت تعدى 1 مما يعبر عن اختلاف آراء أفراد العينة حول هذه الفقرة، حيث بلغ الانحراف المعياري (1.09) وبدرجة استجابة "موافق".

وتشير النتائج السابقة إلى اتفاق أفراد عينة الدراسة حول ضرورة توفير منظومة قانونية متكاملة وملائمة للعمل المصرفي الإسلامين بحيث لا يقتصر الأمر على تعديل القانون المصرفي بل الأمر يتعدى إلى تكيف القوانين ذات الصلة على غرار القانون التجاري، قانون الضرائب وقانون التأمينات.

2. بالنسبة لمتغير "**الآليات والحلول المرتبطة بالإطار التنظيمي**" فقد بلغ المتوسط الحسابي لأفراد عينة الدراسة لجميع فقرات هذا المتغير (3.42) وبانحراف معياري (0.57) ودرجة استجابة "موافق".

حسب بيانات الجدول السابق فقد تراوحت المتوسطات الحسابية لفقرات هذا المتغير بين (4.01-2.61)، ، وجاءت العبارة "**إيجاد إطار تنظيمي يوضح وينظم العلاقة بين البنك المركزي والبنك الإسلامي من خلال إنشاء إدارة خاصة بالمؤسسات المالية الإسلامية؛ للإشراف والرقابة والتوجيه**" في صدارة الترتيب بمتوسط حسابي (4.01) وانحراف معياري (1.01) ودرجة استجابة "موافق"، في حين جاءت في آخر الترتيب العبارة "**تبني بنك الجزائر لمعيار كفاية رأس المال الصادر عن مجلس الخدمات المالية الإسلامية IFSB الذي يضع قواعد الحيطة والحذر وفرض تبني هذا المعيار بتعليمات خاصة**" بمتوسط حسابي (2.61) وانحراف معياري (0.60) ودرجة استجابة "محايد".

وتشير النتائج السابقة إلى أهمية استحداث إدارة خاصة على مستوى البنك المركزي تتولى مهمة الإشراف والرقابة على المؤسسات المالية الإسلامية الناشطة في الجزائر، مما يسمح بإزالة اللبس الحاصل في طبيعة العلاقة بين البنك المركزي وهذه المؤسسات.

3. بالنسبة لمتغير "**الآليات والحلول المرتبطة بالإطار الشرعي**" ومن خلال بيانات الجدول وبمتابعة الاتجاه العام لإجابات العينة أنها تصب في جانب الموافقة فقد بلغ المتوسط الحسابي لفقرات هذا المتغير (4.09) بتشتت منخفض حيث بلغ الانحراف المعياري (0.56) مما يشير إلى تقارب وجهات النظر لأفراد العينة.

حسب الجدول السابق فقد تراوحت المتوسطات الحسابية لفقرات هذا المتغير بين (4.77-3.41)، فجاءت العبارة"**الحرص على تحقيق استقلالية هيئة الرقابة الشرعية عن إدارة البنك**" في صدارة الترتيب بمتوسط حسابي (4.77) وانحراف معياري (1.01) ودرجة استجابة "موافق"، وجاءت في المرتبة الأخيرة العبارة "**إيجاد معايير وشروط دقيقة خاصة بمسألة العضوية في الهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية والشبابيك الإسلامية لضمان فعالية هذه الهيئات**"بمتوسط حسابي (3.41) وانحراف معياري (0.60) ودرجة استجابة "محايد".

تفسر النتائج السابقة التي تعبر عن آراء عينة الدراسة، على العلاقة المباشرة بين استقلالية هيئة الرقابة عن إدارة البنك ومصداقية قرارات هذه الهيئة، ناهيك عن حساسية مهام هذه الهيئة فمسألة الرقابة

الشرعية هي الركيزة الأساسية التي تميز عمل المؤسسات المالية الإسلامية، كما أن شرعية مختلف المعاملات المالية والمصرفية التي تقوم بها هذه المؤسسات يساهم في كسب ثقة المتعاملين.

4. بالنسبة لمتغير " **الآليات والحلول المتعلقة بالموارد البشرية**" ومن خلال بيانات الجدول وبمتابعة الاتجاه العام لإجابات العينة أنها تصب في جانب موافق بشدة، فقد بلغ المتوسط الحسابي لفقرات هذا المتغير (4.65) بتشتت منخفض حيث بلغ الانحراف المعياري (0.68) مما يشير إلى عدم الاختلاف في آراءأفراد العينة.

وتشير بيانات نفس الجدول السابق إلى أن المتوسطات الحسابية لفقرات هذا المتغير تراوحت بين (4.75-4.45)، وجاءت العبارة"**تشجيع إقامة دورات تكوينية وبشكل دوري في مجال المالية والاقتصاد الإسلامي نظريا وتطبيقيا**" في صدارة الترتيب بمتوسط حسابي (4.75) وانحراف معياري (0.52) ودرجة استجابة "موافق بشدة"، في حين جاءت في المرتبة الأخيرة العبارة "**إنشاء مركز تعليمي وتدريبي متخصص في المصرفية الإسلامية لتكوين كوادر بشرية مؤهلة في مجال المالية الإسلامية في سبيل تلبية الاحتياجات التشغيلية ذات الكفاءة**"بمتوسط حسابي (4.45) وانحراف معياري (0.65) ودرجة استجابة "موافق بشدة".

تفسر النتائج السابقة إلى أن أفراد العينة متفقون بشدة حول الآليات والحلول المقترحة والمتعلقة بتأهيل الموارد البشريةحيث أن هناك حاجة ملحةإلى تكثيف الدورات النظرية والتطبيقية حتى يتسنى للموظفين والمهتمين بقطاع المالية الإسلامية اكتساب الخبرات وكذلك مواكبة التطورات الحديثة في المجال المالي، بالإضافة إلى إنشاء مركز تعليمي متخصص يقدم تكوين أكاديمي عالي ودقيق يسمح بتخريج الكفاءات العلمية في الرقابة الشرعية والمصرفية الإسلامية.

5. بالنسبة لمتغير " **الآليات والحلول المتعلقة بالسياسات الاستثمارية والتسويقية**" ومن خلال بيانات الجدول وبمتابعة الاتجاه العام لإجابات العينة أنها تصب في جانب موافق، فقد بلغ المتوسط الحسابي لفقرات هذا المتغير (3.71) بتشتت منخفض حيث بلغ الانحراف المعياري (0.43).

وتشير بيانات نفس الجدول السابق فقد تراوحت المتوسطات الحسابية لفقرات هذا المتغير بين (4.75-4.45)،وجاءت العبارة "**توسيع تطبيق مجال التعامل التكنلوجي والالكتروني بكل أنواعه لجمع المعلومات ومعالجتها في حينها يقلل من التكاليف في مؤسستكم المالية**" في صدارة الترتيب بمتوسط

حسابي (4.75) وانحراف معياري (0.49) ودرجة استجابة "موافق بشدة"، في حين تذيلت الترتيب العبارة "**فتح فرص تطبيق الهندسة المالية الإسلامية لتطوير الخدمات المالية المقدمة من طرف مؤسستكم المالية بما يتناسب واحتياجات العملاء**"بمتوسط حسابي (4.45) وانحراف معياري (0.98) ودرجة استجابة "موافق".

تفسر النتائج السابقة إلى أن أفراد العينة متفقون حول مختلف الفقرات التي وردت في هذا المحور ولكن بدرجات متفاوتة، فاحتدام المنافسة في ضل سوق مصرفي يعرف احتكار للمصارف التقليدية كما يعرف تطور تكنلوجي سريع، مما يقتضي مزيد من التحكم في التكنلوجيا وطرق الإدارة الحديثة، هذا وتحديث الخدمات المصرفية الإسلامية يحتاج إلى آليات ومناهج تجعلها مواكبة للعصر وملائمة لاحتياجات العملاء في نفس الوقت، من خلال فتح فرص لتطبيق الهندسة المالية الإسلامية.

6. بالنسبة لمتغير " **الآليات والحلول المتعلقة بإنشاء هيئات محلية داعمة للصناعة المالية الإسلامية**"فإن بيانات الجدول السابق تشير إلى درجة استجابة"موافق"، فقد بلغ المتوسط الحسابي لفقرات هذا المتغير (3.61) بتشتت منخفض حيث بلغ الانحراف المعياري (0.57).

وتشير بيانات نفس الجدول السابق فقد تراوحت المتوسطات الحسابية لفقرات هذا المتغير بين (3.47-4.00)، وتصدرت الترتيب العبارة "**إنشاء قاعدة للبيانات خاصة بقطاع التأمين والمصرفية الإسلامية؛ تجعل عملية الولوج للمعلومات والاحصائيات والبحوث أمرا متاحا وتساهم في تعزيز التواصل بين الكفاءات**" بمتوسط حسابي (4.00) وانحراف معياري (0.65) ودرجة استجابة "موافق"، في حين جاءت العبارة "**إنشاء مركز للهندسة المالية الإسلامية؛ تتولى مهمة البحث عن بدائل للمنتجات والخدمات المالية التقليدية، وطرح منتجات مبتكرة تستوعب الاحتياجات المالية الحقيقية للمواطن الجزائري**" في آخر الترتيب بمتوسط حسابي (3.47) وانحراف معياري (1.00) ودرجة استجابة "موافق".

وتفسير النتائج السابقة هو اتفاق أفراد العينة حول مختلف الفقرات التي وردت في المحور وبدرجات متفاوتة،فإنشاء قاعدة للبيانات على الشبكة العنكبوتية تضم جميع المعلومات والبيانات بالإضافة إلى الفتاوى الصادرة عن مختلف الهيئات المتخصصة ذات أهمية بالغة، وكل ذلك في سبيل تسريع تطوير هذا القطاع، بالإضافة إلى ضرورة إنشاء مركز للهندسة المالية وقد تم الإشارة إلى أهمية تطبيق الهندسة المالية الإسلامية في المصارف الإسلامية فيما سبق.

المبحث الثاني: اختبار فرضيات الدراسة

بهدف بلوغ الهدف المسطر ألا وهو الإجابة على إشكالية الدراسة، تم تحديد الأساليب الإحصائية المناسبة لاختبار مسألة قبول أو رفض فرضيات الدراسة وتحليل النتائج من خلال الاعتماد على اختبار One semple T-test، وتم اختبار هذه الفرضيات عند مستوى دلالة (α)Sig 5%، وفق القاعدة التالية:

- ✓ قبول الفرضية الصفرية إذا(α)Sig>5%،
- ✓ رفض الفرضية الصفرية إذا (α)Sig<5%.

هذا بالإضافة إلى استعمال معامل الارتباط الخطي في اختبار الفرضية الثالثة.

المطلب الأول: اختبار الفرضية الثالثة

حيث تم صياغة هذه الفرضة على النحو التالي:

"لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية بين الفرص المتاحة لتطوير الصناعة المالية الإسلامية وأهمية تطوير هذه الصناعة في الجزائر عند مستوى معنوية (0.05)".

يتم اختبار هذه الفرضية باستخدام معامل الارتباط الخطي كما هو مبين في نتائج الجدول التالي:

الجدول رقم (44): معامل الارتباط بين الفرص المتاحة لتطوير الصناعة المالية الإسلامية وأهمية هذه الصناعة في الجزائر

المتغير	معامل الارتباط	مستوى الدلالة	مستوى المعنوية
الفرص المتاحة	1	0.617	0.000
أهمية تطوير الصناعة المالية الاسلامية	0.617	1	

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على مخرجات البرنامج الإحصائي Spss لنتائج تحليل معامل الارتباط Pearson.

تشير نتائج الجدول السابق أن قيمة معامل الارتباط بين الفرص المتاحة واهمية تطوير الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر هو 0.617 وبقيمة مستوى الدلالة (0.000) وهي أقل من مستوى المعنوية (0.05)، مما يدل على وجود علاقة طردية وقوية بين الفرص المتاحة وأهمية تطوير الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر، وعليه ترفض الفرضية الصفرية (H_0) ونقبل الفرضية البديلة (H_1):

يوجد أثر ذو دلالة إحصائية بين الفرص المتاحة لتطوير الصناعة المالية الإسلامية وأهمية هذه الصناعة في الجزائر عند مستوى معنوية (0.05).

وتتفق هذه النتيجة مع ما توصلت إليه دراسة **علي حدو**، حيث توصلت هذه الدراسة إلى أن أمام المصارف الإسلامية في الجزائر فرص واعدة منها: تعبئة المدخرات المحلية في ضل محدودية فعالية النظام المصرفي الجزائري، الكفاءة التنموية للمصارف الإسلامية في ضل المساهمة المنخفضة للنظام المصرفي الجزائري والمسؤولية الاجتماعية للمصارف الإسلامية في ظل مؤشرات الفقر والبطالة[1].

المطلب الثاني: اختبار الفرضية الرابعة

حيث تم صياغة هذه الفرضة على النحو التالي:

"لا يوجد علاقة ذات دلالة إحصائية للتحديات والعقبات التي تواجه الصناعة المالية الإسلامية على تطبيق استراتيجية تطويرية لهذه الصناعة في الجزائر عند مستوى معنوية (0.05)".

وقبل اختبار صحة هذه الفرضية سنقوم باختبار الفرضيات الفرعية المنبثقة عنها، وذلك كما يلي:

الفرع الأول: الفرضية الفرعية الأولى

لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية للتحديات القانونية التي تواجه الصناعة المالية الإسلامية على تطبيق استراتيجية تطويرية لهذه الصناعة في الجزائر عند مستوى معنوية (0.05).

[1] علي حدو، **اتجاهات تكييف إدارة المخاطر الإسلامية بالجزائر لمواجهة تهديدات العولمة المالية**، أطروحة دكتوراه، قسم العلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر03، 2017، ص166.

الجدول رقم (45): نتائج اختبار العينة الواحدة لتبيان أثر التحديات القانونية على تطبيق الاستراتيجية

المتغير	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	T المحسوبة	T الجدولية	Sig مستوى الدلالة	Df درجة الحرية
التحديات القانونية	2.4626	0.61748	10.283	2.003241	0.000	56

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على مخرجات برنامج spss لنتائج تحليل One semple T-test.

من خلال استقراء البيانات الموضحة في الجدول السابق يتضح لنا أن المتغير: "التحديات القانونية" يعتبر عاملا مؤثرا في بناء استراتيجية تطويرية للصناعة المالية الإسلامية في الجزائر، حيث بلغت قيمة (t) المحسوبة (10.283) وهي دالة إحصائيا عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$) بالمقارنة مع (t)الجدولية (2.003241)، وما يؤكد معنوية هذا التأثير قيمة مستوى الدلالة (0.000) وهي أقل كذلك من مستوى المعنوية (0.05) وعليه ترفض الفرضية الصفرية (H_0) ونقبل الفرضية البديلة (H_1):

توجد علاقة ذات دلالة إحصائية للتحديات القانونية التي تواجه الصناعة المالية الإسلامية على تطبيق استراتيجية تطويرية لهذه الصناعة في الجزائر عند مستوى معنوية (0.05).

الفرع الثاني: الفرضية الفرعية الثانية

لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية للتحديات التنظيمية التي تواجه الصناعة المالية الإسلامية على تطبيق استراتيجية تطويرية لهذهالصناعة في الجزائر عند مستوى معنوية (0.05).

الجدول رقم (46): نتائج اختبار العينة الواحدة لتبيان أثر التحديات التنظيمية على تطبيق الاستراتيجية

المتغير	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	T المحسوبة	T الجدولية	Sig مستوى الدلالة	Df درجة الحرية
التحديات التنظيمية	2.5388	0.72292	4.382	2.003241	0.000	56

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على مخرجات برنامج spss لنتائج تحليل One semple T-test

من خلال النتائج الموضحة في الجدول أعلاه يتضح لنا أن المتغير: "التحديات التنظيمية" يعتبر عاملا مؤثرا في صيغة استراتيجية تطويرية للصناعة المالية الإسلامية في الجزائر، حيث بلغت قيمة (t) المحسوبة (4.382) وهي دالة إحصائيا عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$) بالمقارنة مع (t)الجدولية

(2.003241)، وما يؤكد معنوية هذا التأثير قيمة مستوى الدلالة (0.000) وهي أقل كذلك من مستوى المعنوية (0.05) وعليه ترفض الفرضية الصفرية (H_0) ونقبل الفرضية البديلة (H_1):

توجد علاقة ذات دلالة إحصائية للتحديات التنظيمية التي تواجه الصناعة المالية الإسلامية على تطبيق استراتيجية تطويرية لهذه الصناعة في الجزائر عند مستوى معنوية (0.05).

الفرع الثالث: الفرضية الفرعية الثالثة

لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية لتحدي تأهيل الموارد البشرية الذيبواجه الصناعة المالية الإسلامية على تطبيق استراتيجية تطويرية لهذه الصناعة في الجزائر عند مستوى معنوية (0.05).

الجدول رقم (47): نتائج اختبار العينة الواحدة لتبيان أثر تحدي الموارد البشرية على تطبيق الاستراتيجية

المتغير	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	T المحسوبة	T الجدولية	Sig مستوى الدلالة	Df درجة الحرية
تحدي تأهيل الموارد البشرية	2.6416	0.61748	4.816	2.003241	0.000	56

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على مخرجات برنامج spss لنتائج تحليل One semple T-test

من خلال النتائج الموضحة في الجدول أعلاه يتضح لنا أن المتغير: "التحديات التنظيمية" يعتبر عاملا مؤثرا في صياغة استراتيجية تطويرية للصناعة المالية الإسلامية في الجزائر، حيث بلغت قيمة (t) المحسوبة (4.816) وهي دالة إحصائيا عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$) بالمقارنة مع (t)الجدولية (2.003241)، وما يؤكد معنوية هذا التأثير قيمة مستوى الدلالة (0.000) وهي أقل كذلك من مستوى المعنوية (0.05) وعليه ترفض الفرضية الصفرية (H_0) ونقبل الفرضية البديلة (H_1):

توجد علاقة ذات دلالة إحصائية لتحدي تأهيل الموارد البشرية الذي يواجه الصناعة المالية الإسلامية على تطبيق استراتيجية تطويرية لهذه الصناعة في الجزائر عند مستوى معنوية (0.05).

الفرع الرابع: الفرضية الفرعية الرابعة

لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية للتحديات الشرعية التي تواجه الصناعة المالية الإسلامية على تطبيق استراتيجية تطويرية لهذه الصناعة في الجزائر عند مستوى معنوية (0.05).

الجدول رقم (48): نتائج اختبار العينة الواحدة لتبيان أثر التحديات الشرعية على تطبيق الاستراتيجية

المتغير	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	T المحسوبة	T الجدولية	Sig مستوى الدلالة	Df درجة الحرية
التحديات الشرعية	2.8596	0.78862	4.382	2.003241	0.184	56

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على مخرجات برنامج spss لنتائج تحليل One semple T-test

من خلال النتائج الموضحة في الجدول أعلاه يتضح لنا أن المتغير: "التحديات التنظيمية" يعتبر عاملا غير مؤثر في بناء استراتيجية تطويرية للصناعة المالية الإسلامية في الجزائر، حيث بلغت قيمة (t) المحسوبة (4.382) وهي دالة إحصائيا عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$) بالمقارنة مع (t)الجدولية (2.003241)، وما يؤكد معنوية هذا التأثير قيمة مستوى الدلالة (0.000) وهي أقل كذلك من مستوى المعنوية (0.05) وعليه ترفض الفرضية الصفرية (H_0) ونقبل الفرضية البديلة (H_1):

> توجد علاقة ذات دلالة إحصائية للتحديات الشرعية التي تواجه الصناعة المالية الإسلامية على تطبيق استراتيجية تطويرية لهذه الصناعة في الجزائر عند مستوى معنوية (0.05).

الفرع الخامس: الفرضية الفرعية الخامسة

لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية للتحديات الأخرى التي تواجه الصناعة المالية الإسلامية على تطبيق استراتيجية تطويرية لهذه الصناعة في الجزائر عند مستوى معنوية (0.05).

الجدول رقم (49): نتائج اختبار العينة الواحدة لتبيان أثر التحديات الأخرى على تطبيق الاستراتيجية

المتغير	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	T المحسوبة	T الجدولية	Sig مستوى الدلالة	Df درجة الحرية
التحديات الأخرى	2.5833	0.75161	4.185	2.003241	0.000	56

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على مخرجات برنامج spss لنتائج تحليل One semple T-test

من خلال النتائج الموضحة في الجدول أعلاه يتضح لنا أن المتغير: "التحديات الأخرى" يعتبر عاملا مؤثرا في صيغة استراتيجية تطويرية للصناعة المالية الإسلامية في الجزائر، حيث بلغت قيمة (t) المحسوبة (4.185) وهي دالة إحصائيا عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$) بالمقارنة مع (t)الجدولية (2.003241)، وما يؤكد معنوية هذا التأثير قيمة مستوى الدلالة (0.000) وهي أقل كذلك من مستوى المعنوية (0.05) وعليه ترفض الفرضية الصفرية (H_0) ونقبل الفرضية البديلة (H_1):

توجد علاقة ذات دلالة إحصائية للتحديات الأخرى التي تواجه الصناعة المالية الإسلامية على تطبيق استراتيجية تطويرية لهذه الصناعة في الجزائر عند مستوى معنوية (0.05).

الفرع السادس: خلاصة اختبار الفرضية الرابعة

تم اختبار في هذه الفرضية مختلف التحديات والعقبات التي يمكن أن تعترض تطبيق استراتيجية تطويرية للصناعة المالية الإسلامية في الجزائر، وقد بينت النتائج المتحصل عليها وجود مجموعة من التحديات التي تواجه تطبيق هذه الاستراتيجية وتتمثل أساسا في التحديات القانونية، التحديات التنظيمية، تحدي تأهيل الموارد البشرية بالإضافة إلى التحديات الأخرى.

وعليه نرفض الفرضية الصفرية ونقبل الفرضية البديلة التي تنص على:

توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين تحديات الصناعة المالية الإسلامية (القانونية، التنظيمية، تأهيل الموارد البشرية، التحديات الأخرى) وتطبيق استراتيجية تطويرية لهذه الصناعة في الجزائر عند مستوى معنوية (0.05).

القانونية والتنظيمية، تعتبر الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر صناعة متأخرة، إضافة إلى عدم وجود التكوين، التأهيل والتدريب والبحث العلمي في هذا المجال[1]، كما تتفق مع ما توصلت إليه دراسة**ساسية جدي**، حيث وجدت هذه الدراسة أن الصناعة المالية الإسلامية تمكنت من تخطي مرحلة الانطلاق بنجاح

[1] حنان عبدلي، **دور الهندسة المالية في تحقيق كفاءة الأسواق المالية في ظل التوجه العالمي نحو الصناعة المالية الإسلامية –دراسة عينة من الأسواق المالية الناشئة–**، مرجع سبق ذكره، ص280.

لكنها تواجهها مجموعة من التحديات[1]، كما توصلت دراسة ، حيث وجدت هذه الدراسة إلى أن أهم التحديات التي تواجه مؤسسات التأمين التكافلي هي التحديات التشريعية والقانونية[2]، هذا وتوصلت دراسة **منير خطوي**، إلى أن أهم العقبات التي تواجه عملية تفعيل المصرفية الإسلامية هي العقبات البشرية بالدرجة الأولى، ثم تأتي العقبات القانونية والتي تتمثل في عدم توافق القوانين السائدة مع طبيعة العمل المصرفي[3]، غير أن، هذه الدراسة اختلفت مع دراستنا في جانب تأثير التحديات الشرعية.

المطلب الثالث: اختبار الفرضية الخامسة

حيث تم صياغة هذه الفرضة على النحو التالي:

"لا يوجد علاقة ذات دلالة إحصائية للآليات والحلول المقترحة لتطوير الصناعة المالية الإسلامية على تطبيق استراتيجية تطويرية لهذه الصناعة في الجزائر عند مستوى معنوية 0.05".

وقبل اختبار صحة هذه الفرضية سنقوم باختبار الفرضيات الفرعية المنبثقة عنها، وذلك كما يلي:

الفرع الأول: الفرضية الفرعية الأولى

لا يوجد علاقة ذات دلالة إحصائية للآليات والحلول المقترحة والمتعلقة بالإطار القانوني لتطوير الصناعة المالية الإسلامية على تطبيق استراتيجية تطويرية لهذه الصناعة في الجزائر عند مستوى معنوية 0.005.

الجدول رقم (50): نتائج اختبار العينة الواحدة لتبيان أثر الآليات والحلول القانونية على تطبيق الاستراتيجية

المتغير	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	T المحسوبة	T الجدولية	Sig مستوى الدلالة	Df درجة الحرية
الآليات والحلول المتعلقة بالإطار القانوني	2.0070	0.49565	15.125	2.003241	0.000	56

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على مخرجات برنامج spss لنتائج تحليل One semple T-test

[1] ساسية جدي، **دور الهندسة المالية في تطوير الصناعة المالية الإسلامية –دراسة حالة ماليزيا والسودان–**، مرجع سبق ذكره، ص231.

[2] نوال بيراز، **تطوير مؤسسات التأمين التكافلي كآلية لدعم الصناعة المالية الإسلامية–دراسة حالة سلامة للتأمينات، الجزائر**، مرجع سبق ذكره، ص267.

[3] منير خطوي، مرجع سبق ذكره، ص335.

من خلال النتائج الموضحة في الجدول أعلاه يتضح لنا أن المتغير: "الأليات والحلول المتعلقة بالإطار القانوني" يعتبر عاملا مؤثرا في صياغة استراتيجية تطويرية لهذه الصناعة في الجزائر، حيث بلغت قيمة (t) المحسوبة (15.125) وهي دالة إحصائيا عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$) بالمقارنة مع (t)الجدولية (2.003241)، وما يؤكد معنوية هذا التأثير قيمة مستوى الدلالة (0.000) وهي أقل كذلك من مستوى المعنوية (0.05) وعليه ترفض الفرضية الصفرية (H_0) ونقبل الفرضية البديلة (H_1):

توجد علاقة ذات دلالة إحصائية للآليات والحلول المتعلقة بالإطار القانوني لتطوير الصناعة المالية الإسلامية على تطبيق استراتيجية تطويرية لهذه الصناعة في الجزائر عند مستوى معنوية (0.05).

الفرع الثاني: الفرضية الفرعية الثانية

لا يوجد علاقة ذات دلالة إحصائية للآليات والحلول المتعلقة بالإطار التنظيمي لتطوير الصناعة المالية الإسلامية على تطبيق استراتيجية تطويرية لهذه الصناعة في الجزائر عند مستوى معنوية 0.05.

الجدول رقم (51): نتائج اختبار العينة الواحدة لتبيان أثر الآليات والحلول التنظيمية على تطبيق الاستراتيجية

المتغير	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	T المحسوبة	T الجدولية	Sig مستوى الدلالة	Df درجة الحرية
الآليات والحلول المتعلقة بالإطار التنظيمي	2.2105	0.57968	10.282	2.003241	0.000	56

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على مخرجات برنامج spss لنتائج تحليل One semple T-test

من خلال النتائج الموضحة في الجدول أعلاه يتضح لنا أن المتغير: "الأليات والحلول المتعلقة بالإطار التنظيمي" يعتبر عاملا مؤثرا في صياغة استراتيجية تطويرية لهذه الصناعة في الجزائر، حيث بلغت قيمة (t) المحسوبة (10.282) وهي دالة إحصائيا عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$) بالمقارنة مع (t)الجدولية (2.003241)، وما يؤكد معنوية هذا التأثير قيمة مستوى الدلالة (0.000) وهي أقل كذلك من مستوى المعنوية (0.05) وعليه ترفض الفرضية الصفرية (H_0) ونقبل الفرضية البديلة (H_1):

توجد علاقة ذات دلالة إحصائية للآليات والحلول المتعلقة بالإطار التنظيمي لتطوير الصناعة المالية الإسلامية على تطبيق استراتيجية تطويرية لهذه الصناعة في الجزائر عند مستوى معنوية (0.05).

الفرع الثالث: الفرضية الفرعية الثالثة

لا يوجد علاقة ذات دلالة إحصائية للآليات والحلول المتعلقة بالإطار الشرعي لتطوير الصناعة المالية الإسلامية على تطبيق استراتيجية تطويرية لهذه الصناعة في الجزائر عند مستوى معنوية 0.05.

الجدول رقم (52): نتائج اختبار العينة الواحدة لتبيان أثر الآليات والحلول الشرعية على تطبيق الاستراتيجية

المتغير	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	T المحسوبة	t الجدولية	Sig مستوى الدلالة	Df درجة الحرية
الآليات والحلول المتعلقة بالإطار الشرعي	2.0965	0.56597	12.052	2.003241	0.000	56

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على مخرجات برنامج spss لنتائج تحليل One semple T-test

من خلال النتائج الموضحة في الجدول أعلاه يتضح لنا أن المتغير: "الأليات والحلول المتعلقة بالإطار الشرعي" يعتبر عاملا مؤثرا في صياغة استراتيجية تطويرية لهذه الصناعة في الجزائر، حيث بلغت قيمة (t) المحسوبة (12.052) وهي دالة إحصائيا عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$) بالمقارنة مع (t)الجدولية (2.003241)، وما يؤكد معنوية هذا التأثير قيمة مستوى الدلالة (0.000) وهي أقل كذلك من مستوى المعنوية (0.05) وعليه ترفض الفرضية الصفرية (H_0) ونقبل الفرضية البديلة (H_1):

توجد علاقة ذات دلالة إحصائية للآليات والحلول المتعلقة بالإطار الشرعي لتطوير الصناعة المالية الإسلامية على تطبيق استراتيجية تطويرية لهذه الصناعة في الجزائر عند مستوى معنوية (0.05).

الفرع الرابع: الفرضية الفرعية الرابعة:

لا يوجد علاقة ذات دلالة إحصائية للآليات والحلول المتعلقة بتأهيل الموارد البشرية لتطوير الصناعة المالية الإسلامية على تطبيق استراتيجية تطويرية لهذه الصناعة في الجزائر عند مستوى معنوية 0.05.

الجدول رقم (53): نتائج اختبار العينة الواحدة لتبيان أثر الآليات والحلول المتعلقة بالموارد البشرية على تطبيق الاستراتيجية

المتغير	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	T المحسوبة	t الجدولية	Sig مستوى الدلالة	Df درجة الحرية
الآليات والحلول المتعلقة بالموارد البشرية	1.6579	0.46443	21.817	2.003241	0.000	56

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على مخرجات برنامج spss لنتائج تحليل One semple T-test

من خلال النتائج الموضحة في الجدول أعلاه يتضح لنا أن المتغير: "الأليات والحلول المتعلقة بالموارد البشرية" يعتبر عاملا مؤثرا في صياغة استراتيجية تطويرية لهذه الصناعة في الجزائر، حيث بلغت قيمة (t) المحسوبة (21.817) وهي دالة إحصائيا عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$) بالمقارنة مع (t)الجدولية (2.003241)، وما يؤكد معنوية هذا التأثير قيمة مستوى الدلالة (0.000) وهي أقل كذلك من مستوى المعنوية (0.05) وعليه ترفض الفرضية الصفرية (H_0) ونقبل الفرضية البديلة (H_1):

توجد علاقة ذات دلالة إحصائية للآليات والحلول المتعلقة بالموارد البشرية لتطوير الصناعة المالية الإسلامية على تطبيق استراتيجية تطويرية لهذه الصناعة في الجزائر عند مستوى معنوية (0.05).

الفرع الخامس: الفرضية الفرعية الخامسة:

لا يوجد علاقة ذات دلالة إحصائية للآليات والحلول المتعلقة بالسياسات الاستثمارية والتسويقية لتطوير الصناعة المالية الإسلامية على تطبيق استراتيجية تطويرية لهذه الصناعة في الجزائر عند مستوى معنوية 0.05.

الجدول رقم (54): نتائج اختبار العينة الواحدة لتبيان أثر الآليات والحلول الاستثمارية والتسويقية على تطبيق الاستراتيجية

المتغير	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	T المحسوبة	t الجدولية	Sig مستوى الدلالة	Df درجة الحرية
الآليات والحلول المتعلقة بالسياسات الاستثمارية والتسويقية	2.0627	0.43282	16.351	2.003241	0.000	56

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على مخرجات برنامج spss لنتائج تحليل One semple T-test

من خلال النتائج الموضحة في الجدول أعلاه يتضح لنا أن المتغير: "الأليات والحلول المتعلقة بالسياسات الاستثمارية والتسويقية" يعتبر عاملا مؤثرا في صياغة استراتيجية تطويرية لهذه الصناعة في الجزائر، حيث بلغت قيمة (t) المحسوبة (16.351) وهي دالة إحصائيا عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$) بالمقارنة مع (t)الجدولية (2.003241)، وما يؤكد معنوية هذا التأثير قيمة مستوى الدلالة (0.000) وهي أقل كذلك من مستوى المعنوية (0.05) وعليه ترفض الفرضية الصفرية (H_0) ونقبل الفرضية البديلة (H_1):

توجد علاقة ذات دلالة إحصائية للآليات والحلول المتعلقة بالسياسات الاستثمارية والتسويقية والمقترحة لتطوير الصناعة المالية الإسلامية على تطبيق استراتيجية تطويرية لهذه الصناعة في الجزائر عند مستوى معنوية (0.05).

الفرع السادس: الفرضية الفرعية السادسة:

لا يوجد علاقة ذات دلالة إحصائية للآليات والحلول المتعلقة بإنشاء هيئات محلية داعمة لتطوير الصناعة المالية الإسلامية على تطبيق استراتيجية تطويرية لهذه الصناعة في الجزائر عند مستوى معنوية 0.05.

الجدول رقم (55): نتائج اختبار العينة الواحدة لتبيان أثر الآليات والحلول المتعلقة بالهيئات الداعمة على تطبيق الاستراتيجية

المتغير	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	T المحسوبة	t الجدولية	Sig مستوى الدلالة	Df درجة الحرية
الآليات والحلول المتعلقة بإنشاء هيئات محلية داعمة	2.3158	0.57254	9.022	2.003241	0.000	56

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على مخرجات برنامج spss لنتائج تحليل One semple T-test

من خلال النتائج الموضحة في الجدول أعلاه يتضح لنا أن المتغير: "الأليات والحلول المتعلقة بإنشاء هيئات محلية داعمة" يعتبر عاملا مؤثرا في صياغة استراتيجية تطويرية لهذه الصناعة في الجزائر، حيث بلغت قيمة (t) المحسوبة (9.022) وهي دالة إحصائيا عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$) بالمقارنة مع (t)الجدولية (2.003241)، وما يؤكد معنوية هذا التأثير قيمة مستوى الدلالة (0.000) وهي أقل كذلك من مستوى المعنوية (0.05) وعليه ترفض الفرضية الصفرية (H_0) ونقبل الفرضية البديلة (H_1):

توجد علاقة ذات دلالة إحصائية للآليات والحلول المتعلقة بإنشاء هيئات محلية داعمة لتطوير الصناعة المالية الإسلامية على تطبيق استراتيجية تطويرية لهذه الصناعة في الجزائر عند مستوى

تم اختبار في هذه الفرضية مختلف الآليات والحلول التي تتطلبها صياغة استراتيجية تعنى بتطوير الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر، وقد بينت النتائج المتحصل على أنه هناك مجموعة من الآليات والحلول لتطبيق هذه الاستراتيجية وتتمثل أساسا في الآليات والحلول المتعلقة بالإطار القانوني، الآليات والحلول المتعلقة بالإطار التنظيمي، الآليات والحلول المتعلقة بتأهيل الموارد البشرية، الآليات والحلول المتعلقة بالإطار الشرعي، الآليات والحلول المتعلقة بالسياسات الاستثمارية والتسويقية بالإضافة إلى الآليات والحلول المتعلقة بإنشاء هيئات محلية داعمة للصناعة المالية الإسلامية.

وعليه نرفض الفرضية الصفرية ونقبل الفرضية البديلة التي تنص على:

توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين الآليات والحلول (الآليات والحلول المتعلقة بالإطار القانوني، الآليات والحلول المتعلقة بالإطار التنظيمي، الآليات والحلول المتعلقة بتأهيل الموارد البشرية، الآليات والحلول المتعلقة بالإطار الشرعي، الآليات والحلول المتعلقة بالسياسات الاستثمارية والتسويقية بالإضافة إلى الآليات والحلول المتعلقة بإنشاء هيئات محلية داعمة للصناعة المالية الإسلامية) التي تتطلبها صياغة استراتيجية تعنى بتطوير الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر عند مستوى معنوية (0.05).

تتفق هذه النتيجة مع ما توصل إليه الباحث **علي حدو**، في الدراسة التي قام بها حيث أشار إلى أن عملية تكييف البيئة الخارجية للمصارف التقليدية الإسلامية في الجزائر تشمل عملية توفير متطلبات رقابية وإشرافية، من خلال تجنب المعيقات القانونية وتقنين المتطلبات المذكورة، كما أن هناك متطلبات أخرى مؤسساتية تدور حول التأمين الإسلامي وبالضبط نظام ضمان ودائع هذه المصارف وأسواق الأوراق المالية الاسلامية[1].

[1] علي حدو، مرجع سبق ذكره، ص165.

المبحث الثالث: نموذج تصوري لاستراتيجية تطوير الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر

استكمالا لدراستنا ارتئينا بناء نموذج تصوري لاستراتيجية مقترحة للصناعة المالية الإسلامي، وذلك بالاعتماد على مقترحات ذاتية ومقترحات أخرى منبعها الدراسات التي تم الاطلاع عليها، هذا بالإضافة إلى مخرجات الدراسة الميدانية التي قمنا بها؛ خاصة ما تعلق بالاستبانة التي تم تحليلها واستخلاص أهم النتائج التي أضاءت طريقنا في سبيل الوصول إلى محاولة اقتراح نموذج تصوري وذلك في إطار صياغة استراتيجية تطويرية للصناعة المالية الإسلامية في الجزائر تحت عنوان "نحو قطب إفريقي في الصناعة المالية الإسلامية ضمن رؤية بعيدة المدى".

وقد استرشدنا في إعداد هذه الاستراتيجية إضافة إلى الاستفادة من التجارب المعروضة لبلدان رائدة في مجال الصناعة المالية الإسلامية على غرار التجربة الماليزية، التجربة البحرينية وكذا التجربة السعودية، كما استندنا إلى مجموعة من الدراسات والاسهامات الفكرية لباحثين وخبراء في المالية الإسلامية على غرار رؤية الباحث "صالح صالحي"، مجموعة من الإسهامات للمدير العام لمصرف السلام "ناصر حيدر" باعتبار أن تجربته تزاوج بين المعارف النظرية والممارسة العملية، هذا بالإضافة إلى مجموعة من المراجع الأخرى التي تم الإشارة إليها في المتن.

المطلب الأول: التشخيص الاستراتيجي

إن تمحيص وتحليل البيئة الداخلية وكذا الخارجية والتي تنشط فيها مؤسسات الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر يعد خطوة ضرورية وحاسمة في اختيار الاستراتيجية الملاءمة، حيث أن هذه الخطوة تسمح لنا بالتعرف على أهم العراقيل والتحديات التي تواجه هذه الصناعة ومن ثم اقتراح مجموعة الحلول والآليات المناسبة.

الفرع الأول: التشخيص النوعي للصناعة المالية الإسلامية في الجزائر

حيث سنتطرق في هذا الفرع بداية إلى عرض بعض الحقائق حول التجربة الجزائرية قبل التطرق إلى تشخيص البيئة الداخلية والخارجية للمحيط الذي تنشط فيها مؤسسات هذه الصناعة.

أولا: بعض الحقائق التاريخية حول تجربة الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر: قبل الخوض في تشخيص وتمحيص البيئة العامة لنشاط الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر بمؤسساتها المختلفة، لا بد من استعراض شريط التطور التاريخي لهذه الصناعة وكذا استعراض بعض الحقائق التي تساهم إلى حد ما في تفسير بعض المفارقات في التجربة الجزائرية؛ بين شرف المبادرة من جهة وتأخر التجسيد من جهة أخرى، وهذا ما سيتم الإشارة إليه في هذا العنصر.

الشكل رقم(46): مراحل إدماج الصناعة المالية الإسلامية في المنظومة المالية الجزائرية

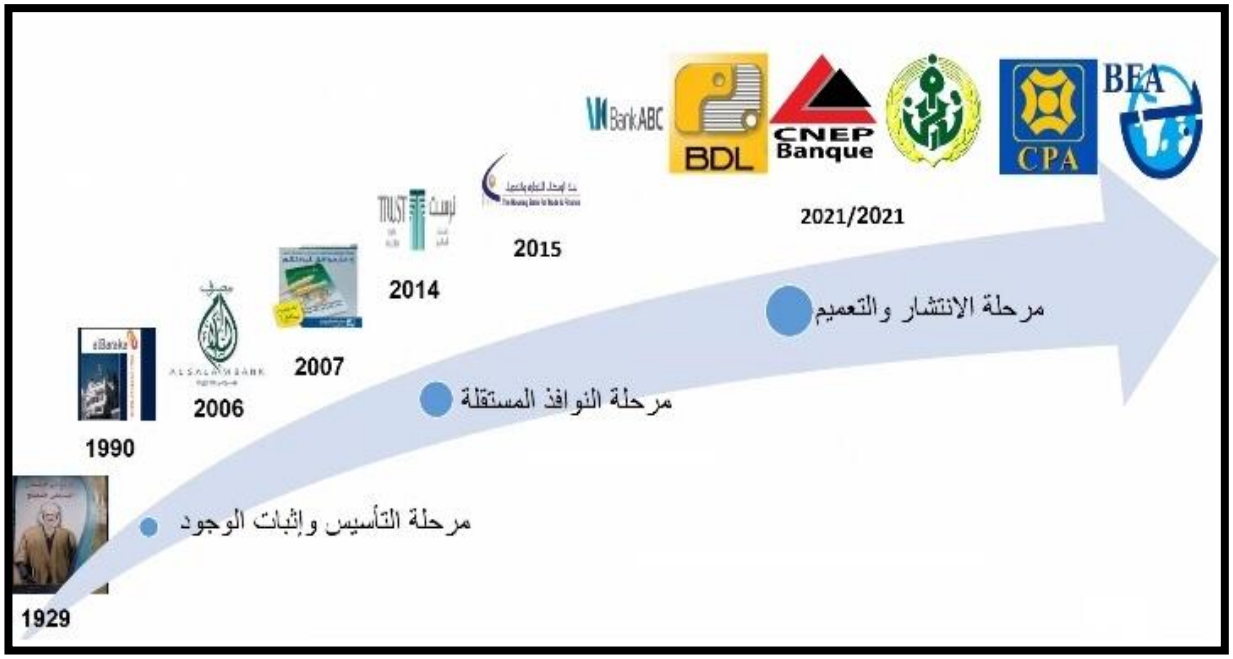

المصدر: ناصر حيدر، **تطور تطبيقات ومنتجات الصيرفة الإسلامية في التجربة الجزائرية –حالة مصرف السلام–**، ورقة بحثية مقدمة في إطار الملتقى الدولي حول متطلبات إدماج منتجات ومؤسسات الصناعة المالية الإسلامية في الاقتصاديات المغاربية في ضل التطورات المالية الواقع والآفاق، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة سطيف 1، 01جوان، 2022، ص5.

من خلال الشكل السابق، فإن إدماج الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر يمكن تقسيمها إلى ثلاث مراحل أساسية، حيث أن ميلاد هذه الصناعة كفكرة كانت في الجزائر، هذا ما أكدته مخطوطات العلماء الجزائريين، من خلال مبادرة إبراهيم أبو اليقضان لإنشاء مصرف إسلامي جزائري في نهاية العشرينات، هذه الفكرة التي أجهضها المستعمر الفرنسي في مراحلها الأخيرة، وقد كانت هذه المراحل كالآتي:

1.**مرحلة التأسيس وإثبات الوجود:** شهدت هذه المرحلة ثلاث محطات أساسية:

- 1990: خلال هذه السنة تم تأسيس بنك البركة الجزائري كأول مصرف إسلامي في الجزائر بموجب قانون النقد والقرض والذي تم صياغته في إطار التحول إلى اقتصاد السوق بضغط من المنظمات الدولية على رأسها صندوق النقد الدولي، في ضل ظروف اقتصادية، اجتماعية وسياسية استثنائية تميزت بها تلك الفترة، مما يشير إلى أن ميلاد أول مصرف إسلامي في الجزائر لم يكن نتاج قناعة بأهمية ودور هذه الصناعة، ومما يفسر غياب المرافقة القانونية والتنظيمية؛
- 2006: احتكار السوق المصرفي الإسلامي في الجزائر من طرف بنك البركة الجزائري إلى غاية سنة 2006 حيث تم خلال هذه السنة تأسيس ثاني مصرف إسلامي في الجزائر ألا وهو مصرف السلام، وهما المصرفان الوحيدان اللذان يقدمان خدمات مصرفية إسلامية حصرا إلى غاية اليوم،
- 2007: تم في سنة 2007 إنشاء أول شركة تأمين تكافلي في الجزائر وهي أيضا الوحيدة التي تقدم خدمات التكافل في الجزائر إلى غاية اليوم؛

2-مرحلة النوافذ المستقلة: حيث بادرت بعض البنوك الأجنبية الخاصة التي تنشط في الجزائر إلى استحداث نوافذ إسلامية على مستواها؛

3-مرحلة الانتشار والتعميم: حيث شهدت هذه المرحلة تعميم فكرة الشبابيك الإسلامية في البنوك العمومية، وذلك بعد صدور النظام 18-02 والذي ألغاه النظام 20-02، وتجدر الإشارة إلى أن السلطات الجزائرية عمدت إلى آلية النوافذ بعد فشل الطرق التي انتهجتها في سبيل استقطاب الموارد المالية (مكتنزة أو متداولة خارج القطاع الرسمي)، خاصة بعد سنة 2014 التي عرفت انهيار تدريجي لأسعار البترول فعمدت إلى اتباع عدة طرق كانت كالآتي[1]:

- الامتثال الضريبي الطوعي في سنة 2015، ولم تتجاوز حصيلتها 100 مليون دج؛
- القرض الوطني للنمو الاقتصادي في سنة 2016، وكانت حصيلتها 568 مليار دج؛

[1] سليمان ناصر، تجربة المصرفية الإسلامية في الجزائر، نادي الاقتصاد الإسلامي، متاح على الموقع https://www.youtube.com/channel/، تم الاطلاع عليه في 2022/11/01، على الساعة 14:00سا.

- تفعيل فكرة الشبابيك الإسلامية في سنة 2017 والتي تجسدت في سنة 2018 (استغلال الوازع الديني).

ثانيا: تشخيص البيئة الداخلية والخارجية

بغية التخطيط السليم للوصول لتحقيق الأهداف المسطرة للاستراتيجية المقترحة لتطوير الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر، لابد من المرور على تشخيص استراتيجي للبيئة المحيطة والتي تنشط فيها مؤسسات الصناعة المالية الإسلامية بما فيها قطاع المصرفية الإسلامية وكذا قطاع التأمين التكافلي، ولتحقيق هذه الغاية تم اختيار تحليل SWOT الذي يعتبر من أشهر وأهم الأدوات الشائعة في مجال التحليل الاستراتيجي، حيث تمثل كلمة SWOT الحروف الأولى للكلمات الأربعة التالية (Strenghts, Weakness, Opportunities, Threats)، والتي تقابلها باللغة العربية الكلمات التالية (نقاط القوة، نقاط الضعف، الفرص، التهديدات)، حيث تعبر نقاط القوة والضعف عن البيئة الداخلية والتي يمكن التحكم فيها، فيما تعبر الفرص والتهديدات عن البيئة الخارجية والتي لا يمكن التحكم فيها.

1: تشخيص البيئة الداخلية

يمكن تشخيص البيئة الداخلية عن طريق التعريج على نقاط القوة ونقاط الضعف:

أ-نقاط القوة: يمكن إيرادها في النقاط التالية:

- ✓ استبعاد كل المعاملات الربوية القائمة على أسعار الفائدة المحرمة شرعا؛
- ✓ الارتباط بالاقتصاد الحقيقي والمشاركة في الربح والخسارة على أساس قاعدة الغنم بالغرم؛
- ✓ تنوع صيغ التمويل والمنتجات المالية الإسلامية التي تقدمها المؤسسات المالية الإسلامية مما يفتح آفاقا استثمارية واعدة؛
- ✓ وجود هيئة شرعية داخلية في كل مؤسسة مالية إسلامية التي أوجبها النظام 02/20 مما يسمح بتفعيل الرقابة الشرعية الداخلية؛
- ✓ دورات تدريبية وتكوينية دورية تنظمها البنوك الإسلامية الناشطة في الجزائر ترمي إلى تأهيل العمال وإكسابهم الخبرات الآزمة لمماسة العمل المصرفي الإسلامي؛
- ✓ نظام مالي مزدوج يسمح للمؤسسات المالية بتقديم خدمات مالية إسلامية جنبا إلى جنب الخدمات المالية التقليدية؛

- ✓ أظهرت المؤسسات المالية الإسلامية الناشطة في الجزائر قدرتها على الصمود لعدة سنوات في ظل غياب تأطير قانوني لنشاطها؛

ب-نقاط الضعف: يمكن إيرادها في النقاط التالية:

- ➢ غياب استراتيجية التنويع في الأنشطة الاقتصادية المستهدفة يحول دون اقتناص الفرص الاستثمارية المتاحة؛
- ➢ المغالاة في الاعتماد على صيغ البيوع عموما وصيغة المرابحة بصفة خاصة ذات العائد الثابت والمخاطرة القليلة؛
- ➢ الإفراط في الاعتماد على منهج محاكاة المنتجات المالية التقليدية في المؤسسات المالية الإسلامية يجعل الضوابط الشرعية مجرد قيود شكلية؛
- ➢ صعوبة توفير أدوات مالية مبتكرة ومتوافقة مع مبادئ الشريعة الإسلامية؛
- ➢ محدودية إلمام العنصر البشري حول المعاملات المالية الإسلامية مما يجعلهم عرضة لارتكاب الأخطاء الشرعية مما يمس بسمعة مؤسستكم المالية؛
- ➢ غياب التدقيق الشرعي الخارجي والاكتفاء بالتدقيق الداخلي مما يمس بمصداقية العمل المصرفي الإسلامي؛
- ➢ غياب نموذج حكامة متطور على مستوى المؤسسات المالية الإسلامية مما يحد من فرص التطوير؛
- ➢ المنافسة غير العادلة مع المؤسسات المالية التقليدية التي تملك خبرة واسعة في المجال وبيئة أعمال صممت على مقاسها؛
- ➢ انخفاض الحصة السوقية للمؤسسات المالية الإسلامية مقارنة بنظيرتها التقليدية؛
- ➢ غياب خطة تسويقية جذابة لدى المؤسسات المالية الإسلامية يقلص من فرص التوسع واستقطاب عملاء جدد؛
- ➢ ارتفاع تكلفة التمويل الإسلامي مقارنة بنظيره التقليدي مما يحد من إمكانية التوسع والانتشار؛
- ➢ الاعتماد في عملية الإفصاح وتبويب القوائم المالية على معايير المحاسبة التقليدية؛
- ➢ ضعف ديناميكية القطاع المالي، خاصة ما تعلق ببطئ المعاملات المالية.

2. تشخيص البيئة الخارجية

يمكن تشخيص البيئة الخارجية عن طريق التعريج على الفرص والتهديدات:

أ-**الفرص:** يمكن إيرادها في النقاط التالية:

- ✓ النمو الكبير في قطاع الصناعة المالية الإسلامية إقليميا دوليا، حيث لاقت رواجا عالميا متجاوزة كل الحدود الدينية والعقائدية مما يخلق فرص توسعية واعدة؛
- ✓ بيئة اجتماعية حاضنة للخدمات والمنتجات المالية الإسلامية التي تتلاءم مع ثقافة ومعتقدات المجتمع الجزائري مما يعتبر ميزة تفضيلية لاستقطاب المدخرات المكتنزة والاستثمارات للمؤسسات المالية الإسلامية؛
- ✓ زيادة الوعي بالخدمات المالية الإسلامية، مما يعزز من فرص استقطاب متعاملين جدد ويفتح آفاق توسعية للصناعة المالية الإسلامية في الجزائر؛
- ✓ منظومة تشريعية قيد التحديث مؤيدة لنشاط وتطور الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر يعتبر مرتكزا لممارسة أنشطة هذه الصناعة وتطويرها؛
- ✓ وجود بوادر لإرادة سياسية لتبني رؤى تطويرية للنهوض بقطاع المالية الإسلامية وتوطين مختلف فروع الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر؛
- ✓ وجود فوائض مالية متداولة في الاقتصاد الموازي فشلت الحلول التي تبنتها الدولة في استقطابها مما يمثل فرصة أمام الصيرفة الإسلامية لاستيعابها؛
- ✓ استحداث نوافذ إسلامية وتعميمها على مستوى البنوك التقليدية العاملة في الجزائر مما يفتح آفاق واعدة أمام الصيرفة الإسلامية؛
- ✓ تنامي قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مما يمثل فرصة أمام الصناعة المالية الإسلامية لانتشار والتوسع عن طريق تقديم خدمات ومنتجات مالية إسلامية تتلاءم وخصوصية هذا القطاع؛
- ✓ نمو وتنامي اقتصاديات التمويل الأصغر والتي تتلاءم مع عدة منتجات وصيغ تمويل تقدمها المصارف الإسلامية؛
- ✓ سعي الحكومة الجزائرية وراء تنويع مصادر تمويل جديدة مكملة للمصادر التقليدية؛

- ✓ تعتبر الجزائر سوق مصرفية ومالية واعدة تمنح فرص توسعية للصناعة المالية الإسلامية؛
- ✓ وجود فتاوى شرعية صادرة من المجلس الإسلامي الأعلى داعمة لفتح النوافذ الإسلامية مما يعزز من ثقة المتعاملين؛
- ✓ وجود هيئات دولية داعمة للصناعة المالية الإسلامية تعتبر سند يرتكز عليه نشاط الصناعة المالية الإسلامية؛

ب-التهديدات: يمكن إيرادها في النقاط التالية:

- ➢ فجوة قانونية وتنظيمية تعترض تطبيق استراتيجية تطويرية للصناعة المالية الإسلامية، في ضل منظومة تشريعية غير مكتملة تسمح بتأطير الصناعة المالية الإسلامية بكل فروعها؛
- ➢ غياب إطار تشريعي منظم للصكوك الإسلامية في الجزائر حال دون الاستفادة من الفرص التمويلية الواعدة التي تتيحها؛
- ➢ غياب سلطات إشرافيه ورقابية إسلامية (علاقة البنك المركزي بالبنوك الإسلامية)؛
- ➢ غياب سوق مالي إسلامي في الجزائر يسمح بإصدار وتداول المنتجات المالية الإسلامية؛
- ➢ غياب إطار مؤسسي سليم يتعلق أساسا بعدد المؤسسات المالية الإسلامية وكذا الترتيبات الداعمة لنشاطها، على رأسها غياب مصرف وطني إسلامي في الجزائر؛
- ➢ التباين في الفتاوى الشرعية والاختلاف حول شرعية بعض المعاملات المالية الإسلامية مما يمس بمصداقية العمل المصرفي الإسلامي؛
- ➢ غياب إطار رقابي شرعي على مستوى بنك الجزائر يحد من فرص تطوير الرقابة الشرعية؛
- ➢ آلية تعيين أعضاء الهيئة الوطنية للصناعة المالية الإسلامية أثارت إشكالية حول كفاءتها ومدى مساهمتها في تطوير الصناعة المالية الإسلامية، هذا بالإضافة إلى إشكالية تعدد العضوية لبعض الأعضاء في أكثر من هيئة يقلص من دورها في رقابة الصيرفة الإسلامية والإفتاء فيها؛
- ➢ نقص في عدد العلماء الشرعيين في ضل صعوبة وجود فقيه في المعاملات المالية التي تقوم بها المصارف؛
- ➢ الافتقار إلى الكليات ذات الكفاءة بالإضافة إلى الافتقار إلى البحث والتطوير في مجال المالية الإسلامية.

الفرع الثاني: التشخيص الكمي للصناعة المالية الإسلامية الجزائرية في العالم

يمكن عرض نصيب الجزائر من الصناعة المالية الإسلامية العالمية بمختلف فروعها في الشكل الموالي:

الشكل رقم(47): التشخيص الكمي لمكانة الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر

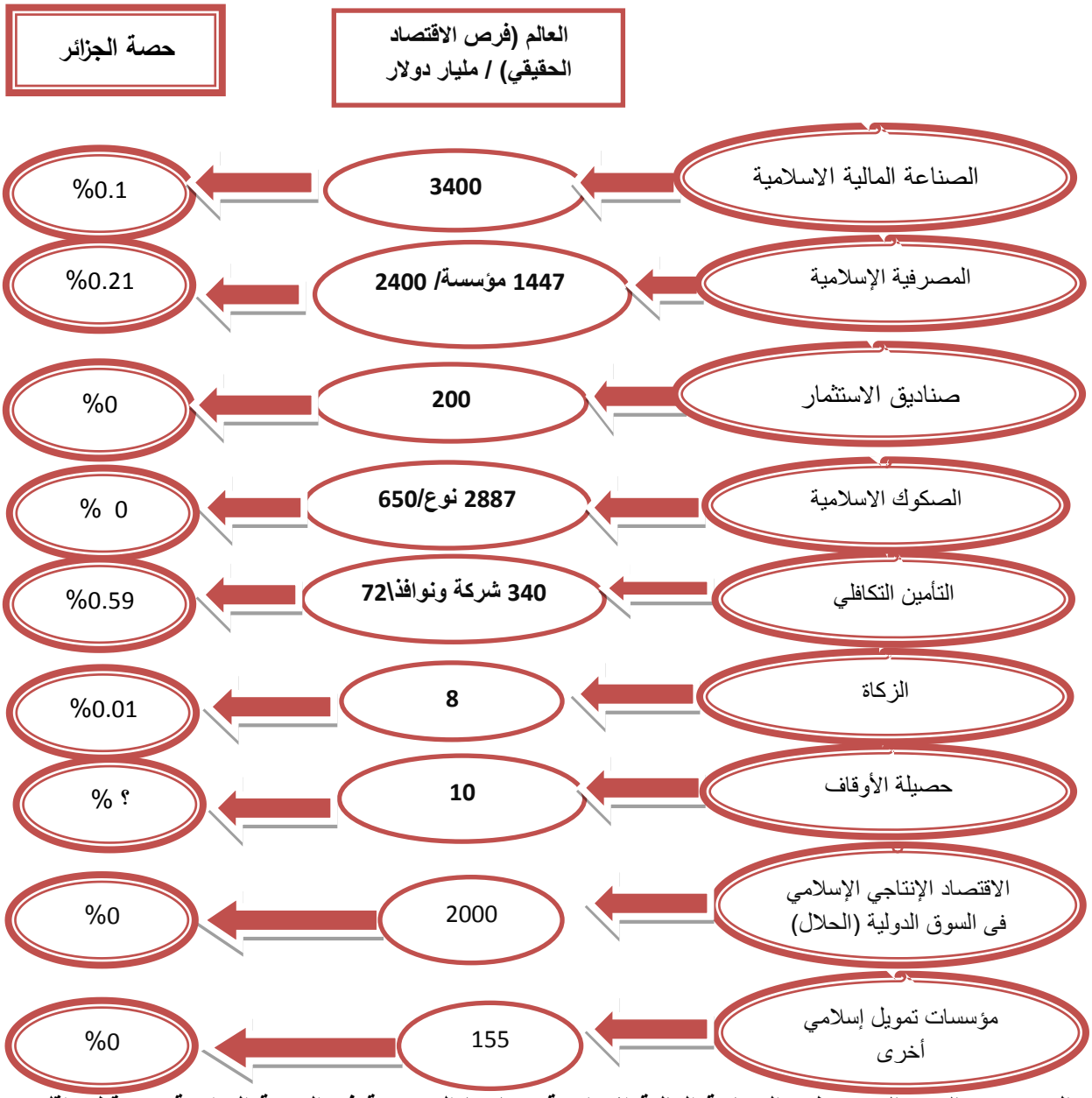

المصدر: صالح صالحي، **تطور الصناعة المالية الإسلامية ومكانتها المؤسسية في التجربة الجزائرية نحو قطب إقليمي في إطار رؤية بعيدة المدى**، ورقة بحثية مقدمة في إطارالملتقى الدولي حول متطلبات إدماج منتجات ومؤسسات الصناعة

المالية الإسلامية في الاقتصاديات المغاربية في ضل التطورات المالية الواقع والآفاق، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة سطيف 1، 01جوان، 2022، ص8.

من خلال الشكل السابق يمكن استخلاص مجموعة من الملاحظات، أهمها:

- ✓ تتسم الصناعة المالية الإسلامية بصفة التراكمية، فيشير الشكل إلى حجم 3400 مليار دولار تدور عالميا وهي قابلة للنمو والتطور سنويا، تتوزع بحجم 2400 مليار دولار صيرفة إسلامية، 200 مليار دولار صناديق استثمار، 72 مليار دولار تأمين تكافلي وما قيمته 650 مليار دولار صكوك؛
- ✓ تشير بيانات الجدول السابق إلى ما يقارب 2000 مليار دولار فيما يخص قطاع الإنتاجي الإسلامي في السوق الدولية (الحلال)، والجزائر حصتها معدومة في القطاع بل تستورد 10 مليار دولار؛
- ✓ تشير بيانات الجدول السابق إلى ما يقارب 155 مليار دولار فيما يخص مؤسسات التمويل الإسلامي الأخرى (مؤسسات التمويل المصغر)، بينما حصة الجزائر منعدمة؛
- ✓ يشير الشكل السابق إلى أن الصناعة المالية الإسلامية صناعة متنوعة بفروع قطاعيها الربحي والخيري، تتيح فرص استثمارية واعدة ضمن اقتصاد حقيقي؛
- ✓ تشير أرقام الجدول إلى نسب ضئيلة جدا لحصة الجزائر من هذه الصناعة، لا تصل حتى إلى 1% في أحسن حالاتها، كما أن حصتها منعدمة في بعض فروع هذه الصناعة على غرار صناديق الاستثمار الإسلامية والصكوك؛
- ✓ لفت الانتباه أن هناك رؤوس أموال ضخمة يتم تداولها عالميا في إطار هذه الصناعة، مما يستدعي خطوات جادة من الهيئات ذات الصلة في الجزائر لاقتناص الفرص الاستثمارية الواعدة وجذب جزء من هذه الأموال.

الفرع الثالث: أهمية تفعيل وتطوير منتجات، خدمات ومؤسسات الصناعة المالية الإسلامية ضمن رؤية الجزائر

إن بناء وتطبيق سياسة تطويرية في الصناعة المالية الإسلامية له أهمية بالغة على المستوى الاقتصادي والاجتماعي، نذكر منها:

- استقطاب وجذب رؤوس الأموال الداخلية (مكتنزة أو متداولة خارج القطاع الرسمي) لشريحة هامة كانت تتحرج من المعاملات الربوية وإدماجها في الاقتصاد الرسمي، فحسب تصريح رئيس الجمهورية فقد تمكنت الصيرفة الإسلامية من استقطاب 90 مليار دج؛
- استقطاب رؤوس الأموال الخارجية وفتح المجال أمام دخول فاعلين خارجيين؛
- المساهمة في مساعي التنويع الاقتصادي من خلال إدماج منتجات وخدمات المالية الإسلامية وتوطين مؤسساتها؛
- تنويع أساليب التمويل التي توفرها صيغ التمويل الإسلامي المختلفة يولد استثمارات انتاجية تتناسب مع الأنشطة الاقتصادية في مختلف القطاعات؛
- المساهمة في توفير التمويل اللازم لمشاريع البنية التحتية من خلال إدماج مخرجات الهندسة المالية الإسلامية (الصكوك، صناديق الاستثمار الإسلامية)؛
- تحقيق الاستقرار المالي والاقتصادي لارتباط الصناعة المالية الإسلامية بالقطاع الحقيقي؛
- تحقيق عدالة اجتماعية، تكافل اجتماعي وكذا تكافؤ الفرص فيما يخص توزيع الثروة.

المطلب الثاني: الإطار العام للاستراتيجية المقترحة لتطوير الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر

يعرض هذا المطلب مجموعة من العناصر ضمن رسم معالم الإطار العام للاستراتيجية من خلال التطرق إلى رؤية الاستراتيجية، مرتكزات الاستراتيجية وكذا عرض الأهداف الاستراتيجية.

الفرع الأول: رؤية الاستراتيجية المقترحة لتطوير الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر

لكل استراتيجية رؤية، حيث تعنى الرؤية كما يعبر عنها الباحثون الصورة الذهنية للأهداف والغايات المنشودة من صياغة الاستراتيجية، حيث تتمحور رؤية استراتيجيتنا فيما يلي:

الشكل رقم(48): رؤية الاستراتيجية المقترحة لتطوير الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر



المصدر: من إعداد الطالبة.

الفرع الثاني: مرتكزات رؤية الاستراتيجية المقترحة لتطوير الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر

ترتكز الاستراتيجية التي نسعى لرسم معالمها على مجموعة من النقاط التي تعتبر بمثابة دعائم تعتمد وتسند عليها في تجسيدها وترجمتها على أرض الواقع والتي نشير إليها في الشكل الموالي:

الشكل رقم(49): مرتكزات رؤية الاستراتيجية المقترحة لتطوير الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر

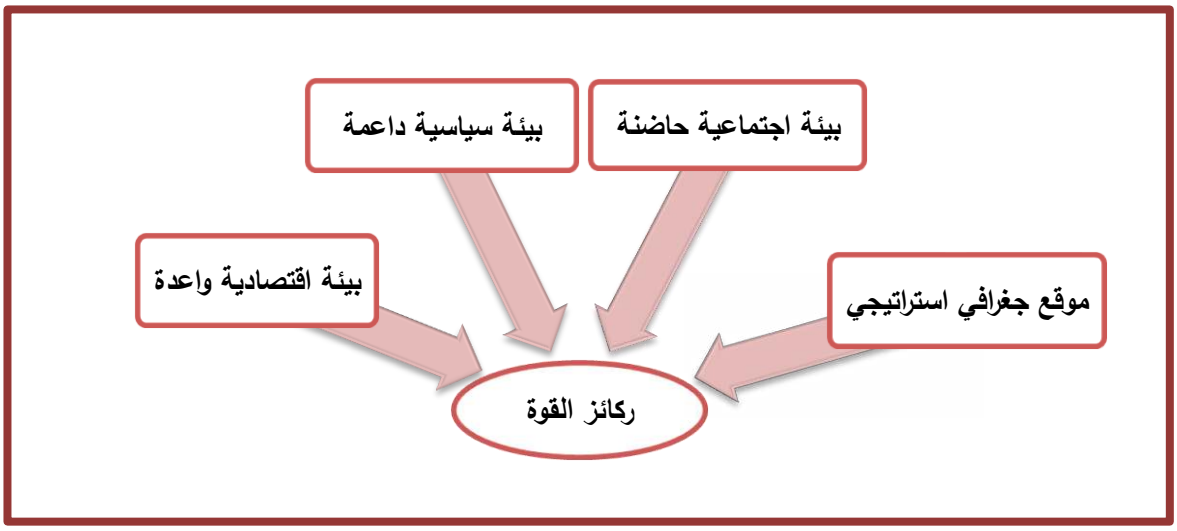

المصدر: من إعداد الطالبة.

حيث يمكن توضيح ما ورد في الشكل السابق في النقاط التالية:

- ✓ موقع استراتيجي حيث تعتبر الجزائر بوابة إفريقيا؛
- ✓ مجتمع مسلم يفضل التعاملات المالية الإسلامية، أمة طموحة ومجتمع شاب نابض بالحياة؛
- ✓ دعم حكومي وبوادر إرادة سياسية لتبني رؤى تطويرية لقطاع المالية الإسلامية في الجزائر؛
- ✓ اقتصاد ريعي في ضل توفر الموارد الطبيعية (غاز، بترول...) وما تدره من عوائد مالية يمكن استثمارها، مما يعد فرصا كامنة لتطوير الصناعة المالية الإسلامية؛
- ✓ نظام مالي مزدوج يسمح بنشاط القطاع المصرفي والمالي التقليدي جنبا إلى جنب مع نظيره الإسلامي؛
- ✓ وجود فرص توسعية واعدة للعمل المالي والمصرفي الإسلامي في الجزائر.

بالإضافة إلى مرتكزات القوة السابقة الذكر يمكن الإشارة إلى مجموعة من التطورات الإيجابية المساعدة على صياغة وتنفيذ استراتيجية تطويرية للصناعة المالية الإسلامية في سبيل توطين ومأسسة هذه الصناعة بمختلف فروعها:

الشكل رقم(50): التطورات الإيجابية لمأسسة الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر



المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على: ، ت**طور الصناعة المالية الإسلامية ومكانتها المؤسسية في التجربة الجزائرية نحو قطب إقليمي في إطار رؤية بعيدة المدى**،لصالح صالحي ،مرجع سبق ذكره، ص10.

الفرع الثالث: الأهداف الاستراتيجية للرؤية

يمكن توضيح الأهداف المسطرة في هذه الاستراتيجية في الشكل التالي:

الشكل رقم(51): الأهداف العامة للاستراتيجية المقترحة لتطوير الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر



المصدر: من إعداد الطالبة.

المطلب الثالث: الخطة التنفيذية لتطبيق الاستراتيجية المقترحة لتطوير الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر

يعتبر تجسيد استراتيجية في أرض الواقع من أهم التحديات التي تواجه أي استراتيجية، خاصة إذا تعلق الأمر بتجسيد الأهداف الاستراتيجية وكذا الفرعية منها وتحويلها إلى أهداف تنفيذية، من خلال مجموعة من الحلول والآليات، وتحديد أهم الأطراف الفاعلة في تنفيذ الاستراتيجية كل على حسب مهامه، بالإضافة إلى تحديد أهم المؤشرات القياسية التي تسمح بتقييم مدى نجاح الاستراتيجية وتصويب الانحرافات الواقعة، وهو ما سنحاول التعرض له في هذا المطلب.

الفرع الأول: المجال الزمني لتنفيذ الاستراتيجية المقترحة لتطوير الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر

ونقصد بالمجال الزمني لتنفيذ الاستراتيجية ما يصطلح بالمدى الاستراتيجي، والذي يعبر عن الفرق بين الموقف الحالي والموقف المأمول، عن طريق نظرة مستقبلية لتحديد المدة الزمنية المناسبة للوصول إلى تحقيق أهداف الاستراتيجية.

الشكل رقم(52): تطور حصة الجزائر من الصناعة المالية الإسلامية ضمن رؤية بعيدة المدى

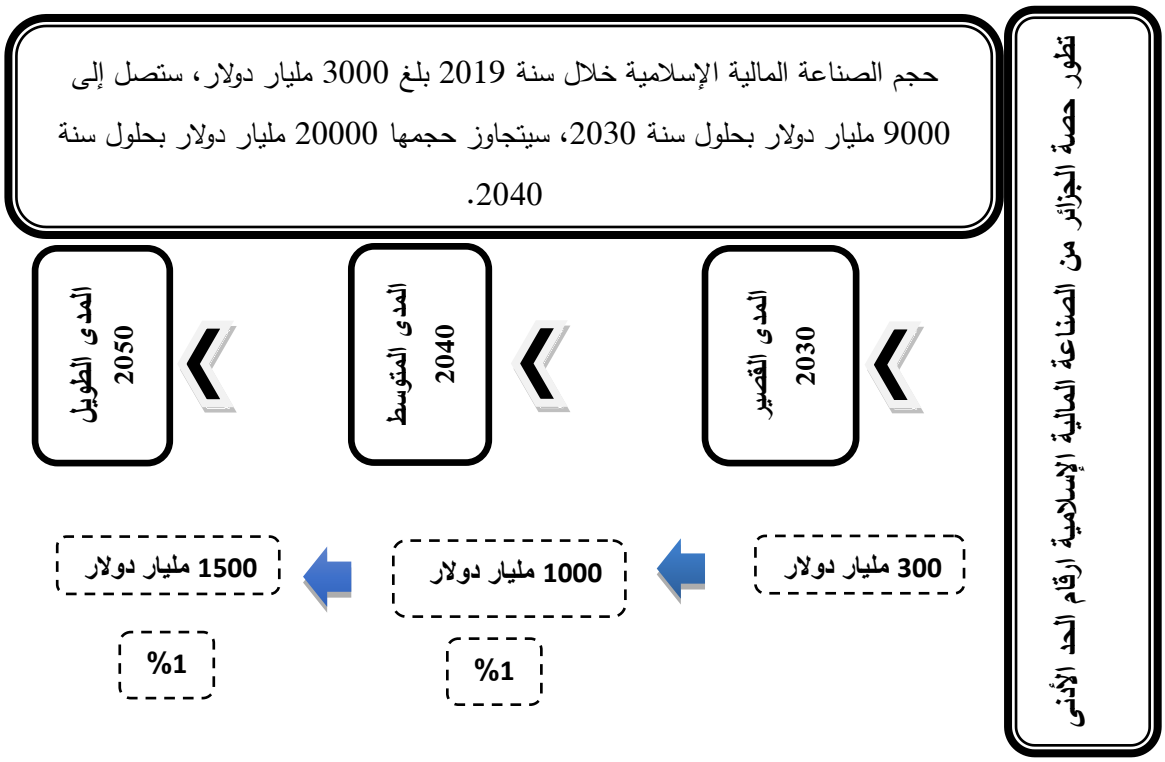

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على: ، ت**طور الصناعة المالية الإسلامية ومكانتها المؤسسية في التجربة الجزائرية نحو قطب إقليمي في إطار رؤية بعيدة المدى**،لصالح صالحي ،مرجع سبق ذكره، ص10.

تشير الأرقام الموضحة في الشكل السابق إلى التطور الهائل للصناعة المالية الإسلامية، مما يقطع الشك باليقين بأنها صناعة تراكمية وبأن هناك فرص استثمارية واعدة تدور على المستوى العالمي في أكثر من 80 دولة لابد على الجزائر من تعزيز فرص اقتناصها بخطى ثابتة تتلاءم والنمو الهائل لهذه الصناعة، هذا وتشير تقديرات الحد الأدنى بنسبة نمو 1%، بالاستناد إلى تقديرات الناتج المحلي وكذا نمو الصناعة المالية الإسلامية وبلغة الأرقام سيصل حجم هذه الصناعة في الجزائر إلى 300 مليار

دولار بحلول سنة 2030، و1000 مليار دولار بحلول سنة 2040، بينما بقدوم سنة 2040 ستسجل قيمة 1500 مليار دولار.

كما يمكن الإشارة إلى حجم الموارد الممكنة للقطاع الخيري للصناعة المالية الاسلامية من خلال الشكل الموالي:

الشكل رقم(53): حجم الموارد الممكنة للديوان الوطني للأوقاف والزكاة في إطار رؤية الجزائر

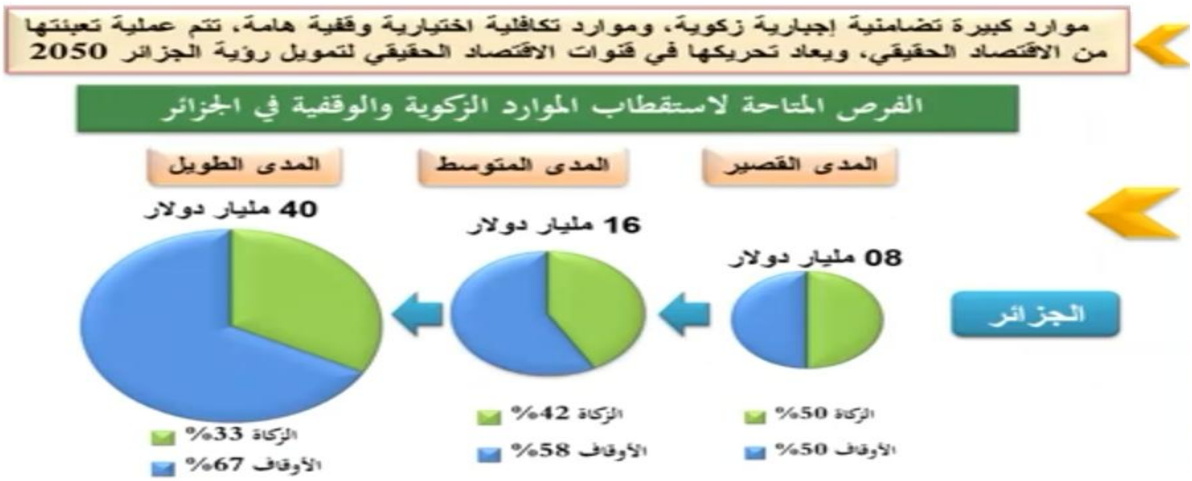

المصدر: صالح صالحي، **تطور الصناعة المالية الإسلامية ومكانتها المؤسسية في التجربة الجزائرية نحو قطب إقليمي في إطار رؤية بعيدة المدى**، مرجع سبق ذكره، ص10.

يشير الشكل السابق إلى الموارد الهائلة والتي يمكن استقطابها جراء مؤسسة وإقامة القطاع الخيري أو ما يعرف بالقطاع الثالث في الاقتصاد الجزائري، ومن ثم ضخها في قنوات الاقتصاد الوطني وكذا توجيهها لدعم ممارسات المسؤولية الاجتماعية، أو كما يشير الباحث صالح صالحي إعادة تحريكها لتمويل رؤية الجزائر، حيث يمكن تعبأة ما يقارب 08 مليار دولار على المدى القصير، 16 مليار دولار على المدى المتوسط و40 مليار دولار على المدى الطويل، كما يشير الباحث أن الموارد الزكوية التضامنية يمكن أن تكمل المنظومة المالية والضريبية التي عجزت عن معالجة مشكلة التهرب الضريبي مما أدى إلى نمو اقتصاد موازي داخل اقتصاد الرسمي الناتج عن غياب الشفافية.

الفرع الثاني: الجهات الفاعلة في تنفيذ الاستراتيجية المقترحة لتطوير الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر

يمكن الإشارة إلى أهم الهيئات الفاعلة في تنفيذ الاستراتجية المقترحة في الشكل التالي:

الشكل رقم(54): أهم الهيئات الفاعلة



المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على بيانات الدراسة.

لا يمكن الحديث عن تطوير الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر والنهوض بها دون الحديث عن دور بنك الجزائر، كيف لا وكل التجارب الرائدة في المجال لعبت البنوك المركزية دورا هاما وحاسما في نجاحها، وحسب الخبراء والاقتصاديين فإن تقييم دور بنك الجزائر في مرافقة ودعم الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر بمختلف مؤسساتها لا تزال دون المستوى ولا ترقى لإقامة صناعة مالية رائدة، فلا يمكن الحديث عن مؤسسات مالية إسلامية في ضل غياب سياسة نقدية ملائمة لنشاطا، وقانون خاص يؤطر نشاطها، وبغية الوصول إلى الأهداف المسطرة ضمن استراتيجيتنا المقترحة، فإن رؤيتنا موجهة إلى بنك الجزائر باعتباره يقف على هرم النظام المصرفي الجزائري بالتنسيق مع وزارة المالية باعتبارها الوزارة الوصية، أما هيئات التنفيذ فهي تشمل كل المتدخلين والفاعلين في القطاع المصرفي والمالي الجزائري من جمعية البنوك والمؤسسات المالية، المجلس الإسلامي الأعلى، بورصة الجزائر، البرلمان والحكومة، الخبراء الاقتصاديون القانونيين المهنيين الأكاديميين، المجتمع المدني، مراكز التدريب، مؤسسات التكنلوجيا المالية وحتى المستثمرون والمودعون، كل حسب اختصاصه.

ومن وجهة نظرنا فإننا ندعم دعوة الخبراء والباحثين إلى إنشاء هيئة عليا تابعة للبنك المركزي تتولى مهمة جعل الجزائر قطب إفريقي للمالية الإسلاميةضمن رؤية بعيدة المدى، هذا بالتنسيق مع الوزارة

الوصية ألا وهي وزارة المالية في إطار التزامها بدعم الصيرفة الإسلامية في الجزائر من خلال تذليل العقبات وكذا تهيئة المناخ الملائم لإنجاح نشاط هذه المؤسسات بالمرافقة والتنسيق، والعمل على إشراك وتضافر جهود كافة الأطراف الفاعلة وذات الصلة وكذا توحيد الرؤى في سبيل النهوض بقطاع المالية الإسلامية، حيث تستعير هذه الهيئة التجربة الماليزية كدليل إرشادي يعبد أمامها الطريق ويختصره للوصول إلى الأهداف المرجوة، باعتبار ريادة ماليزيا في المجال من جهة ومن جهة أخرى وجود نقاط تشابه تتيح إمكانية الاستفادة من تجربتها، فيمكنها أن تعتمد على أربع مناهج مرحلية أساسية لتنفيذ استراتيجية تطويرية للصناعة المالية الإسلامية في الجزائر والتي انتهجت في ماليزيا، وهي[1]:

- نظام مصرفي مزدوج، حيث كان الهدف إقامة نظام إسلامي مكتمل يعمل على نحو متواز للنظام التقليدي القائم بشكل مكتمل هو الآخر؛
- انتهاج استراتيجية التدرج من خلال ثلاث عناصر أساسية ضمن استراتيجية شاملة طويلة الأجل هي: تركز الاهتمام في البداية على إيجاد عدد كبير من أنواع مختلفة من الأدوات المالية الإسلامية، إنشاء عدد كبير من المؤسسات المالية التي تقدم الخدمات المالية الإسلامية كمرحلة ثانية، إنشاء سوق نقدي بين المصارف كمرحلة أخيرة؛
- مجموعة شاملة من التشريعات المصرفية، فجميع المؤسسات المالية الإسلامية تخضع لمجلس رقابة شرعي واحد؛
- اعتماد مقاربة عملية منفتحة في تطوير المالية الإسلامية، وقد شدد هذا النهج على: الحاجة إلى القيام بقدر كبير من أعمال البحث والتطوير، الادراك من البداية أن النظام المصرفي الإسلامي لا يمكن تنفيذه إلا على أساس تقاسم الربح والخسارة، التركيز أكثر على الجوهر بدلا من التسمية في تنفيذ النظام الإسلامي.

وتحرص هذه الهيئة (المقترحة) على مد جسور التعاون والتنسيق بين مختلف الهيئات الفاعلة في تنفيذ هذه الاستراتيجية وذلك من خلال:

- استحداث خلية داخل هاته الهيئة تتكون من ممثلين عن البنك المركزي، وزارة المالية، ممثلين عن جمعية البنوك والمؤسسات المالية، ممثلين عن المؤسسات المالية الإسلامية الناشطة في الجزائر

[1] غانية بوزنيط ومحمد طويطو، **نحو إطار قانوني فعال لتوطين الصيرفة الإسلامية**، مجلة الدراسات المالية المحاسبية والإدارية، المجلد 08، العدد02، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، جوان 2021، ص ص: 725، 726.

وبإشراك الخبراء، الاقتصاديين، القانونين وعلماء الشريعة، وكذا الاستفادة من دعم بعض الهيئات الدولية الداعمة، من أجل إعداد مشروع لإطار قانوني فعال يؤطر كافة فروع المالية الإسلامية وينظم العلاقة مع بنك الجزائر وهذا في إطار مراعاة قواعد الشريعة الإسلامية يعرض فيما بعد على البرلمان والحكومة للمصادقة عليه؛

- إنشاء لجنة خاصة مكلفة بتعديل القوانين وتحيينها للوقوف على كل النقائص والفجوات التي لم يتم معالجتها في سبيل تكييفها ومبادئ الشريعة 'الإسلامية وذلك بالتعاون مع الأكاديميين والباحثين في مختلف الجامعات بتكليفهم بدراسات وأبحاث؛
- على هذه الهيئة أن تلعب الدور المنوط بها لتطوير بنية تحتية للسوق المالية الإسلامية وذلك بالتنسيق مع كافة الأطراف المتداخلة في السوق المالية (هيئة البورصة، هيئات الإشراف، الوسطاء الماليون، جهات الإصدار) كل حسب اختصاصه، فوزارة المالية ملزمة باتخاذ الإجراءات التشريعية والتنظيمية الكفيلة بتنشيط البورصة هاته الأخيرة التي تعتبر من الآليات الكبرى التي تسمح باستثمار الأدوات المالية الإسلامية الكبرى، كما أن الخزينة ملزمة بإصدار آليات متوافقة للشريعة الإسلامية للاستثمار في البنية التحتية كالصكوك السيادية كدعم لنشاط هذه السوق؛
- على مراكز التدريب أن تدلي بدلوها في الشق المرتبط بتأهيل الموارد البشرية ذلك أن رأس المال البشري من أهم مقومات تطوير الصناعة المالية الإسلامية؛
- تسعى هذه الهيئة إلى نشر وتعزيز الوعي المصرفي والمالي الإسلامي عن طريق التنسيق مع المجلس الإسلامي الأعلى الذي يتولى مهمة تنوير الرأي العام حول شرعية المعاملات المالية الإسلامية، وتحفيز هيئات المجتمع المدني لإدراج موضوع المالية الاسلامية ضمن نشاطها التوعوي والتحسيسي، هذا بالإضافة إلى دعم مختلف المؤسسات المالية والمصرفية الإسلامية في تعزيز سياساتها التسويقية الكفيلة بالتعريف بمنتجاتها وآلية عملها، وكذا الاعتماد على مختلف وسائل الإعلام بما فيها وسائل التواصل الاجتماعي بما أنها أصبحت جزء لا يتجزأ من يومياتنا، هذا دون إغفال دور الهيئات الأكاديمية من خلال الملتقيات والأيام الدراسية، بالتالي فإن مسؤولية محو الأمية المالية هي مسؤولية مشتركة؛

- التنسيق مع مؤسسات التكنلوجيا المالية بهدف اعتماد التقنية المالية في مختلف المعاملات المصرفية والمالية وتشغيلها في مختلف القطاعات.

الفرع الثالث: المستويات التطبيقية لنجاح استراتيجية تطويريةللصناعة المالية الإسلامية في الجزائر

إن صياغة استراتيجية تعنى بتطوير الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر تتطلب مجموعة من الآليات والحلول التالية:

أولا: المستوى القانوني: إن نجاح تطبيق استراتيجية تطويرية للصناعة المالية الإسلامية في الجزائر يستدعي توفير إطار قانوني شامل ومتكامل يؤطر هذه الصناعة بمختلف فروعها.

1. على مستوى تطوير الإطار القانوني لإدماج الصيرفة الإسلامية والمؤسسات المكملة لفروع الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر: من خلال ما يلي:

1.1.الإدماج القانوني للصيرفة الإسلامية في الجزائر: تتواصل دعوات الخبراء الاقتصادين والقانونيين للضرورةوالحاجة الملحة لتعديل الإطار القانوني المنظم للعمل المصرفي الإسلامي في الجزائر، بإدراج بنود أو فصول خاصة بالعمل المصرفي الإسلامي، أو عن طريق إضافة ملحق خاص بالصيرفة الإسلامية في قانون النقد والقرض، فرغم صدور النظام (02/20) والذي ألغى النظام السابق (02/18)، وكذا التعليمة (03/20) وهما خارج إطار قانون النقد والقرض، وهي خطوة إيجابية في سبيل تأطير العمل المصرفي الإسلامي رغم ما حمله من نقائص وفجوات تستدعي أخذها بعين الاعتبار، غير أن هذه المساعي لا ترقى إلى مستوى التأطير الشامل والمتكامل لنشاط الصيرفة الإسلامية في الجزائر والنهوض بها، فالمنطق يستدعي تعديل قانون النقد والقرض باعتباره الإطار القانوني الشامل والمنظم لنشاط المصارف الإسلامية في الجزائر قبل إصدار نظام (القانون أشمل من النظام)كيف لا وهو لا يحوي على أي إشارة لا من قريب ولا من بعيد إلى ممارسة النشاط المصرفي الإسلامي، خاصة وأن النظام (02/20) ينص صراحة على أن المصارف الإسلامية في الجزائر تخضع للأمر 03-11 واستثناء خضوع الودائع الاستثمارية لنظام ضمان الودائع هذا وإحالة هذه الودائع إلى نظام آخر خاص بها والذي لم يصدر حتى الآن.

وتتم عملية التحول القانوني على مستوى البنك المركزي من خلال[1]:

- تعديل قانون النقد والقرض 90-10 والأمر رقم 03-11 لينص على وظيفة بنك الجزائر المزدوجة في الاشراف والتوجيه للمصارف التقليدية والإسلامية، ويدرج مواد خاصة بالأعمال المصرفية الإسلامية والخدمات المصرفية الإسلامية، في باب العمليات من الأمر رقم 03-11 ومنها المواد 72، 71، 70، وإعادة صياغة المادة 73 والمادة 74 لتنص بوضوح على العمليات المصرفية الإسلامية المتعلقة بالاستثمار؛
- مراجعة الأوامر واللوائح والقوانين الصادرة عن بنك الجزائر ومجلس النقد والقرض واللجنة المصرفية بما يجسد مراعاة الصلاحيات والمهام لخصوصية المصارف الإسلامية؛
- تعديل التعليمة رقم 07-16 المؤرخة في 2016/09/01 الخاصة بالتسهيل الهامشي، حيث لا بد من منح التمويل في إطار القرض الهامشي للمصارف الإسلامية بإلغاء معدل الفائدة واعتبار معدل المشاركة السائد في فرع النشاط المعني أساسا بديلا؛
- تعديل التعليمة رقم 10-16 المؤرخة في 2016/11/17 والمتعلقة بتحديد نسبة العلاوة المستحقة بموجب المساهمة في صندوق ضمان القروض، وإنشاء صندوق خاص بضمان الودائع الجارية بالمصارف الإسلامية يتم استخدامها في قروض حسنة من قبل البنك المركزي وبنفس النسبة 0.25% من مجموع الودائع الجارية بالمصارف الإسلامية.

2.1. الإدماج القانوني للمؤسسات المكملة لفروع الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر: من خلال ما يلي:

أ.الإدماج القانوني لصناعة التأمين التكافلي: من خلال تفعيل المرسوم التنفيذي الخاص بمنظومة التأمين التكافلي (المرسوم رقم 81-21) ومعالجة بعض النقائص التي شابت هذا المرسوم والتي أشرنا إليها في فصل سابق، هذا وهناك دعوات إلى إضافة ملحق خاص بالتأمين التكافلي ضمن قانون التأمينات الجزائري.

---

[1] محمد خير الدين صالحي، عبد الناصر براني، **تطوير دور بنك الجزائر لإدماج منتجات الصيرفة الإسلامية وصيغ الاستثمارات الوقفية في إطار مراجعة النظام رقم 02/20 والتعليمة رقم 3/20**، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، المجلد 08، العدد 02، بلد،2021، ص211.

ب. استحداث قانون خاص بصناديق الاستثمار الإسلامية: حيث لا يوجد إطار قانوني يؤطر نشاط هذه الأداة المالية، وفي هذا الصدد يمكن استعارة الورقة الماليزية كدليل إرشادي نحو صياغة قانون متكامل لهذه الأداة المالية.

ج-الإسراع بالخروج بإطار قانوني خاص ومنضم لعمل الصكوك الإسلامية في الجزائر: حيثالجزائر فراغ قانوني يؤطر النشاط الخاص بإصدار وتداول الصكوك الإسلامية، مما يستدعيالإسراع بالخروج بقانون خاص ومنظم لعمل الصكوك الإسلامية في الجزائر لتدارك الفرص التمويلية والاستثمارية الضائعة.

وفي انتظار سد الفراغ القانوني يمكن استخدام سندات المساهمة كمستند قانوني لإصدار صكوك المشاركة[1]:

- تعرف المادة 715 مكرر 74 من القانون التجاري سندات المساهمة بأنها سندات دين تتكون أجرتها من جزء ثابت يحدده العقد وجزء متغير يحسب استنادا لعناصر تتعلق بنشاط الشركة أو نتائجها وتقوم على القيمة الإسمية للسند؛
- وافقت لجنة الرقابة على عمليات البورصة على إصدار نمط من هذه السندات بعائد ثابت معدوم وعائد متغير يمثل حصة من أرباح المشروع الممول بحصيلة الاكتتاب مع نص نشرة الإصدار على تنازل المكتتبين عن ضمان رأس المال؛
- بهذا تكون الاوراق المالية قد استوفت المتطلبات الشرعية لصكوك المشاركة باستبعاد محضوري العائد الثابت على رأس المال المضمون لصاحبه.

2.تعديل وتكييف القوانين ذات الصلة لتتلاءم وطبيعة العمل المصرفي الإسلامي: من خلال مايلي:

1.2 تعديل وتكييف القانون التجاري وقانون الشركات: يبقى هذان القانونان لا يعترفان بأداة الصكوك الإسلامية ولا بالشركات القائمة على العقود الشرعية، مما لا يسمح بإصدار وتداول هذه الأداة من جهة حيث أنه يعترف فقط بأداتي الأسهم والسندات، ومن جهة أخرى لا يعطي هذا القانون الحماية القانونية

[1] ناصر حيدر ناصر حيدر، **تطور تطبيقات ومنتجات الصيرفة الإسلامية في التجربة الجزائرية –حالة مصرف السلام–**، ورقة بحثية مقدمة في إطار الملتقى الدولي حول متطلبات إدماج منتجات ومؤسسات الصناعة المالية الإسلامية في الاقتصاديات المغاربية في ضل التطورات المالية الواقع والآفاق، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة سطيف 1، 01جوان، 2022، ص10.

الكفيلة بمعالجة حالات التعدي والتقصير وطرق إثباتها ونفيها قانونيا وغيرها من المشاكل القانونية الأخرى، حيث يدعو الخبراء إلى إدراج فصل أو بنود خاصة بمنتجات الصيرفة الإسلامية.

هذا وتجدر الإشارة إلى أنه قد تم تعديل القانون التجاري خلال عام 2022، غير أنه، لم يتم تكييف هذا القانون ليتلاءم وطبيعة العمل المالي الإسلامي، بل اقتصر على إدراج شركة المساهمة البسيطة في إطار دعم المؤسسات الناشئة دون إدراج الشركات القائمة على العقود الشرعية كالمضاربة على سبيل المثال وكذا دون إدراج صيغة الصكوك الإسلامية، وبالتالي تفويت فرصة أخرى في سبيل تدارك النقائص المشار إليها سابقا.

وفيما يلي مقترح إدماج صكوك الاستثمار ضمن المنظومة القانونية للقيم المنقولة لشركات المساهمة[1]:

إدراج أحكام خاصة بالصكوك في القسم الحادي عشر من الفصل الثالث من القانون التجاري المتعلق بالقيم المنقولة المصدرة من شركات المساهمة بإضافة فقرة ثالثة على مستوى القسم الفرعي السادس (قيم منقولة أخرى) تحرر كما يلي:

- المادة 715 مكرر 133: الصكوك أوراق مالية ذات قيمة متساوية تمثل حق ملكية مشاع في أصول عينية أو منفعتها ويتمتع حاملها بجميع حقوق الملكية القانونية في حدود الحصة المشاعة لكل مستثمر في هذه الصكوك.
- المادة 715 مكرر 134: عندما تمثل الصكوك حق ملكية في أصول عقارية يحرر عقد رسمي ينقل ملكيتها من الجهة المصككة إلى حملة الصكوك في الشيوع حسب حصة كل منهم التي أسفرت عنها حصيلة الاكتتاب.
- المادة 715 مكرر 135: تتقاضى الصكوك عائدا ثابتا من إجارة أو بيع الأصول المصككة أو تشارك في أرباح وخسائر الشركة المصدرة وذلك حسب طبيعة الصكوك.
- المادة 715 مكرر 136: مع مراعاة الخصوصيات المبنية في الفقرة الأولى أدناه، تسري أحكام المادتين 715 مكرر 82 و715 مكرر 109 على صكوك الاستثمار.

---

[1] ناصر حيدر ناصر حيدر، **تطور تطبيقات ومنتجات الصيرفة الإسلامية في التجربة الجزائرية –حالة مصرف السلام–**، مرجع سابق، ص11.

2.2. تعديل وتكييف قانون الضرائب: إن اختلاف المعالجة المحاسبية لمختلف معاملات الصيرفة الإسلامية يستدعي بالضرورة اختلاف المعاملة الضريبية لها، عن طريق تفعيل الحياد الضريبي وكذا إقرار بعض الإعفاءات الضريبية، وفي هذا السياق وضمن مساعي السلطات المعنية لمرافقة هذه الصناعة، نورد فيما يلي بعض الأحكام الجبائية الواردة في قانون المالية التكميلي لسنة 2021 وقانون المالية لسنة 2022:

أولا: الضرائب المباشرة:

- ✓ إعفاء فوائض القيمة في بيع العقارات بالمرابحة أو الإجارة المنتهية بالتمليك من وعاء الضريبة على الدخل؛
- ✓ احتساب اهتلاك الأصول المؤجرة على نفس مدة عقد الإجارة؛
- ✓ اعفاء غرامات التأخير وما في حكمها من وعاء الرسم على النشاط المهني؛
- ✓ حصر وعاء الرسم على النشاط المهني على هامش الربح فقط؛
- ✓ إعفاء غرامات التأخير وما في حكمها من وعاء الرسم على النشاط المهني؛
- ✓ إعفاء أرباح الودائع في حسابات الاستثمار الإسمية الخاصة بالأفراد من الضريبة على الدخل الإجمالي.

ثانيا: الرسم على القيمة المضافة:

-إعفاء العمليات التالية من الرسم على القيمة المضافة:

- التمويلات الممنوحة للعائلات من أجل اقتناء او بناء مساكن فردية بصيغ "المرابحة" و"الاستصناع" و"الإجارة المنتهية بالتمليك"؛
- عمليات الاقتناء في إطار "الإجارة المنتهية بالتمليك"؛
- الجزء المتعلق بتسديد أصل التمويل العقاري بصيغتي المرابحة والإجارة المنتهية بالتمليك؛
- الجزء المتعلق بتسديد أصل التمويل العقاري بصيغتي المرابحة والإجارة المنتهية بالتمليك.

-حصر وعاء الرسم على القيمة المضافة في عمليات المرابحة على هامش الربح.

ثانيا: على المستوى التنظيمي والمؤسسي الخاص بتطبيق المالية الإسلامية:

إن صياغة وتنفيذ استراتيجية تطويرية للنهوض بالمالية الإسلامية كصناعة قائمة بذاتها يتطلب مجموعة التحولات على المستوى التنظيمي تلعب فيها الدولة والهيئات الفاعلة دورا أساسيا، والتي تكفل

إدماج منتجات وآليات ومؤسسات الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر في إطار الازدواجية بين الصناعة المالية التقليدية والإسلامية مع مراعاة خصوصية كل صناعة، من خلال التحولات التالية:

- التحولات المرتبطة بتطوير وظيفة البنك المركزي؛
- التحولات المرتبطة بالنظام المصرفي؛
- التحولات المرتبطة بالنظام المالي؛
- التحولات المرتبطة بإدارة الموارد المالية.

سنوضح التحولات المرتبطة بتطوير وظيفة البنك المركزي لتصبح وظيفة الإشراف والرقابة مزدوجة تحتوي البنوك والمؤسسات المالية التقليدية والإسلامية وسنوضح هذه التحولات في الشكل الموالي:

الشكل رقم(55): التحولات المرتبطة بتطوير وظيفة البنك المركزي

تأسيس الإطار التنظيمي المزدوج لبنك الجزائر

أ-**إعادة هيكلة الإطار التنظيمي المركزي لبنك الجزائر لإدماج الأعمال المصرفية الإسلامية** إلى جانب التقليدية على مستوى الإدارات المركزية: -**مجلس إدارة البنك المركزي؛ مجلس النقد والقرض؛اللجنة المصرفية؛ الإدارة العامة للتنظيم والإعلام.**

ب-**إدماج أنشطة الصناعة المالية الإسلامية المكملة لها، في جميع الإدارات العامة للبنك المركزي الجزائري** وفروعها ومصالحها بما ينسجم مع الصلاحيات الخاصة بكل إدارة ومنها على الخصوص: **الإدارة العامة للمفتشية العامة** وضرورة مراعاة خصائص الأعمال المصرفية الإسلامية؛ **الإدارة العامة للقرض والتنظيم المصرفي** وضرورة مراعاة طبيعة موارد المصارف الإسلامية وإيجاد آلية للتعامل بأوراقها المالية والتجارية.

ج-**تطوير برامج التأهيل بالمديرية العامة للموارد البشرية** بما يساهم في معرفة طبيعة الأعمال والخدمات المصرفية الإسلامية.

د-**توسيع برامج المديرية العامة للمدرسة العليا للبنك وترقية دورها في دمج البرامج الخاصة بالصناعة المالية الإسلامية.**

هـ-**تشجيع الدراسات بالمديرية العامة للدراسات لتشمل تلك المتعلقة بالمصارف الإسلامية.**

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على:

- محمد خير الدين صالحي وعبد الناصر براني، تطوير دور بنك الجزائر لإدماج منتجات الصيرفة الإسلامية وصيغ الاستثمارات الوقفية في إطار مراجعة النظام رقم 02/20 والتعليمة رقم 3/20، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، المجلد 08، العدد 02، 2021، ص ص212، 213.

أما بالنسبة للتحولات التنظيمية الأخرى التي تم الإشارة إليها سنوضحها في الشكل التالي:

الشكل رقم(56): التحولات النظامية لنجاح تطبيق استراتيجية تطويرية للصناعة المالية الإسلامية في الجزائر

تحولات مرتبطة بالنظام المصرفي

أ- **إقامة منظومة مزدوجة من البنوك والمؤسسات المالية التقليدية والإسلامية**، عن طريق إدماج آليات ومؤسسات ومنتجات الصناعة المالية الإسلامية.

ب-**تحويل أحد البنوك العامة إلى بنك إسلامي يتكامل مع البنوك القائمة حاليا**، وكذا السماح بوجود مصارف إسلامية بأشكالها المتعددة عامة وخاصة، الوطنية والأجنبية والمشتركة والمتخصصة، في حدود ما يحفظ السيادة.

ج-**تحويل شركة تأمين عامة إلى شركة للتأمين وإعادة التأمين التكافلي**تتعاون مع المؤسسات القائمةحاليا.

د-**إقامة سوق ما بين المصارف الإسلامية** لتتداول فيه أوراقها المالية والتجارية وتنظم التعاون بينها في الجوانب المباحة.

هـ-**إنشاء قسم لبورصة الجزائر يخص عمليات تداول الأوراق المالية الجديدة** القائمة على المشاركات المتنوعة.

و-**تأسيس هيئة عليا للرقابة الشرعية والفنية للصيرفة الإسلامية** على المستوى المركزي وعلى أصولها القانونية.

تحولات مرتبطة بالنظام المالي

أ-**إدماج مؤسسة الزكاة في النظام المالي الجزائري**، مع مراعاة استقلاليتها وخصوصيتهافي توزيع وإعادة توزيع الثروات.

ب-**إدماج مؤسسة الأوقاف ضمن آليات نظم الدعم**الاجتماعيمع الحفاظ على استقلاليتها وشفافية مواردها ومرونة إدارتها.

ج-**الاستفادة من دليل الشفافية المالية العامة المعدل لسنة 2007، والمبادئ الإرشادية للنظم المالية** العامة للصناعات الاستخراجية الصادرة عن صندوق النقد الدولي وغيرها من الضوابط والمعايير الدولية في تحسين النظام المالي الجزائري.

تحولات مرتبطة بإدارة الموارد المالية

أ-**تحويل صندوق حفظ الموارد إلى صندوق سيادي**يتم تسييره في إطار الاسترشاد بمبادئ سنتياغو لإدارة الصناديق. السيادية.

ب-**توزيع استثمارات الصندوق السيادي الجزائري على محفظة متنوعة من الاستثمارات تضمن تحقيق العوائد المناسبة وتحافظ على موارد الأجيال المتلاحقة**، ويشارك في امتلاك أصول الاستثمارات المنجزة بشكل دائم أو بصورة منتهية بالتمليك.

ج-**تحويل صندوق السادي الجزائري إلى أكبر المستثمرين في إطار الصكوك الإسلامية.**

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على:

- صالح صالحي، **مشروع إقامة أكبر منطقة لتوطين الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر**، مرجع سبق ذكره، ص ص10، 11.

ثالثا: على مستوى التأهيل الفني والشرعيللموارد البشرية:يعتبر المورد البشري واجهة أي مؤسسة مالية، فإن كان العمل المصرفي والمالي يتطلب تأهيلا وتدريبا مستمرا في ضل التطور الهائل المصاحب لتقنيات الهندسة المالية، فإن الأمر يزداد أهمية إذا تعلق الأمر بالعمل المالي والمصرفي الإسلامي وخصوصيته، والذي يتطلب دراية ومعرفة تجمع بين الأمور المالية والمصرفية وكذا الإحاطة بالأمور الشرعية، ويمكن توضيح ذلك من خلال الشكل الموالي:

الشكل رقم(57): تصور تأهيل الموارد البشرية على ضوء المتطلبات الشرعية

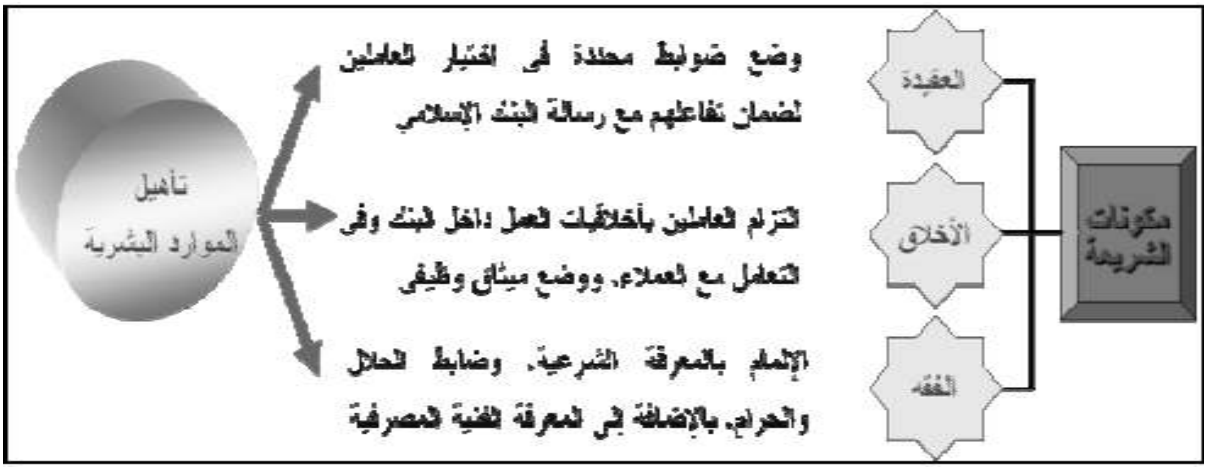

المصدر: عبد الحليم غربي، **الموارد البشرية في البنوك الإسلامية بين النظرية والتطبيق**، مجلة الباحث، العدد06، 2008، ص50.

وخلال دراستنا الميدانية واحتكاكنا بالمورد البشري في مختلف المؤسسات المالية الناشطة في الجزائر، سواء أكانت بنوكا إسلامية أو نوافذ إسلامية في بنوك تقليدية، لاحظنا أن مشكلة المورد البشري تنحصر في ثلاث نقاط أساسية:

- تعاني المؤسسات المالية الإسلامية (مصارف، مؤسسات تأمين تكافلي) في الجزائر من إشكالية تلبية الاحتياجات التشغيلية ذات الكفاءة بسبب ندرة المورد البشري المؤهل في المالية الإسلامية؛
- يتم استقطاب جل الموظفين من المؤسسات المالية التقليدية والذين غالبا ما تكون خبرتهم مقتصرة على المعاملات المالية التقليدية، كما أنه في حالة فتح نافذة إسلامية في مؤسسة مالية ما يتم تحويل جزء من الموظفين في المؤسسة التقليدية الأم إلى هاته النافذة، هذا بالإضافة إلى أن المؤسسات المالية الإسلامية في الجزائر تركز في عمليات تلبية الاحتياجات التشغيلية على

استقطاب موظفين مؤسسات منافسة، فعلى سبيل المثال عند افتتاح مصرف السلام في الجزائر عمل على جذب واستقطاب موظفيه من بنك البركة الجزائري؛

- محدودية إلمام العنصر البشري حول المعاملات المالية الإسلامية مما يجعلهم عرضة لارتكاب الأخطاء الشرعية، وهذا ما يمس بسمعة المؤسسة المالية.

من خلال ما سبق فإنه على مستوى التأهيل الفني والشرعي للعاملين في المؤسسات المالية الإسلامية في الجزائر يجب التركيز على النقاط التالية:

1. التعزيز الكمي والنوعي لمؤسسات التعليمي في المالية الإسلامية:

- تأسيس معاهد أو مراكز تكوين وتدريب، ولما لا جامعة بمعايير دولية متخصصة في التمويل الإسلامي على غرار ما قامت به ماليزيا، من شأنها المساهمة في تحقيق الريادة في تنمية رأس المال الفكري المتخصص في المالية الإسلامية وتطوير البحث العلمي ودعم المنشورات العلمية المتخصصة في المالية الإسلامية، كما تسمح بتكوين وتخريج مصرفيين ذو مستوى عال تلبي الاحتياجات التشغيلية في ضل تنامي عدد المؤسسات المالية الإسلامية في الجزائر وتساهم في تطوير صناعة مصرفية ومالية إسلامية ديناميكية ومتنافسة؛
- إنشاء بنك الجزائر لمركز تعليمي وتدريبي متخصص في المصرفية الإسلامية لتكوين إطاراته المصرفية، خاصة في الشق المرتبط بعلاقة البنك المركزي بالمصارف الإسلامية؛
- دعم التخصصات في مجال الصيرفة الإسلامية والتدقيق الشرعي ومجال الأسواق المالية الإسلامية في مختلف الجامعات الجزائرية؛
- السعي وراء توقيع مذكرات تفاهم مع كبريات الجامعات (جامعة ماليزيا على سبيل المثال) للرفع من مستوى التكوين تخصصات المالية الإسلامية؛
- تعزيز التعاون وإشراك مختلف الفاعلين من أكاديميين وخبراء ومهنيين في سبيل تطوير البرامج التعليمية والتدريبية المتخصصة في المالية الإسلامية؛
- استحداث مكتب للمواهب يعمل على استقطاب المواهب والخبرات من الدول الأخرى خاصة في المجالات التي تحتاج إلى تخصص أكبر على غرار التكنلوجيا المالية وكذا التقنيات المحاسبية التي تعرف تطور مستمر على غرار ما قامت به البحرين؛

2. تعزيز التكوين والتدريب المستمر للموظفين:

- ✓ تشجيع إقامة دورات تكوينية نظرية وتطبيقية في مجال المالية والاقتصاد الإسلامي بشكل دوري؛
- ✓ الحرص على إشراك الموظفين في مختلف الدورات التكوينية ومختلف الملتقيات والتظاهرات التي تعنى بالمالية الإسلامية؛
- ✓ على المؤسسات المالية الإسلامية بما فيها التقليدية التي استحدثت نوافذ ان تنشأ مكاتب دراسات، وتتكون هذه المكاتب من اقتصاديين، قانونيين وخبراء الشريعة، تتولى مهمة معالجة المشكلات التي تواجه هاته المؤسسات وتساعدها على استشراف ورسم السياسات المستقبلية؛

بالإضافة إلى[1]:

- ➢ قيام البنوك الإسلامية وشركات التأمين التكافلي في الجزائر بفتح مراكز تكوين داخلية، مما يزيد في كفاءة وتنافسية المؤسسات المالية الإسلامية القائمة؛
- ➢ تنظيم الدورات المتخصصة بالتعاون مع الهيئات الدولية، مثل المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب التابع للبنك الإسلامي للتنمية، والمركز الدولي للتدريب المالي الإسلامي التابع للمجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية.

3. توفير التمويل اللازم لدعم البحث العلمي في مجال المالية الإسلامية:

- ✓ تخصيص بنك الجزائر لصندوق ائتمان بمساهمة بنوك محلية لدعم قطاع التعليم والتدريب في المالية الإسلامية على غرار ما قامت به البحرين؛
- ✓ تخصيص الفوائد الربوية التي يمنحها بنك الجزائر للمصارف الإسلامية في إطار السياسة النقدية لتمويل البحوث في قطاع المالية الإسلامية؛
- ✓ الاعتماد على قطاع الأوقاف (صندوق الوقف مثلا) لتوفير التمويل الازم للتعليم والتدريب وكذا مختلف الأبحاث الخاصة بالقطاع والاستفادة من التجربة البحرينية؛
- ✓ قيام البنوك الإسلامية وكذا البنوك التي استحدثت نوافذ إسلامية بتمويل تخصصات المالية الإسلامية، مقابل الاستفادة من خرجيها لاحقا عن طريق التعاقد مع الجامعات.

---

[1] عبد الحليم غربي، **تقييم تجربة الخدمات المالية الإسلامية في السوق الجزائرية وآفاقها المستقبلية**، مرجع سبق ذكره، ص31.

الفرع الرابع: المستويات التكميلية لنجاح استراتيجية تطويرية للصناعة المالية الإسلامية في الجزائر

يمكن استعراض المستويات التكميلية ل لنجاح استراتيجية تطويرية للصناعة المالية الإسلامية في الجزائر فيمايلي:

أولا: الجوانب المتكاملة المرتبطة بفروع الصناعة المالية الإسلامية: تتكون الصناعة المالية الإسلامية من أربعة فروع أساسية تترابط وتتكامل فيما بينها في إطار منظومة متكاملة، غير أن المشهد العام لهذه الصناعة في الجزائر يرسمه فرعين اثنين يتمثلان في المصرفية الإسلامية وقطاع التأمين التكافلي، مع غياب تام للصكوك وصناديق الاستثمار التقليدية الأمر الذي يستدعي الإسراع باتخاذ الاجراءات الكفيلة بتوطين الفروع الناقصة ذلك أن فروع الصناعة المالية الإسلامية تكمل نفسها.

الشكل رقم(58): المكونات التوازنية لمؤسسات الصناعة المالية الإسلامية



المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على بيانات الدراسة.

ثانيا: جانب تني المعايير الشرعية:من خلال تبني معايير هيئة المحاسبة والمراجعة (AAOIFI)، بتعليمات من قبل بنك الجزائرهذه الهيئة التي قطعت شوطا هاما في إصدار، تنظيم ومراجعة المعايير، حيث تظهر أهمية إصدار بنك الجزائر لتعليمات توجب على المؤسسات المالية الإسلامية الناشطة في الجزائر اعتماد معايير هيئة المحاسبة والمراجعة (البحرين) على غرار ما قام به البنكالمركزي البحريني، في حل مشكلة الاختلافات الشرعية باعتبار هذه المشكلة من بين التحديات التي تواجه المؤسسات المالية الإسلامية خاصة فيما تعلق بالمعايير الشرعية التي تصدرها هذه الهيئة، وكذا الاعتماد على هذه الهيئة كمرجع في عملية تصميم وابتكار منتجات متوافقة مع مبادئ الشريعة الإسلامية أما بخصوص المعايير

المحاسبية التي تصدرها نفس الهيئة فقد يصعب تبنيها ذلك أن المؤسسات المالية في الجزائر تخضع لنظام محاسبي موحد، هذا مع الحرص على إتاحة الفرصة والمجال أمام الخبراء لمناقشة وتمحيص هذه المعايير، خاصة تلك التي لم تلقى الإجماع.

هذا بالإضافة إلى تبني بنك الجزائر لمعيار كفاية رأس المال الصادر عن مجلس الخدمات المالية الإسلامية(IFSB) بماليزيا، وفرض تبني المعايير التي تصدرها هذه الهيئة بتعليمات خاصةباعتبارها هيئة دولية رائدة في إصدار المعايير الاحترازية والمبادئ الإرشادية الخاصة بالصناعة المالية الإسلامية بمختلف فروعها، كما أن المعايير المصدرة من قبل هذه الهيئة مكملة للمعايير التي تصدرها لجنة بازل بما يتناسب وخصوصية العمل المصرفي الإسلامية مما يحل تحدي عدم ملائمة معايير لجنة بازل .

ثالثا: جانب البنية الأساسية والهيئات الداعمة: تعتبر الصناعة المالية الإسلامية صناعة ناشئة مقارنة بنظيرتها التقليدية، ناهيك عن خصوصية العمل المصرفي والمالي الإسلامي، مما يجعل ظهور مجموعة من التحديات والعراقيل التي تعترض هذه الصناعة في ضل بيئة تقليدية صممت على مقاس المؤسسات المالية التقليدية، وهو ما يبرر الحاجة إلى هيئات داعمة تتكفل بتذليل هذه العقبات ومواجهة مختلف التحديات، ونحن من وجهة نظرنا فإن هذه المساعي تندرج ضمن محورين أساسين:

- استحداث هيئات محلية داعمة للصناعة المالية الإسلامية في الجزائر، ويمكن الاستفادة من تجربة ماليزيا وكذا تجربة البحرين التي تستضيف أهم وأغلب الهيئات الداعمة؛
- مد جسور التعاون بين الجزائر ومختلف الهيئات الدولية الرائدة والتي تعتبر كبنية تحتية مؤطرة وداعمة للصناعة المالية الإسلامية، من خلال الاتفاقيات ومذكرات التفاهم...الخ، بالإضافة إلى الحرص على الانضمام إلى مختلف هاته الهيئات.

1. استحداث هيئات محلية داعمة للصناعة المالية الإسلامية في الجزائر: ويمكن الإشارة إلى ذلك من خلال الشكل الموالي:

الشكل رقم(59): مقترح للهيئات المحلية الداعمة للصناعة المالية الإسلامية في الجزائر



إنشاء هيئة قضائية؛ من أجل إيجاد نظام قضائي متخصص يتولى مهمة تسوية النزاعات المتعلقة بحالات التعدي والتقصير في المعاملات المالية الإسلامية وكذا تنفيذ الأحكام المترتبة عنها؛

إنشاء هيئة استشارية؛ تتولى مهمة الاستشارة والتدريب في مجال تقديم الخدمات المالية الإسلامية، تشمل كافة الجوانب الشرعية والمالية والاقتصادية والإدارية؛

إنشاء هيئة للحوكمة وإدارة المخاطر؛ تتولى مهمة إعداد دليل يحدد مبادئ الحوكمة وتعزيز آليات إدارة المخاطر في المؤسسات المالية الإسلامية ويساهم في تحقيق ممارسات شفافة عادلة ونزيهة؛

إنشاء مركز للهندسة المالية الإسلامية؛ تتولى مهمة البحث عن بدائل للمنتجات والخدمات المالية التقليدية، وطرح منتجات مبتكرة تستوعب الاحتياجات المالية الحقيقية للمواطن الجزائري؛

إنشاء هيئة لتصنيف المؤسسات والمنتجات المالية الإسلامية من الناحية الائتمانية والتكنلوجية والشرعية؛ تتولى مهمة التقييم الدوري للملاءة المالية للمؤسسة أو منتجاتها، ودرجة الانضباط الشرعي

إنشاء هيئة تسويقية؛ تتولى مهمة التوعية والترويج للصناعة المالية الإسلامية وآلياتها بالاعتماد على الفضائيات، المواقع الالكترونية، المجلات المتخصصة، الندوات والنشرات الدورية؛

إنشاء قاعدة للبيانات خاصة بقطاع التأمين والمصرفية الإسلامية؛ تجعل من عملية الولوج للمعلومات والاحصائيات والبحوث أمرا متاحا وتساهم في تعزيز التواصل بين الكفاءات.

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على: **تقييم تجربة الخدمات المالية الإسلامية في السوق الجزائرية وآفاقها المستقبلية**، لعبد الحليم غربي، مرجع سابق، ص31.

في هذا الصدد لا يفوتنا تثمين ودعم الجهود الرامية إلى تأسيس "**مجلس التنسيق المهني بين المؤسسات المالية الإسلامية**"، وهي هيئة استشارية مستقلة تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي

توضع تحت وصاية وزير المالية يعتزم إنشاؤها بمرسوم تنفيذي، وستضم ممثلين عن الوزارات والمؤسسات الحكومية والمهنية والاقتصادية ذات الصلة بنشاط المالية الإسلامية، تتولى المهام التالية[1]:

- التداول في جميع أوجه النشاط المهني للمؤسسات المالية الربحية والخيرية (أوقاف وزكاة)؛
- الاستشارة والمرافقة المهنية في تطبيق المعاملات المالية والمصرفية الإسلامية؛
- اقتراح تعديل أو تكييف معايير المحاسبة والمراجعة المعمول بها مع متطلبات المعايير الشرعية؛
- التعاون والتنسيق مع المؤسسات والهيئات الدولية والجهوية الداعمة للمالية الإسلامية.

2. تعزيز وتفعيل تعاون الجزائر مع مختلف الهيئات الدولية الدعمة للصناعة المالية الاسلامية: وفي هذا الصدد فإننا نثمن كل المبادرات الرامية إلى تعزيز التعاون مع الهيئات الدولية الداعمة للصناعة المالية الإسلامية، والسعي وراء الانضمام إليها بغية الاستفادة من جهودها وخدماتها، ونشجع تعميم مثل هذه المبادرات، وفي هذا الصدد نشير إلى بعض المبادرات الإيجابية التي قام بها بنك الجزائر في الفترة الأخيرة:

- توقيع بنك الجزائر مذكرة تفاهم مع هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية "أيوفي" بهدف التعاون والتنسيق لتطوير صناعة التمويل الإسلامي في الجزائر, حسبما أفاد به بيان للبنك، وأوضح البيان أن مذكرة التفاهم التي وقع عليها البنك المركزي وهيئة "أيوفي" في إطار جهودهما الرامية لتعزيز الصيرفة الإسلامية وسوق التمويل الإسلامي في الجزائروتقوية الروابط بين المنظمتين"، وبموجب هذه الاتفاقية، يعمل الطرفان "في المجالات ذات الاهتمام المشترك التي تدعم تطوير صناعة التمويل الإسلامي في الجزائر" وهو ما يشمل "التبادل الفعال للمعلومات، تنفيذ برامج بناء القدرات المشتركة في الجزائر والمتعلقة بمعايير هيئة أيوفي، فضلا عن استضافة الفعاليات والأنشطة لتعزيز الوعي بالتمويل الإسلامي في السوق المحلية لصالح مختلف المعنيين بما في ذلك المهنيين العاملين في المجال التنظيمي والإشرافي في البنوك والمؤسسات المالية وكذلك الأكاديميين وعلماء الشريعة وغيرهم"، وتعطي الاتفاقية "إمكانية

[1] سليمان ناصر، **تطور تطبيقات ومنتجات الصيرفة الإسلامية في التجربة الجزائرية –حالة مصرف السلام–**، مرجع سبق ذكره، ص12.

الاعتماد والاعتراف بالمعايير الصادرة عن أيوفي من طرف الصناعة المصرفية والمالية الإسلامية بالجزائر بالإضافة إلى الاستفادة من برامج بناء القدرات"[1].

ذونحن من جهتنا نأمل تعميم مثل هذه المبادرات مع الهيئات الأخرى كالتعاون مع مجلس الخدمات المالية الإسلامية والتي قطعت شوطا كبيرا في صناعة المعايير الاحترازية بما يتوافق مع مقررات لجنة بازل، مما يساهم في تحقيق السلامة المالية.

- توقيع بنك الجزائر عقد مساعدة تقنية ترمي الى تعزيز الاطار القانوني و التنظيمي والاشراف على الصيرفة الاسلامية في الجزائر، حسبما اكده بيان لهذه المؤسسة المالية، و اوضح ذات المصدر ان "عقد المساعدة التقنية هذا يندرج ضمن اطار برنامج الدعم للبنك الاسلامي للتنمية"، وتمت الاشارة في ذات السياق، إلى أن بنك الجزائر و من خلال عقد المساعدة هذا يسعى الى "مرافقة هذه الديناميكية عبر تعزيز الإطار القانوني و الاجراءات العملياتية المرتبطة بالصيرفة الاسلامية"، وخلص بيان البنك في الاخير الى التأكيد بان المساعدة ستسمح بتطوير أدوات السياسة النقدية وتقنيات الاشراف طبقا للشريعة، وكذا تعزيز القدرات من حيث تكوين الموارد البشرية[2].

رابعا: تطوير إطار تنظيمي فعال للحوكمة الشرعية: إن السعي وراء تطوير إطار تنظيمي وقانوني فعال للحوكمة الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية في الجزائر بات من الأولويات، خاصة إذا ما تعلق الأمر بكسب ثقة الجمهور من الشركاء والعملاء حول شرعية المعاملات، وكذا طمأنة المساهمين في رفع معايير الشفافية، الحوكمة والكفاءة في إدارة الموارد وما ينجر عنها من تعظيم العوائد، وذلك من خلال وجود هيئة شرعية تعمل كهمزة وصل بين مجلس الإدارة وأصحاب المصلة.

---

[1] وكالة الأنباء الجزائرية، **بنك الجزائر يوقع مذكرة تفاهم مع هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية،** جانفي 2022، متاح على الموقع https://www.aps.dz/ar/economie/، تم الاطلاع عليه في 2022/11/26، على الساعة 08:00سا.

[2] وكالة الأنباء الجزائرية، **صيرفة إسلامية: بنك الجزائر يوقع عقد مساعدة تقنية، سبتمبر 2022**، متاح على الموقع https://www.aps.dz/ar/economie/، تم الاطلاع عليه في 2022/11/26، على الساعة 07:25سا.

وتنفيذا للنظام رقم 20-02 المؤرخ في 15 مارس 2020 المحدد للعمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية الصادر في الجريدة الرسمية رقم 16 تم إنشاء:

- إنشاء الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية التابعة للمجلس الإسلامي الأعلى (طبقا للمادة14 من النظام 20-02)؛
- إنشاء هيئة رقابة شرعية داخلية تتكون من ثلاث أعضاء على الأقل تعين من طرف الجمعية العامة ضمان لاستقلاليتها (طبقا للمادة 15 من النظام 20-02).

وهذا يعتبر خطوة هامة من بنك الجزائر في إطار الاقرار بأهمية امتثال المؤسسات المالية الإسلامية لمبادئ الشريعة الإسلامية في مختلف معاملاتها، غير أن، عدم إنشاء هاته الهيئات حسب المعايير الدولية جعلها تتعرض لمجوعة من الانتقادات كانت تدور في مجملها حول الجهة المخولة لإنشاء مثل هذه الهيئات، آلية تعيين أعضاء هذه الهيئات وكذا تعدد العضوية في أكثر من هيئة.

بالتالي لابد من إنشاء هيئات الرقابة الشرعية على أصولها القانونية وحسب معايير الضبط الصادرة عن (AAIOFI) الخاصة بالحوكمة الشرعية[1]:

- مرتبط بتعيين هيئة الرقابة الشرعية وتكوينها وتقريرها؛
- الرقابة الشرعية؛
- الرقابة الشرعية الداخلية؛
- لجنة المراجعة والحوكمة للمؤسسات المالية الإسلامية؛
- استقلالية هيئة الرقابة الشرعية؛
- بيان مبادئ الحوكمة في المؤسسات المالية الإسلامية؛
- المسؤولية الاجتماعية للشركة: السلوك والافصاح في المؤسسات المالية الإسلامية.

من خلال ما تم عرضه نقترح ما يلي:

[1] الموقع الرسمي **لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية**، https://aaoifi.com/، تم الاطلاع عليه في 2022/11/27، على الساعة 14:30سا.

- انشاء بنك الجزائر لهيئة شرعية مركزية يستوعبها ضمن مبانيه، تؤسس بالاستناد إلى معايير الضبط الصادرة عن (AAIOFI) يتنوع أعضاؤها بين علماء الشريعة وخبراء في القانون والاقتصاد، تتمتع بالاستقلالية التامة في قراراتها تتولى مهمة الرقابة والاشراف على مختلف هيئات الرقابة الشرعية الداخلية، على غرار ما قام به البنك المركزي المالي؛
- تفعيل دور هيئات الرقابة الشرعية المستحدثة في كل بنك للوقوف على مدى الالتزام بالضوابط الشرعية في المعاملات المالية الاسلامية، والحرص على استقلاليتها عن إدارة البنك؛
- إضفاء الصفة الالزامية للتدقيق الشرعي الخارجي المستقل على غرار التجربة البحرينية، تعزيزا لثقة العملاء على أن الحوكمة جزء من العمليات اليومية في المؤسسات المالية الإسلامية؛
- الحرص على الالتزام بمعيار الضبط الخاص بمسألة تعدد العضوية في الهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية وكذا الشبابيك الإسلامية لضمان فعالية هذه الهيئات؛
- هناك حاجة ملحة للإلمام من الناحية الشرعية والمصرفية لأعضاء هيئات الرقابة الشرعية (الداخلية والخارجية على حد سواء)، في ضل التطور التكنلوجي الهائل للقطاع المالي والاقتصادي.

رابعا: الجوانب المرتبطة بتحسين تنافسية بيئة الأعمال ومناخ الاستثمارِ: إن نجاح صياغة وتنفيذ استراتيجية تطويرية للصناعة المالية الإسلامية في الجزائر مرهون بتفعيل دور الدولة وتعزيز المرافقة الآلية والتشريعية التي تساهم في تهيئة المناخ الاستثماري الآمن والمستقر وتهيئة بيئة الأعمال وتحسين تنافسيتها، في سبيل تحفيز الاستثمار الوطني وتشجيع جذب الاستثمار الأجنبي، حيث ماتزال الجهود الإصلاحية التي بادرت إليها الجزائر دون المستوى، وخير دليل على ذلك المركز المتقهقر للجزائر في جل التقارير العالمية الصادرة عن الهيئات الدولية والإقليمية المرتبطة بتنافسية بيئة الأعمال، فعلى سبيل المثال تحتل الجزائر المرتبة 157 عالميا من بين 190 دولة في توفير مناخ الأعمال حسب التقرير الصادر عن البنك العالمي (Doing Business) لسنة 2020[1].

[1]Doing Business repport, sur https://archive.doingbusiness.org/en/doingbusiness, consulter le 28/11/2022, 09 :20h.

إن تهيئة المناخ المناسب وتحسين بيئة الأعمال لا يكون إلا بتحسين مؤشرات تنافسية بيئة الأعمال كتحسين البنية التحتية الأساسية، البنية التحتية التقنية، الحاكمية وفعالية المؤسسات، رأس المال البشري، جاذبية الاستثمار والأداء الاقتصادي، ديناميكية الأسواق والمنتجات...الخ من المؤشرات.

الفرع الخامس: أهم المؤشرات القياسية والجوانب المتكاملة لنجاح استراتيجية تطويرية للصناعة المالية الإسلامية:

من خلال ما تم التطرق إليه في هذا المبحث فإنه يمكن إيراد أهم الجوانب التي يمكن اعتمادها كمؤشرات قياسية تسمح لنا بتقييم مدى نجاح الاستراتيجية التطويرية المقترحة ومن ثم تصويب بعض الانحرافات في سبيل الريادة والنهوض بقطاع المالية الإسلامية في الجزائر، والتي يمكن الإشارة إلى أهمها في الشكل الموالي:

الشكل رقم(60): أهم المؤشرات القياسية لنجاح استراتيجية تطويرية للصناعة المالية الإسلامية



المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على بيانات الدراسة.

يمكن التفصيل في بيانات الشكل السابق كما يلي:

- الجانب المؤسساتي من خلال توطين مؤسسات الصناعة المالية الإسلامية بفروعها الأربعة (مصارف، مؤسسات تكافل، صكوك وصناديق استثمار إسلامية)، وأن تتكامل مع مؤسسات القطاع الخيري (مؤسسات الزكاة والأوقاف)؛

- الجانب السياسي والتنظيمي من خلال إطار تنظيمي ورقابي أكثر شمولية في إطار الازدواجية بين الصناعة المالية التقليدية والإسلامية مع مراعاة خصوصية كل صناعة؛
- جانب الشفافية المالية من خلال تعزيز ممارسات الحوكمة والتأكيد على أن الحوكمة الشرعية جزء لا يتجزأ من الممارسات اليومية للمؤسسات المالية الإسلامية؛
- جانب المورد البشري والتكويني من خلال هيئات التعليم (جامعات، معاهد، مراكز تدريب) والتأكيد على تثمين المخرجات العلمية لهذه المؤسسات، تثمين الأوراق البحثية والمنشورات المتخصصة في المالية الإسلامية وكذا المؤتمرات والندوات المحلية والدولية المستظافة وتثمين مخرجاتها؛
- الحرفية المصرفية من خلال التعامل مع قضية العمل المصرفي الجزائري كقضية شرعية ومصرفية في آن واحد؛
- الجانب التنافسي من خلال تهيئة بيئة أعمال جذابة وأكثر ملائمة واستقرار تعمل على جذب واستقطاب فاعلين جدد؛
- جانب التنويع في الخدمات والخروج من دائرة واشكالية النسب المئوية للتمويل القائم على المديونية، والانتقال إلى مرحلة جديدة تلعب فيها مؤسسات الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر دورها التنموي بطرح منتجات جديدة على غرار المشتقات والتمويل التحوطي؛
- جانب تبني المعايير الشرعية الدولية لمختلف الهيئات الدولية التي قطعت أشواطا هامة في إصدار المعايير للتقليل من الاختلافات المذهبية والفقهية؛
- جانب الرقمنة والتكنلوجيا المالية من خلال الاستجابة لمخرجات التكنلوجيا المالية دون التعارض مع القوانين واللوائح التي تأطر نشاطها، وكذا تبني الرقمنة والتقنية في مختلف المعاملات المصرفية والمالية.

خلاصة الفصل:

تم من خلال هذا الفصل تحليل نتائج الاستبيان والتي تم توزيعها على عينة الدراسة التي تم تحديدها مسبقا بما يخدم أهداف البحث، حيث تم الاعتماد في ذلك على الطريقة العلمية والمنهجية الملائمة للوصول إلى قراءة مخرجات الاستبيان وتحليل وتفسير مختلف النتائج المتحصل عليها، وذلك بالاعتماد على كل من المتوسط الحسابي والانحراف المعياري الأمر الذي يسمح لنا بمعرفة الاتجاه العام لآراء العينة، كما تم اختبار فرضيات الدراسة من خلال الاختبار الإحصائي المناسب، حيث تم إثبات ونفي الفرضيات استنادا إلى النتائج الإحصائية المتحصل عليها، كما اختتمنا هذا الفصل بمبحث حاولنا من خلاله اقتراح نموذج تصوري لاستراتيجية تطويرية للصناعة المالية الإسلامية في الجزائر.

وقد تم التوصل إلى عدة نتائج تشير في مجملها إلى ظرورة اتخاذ إجراءات حاسمة من خلال تبني استراتيجية واضحة المعالم من السلطات النقدية ممثلة في البنك المركزي ووزارة المالية، وذلك بإشراك والتنسيق مع جميع الأطراف والهيئات الفاعلة، في سبيل تدارك التأخر الملحوظ في قطاع المالية الإسلامية في الجزائر.

الخاتمة

من خلال ما تم التطرق إليه في هذه الدراسة، تبين لنا الدور الهام الذي تكتسيه الصناعة المالية الإسلامية إقليما ودوليا كصناعة رائدة لاقت رواجا عالميا منقطع النظير، ومثبتة نجاعتها وجدارتها في مواجهة الأزمات المالية، متبنية منهجا ماليا قائما على مبادئ الاقتصاد الإسلامي فهي صناعةتشاركية في الربح والخسارة منافسة ومزاحمة للمنهج الربوي التقليدي.

هذا وقد كانت الجزائر من الدول السباقة للولوج إلى العمل المصرفي الإسلامي مقارنة بدول الجوار وهي فرصة بحد ذاتها لو تم استغلالها لكانت الجزائر اليوم في مصاف الدول الرائدة في المجال، غير أن بين الأسبقية في تبني العمل المصرفي الإسلامي كفكرة جزائرية أجهضها الاستعمار الفرنسي، والأسبقية في إنشاء أول مصرف إسلامي جزائري في بداية التسعينات وبين التأخر المشهود في نمو هذه الصناعة؛ عدة تساؤلات تطرح نفسها حول سبب هذا التأخر، تستدعي البحث بالدراسة والتحليل للإجابة عنها ومحاولة إيجاد الحلول العاجلة لها لتدارك التأخر المسجل.

وقد حاولنا من خلال دراستنا هذه اقتراح نموذج تصوري لاستراتيجية تطويرية للصناعة المالية الإسلامية في الجزائر، تستمد معالمها من تحليل واقع هذه الصناعة في الجزائر ومن عوامل نجاح الدول الرائدة والتي تم التطرق إليها في متن هذه الدراسة، وذلك في إطار المساعي الرامية إلى النهوض بقطاع الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر على أمل أن تصبح الجزائر قطبا إفريقيا في آفاق 2050.

اختبار الفرضيات:

الفرضية الأولى: والتي تم صياغتها على الشكل التالي:"مثلت الصناعة المالية الإسلامية موضوعا للعديد من الدراسات الأكاديمية وهو ما سمح بظهور مجموعة من الاجتهادات الفكرية مكنت من تفسير ديناميكية ظهور الصناعة المالية الإسلامية وتطورها"، وقد تم إثباتها في الفصل الأول حيث أنه وعلى مرور الزمن فقد اهتمت الدراسات بموضوع الصناعة المالية الإسلامية دراسة وتحليلا في سبيل صياغة إطار فكري لهذه الصناعة، وخصوصا في الشق المرتبط بالتنظير لكيفية تحرير الاقتصاديات الإسلامية من المعاملات الربوية، وطبيعة العلاقة بين هذه الصناعة ومساهمتها في تطوير الاقتصاد واستغلال الفرص الاستثمارية الواعدة التي تتيحها، فالصناعة المالية الإسلامية كمنهج صناعة عريقة وقديمة قدم المعاملات المالية الإسلامية من خلال ما أشرنا إليه في الفصل الأول، وفي المقابل فإن هذه الصناعة حديثة في جانبها المؤسساتي، حيث يعود ظهور أول معالمها المؤسساتية إلى نهاية القرن العشرين وبداية القرن

الواحد والعشرين، حيث شهدت ترجيحا وقبولا في كثير من بلدان العالم الإسلامي، وأصبح الاهتمام متعاظما في حتى شمل الدول غير الإسلامية.

الفرضية الثانية: والتي تم صياغتها كالآتي:"على المستوى الدولي هناك العديد من التجارب ذات الريادة في مجال تطوير الصناعة المالية الإسلامية وهي تجارب يمكن الاستفادة من مخرجاتها في تطوير الصناعة المالية الاسلامية في الجزائر"، وقد تم إثباتها في الفصل الثالث حيث تشكل تجارب كل من ماليزيا، السعودية والبحرين نماذج ملائمة لدراسة مختلف عوامل نجاح الصناعة المالية الإسلامية في هذه الدول للاستفادة منها دون إغفال أهم الانتقادات والنقائص التي شابتها في سبيل تجنب الوقوع فيها، حيث أن بين الجزائر وهذه الدول نقاط مشتركة عديدة تزيد من فرص وإمكانية الاستفادة من هذه التجارب وتطبيقها، هذا وتتباين التجارب المختارة من حيث الأهداف المسطرة ضمن استراتيجياتها، غير أنها تجتمع في عنصر الريادة في مجال الصناعة المالية الإسلامية، حيث أن هناك مجموعة من العوامل ساهمت مجتمعة في نجاح هذه التجارب يمكن الاستفادة منها كمستويات أساسية يتم تبنيها ضمن استراتيجية الجزائر، فماليزيا تعد من بين أفضل الأنظمة البيئية المالية في العالم، بدءا من عدد وحجم وتنوع المؤسسات المالية الإسلامي، ووصولا إلى نظامها التنظيمي المتطور للتمويل الإسلامي والسوق المالي الإسلامي واحتضانها لكل التطورات التكنلوجية، من خلال الموازنة بين الأهداف الكمية والأهداف النوعية، أما الصناعة المالية الإسلامية في السعودية فهي صناعة ناضجة ومتطورة كما يعتبر مستقبلها واعدا، فقد سعت إلى النهوض بالصناعة المالية الإسلامية بإدراج التمويل الإسلامي ضمن رؤية المملكة 2030، راسمة خارطة طريق مستقبلية واضحة المعالم مبنية على ثلاثة أهداف استراتيجية (الحوكمة، المكانة الدولية، التعليم والبحث والتطوير والابتكار)، مستفيدة من مجموعة من العوامل (المكانة المالية الإسلامية الرائدة، الحرمين الشريفين، نسبة كبيرة من السكان شباب، قيادة رشيدة)، أما عن تجربة البحرين تضم البحرين أكبر تجمع للمؤسسات المالية الإسلامية في منطقة الشرق الأوسط، وهي تضم حاليا أكبر تجمع للبنوك التي تقدم خدمات متوافقة مع الشريعة الإسلامية، كما تعتبر موطنا لأهم المنظمات الداعمة للصناعة المالية الإسلامية، تستضيفها وتستفيد من دعمها في تطوير بنية الصناعة المالية الإسلامية خاصة في الشق المرتبط بالجانب التشريعي والتنظيمي.

الفرضية الثالثة: لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية بين الفرص المتاحة لتطوير الصناعة المالية الإسلامية وأهمية هذه الصناعة في الجزائر يوجد أثر ذو دلالة إحصائية بين الفرص المتاحة لتطوير الصناعة المالية الإسلامية وأهمية هذه الصناعة في الجزائر عند مستوى معنوية (0.05)، فقد تم إثبات عدم صحتها، وبالتالي نرفض الفرضية الصفرية ونقبل الفرضية البديلة، حيث أنه ومن خلال الدراسة التجريبية توصلنا إلى وجود أثر ذو دلالة إحصائية بين الفرص المتاحة لتطوير الصناعة المالية الإسلامية وأهمية هذه الصناعة في الجزائر.

الفرضية الرابعة:لايوجد أثر ذو دلالة إحصائية للتحديات والعقبات التي تواجه الصناعة المالية الإسلامية (القانونية، التنظيمية، تأهيل الموارد البشرية، البيئة الشرعية) على تطبيق استراتيجية تطويرية للصناعة المالية الإسلامية في الجزائرعند مستوى معنوية (0.05)، وقد تم رفض هذه الفرضية الصفرية وقبول الفرضية البديلة، حيث أن الأدلة التجريبية أثبتت أن هناك مجموعة من التحديات والعقبات تواجه عملية تطبيق استراتيجية تطويرية للصناعة المالية الإسلامية في الجزائر.

الفرضية الخامسة:لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية للآليات والحلول المقترحة لتطوير الصناعة المالية الإسلامية (القانونية، التنظيمية، تأهيل الموارد البشرية، البيئة الشرعية) على تطبيق استراتيجية تطويرية للصناعة المالية الإسلامية في الجزائرعند مستوى معنوية (0.05)، وقد تم إثبات عدم صحتها حيث أكدت الدراسة التجريبية أن تطبيق استراتيجية تطويرية للصناعة المالية الإسلامية في الجزائر يتطلب توفير مجموعة من المتطلبات.

نتائج الدراسة:

من خلال ما تم عرضه في متن هذه الدراسة تم التوصل إلى النتائج التالية:

- تتعدد مداخل التحول لممارسة العمل المالي الإسلامي بين منهج التحول الكلي أو أسلمة النظام المالي وبين منهج التحول الجزئي، سواء كان ذلك من خلال خيار الفروع أو النوافذ الإسلامية؛
- هناك مجموعة من العوامل ساهمت مجتمعة في نجاح التجارب المعروضة من إطار تشريعي شامل يراعي قواعد الشريعة الإسلامية، إطار تنظيمي فعال من خلال دور البنك المركزي في دعم وتطوير الصناعة المالية الإسلامية، إطار تنظيمي فعال للحوكمة الشرعية، تأهيل الموارد البشرية، إطار ضريبي حيادي محفز، ووصولا إلى وضوح الرؤية واستراتيجية العمل؛

- تعتبر الصناعة المالية الإسلامية صناعة تراكمية تتيح فرص استثمارية واعدة تدور على المستوى العالمي،لا تزال الجزائر غافلة عنها، مما يستدعي اتخاذ إجراءات حاسمة تتلاءم والنمو الهائل لهذه الصناعة وتعزز من فرص اقتناصها؛
- وجود منظومة تشريعية قيد التحديث مؤيدة لنشاط وتطور الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر بعدما عانت المؤسسات المصرفية والمالية الإسلامية في الجزائر من غياب أي تأطير قانوني خلال حوالي ثلاث عقود من الزمن، غير أن هذه المنظومة تعاني من عدة نقائص لا بد من تداركها؛
- لا تزال بعض فروع الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر دون تأطير قانوني على غرار الصكوك الإسلامية وكذا صناديق الاستثمار الإسلامي، مما لا يسمح بإصدار وتداول مثل هذه الأدوات المالية الإسلامية، على أمل الإفراج عن قانون الصكوك الإسلامية قريبا؛
- تواجه عملية تطوير الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر عدة تحديات متعلقة بثلاث مستويات أساسية وهي تحديات على المستوى القانوني، تحديات على المستوى التنظيمي وتحديات على مستوى التأهيل الفني والشرعي للموارد البشرية؛
- غياب خطة تسويقية جذابة للترويج للعمل المصرفي والمالي الإسلامي، من خلال تركيز السلطات الجزائرية على هدف أساسي وهو استقطاب المدخرات وإعادة إدماجها في الجهاز المصرفي بعد عدم جدوى الحلول التي انتهجتها، في ضل غياب الثقة في العمل المالي الإسلامي؛
- تطبيق استراتيجية تطويرية للصناعة المالية الإسلامية في الجزائر يرتكز على مجموعة من العوامل على غرار البيئة الاجتماعية الحاضنة، البيئة السياسية الداعمة وبيئة اقتصادية واعدة يمكن الاعتماد عليها كركائز قوة؛
- أضفت البيئة العامة للصناعة المالية الإسلامية في الجزائر إلى وجود مؤسسات مالية إسلامية تقدم منتجات محدودة أغلبها ذات عائد مضمون ومخاطرة قليلة وبتكلفة عالية؛
- تباطؤ مسار إصلاح الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر يعزى إلى غياب استراتيجية فاعلة تعكس إرادة حقيقية للعديد من الجهات الفاعلة لهذه الصناعة على رأسها بنك الجزائر؛

- المتمعن في مسار تطوير الصناعة المالية الإسلامية تقودنا إلى حقيقة تركيز الجهات الفاعلة والجهات المؤطرة على الصيرفة الإسلامية مع إغفال باقي مكونات الصناعة المالية الإسلامية على رأسها السوق المالي الإسلامي؛
- هناك بوادر إيجابية من قبل السلطات الوصية للنهوض بقطاع الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر، إلا أن السياسات المنتهجة لا تزال دون المستوى لإقامة صناعة مالية رائدة وقطب رائد لهذه الصناعة في في ضل التطور الهائل لهذه الصناعة.

المقترحات:

إن النتائج السابقة تصب في مجملها في الإجماع حول الأهمية البالغة التي باتت تحتلها الصناعة المالية الإسلامية في مختلف الاقتصاديات، إلا أنها ماتزال بعيدة عن المكانة التي ينبغي أن تحضا بها في الاقتصاد الجزائري، فرغم أن الجزائر قد خطت خطواتها الأولى في هذا المجال، غير أن عملية التطوير بقت متأخرة، وإن اختلفت وتعددت الأسباب وراء هذا التأخر عليها مواصلة الجهود وتوجيهها نحو تبني رؤى تطويرية لقطاع الصناعة المالية الإسلامية ضمن استراتيجية واضحة المعالم تأخذ بعين الاعتبار التوازن بين معالجة مختلف الاختلالات وتدارك التأخر المسجل في المجال، فالاستراتيجية الناجحة لا تتجاوز الحواجز وإنما تسعى جاهدة لإيجاد الحلول، لذلك نوصي بالآتي:

- ✓ مسار تطوير الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر يبدأ بتحديد دقيق للفرص الكامنة، وتحديد المجالات والقطاعات التي تستدعي التطوير لرسم خارطة الطريق التي تسمح باقتناص الفرص وتدارك التأخر المسجل ضمن أهداف محددة؛
- ✓ النهوض بقطاع المالية الإسلامية في الجزائر يستدعي إنشاء هيئة عليا تابعة للبنك المركزي تتولى ترجمة الرؤى التطويرية إلى خطط وبرامج ضمن استراتيجية بعيدة المدى، وذلك أسوة بالتجربة الماليزية؛
- ✓ تطوير الصناعة المالية الإسلامية يتطلب تعزيز التنسيق بين الأطراف ذات الصلة (بنك الجزائر، وزارة المالية، المجلس الإسلامي الأعلى، بورصة الجزائر، الخبراء، مراكز التدريب...الخ) كل حسب اختصاصه، وإشراكها في سبيل توحيد الرؤى للنهوض بهذا القطاع في الجزائر؛

- ✓ سد الفجوة القانونية والتنظيمية التي تعترض تطبيق استراتيجية تطويرية للصناعة المالية الإسلامية في الجزائر، من خلال استحداث قوانين جديدة وإجراء التحولات المرتبطة بتطوير وظيفة بنك الجزائر لتصبح وظيفة إشراف ورقابة مزدوجة؛
- ✓ الاهتمام بالتعليم، البحث، التطوير والابتكار كركيزة أساسية لدعم وتطوير الصناعة المالية الإسلامية، والاهتمام بالتأهيل الفني والشرعي للموارد البشرية بشقيه النوعي والكمي والتأكيد على تثمين المخرجات العلمية للجامعات والمعاهد؛
- ✓ الحرص على توطين فروع المالية الإسلامية الناقصة، خاصة ما تعلق بإدماج الأدوات المالية الإسلامية الإسلامية في السوق المالي، وأن تتكامل مع مؤسسات القطاع الخيري؛
- ✓ تبني المعايير الشرعية الصادرة عن الهيئات الدولية والتي قطعت أشواطا هامة في إصدار المعايير عن طريق تعليمات من بنك الجزائر، دون إغفال فتح المجال للخبراء الاقتصاديين وخبراء الشريعة لتمحيصها خاصة في بعض نقاط الضعف التي تضمنتها؛
- ✓ تعزيز الشفافية المالية بإرساء وتعزيز مبادئ الحوكمة الشرعية في مختلف المؤسسات المالية الإسلامية الناشطة في الجزائر وتعزيز مكانة المسؤولية الاجتماعية؛
- ✓ إنشاء هيئة شرعية مركزية تابعة لبنك الجزائر، تتمتع بالاستقلالية المالية وتقوم بدور السلطة الرقابية على مختلف هيئات الرقابة الشرعية، وتبني معايير الضبط الصادرة عن (AAIOFI) الخاصة بالحوكمة الشرعية عند إنشاء هذه الهيئات؛
- ✓ إضفاء الصفة الالزامية للتدقيق الشرعي الخارجي المستقل، كاستحداث مدقق شرعي مركزي (على مستوى بنك الجزائر)، تعزيزا لثقة العملاء والتأكيد على أن الحوكمة جزء من العمليات اليومية في المؤسسات المالية الإسلامية؛

- ✓ الاستجابة لمخرجات التكنولوجيا المالية دون التعارض مع القوانين واللوائح التي تأطر نشاطها، وكذا تبني الرقمنة والتقنيات الحديثة، من خلال أتمتة مختلف المعاملات المصرفية والمالية مما يسمح بتدئنة مختلف المخاطر والرفع من مستوى الأداء؛

- ✓ مد جسور التعاون مع مختلف الهيئات الدولية الداعمة للصناعة المالية الإسلامية، وفي المقابل الحرص استحداث هيئات محلية داعمة لهذه الصناعة في الجزائر؛

- ✓ انتهاج استراتيجية التنويع في الأنشطة المالية المستهدفة، والانتقال إلى مرحلة أخرى تلعب فيها المؤسسات المالية الإسلامية دورها التنموي بطرح منتجات جديدة وتبني مخرجات الهندسة المالية الإسلامية ؛
- ✓ تحويل أحد البنوك العامة إلى بنك إسلامي، بالإضافة إلى تحويل شركة تأمين عامة إلى شركة التأمين وإعادة التأمين التكافلي، تتكامل وتتعاون مع المؤسسات المالية القائمة؛
- ✓ انفتاح الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر على العالم الخارجي، عن طريق فتح المجال لدخول مؤسسات مالية أجنبية إلى السوق المحلية، باعتماد مقاربة مصلحية تجمع بين الحفاظ على المصالح المختلفة؛
- ✓ السهر على إقامة سوق مابين المؤسسات المالية الإسلامية لتداول أوراقها المالية والتجارية وتعزيز التعاون فيما بينها، بالإضافة إلى إنشاء قسم لبورصة الجزائر يخص عمليات تداول الأوراق المالية الموافقة لأحكام الشريعة الإسلامية.

آفاق الدراسة:

تعتبر الصناعة المالية الإسلامية صناعة متشعبة تتفرع إلى عدة فروع منها ما يندرج ضمن القطاع الخيري ومنها ما يندرج ضمن القطاع الربحي، الأمر الذي يجعل منه ميدانا خصبا لمزيد من البحث والتحليل، ومن المواضيع التي يمكن أن تكون كآفاق للبحث نذكر:

- ➢ دور التكنلوجيا المالية في تطوير الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر.
- ➢ متطلبات إنشاء سوق مالي إسلامي في الجزائر –دراسة استشرافية–.
- ➢ دور الصناعة المالية الإسلامية في دعم خيارات التنويع الاقتصادي.
- ➢ دور التسويق المصرفي في تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر.

قائمة المراجع

قائمة المراجع

أولا: باللغة العربية

أ.القرآن الكريم

1. سورة الأحزاب، الآية72.
2. سورة الإسراء، الآية 34.
3. سورة الأنعام، الآية 145 .
4. سورة البقرة، الآية 208.
5. سورة البقرة، الآية 173.
6. سورة البقرة، الآية 675.
7. سورة الحج، الآية 78.
8. سورة الطلاق، الآية 2-3.
9. سورة المائدة، الآية 01.
10. سورة النساء، الآية 29.

ب.الكتب

1. أحمد صديقي، عبد الرحمان عبد القادر، **دور الهندسة المالية الإسلامي في تطوير منتجات الهندسة المالية الإسلامية "الصكوك الإسلامية نموذجا"**، دون سنة النشر.
2. أسامة عبد الخالق الانصاري، **إدارة البنوك التجارية والإسلامية**، كتابي من كتب عربية، القاهرة، دون سنة النشر.
3. أشرف دوابة، **دراسات في التمويل الإسلامي**، الطبعة الأولى، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، القاهرة، 2006.
4. خالد بن سعد بن محمد المقرن، **الأسس النظرية في الاقتصاد الإسلامي، الطبعة الثانية**، مكتبة المشين للنشر، بدون بلد نشر، بدون سنة النشر.

5. سامر مظهر قنطقجي، **صناعة التمويل في المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية**، الطبعة الثانية، دار ابي الفداء، سوريا، 2015 .
6. سامي بن ابراهيم سويلم، **التحوط في التمويل الإسلامي**، الطبعة الأولى، البنك الإسلامي للتنمية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب،جدة، المملكة العربية السعودية، 2007.
7. سامي بن ابراهيم سويلم، **صناعة الهندسة المالية الإسلامية-نظرات في المنهج الإسلامي-**، مركز البحوث، شركة الراجحي المصرفية للاستثمار، بيت المشورة للتدريب، الكويت، أفريل، 2004.
8. سامي بن إبراهيم سويلم، **موقف السلف من التورق المنظم**، دراسات علمية، مركز فقه المعاملات المالية، سوريا،2004 .
9. سامي بن براهيم سويلم، **مدخل الى أصول التمويل الإسلامي**، الطبعة الأولى، مركز نماء للبحوث والدراسات، بيروت، لبنان، 2013 .
10. سعد تركي الخثلان، **فقه المعاملات المالية المعاصرة**، الطبعة الثانية، دار الصميمي للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، 2012 .
11. سعيد السيد علي إسماعيل، **مبادئ الإحصاء الوصفي والتطبيقي**، مؤسسة الحورس الدولية للنشر والتوزيع، الإسكندرية، 2006 .
12. سليمان ناصر، **التحديات الراهنة للمصرفية الإسلامية، المعهد العالمي للفكر الإسلامي**، فيرجينيا، الولايات المتحدة الأمريكية، 15ماي، 2015 .
13. سليمان ناصر، **تجربة البنوك الإسلامية في الجزائر-دراسة تقييمية عامة-**، دار ألفا للوثائق للنشر والتوزيع، قسنطينة، جانفي 2022.
14. سليمان ناصر، **تطوير صيغ التمويل قصيرة الاجل للبنوك الإسلامية-مع دراسة تطبيقية حول مجموعة من البنوك الإسلامية-**، جمعية التراث، غرداية، 2002 .
15. شفيق العتوم، **طرق الإحصاء "تطبيقات اقتصادية وإدارية باستخدام SSPS"**، دار المناهج، الأردن، الطبعة الأولى، 2006 .
16. عبد الجبار حمد عبيد السبهاني، **الضوابط الشرعية للتعامل في الأسواق المالية، جامعة اليرموك**، الأردن، دون سنة النشر .

17. عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، **الإدارة الاستراتيجية في البنوك الإسلامية**، البنك الإسلامي للتنمية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، 2004 .
18. عبد الرحمان يسرى أحمد، **قضايا إسلامية معاصرة في النقود والبنوك والتمويل**. الدار الجامعية، الإسكندرية، 2004/2003 .
19. عبد الرزاق رحيم جدي الهيتي، **المصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق**، الطبعة الأولى، دار أسامة للنشر والتوزيع،عمان، الأردن، 1998 .
20. عبد الستار أبو غدة، **بحوث في المعاملات والأساليب المصرفية الإسلامية**، مجموعة البركة المصرفية، البحرين، 2009 .
21. عبد الكريم احمد قندوز، **الهندسة المالية الإسلامية بين النظرية والتطبيق**، الطبعة الأولى، مؤسسة ناشرون، دمشق، سوريا، 2008.
22. عبد الكريم احمد قندوز، **عقود التمويل الإسلامي–دراسة حالة–، صندوق النقد العربي**، أبو ظبي، الامارات العربية المتحدة،2019 .
23. عبد الكريم أحمد قندوز،سفيان حمدة قعلول، **الصناعة المالية الإسلامية في دول المغرب العربي: الواقع الآفاق والتحديات،صندوق النقد العربي**، أبو ظبي، الامارات العربية المتحدة، 2020.
24. عبد الكريم قندوز، **مفهوم التحوط في المالية الإسلامية**، معهد التدريب وبناء القدرات، صندوق النقد العربي، الإمارات العربية المتحدة، 2020 .
25. عبد الله محمد العمراني، **العقود المالية المركبة–دراسة فقهية تأصيلية–**، الطبعة الثانية، دار اشبيليا للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، 2010 .
26. علي الشمالي وآخرون، **البنوك الشاملة**، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة تشرين، سوريا، 2017، ص7.
27. علي جمعة محمد وآخرون، **فتاوى المعاملات المالية للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية**، المجلد15، الربا والخصم،دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، القاهرة، مصر، 2009 .
28. فهد الشريف، **الفروع الإسلامية التابعة للمصارف الربوية–دراسة في ضوء الاقتصاد الإسلامي**، السعودية، 2005 .

29. كمال توفيق حطاب، **علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية–المشكلات والعقبات وكيفية التغلب عليها–**، دار النشر العلمي، الأردن، 2002 .

30. لقمان محمد مرزوق، **البنوك الإسلامية ودورها في اقتصاديات المغرب العربي**، الطبعة الثانية، البنك الإسلامي للتنمية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، المملكة العربية السعودية، 2001 .

31. مبارك بن سليمان بن محمد آل سليمان، **أحكام التعامل في الأسواق المالية المعاصرة**، الطبعة الأولى، دار كنوز اشبيليا للنشر والتوزيع، الرياض، 2005 .

32. محمد أبو السعود، **خطوط رئيسية في الاقتصاد الإسلامي**، الطبعة الأولى، النادي الشابي، بدون بلد النشر،1978 .

33. محمد أبو زهرة، **الملكية ونظرية العقد في الشريعة الإسلامية**، دار الفكر العربي، القاهرة، مصر، 1996 .

34. محمد الأمين ولد عالي، **التنظير الفقهي والتنظيم القانوني للسوق المالية الإسلامية وعلاقة ذلك بمقاصد الشريعة الإسلامية–السوق المالية الإسلامية في ماليزيا والبحرين كمثال تطبيقي–**، الطبعة الأولى، دار ابن حزم، بيروت، لبنان،2011 .

35. محمد الطاهر الهاشمي، **أحاديث نبوية في الاقتصاد والمعاملات المالية–قراءات اقتصادية في ضوء القرآن والسنة**، بدون بلد النشر،2017 .

36. محمد الطاهر الهاشمي، **المصارف الإسلامية 10 وقفات للتعرف على المصارف الإسلامية، مفهوم المصرف الإسلامي ونشأته، قسم التمويل والاستثمار**، جامعة مصراتة، ليبيا، بدون سنة النشر.

37. محمد الطاهر الهاشمي، **المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية ودورها في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية**، الطبعة الأولى، منشورات جامعة 7 أكتوبر، ليبيا، 2010 .

38. محمد الطاهر الهاشمي، الم**صارف الإسلامية والمصارف التقليدية–الأساس الفكري والممارسات الواقعية–ودورها في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية**، الطبعة الأولى، منشورات جامعة7أكتوبر، ليبيا، 2010 .

39. محمد الطاهر قادري وآخرون، **المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول**، مكتبة حسين العصرية للطباعة النشر والتوزيع، لبنان، 2014 .

40. محمد شبرا، ترجمة سيد محمد ذكر، **نحو نظام نقدي عادل، الطبعة الثانية، المعهد الإسلامي للفكر الإسلامي**، فرجينيا، الولايات المتحدة الأمريكية، 1990 .
41. محمد عثمان شبير، **القواعد الكلية والضوابط الفقهية في الشريعة الإسلامية**، الطبعة الثانية، دار النفائس، الأردن، 2008 .
42. محمد يوسف كمال، **المصرفية الإسلامية –السياسة النقدية–**، الطبعة الثانية، دار وفاء للطباعة النشر والتوزيع، المنصورة، مصر،1996 .
43. مرضي بن منشور الغيزي، **الهندسة المالية–دراسة تأصيلية–**، الطبعة الأولى، شبكة الألولة، 2015 .
44. ناصر خليفة عبد المولى، محمد الصيرفي، **البنوك الإسلامية المفهوم الإداري والمحاسبي**، دار السحاب للنشر والتوزيع، دون بلد النشر، 2010 .
45. يوسف حسن يوسف، **الاستثمار–الصناديق الاستثمارية– الأوراق المالية والتجارية**، دار التعليم الجامعي، مصر،2014 .
46. يوسف كمال محمد، **فقه الاقتصاد النقدي**، دار الهداية، القاهرة، مصر، 1993 .

ت.المجلات العلمية

1. إبراهيم شريفي، رقيق بشوندة، **آليات تجسيد السوق المالي في مواجهة تحديات البيئة المالية المعاصرة**، مجلة نور للدراسات الاقتصادية، مجلد05، العدد01، المركز الجامعي نور البشير، البيض، جوان،2019 .
2. أحلام فرج الله، موراد حمادي، **إشكالية رقابة البنوك المركزية على البنوك الإسلامية في ظل نظام مصرفي تقليدي –بنك البركة نموذجا–**، مجلة الدراسات المالية والمحاسبية والإدارية، المجلد 06، العدد03، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، ديسمبر2019.
3. أحمد رحماني، محمد جبوري، **النوافذ الإسلامية كآلية للتوجه نحو الصيرفة الإسلامية في الجزائر**، المجلة الجزائرية للدراسات المالية والمصرفية، المجلد06، العدد01، جامعة فرحات عباس، سطيف، جوان2020.

4. أحمد رحماني، محمد جبوري، **النوافذ الإسلامية كآلية للتوجه نحو الصيرفة الإسلامية في الجزائر**، المجلة الجزائرية للدراسات المالية والمصرفية، المجلد06، العدد01، جامعة فرحات عباس، سطيف، جوان2020.
5. أحمد محمد محمود نصار، **فقه الإجارة الموصوفة في الذمة وتطبيقاتها في المنتجات المالية الإسلامية لتمويل الخدمات**، مجلة دراسات اقتصادية إسلامية، المجلد16، العدد02، معهد البنك الإسلامي للتنمية، المملكة العربية السعودية، 2010 .
6. أسماء طهراوي، خديجة خالدي، **الهندسة المالية والتحوط من المخاطر في الصناعة المالية الإسلامية**، مجلة les cahiers du MECAS ، العدد11، ديسمبر،جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 2015 .
7. إيمان قاصد الحضاري، فخر الدين علي الصهبي، **الهندسة المالية الإسلامية وأهميتها للمصارف الإسلامية**، مجلة اقتصاديات الاعمال والتجارة، العدد الخامس، مارس2018 .
8. إيمان هرموش، صبري مقيمح، **واقع وأفاق التأمين التكافلي في الجزائر–محاكاة تجارب–**، مجلة العلوم الإدارية والمالية، المجلد03، العدد02،بلد، 2019.
9. بدر الدين قريشي مصطفى، **الأزمة المالية العالمية والتحديات الماثلة بالسودان**، مجلة المصرفي، العدد60، السودان، يونيو2011.
10. بلقاسم ماضي، خديجة لدرع، **نحو تفعيل دور الأسواق المالية الإسلامية في مواجهة الأزمة المالية العالية–ماليزيا نموذجا–**، مجلة العلوم الاقتصادية، المجلد08، العدد08، جامعة جيلالي لياس، سيدي بلعباس، ديسمبر، 2013 .
11. بلقاسم مفهوم، محمد سعيد، **المصارف الإسلامية في ضل العولمة المالية–التحديات واستراتيجيات البقاء–**، مجلة نور للدراسات الاقتصادية، مجلد03، العدد04، جامعة نور البشير، البيض، جوان2017 .
12. بلقاسم ميموني، محمد بن بيا، **واقع المسؤولية الاجتماعية في البنوك الإسلامية "مصرف السلام الجزائري نموذجا"**، مجلة التحرير والاستشراف الاقتصادي، المجلد الثاني، العدد الأول،جامعة تمنراست، 2012.

13. جلايلة عبد الجليل وآخرون، **منافذ الصيرفة الإلكترونية في الجزائر–حالة بنك التنمية المحلية–**، مجلة الاقتصاد وإدارة الأعمال، مجلد04، العدد01،جامعة أدرار، 2020 .

14. حبيبة عبدلي، وفاء عبدلي، هالة عبدلي، **الصيرفة الإسلامية في الجزائر "واقع وتحديات"**، مجلة الحقوق والعلوم السياسية ، المجلد 07، العدد 02،جامعة خنشلة، جوان 2020.

15. حمادوش عبد الحميد، محمد إبراهيم مادي، **التمويل الإسلامي للتنمية المحلية من خلال النوافذ الإسلامية –بنك الخليج الجزائر وكالة عين الدفلى نموذجا–**، مجلة الاقتصاد الجديد، المجلد 12، العدد03،جامعة خمس مليانة، 2020.

16. حمزة بن لشهب، أبو بكر بوسالم، **مناهج واستراتيجيات تطوير منتجات الهندسة المالية الإسلامية**، مجلة الدراسات الإسلامية، العدد الثامن، جامعة عمار ثليجي، الأغواط، جانفي، 2017 .

17. حنان شريط، **تقييم أداء صناديق الاستثمار الإسلامية–دراسة عينة من الصناديق المدرجة في سوق الأسهم السعودية**، مجلة العلوم الإنسانية، العدد08، الجزء02، 2017 .

18. حياة نجار، هشام بورمة، **الهندسة المالية كمدخل لتطوير الصيرفة الإسلامية–دراسة التجربة السودانية–**، مجلة معارف، السنة الثانية عشر، العدد23، جامعة البويرة، ديسمبر، 2017 .

19. رابح عرابة، دور **الصيرفة الشاملة في تطوير البنوك في الدول النامية –مع الإشارة إلى حالة مصر–**، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد السادس، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، دون سنة النشر .

20. رزان عدنان، **سبعة تحديات للتمويل الإسلامي**، مجلة القبس الاقتصادي، العدد12664، جامعة مصراطة، ليبيا، 2008 .

21. رفعت السيد العوضي، علي جمعة محمد، **موسوعة الاقتصاد الإسلامي في المصارف والنقود والأسواق المالية**، المجلد الأول، مداخل أساسية في الاقتصاد الإسلامي، دار السلام، القاهرة، مصر، 2009 .

22. رقية شرنون، **دور هيئة الرقابة الشرعية في أسواق رأس المال الإسلامية "التجربة الماليزية"**، مجلة الاجتهاد القضائي، العدد11، جامعة محمد خيضر، بسكرة ، مارس 2016.

23. سامية يتوجي، **الصيرفة الإلكترونية في سياق القانون رقم:18-05المتعلق بالتجارة الإلكترونية**، مجلة الاجتهاد القضائي، المجلد12، العدد 22، جامعة محمد خيضر، بسكرة، أبريل2020 .

24. سعد أولاد العيد، **أسس الصناعة المالية الإسلامية-مقاربة نظرية-**، مجلة دراسات العدد الاقتصادي، المجلد7، العدد02، جامعة الأغواط، جوان2016 .

25. السعيد بركة، سناء مرابطي، **دور الصكوك الإسلامية في تحقيق التنمية الاقتصادية-تجربة السودان نموذجا-**، مجلة ميلاف للبحوث والدراسات، العدد05، المركز الجامعي عبد الحفيظ بوصوف، ميلة، جوان، 2017 .

26. سليم قط وصالح مفتاح، **المشتقات المالية من منظور إسلامي كبديل للمشتقات المالية الوضعية في أسواق الأوراق المالية الإسلامية**، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية-دراسات اقتصادية، العدد20(1)، جامعة زيان عاشور، الجلفة.

27. سليمان ناصر، آدم حديدي، **تأهيل النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات العالمية الراهنة، أي دور لبنك الجزائر؟**، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، العدد 02، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة ، جوان 2015.

28. سمير بركات ، مصطفى بوشامة، **نماذج الابتكار المالي الحديثة لتفعيل أدوات التمويل الإسلامي غير الربحية إلى واقع عملي-ابتكارات الوقف نموذجا-**، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، المجلد12، العدد01، جامعة محمد بوضياف، سطيف، 2019 .

29. سميرة جوادي، نوال بن عمارة، **أثر تطبيق قواعد حوكمة الشركات على الأداء المالي بالتطبيق على شركات التأمين التكافلي العاملة في السوق السعودي**، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، المجلد 05، العدد02، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2018 .

30. سيد أحمد مسيردي، **تطبيقات التأمين التكافلي في القانون الجزائري قراءة في المرسوم التنفيذي رقم 09-13**، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، العدد 11، جامعة مسيلة، سبتمبر 2018.

31. الصادق لشهب، أحمد بوريش، **تحليل عوامل نجاح التجربة الماليزية في تطوير الصناعة المالية الإسلامية**، المجلة الجزائرية للدراسات المحاسبية والمالية، العدد01، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2015.

32. صليحة فلاق، نادية سوداني ومعمر حمدي، **تفعيل الصناعة المالية الإسلامية كمدخل لتعزيز الشمول المالي في الجزائر**، مجلة المعيار، المجلد12، العدد01، جامعة الأمير عبد القادر، قسنطينة، 2021 ،.

33. عائشة عزوز، **الهندسة المالية الإسلامية كخيار استراتيجي لتفعيل الأسواق المالية الإسلامية**، مجلة المعيار، مجلد23، العدد 48 ، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة، 2019 .

34. عباس حفصي، **مفهوم النوافذ الإسلامية وضوابطها الشرعية**، مجلة الدراسات الإسلامية، العدد الثامن، ، جامعة عمر ثليجي، الأغواط، جانفي2017.

35. عبد الجليل جلايلة، دحمان بن عبد الفتاح، **الصيرفة الإلكترونية، خدماتها ومخاطرها**، Revue des réformes économiques et intégration en économie mondiale، مجلد13، العدد 01،المدرسة العليا للتجارة، الجزائر، 2019 .

36. عبد الحليم غربي، **الابتكار المالي في البنوك الإسلامية–واقع وتحديات–**، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد09، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2009 .

37. عبد الحليم غربي، **الموارد البشرية في البنوك الإسلامية بين النظرية والتطبيق**، مجلة الباحث، العدد06، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2008 .

38. عبد الرحمان بوحسون، **واقع الصيرفة الإسلامية في ظل التمويل التقليدي–الصناعة المالية الإسلامية نموذجا–**، حوليات جامعة الجزائر1، المجلد 35، العدد04، جامعة الجزائر1،2021.

39. عبد الرحمان روان، **الفروع والنوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية من منظور الاقتصاد الإسلامي**، حوليات جامعة الجزائر01، المجلد35، العدد02، جامعة الجزائر 01، 2021.

40. عبد الرزاق بلعباس، **صفحات من تاريخ المصرفية الإسلامية: مبادرة مبكرة لإنشاء إسلامي في الجزائر في أواخر عشرينيات القرن الماضي**، مجلة دراسات اقتصادية إسلامية، المجلد19، العدد02، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، 2013 .

41. عبد القادر حيرش، لعلا رمضاني، **نحو تفعيل الحوكمة الشرعية في البنوك الإسلامية من وجهة نظر محاسبية-دراسة حالة الجزائر-**، دراسات العدد الاقتصادي، المجلد08، العدد03،، جامعة عمار ثليجي، الأغواط، جوان2017.

42. عبد القادر مطاي، **مناهج وتحديات تطوير منتجات الهندسة المالية الإسلامية-الصكوك نموذجا-**، مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، المجلد34، العدد01، قسنطينة، 2020.

43. عبد الله علي الصيفي، **التأمين على الودائع المصرفية في البنوك الإسلامية**، مجلة دراسات علوم الشريعة والقانون، المجلد 40، العدد 02، الأردن، 2013،

44. عبد المالك هامل، **ضوابط إنشاء الشبابيك المالية التشاركية في البنوك التقليدية -دراسة حالة بنك الإسكان للتجارة والتمويل الجزائر**، Revue des réforme économique et intégration en économie mondiale، مجلد 15، رقم 02، 2021.

45. عبد الهادي عبد الرحيم طاشكندي، **أثر آليات الحوكمة على ربحية المصارف الإسلامية في دول مجلس التعاون الخليجي خلال الفترة 2005م-2017م**، مجلة جامعة الملك عبد العزيز: الاقتصاد الإسلامي، مجلد32، العدد3، المملكة العربية السعودية، أكتوبر2019.

46. عثمان علام ، صالح سنوسي، **دور الهندسة المالية في تنشيط وتطوير أسواق الأوراق المالية الإسلامية-دراسة حالة سوق الخرطوم للأوراق المالية-**، مجلة دراسات العدد الاقتصادي، المجلد08، العدد02، جامعة الأغواط، مارس 2017 .

47. عديلة خنوسة، لحسن فوضيل، **التحديات التي تواجهها البنوك الإسلامية كبديل تمويلي لتحقيق التنمية المستدامة**، مجلة المقاولاتية والتنمية المستدامة، المجلد01، العدد01، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، 2019 .

48. علي العبسي، بوبكر سلالي ومحمد الهادي ضيف الله،**الصيرفة الشاملة وتأثيرها على المنظومة المصرفية في الجزائر**، مجلة اقتصاديات المال والأعمال، المجلد05، العدد02، المركز الجامعي عبد الحفيظ بوصوف، ميلة،، ديسمبر2020 .

49. علي فلاق، سالمي رشيد، **النوافذ الإسلامية والفروع الإسلامية في البنوك التقليدية مع الإشارة إلى بعض التجارب العربية والغربية**، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد الرابع، العدد02، جامعة بشار، 2018.

50. عمر الشريف وناجية حماش، **صناديق الاستثمار الإسلامية ودورها في تحقيق التنمية المستدامة**، مجلة دراسات وابحاث اقتصادية في الطاقات المتجددة، العدد02، جوان، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2015.

51. عواطف محسن، أمال مهاوة، **واقع ومستقبل الصناعة المصرفية الإسلامية في الجزائر حالة بنك البركة الجزائري**، مجلة أبحاث ودراسات التنمية، المجلد07، العدد02، جامعة برج بوعريريج ، ديسمبر 2020.

52. العوينة بن زكورة، **التحول إلى الصيرفة الإسلامية –أفاق وتطلعات–**، المجلة المغاربية للاقتصاد والمناجمنت، المجلد07، العدد02،جامعة سيدي بلعباس، سبتمبر 2020.

53. الغالي بن إبراهيم، **تشخيص واقع الابتكار المالي في ضل الصناعة المصرفية الإسلامية**، مجلة العلوم الإنسانية، العدد40، جامعة محمد خيضر، بسكرة، جوان2015 .

54. غانية بوزنيط ومحمد طويطو، **نحو إطار قانوني فعال لتوطين الصيرفة الإسلامية**، مجلة الدراسات المالية المحاسبية والإدارية، المجلد 08، العدد02، أم البواقي، جوان 2021 .

55. فارس جعفري، محمد أكرم لال الدين، **التجربة الماليزية في إصدار الصكوك**، مجلة إسرا الدولية للمالية الإسلامية، المجلد العاشر، العدد الأول، ماليزيا، جانفي 2019.

56. فريد مشري، صبرينة عتروسي، **السوق المالية الإسلامية–المفهوم والأدوات–تجربة الأسواق المالية الإسلامية العالمية البحرين**، مجلة الاجتهاد القضائي، العدد11، جامعة محمد خيضر، بسكرة، دون سنة النشر .

57. فطيمة قنازي، **تقييم قدرة صناديق الاستثمار الإسلامية على تعزيز نشاط الصناعة المالية الإسلامية–دراسة عينة من صناديق الاستثمار السعودية–**، مجلة الدراسات المالية المحاسبية والإدارية، المجلد06، العدد03، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، ، ديسمبر 2019.

58. كريم حرز الله، **التجربة الجزائرية الخاصة بنظام التأمين التكافلي –شركة سلامة للتأمينات نموذجا–**، دفتر البحوث العلمية، المجلد09، العدد01، 2021.

59. كمال العقريب ، فاطمة قادم، **التحديات التي تواجه صناعة التأمين التكافلي في الجزائر**، مجلة الاقتصاد والتنمية، المجلد09، العدد01،جامعة يحي فارس، المدية، 2021.

60. كهينة رشام، **تحول البنوك التقليدية إلى بنوك إسلامية: الآليات والمعوقات**، مجلة البشائر الاقتصادية، العدد الثالث، جامعة بشار، مارس2016 .

61. لعلا رمضاني، أم الخير البرود، **تحديات فتح نوافذ إسلامية في البنوك التقليدية–حالة الجزائر–**، مجلة الامتياز لبحوث الاقتصاد والإدارة، المجلد01، العدد02، جامعة عمر ثليجي، الأغواط، ديسمبر2017.

62. محمد الأمين خنيوة ، حنان علي موسى، **منتجات الهندسة المالية الإسلامية: الواقع والتحديات ومناهج التطوير**، مجلة الواحات للبحوث والدراسات، العدد01، جامعة غرداية، 2011 .

63. محمد الأمين خنيوة ، حنان علي موسى، **منتجات الهندسة المالية الإسلامية: الواقع والتحديات ومناهج التطوير**، مجلة الواحات للبحوث والدراسات، العدد01، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة غرداية، 2011 .

64. محمد الطاهر عامري، ياسين قطوفي، **التأمين التكافلي في الجزائر أفاق وتحديات "تجربة شركة سلامة للتأمينات"**، مجلة أبحاث اقتصادية معاصر، العدد02، بلد، 2020.

65. محمد براق، **المتطلبات التشريعية والتنظيمية لإقامة سوق أوراق مالية إسلامية استفادة بورصة الجزائر منها–حالة سوق الأسهم السعودية وإمكانية استفادة بورصة الجزائر منها–**، مجلة المعيار، مجلد22، العدد44، 2018.

66. محمد جعفر هني، **نوافذ التمويل الإسلامي في البنوك التقليدية كمدخل لتطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر**، مجلة أداء المؤسسات الجزائرية، العدد 12، جامعة قاصدي مرباح، جامعة ورقلة، 2017.

67. محمد خير الدين صالحي، وعبد الناصر براني، **تطوير بنك الجزائر لإدماج منتجات الصيرفة الإسلامية وصيغ الاستثمارات الوقفية في إطار مراجعة النظام رقم 02/20 والتعليمة رقم 03/20**، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، المجلد 08، العدد 02، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة،2021.

68. محمد عبد العزيز بن السعد اليمني، **صكوك السلم–دراسة فقهية مقارنة–، مجلة الدراسات الإسلامية**، المجلد25، العدد02، الرياض، 2013 .

69. محمد عدنان بن الضيف، **نظم التعامل في سوق الأوراق المالية الإسلامية**، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، العدد14، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة مسيلة، ديسمبر، 2013 .

70. محمد لخضر بوسماحة، **العولمة المالية والمصرفية وتداعياتها على المصارف الإسلامية**، مجلة المعيار، العدد18، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة ، جوان2017 .

71. محمد مسعودي، **الرقابة الشرعية في البنوك الإسلامية بين الواقع والمأمول–تجربة مصرف السلام الجزائري–**، مجلة التكامل الاقتصادي، المجلد 07، العدد04، جامعة أدرار، 2019.

72. مريم زغلامي، لطيفة بهلول، **أثر التأمين التكافلي على الناتج المحلي الإجمالي الماليزي مع الإشارة إلى التأمين التكافلي الإسلامي في الجزائر واقع وآفاق**، مجلة رؤى اقتصادية، جامعة الشهيد حمة لخضر، الوادي، المجلد10، العدد01،الوادي، أوت 2020.

73. مريم سياخن، **متطلبات انتهاج الصيرفة الإسلامية في المصارف التقليدية الجزائرية**، مجلة الامتياز لبحوث الاقتصاد والإدارة، المجلد03، العدد02، جامعة عملر ثليجي، الأغواط، 2020

74. مصطفى العرابي، ندير طروبيا، **توطين الصيرفة الإسلامية في البنوك الجزائرية: تحديات التطبيق ومتطلبات النجاح في ضوء النظام20–02**، مجلة البشائر الاقتصادية، العدد02،جامعة بشار، ديسمبر2020 .

75. مصطفى رديف، **إشكالية التحول الجزئي للمصارف التقليدية نحو العمل المصرفي الإسلامي– دراسة حالة النظام المصرفي–**، مجلة الابتكار والتسويق، العدد الثالث، جامعة جيلالي لياس، سيدي بلعباس، 2015 .

76. مصطفى طويطي، خيرة مجدوب، **استخدام الهندسة المالية الإسلامية لإدارة المخاطر بالمؤسسات المالية الإسلامية**، مجلة آفاق علوم الإدارة والاقتصاد، المجلد02، العدد2018،02.

77. مفتاح صالح ومونية سلطان، **الأدوات المستخدمة في سوق الأوراق المالية الإسلامية –دراسة حالة سوق ماليزيا–**، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، العدد13، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة مسيلة، جوان، 2013 .

78. مفتاح صالح، مونية سلطان، **الأدوات المستخدمة في سوق الأوراق المالية الإسلامية–دراسة حالة سوق ماليزيا–**، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، العدد13، جامعة محمد بوضياف، مسيلة ، جوان، 2013 .

79. منال منصور، نوال بن لكحل، **الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر بين الواقع والمأمول**، دفاتر البحوث العلمية، المجلد09، العدد01، المركز الجامعي تيبازة،2021.

80. منى محمد الحسيني عمار، **دور صناديق الاستثمار الإسلامية في تطوير الأسواق المالية**، مجلة امارايك، المجلد05، العدد13، الولايات المتحدة الأمريكية، 2014.

81. منير خطوي، أعمر بن موسى، **النوافذ الإسلامية كآلية لتفعيل الصيرفة الإسلامية في الجزائر**، مجلة إضافات اقتصادية، المجلد 05، العدد 02،جامعة غرداية، 2021.

82. منير خطوي، مبارك لسلوس، **النوافذ الإسلامية في البنوك العمومية الجزائرية بين التحديات ومتطلبات النجاح**، مجلة الواحات للبحوث والدراسات، المجلد 13، العدد 02،جامعة غرداية، 2020.

83. نايف بن جمعان الجريدان، **تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية– دراسة تنظيرية تطبيقية–**، مجلة الشريعة الإسلامية، العدد23، جامعة الكويت، فبراير2014 .

84. نظام يوسف عبد السلام، **الأسهم المتداولة في الأسواق المالية وحكمها الشرعي**، مجلة مقالات في الاقتصاد الإسلامي، العدد 103، السودان، ديسمبر، 2020 .

85. نوال بن خالدي، محمد بن بوزيان، النظام **المصرفي الجزائري بين معيقات تطبيق نموذج الصيرفة الشاملة ومحدودية الصيرفة التقليدية**، les cahiers du MECAS، العدد12، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، جوان2016 .

86. هندة مدفوني، **دور منتجات الهندسة المالية الإسلامية في تطوير الصناعة المصرفية–الواقع والتحديات–**، مجلة العلوم الإنسانية لجامعة أم البواقي، المجلد07، العدد02، جامعةأم لبواقي، جوان، 2020 .

87. وليد هويمل عوجان، **صناديق الاستثمار الإسلامية–دراسة وتحليل–**، المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، المجلد 08،العدد01، جامعة آل بيت، الأردن، ديسمبر 2012 .

88. وهيبة بن شوك وسميرة عبدوس، **دراسة التجربة الماليزية المالية الإسلامية–تقييم أداء النظام المالي الإسلامية للفترة (2010–2018)**، المجلة الدولية للأداء الاقتصادي، المجلد03، العدد02، جامعة محمد بوقرة، بومرداس، 2020.

89. ياسين قطوفي، براق محمد، **أثر المخاطر المالية على الأداء المالي لشركات التامين التكافلي السعودي دراسة قياسية 2010–2018**، مجلة دراسات العدد الاقتصادي، المجلد11، العدد02، جامعة الأغواط، جانفي، 2020 .

90. يدو محمد، مريم سياخن، **دور البنوك المركزية في تفعيل التمويل الإسلامي في المصارف التقليدية بالإشارة إلى التجربة السعودية**، المجلة الجزائرية للاقتصاد والمالية، العدد07، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف ، أفريل 2017.

91. يونس صوالحي، **ملاءة البنوك الإسلامية والاستقرار المالي**، مجلة إسرا الدولية للمالية الإسلامية، المجلد11، العدد الأول، ماليزيا، يونيو2020 .

ت. الأطروحات والرسائل الجامعية

1. آمال لعمش، **دور الهندسة المالية الإسلامية في تطوير الصناعة المصرفية الإسلامية–دراسة نقدية لبعض المنتجات المصرفية الإسلامية–**، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة فرحات عباس، سطيف،2012/2011 .

2. أمينة عبد الرحمان المعلا، **القيمة القانونية للمعايير الشرعية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية في مملكة البحرين**، جلسات ملتقى بنك البحرين الإسلامي الثاني للتعريف بعمليات البنوك الإسلامية "البنوك الإسلامية بين المعايير الشرعية والقوانين المطبقة"، البحرين، يومي3و4 أفريل 2018.

3. بلقيس دنيا زاد عياشي، **دور ضوابط الصناعة المالية الإسلامية في الحد من آثار الأزمات المالية–دراسة مقارنة بين السوق المالي الإماراتي والماليزي–**، أطروحة دكتوراه، قسم علوم اقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة سطيف–1–،2018/2017 .

4. بلقيس دنيا زاد عياشي، **دور ضوابط الصناعة المالية الإسلامية في الحد من آثار الازمات المالية: دراسة مقارنة بين السوق المالي الاماراتي والماليزي**، أطروحة دكتوراه، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر2017،03/2018.
5. حمو زعبي، **تمويل عجز الموازنة العامة للدولة بالصكوك الإسلامية-تجربة بعض الدول الإسلامية والغربية-**، أطروحة دكتوراه، قسم علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر03، 2017/2016 .
6. حنان عبدلي، **دور الهندسة المالية في تحقيق كفاءة الأسواق المالية في ظل التوجه العالمي نحو الصناعة المالية الإسلامية-دراسة عينة من الأسواق المالية الإسلامية-**، أطروحة دكتوراه، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر03، 2018/2017.
7. رقية بوحيضر، **إستراتيجية البنوك الإسلامية في مواجهة تحديات المنافسة**، أطروحة دكتوراه،قسم علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري، قسنطينة، 2012/2011.
8. زوبير بولحبال، **تطوير السوق المالية الإسلامية-التجربة الماليزية-**، أطروحة دكتوراه، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة باجي مختار، عنابة، 2018/2017.
9. ساسية جدي، **دور الهندسة المالية في تطوير الصناعة المالية الإسلامية-دراسة حالة ماليزيا والسودان-**،مذكرة ماجستير،قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2015/20114 .
10. سفيان حلوفي، **دور الصكوك الإسلامية كأداة حديثة لتمويل عجز الموازنة العامة-دراسة حالة السودان-**، أطروحة دكتوراه،كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة عبد الحميد مهري، قسنطينة2، 2019/2018 .
11. سليمان ناصر، **علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية**، أطروحة دكتوراه، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2005/2004 .

12. سمير بركات، **كفاءة التمويل الإسلامي–دراسة مقارنة مع آليات التمويل التقليدي–**، مذكرة ماجستير، قسم الاقتصاد والإدارة، كلية الشريعة والاقتصاد، جامعة الأمير عبد القادر، قسنطينة،2015/2014 .

13. شافية كتاب، **دور الادوات المالية الإسلامية في تنشيط وتطوير السوق المالية الإسلامية– دراسة تطبيقية لتجارب بعض الأسواق المالية العربية والإسلامية–**، أطروحة دكتوراه، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة سطيف1، 2014/2013.

14. عبد الحميد فيجل، **تقييم دور الصكوك الإسلامية في تطوير السوق الإسلامي لرأس المال– التجربة الماليزية نموذجا–**،مذكرة ماجستير، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة،2015/2014.

15. عبد الكريم احمد قندوز، **صناعة الهندسة المالية بالمؤسسات المالية الإسلامية**، مذكرة ماجستير، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف،2007/2006.

16. عبد الكريم أحمد قندوز، **التحوط وإدارة المخاطر بالمؤسسات المالية الإسلامية**، أطروحة دكتوراه، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، 2012/2011،

17. عبد اللطيف آل حمود، **دور هيئات الرقابة الشرعية المركزية في معالجة النقص التشريعي**، جلسات ملتقى بنك البحرين الإسلامي الثاني للتعريف بعمليات البنوك الإسلامية "البنوك الإسلامية بين المعايير الشرعية والقوانين المطبقة"، البحرين، يومي 3و4 أفريل 2018.

18. عبد النور علام، **دور صناعة الصكوك الإسلامية كبديل للسندات التقليدية في تطوير التمويل المستدام–دراسة مقارنة بين التجربة الماليزية والتجربة الخليجية لصناعة الصكوك الإسلامية**، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2012/2011.

19. العطيات يزن خلف سالم، **تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية- دراسة لبيان إمكانية التطبيق في الأردن-**، أطروحة دكتوراه، تخصص المصارف الإسلامية، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، الأردن، 2007 .

20. علي حدو، **اتجاهات تكييف إدارة المخاطر الإسلامية بالجزائر لمواجهة تهديدات العولمة المالية**، أطروحة دكتوراه، قسم العلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر03، 2017.

21. فتيحة كحلي، **تقييم أداء الصناديق الاستثمار الإسلامية-دراسة تجارب بعض الدول العربية-**، أطروحة دكتوراه، قسم علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، 2010-2011.

22. مريم سعد رستم، **تقييم مداخل تحول المصارف التقليدية إلى مصارف إسلامية-نموذج مقترح للتطبيق على المصارف السوري-**، أطروحة دكتوراه، قسم العلوم المالية والمصرفية، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة حلب، سوريا، 2014 .

23. مصطفى إبراهيم محمد مصطفى، **تقييم ظاهرة تحول البنوك التقليدية للمصرفية الإسلامية- دراسة تطبيقية عن تجربة بعض البنوك السعودية**، مذكرة ماجستير في الاقتصاد الإسلامي، جامعة الأزهر، مصر، 2006 .

24. منير خطوي، **متطلبات تفعيل الصيرفة الإسلامية في الجزائر-دراسة حالة-**، أطروحة دكتوراه، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة بليدة2، 2021/2020.

ث. الملتقيات والندوات العلمية

1. أشرف دوابة، **شهادات الإيداع القابلة للتداول رؤية إسلامية**، ورقة بحثية مقدمة في إطار المؤتمر العلمي الرابع عشر للمؤسسات المالية الإسلامية، كلية الشريعة والقانون، جامعة الامارات العربية المتحدة،16/15 ماي، 2005 .

2. أمال حمو زروقي، رقية سهلي، **التحديات المواجهة لانخراط المصرفية الإسلامية في النظام المالي**، ورقة بحثية مقدمة في إطار المؤتمر الدولي حول التكامل المؤسسي للصناعة المالية والمصرفية الإسلامية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، يومي 17و18 ديسمبر، 2019.
3. أمال لعمش، سارة شرقي، **أهمية منتجات الهندسة المالية في الصناعة المصرفية الإسلامية– تجربة مصرف الإمارات الإسلامي في إصدار صكوك الإجارة–**، ورقة بحثية مقدمة في إطار المؤتمر الدولي حول منتجات وتطبيقات الابتكار والهندسة المالية بين الصناعة المالية التقليدية والصناعة المالية الإسلامية، يومي05و06 ماي، 2014.
4. أمينة بودريوة، عبد الحكيم سعيج، **منتجات الصناعة المالية الإسلامية ودورها في تطوير سوق الأوراق المالية الإسلامية في ماليزيا**، ورقة بحثية مقدمة في إطار المؤتمر الدولي التكامل المؤسسي للصناعة المالية والمصرفية الإسلامية، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، ديسمبر 2019، ص1315.
5. بدر الدين برحايلية، **إدراج الصكوك الإسلامية في القانون الجزائري**، ورقة بحثية مقدمة في إطار الملتقى الدولي آليات ترشيد الصناعة المالية الإسلامية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة عنابة، يومي 08 و09 ديسمبر، 2013 .
6. بن علي بن عزوز، عبد الكريم قندوز، **السوق المالية الإسلامية: التجربة الماليزية وإمكانية الاستفادة منها**، ورقة بحثية مقدمة في إطار الملتقى الوطني الثاني "أثر أداء البورصة على فعالية التمويل في الاقتصاد الجزائري"، أدرار، يومي 24و 25أبريل، 2007.
7. جمال لعمامرة، **تحديات السوق المالي الإسلامي**، ورقة بحثية مقدمة في إطار الملتقى الدولي "سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات"، جامعة بسكرة، الجزائر، يومي 21 و22 نوفمبر، 2006..
8. حاتم جهاد محمد عويضة، **الهندسة المالية للمنتجات المصرفية الإسلامية والخروج من ضيق المحاكاة إلى الابتكار**، ورقة بحثية مقدمة في إطار المؤتمر الأول للأكاديمية للتمويل والاقتصاد الإسلامي–المصارف الإسلامية بين فكر المؤسسين وواقع التطبيق، إسطنبول، تركيا، يومي 16و17أفريل، 2018 .

9. حاتم جهاد محمود عويضة، **الهندسة المالية للمنتجات المصرفية الإسلامية والخروج من ضيق المحاكاة إلى الابتكار**، ورقة بحثية مقدمة في إطار المؤتمر الأول للأكاديمية الأوربية للتمويل والاقتصاد الإسلامي–المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول–، إسطنبول، يومي16و17 أبريل، 2018.

10. حدة فروحات، باديس بوخلوة، **إشكالية تطوير المنتجات المالية الإسلامية والتأهيل الشرعي للعاملين**، ورقة بحثية مقدمة في إطار الملتقى الدولي الثاني حول الأزمة المالية الراهنة والبدائل المالية والمصرفية–النظام المصرفي الإسلامي نموذجا، المركز الجامعي خميس مليانة، يومي 06/05 ماي، 2009.

11. حسن العالي، **التواجد العالمي للبنوك الإسلامية**، ورقة بحثية مقدمة في إطار الندوة الصناعة المالية الإسلامية، جامعة الإسكندرية، مصر، 2000/10/15.

12. حسين حامد حسان، **التأمين على الحياة والسيارات والحق التعويضي والجهة المستفيدة في التأمين على الحياة**، ورقة بحثية مقدمة في إطار لمؤتمر التعاون أبعاده وآفاقه وموقف الشريعة الإسلامية منه، الجامعة الأردنية، يومي 11و13 أبريل 2010 .

13. حنان عبدلي، معمر حمدي، **تحديات وعوامل نجاح الصناعة المالية والمصرفية الإسلامية**، ورقة بحثية مقدمة في إطار المؤتمر الدولي التكاملي المؤسسي للصناعة المالية والمصرفية الإسلامية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، يومي 17 و18 ديسمبر، 2019.

14. سامي بن إبراهيم سويلم، **التورق والتورق المنظم دراسة تأصيلية**، بحث مقدم إلى مجمع الفقه الإسلامي رابطة العالم الإسلامي، مكة المكرمة، السعودية .

15. سعيد بن سعد المرطان، **تقويم المؤسسات التطبيقية للاقتصاد الإسلامي: النوافذ الإسلامية للمصارف التقليدية**، ورقة بحثية مقدمة في إطار المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، 2005 .

16. صالح صالحي، **مشروع إقامة أكبر منطقة لتوطين الصناعة المالية الإسلامية بحجم 150 مليار دولار في آفاق 2024**، ورقة بحثية مقدمة في إطار المؤتمر الدولي حول "منتجات وتطبيقات الابتكار والهندسة المالية بين الصناعة المالية التقليدية والصناعة المالية الإسلامية"،

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، يومي 05و06 ماي 2014 .

17. صباح شنايت، **المصارف الإسلامية وتحديات العولمة**، ورقة بحثية مقدمة في إطار الملتقى الدولي الثاني حول الأزمة المالية الراهنة والبدائل المالية والمصرفية–النظام المصرفي الإسلامي نموذجا–، جامعة خميس مليانة،يومي 05و06 ماي، 2009.
18. صلاح محمد علي زين الدين، **رؤية بعض الأكاديميين الألمان لواقع ومستقبل المؤسسات المالية الإسلامية**، ورقة بحثية مقدمة في إطار المؤتمر الرابع عشر حول المؤسسات المالية الإسلامية، جامعة الإمارات العربية المتحدة، 2005.
19. طه حسين، طاهر شريف حسان، **الصناعة المالية الإسلامية–الواقع والتحديات–**، ورقة بحثية مقدمة في إطار المؤتمر الدولي التكاملي المؤسسي للصناعة المالية والمصرفية الإسلامية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، يومي 17 و18 ديسمبر، 2019.
20. عبد القادر العاطف، سعيدة العايدية، **الصناعة المالية والمصرفية الإسلامية واقع وتحديات**، ورقة بحث مقدمة في إطار المؤتمر الدولي التكامل المؤسسي للصناعة المالية والمصرفية الإسلامية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، يومي 18/17ديسمبر، 2019 .
21. عبد القادر بريش، معمر حمدي، **التحديات التي تواجه صناعة التأمين التكافلي الإسلامي**، ورقة بحقية مقدمة في إطار الملتقى الدولي التحديات التي تواجه صناعة التأمين التكافلي الإسلامي، جامعة غرداية، يومي 23و24فيفري2011 .
22. عبد القادر لعاطف، سعيدة لعبادية، **الصناعة المالية والصرفية واقع وتحديات**،ورقة بحثية مقدمة في إطار المؤتمر الدولي التكاملي المؤسسي للصناعة المالية والمصرفية الإسلامية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، يومي17و18ديسمبر، 2019 .
23. عبد الكريم قندوز، أحمد مداني، **الأزمة المالية واستراتيجيات تطوير المنتجات المالية الإسلامية**، ورقة بحثية مقدمة في إطار الملتقى الدولي الثاني الأزمة المالية الراهنة والبدائل المالية والمصرفية–النموذج المصرفي الإسلامي نموذجا–، جامعة خميس مليانة، عين الدفلى،05 يومي 05و06 ماي، 2009.

24. عبد الوهاب عبد الله أحمد المعمري، **اندماج الشركات في الفقه الإسلامي وأثره على تطوير الصناعة المالية الإسلامية**، ورقة بحثية مقدمة في إطار المؤتمر الدولي حول منتجات وتطبيقات الابتكار والهندسة المالية بين الصناعة المالية التقليدية والصناعة المالية الإسلامية، جامعة فرحات عباس، سطيف، يومي5و6ماي، 2014.

25. عز الدين حشلوف، صالح الدوفاني، خالد اوجناح، **إدارة مخاطر الصكوك الإسلامية**، ورقة بحثية مقدمة في إطار أبحاث مؤتمر الدولي الثاني للأكاديمية الأوربية للتمويل والاقتصاد الإسلامي، الأسواق المالية الإسلامية بين الواقع والواجب، إسطنبول، تركيا، بومي 08 و09 نوفمبر، 2019.

26. عمر زهير حافظ، **البنوك الإسلامية أمام التحديات المعاصرة**، مؤتمر مكة الكرمة التحديات الاقتصادية ومهمة المنظمات المدنية، الدورة الرابعة، المملكة العربية السعودية، 2003 .

27. قندوز عبد الكريم ، حمد مداني، **الأزمة المالية واستراتيجية تطوير المنتجات المالية الإسلامية**،ورقة بحثية مقدمة في إطار الملتقى الدولي الثاني حول الأزمة المالية الراهنة والبدائل المالية والمصرفية–النظام المصرفي الإسلامي نموذجا–، معهد العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، المركز الجامعي خميس مليانة، يومي 05 و06 ماي 2002 .

28. لطف محمد السرحي، **الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية ضوابط التأسيس وعوامل النجاح**، ورقة بحثية مقدمة في إطار مؤتمر المصارف اليمنية الواقع وأفاق المستقبل، اليمن، يومي20و21مارس، 2010 .

29. محمد بن أحمد جناشال الشحري، **دور الحوكمة الشرعية في تطوير المؤسسات المالية الإسلامية–تجربة ماليزيا–**، ملفات الأبحاث في الاقتصاد والتسيير، الملف الخاص الرابع، ماي2018 .

30. محمد بوبهي، **مساهمة الهندسة المالية الإسلامية في إدارة مخاطر المصارف الإسلامية وتطوير الصناعة المالية الإسلامية–دراسة حالة بنك السلام–**، ورقة بحثية مقدمة في إطار المؤتمر الدولي التكامل المؤسسي للصناعة المالية والمصرفية الإسلامية 17–18 ديسمبر 2019، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف .

31. محمد زيات سلامة البخيت، **السوق المالي الإسلامي: صمام أمام لأزمات المستقبل المالية،** ورقة بحثية مقدم في إطار مؤتمر كلية العلوم الإدارية الدولي الرابع "الأزمة الاقتصادية العالمية من منظور الاقتصاد الإسلامي"، يومي 15و16 ديسمبر، 2010.

32. محمد علي محي الدين القرة داغي، **سبل الملاءة بين بين نشر الفتاوى والسرية المصرفية وخصوصية آليات المنتجات المالية،** ورقة بحثية مقدمة لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلاميةفي إطار المؤتمر الخامس للهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية، البحرين،يومي 19 و20 نوفمبر، 2005.

33. مراد بوضيافة، **الضوابط والمعايير الشرعية للابتكار والذكاء الاصطناعي في المالية الإسلامية،** ورقة بحثية مقدمة في إطار مؤتمر الدوحة السادس للمال الإسلامي–التمويل الإسلامي في عالم متحول، الدوحة، فبراير، 2019 .

34. مروان عوض، **تحديات العولمة التي تواجه المصارف الإسلامية،** ورقة بحثية مقدمة في إطار الملتقى الإسلامي حول تحديات العولمة للمصارف الإسلامية، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، الأردن، أيام 21/20/19ماي، 2001 .

35. مريم بن حناشي، زوليخة شطبي، **التجربة الماليزية–نموذج للمصرفية الإسلامية–**، ورقة بحثية مقدمة في إطار الملتقى الوطني حول " المصارف الإسلامية واقع وآفاق"، جامعة عبد الحميد مهري، قسنطينة، يومي 02و03 ديسمبر، 2015 .

36. مصطفى الناعبي، **الهندسة المالية ودورها في إدارة السيولة،** ورقة بحثية مقدمة في إطار المؤتمر الأول للأكاديمية الأوروبية للتمويل والاقتصاد الإسلامي–إيفي–، المصارف الإسلامية بين الواقع والتطبيق، إسطنبول، تركيا، يومي17/16افريل2008 .

37. منيرة برباس، **الضوابط الشرعية للتعامل في المشتقات المالية،** ورقة بحثية مقدمة في إطار الملتقى العلمي الدولي حول الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، جامعة فرحات عباس، سطيف، يومي 20و21 أكتوبر، 2009.

38. موسى منصور، **الابتكار المالي في المؤسسات المالية الإسلامية بين الأصالة والتقليد،** ورقة بحثية مقدمة في إطار المؤتمر الدولي حول منتجات وتطبيقات الابتكار المالي والهندسة المالية

بين الصناعة المالية التقليدية والصناعة المالية الإسلامية، جامعة سطيف01، يومي05و 06 ماي، 2014.

39. نجاة طباع، **الوجه الإسلامي لتنظيم أليات تداول السيولة في السوق المالية الإسلامية**، ورقة بحثية مقدمة في إطار أبحاث مؤتمر الدولي الثاني للأكاديمية الأوربية للتمويل والاقتصاد الإسلامي، الأسواق المالية الإسلامية بين الواقع والواجب، إسطنبول، تركيا، يومي 08 و09 نوفمبر، 2019.

40. نور الدين كروش وليلى أولاد براهيم، **الهندسة المالية الإسلامية كآلية لتطوير الصناعة المالية الإسلامية-إسقاط على التجربة الماليزية-**، ورقة بحثية مقدمة قي إطار المؤتمر الدولي التكاملي المؤسسي للصناعة المالية والمصرفية الإسلامية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، يومي 17و18ديسمبر، 2019.

41. وليد سعود، **تجربة سلامة للتأمينات في تسويق التأمين التكافلي في السوق الجزائرية**، ورقة بحثية مقدمة في إطار الندوة الدولية "مؤسسات التأمين التكافلي والتامين التقليدي بين الأسس النظرية والتجربة التطبيقية، جامعة فرحات عباس، سطيف، يومي 25و26 أفريل 2011.

ج. القوانين والمراسيم

1. التعليمة رقم 03-02 المؤرخ في 02 أفريل 2020، المعرفة للمنتجات المتعلقة بالصيرفة الإسلامية، والمحددة للإجراءات والخصائص التقنية لتنفيذها من طرف البنوك والمؤسسات المالية ، الجريدة الرسمية، العدد16، الصادر في 29 رجب عام1441 الموافق 24مارس، 2020.
2. المادة 01، المادة 02، المادة 03، المادة 04، المادة 05، المادة 07، من النظام رقم 18-02 المؤرخ في 26 صفر عام1440 الموافق 04نوفمبر 2018، يتضمن قواعد ممارسة العمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة التشاركية، الجريدة الرسمية، العدد73، الصادر في أول ربيع الثاني عام1440هـ، الموافق 09ديسمبر، 2018.
3. المادة 02، المادة 04، المادة 14، المادة 15، من النظام رقم 20-02 المؤرخ في 20 رجب عام 1441 الموافق 15 مارس 2020، يتضمن قواعد ممارسة العمليات المصرفية المتعلقة

بالصيرفة الإسلامية، الجريدة الرسمية، العدد16، الصادر في 29 رجب عام1441 الموافق 24مارس، 2020.

ح. التقارير والمنشورات السنوية

1. مصرف السلام الجزائري، التقرير السنوي 2020.
2. مؤسسة النقد السعودي، **إدارة السياسات البنكية، إطار الحوكمة الشرعية للمصارف والبنوك المحلية العاملة في المملكة**، فبراير 2020 .

A.Ouvrage

1. Hamid Alhabib, **les banques islamiques, Edition Economica**, Paris, 1990 .
2. Samir Alamad, **financial innovation and engineering in Islamic financial institution**, Aston university, decembre, 2015.
3. Shariah-compliant funds: **A whole new world of investment**, PricewaterhouseCoopers report, 2009.
4. Shabbir Ahmed and DamayahAlsharif, **comparative performance evaluation of Islamic and conventional mutual funds in Saudi Arabia**, Munich personal repec archive, January, 2019.
5. Islamic Fund Management, **Commerce coordination office, OMCEC COORDINATION OFFICE report**, Ankara, TURKEY, October, 2018.
6. Carreau Dominique et Patrick Juillard, **droit international économique**, 4ème édition, 1Gj, delta, Paris, 1998.
7. Maher Hasan and Jemma Dridi, **the effects of the global crisis on Islamic and conventional banks: A comparative study**, IMF working paper, WP/10/201, sebtember 2010.
8. Faisal Alqahtani and David G.Mayes and Kym Brown, **Economic turmoil and Islamic banking: Evidence from the profit-sharing investment accounts in Islamic finance**, journal of Islamic accounting and business research, 1(1),2010.
9. Ahmed Rizal and Francis Buttle**, retaining telephone banking customers at frontier bank,international journal of bank marketing**, 2011.

10. Sharia Standard No(6), **conversion of a conventional bank to an Islamic bank**, Accounting and Auditing Organization for Islamic financial institutions, Bahrain.
11. Monsour A, Al-Mearther, Chois J.Michell, **a secure electronic Murabaha transaction**, ecommerce conference transformation, Slovenia, june2003.
12. **Bahrain Islamic bank**, annual financial sustainability report, Bahrain, 2020.
13. Islamic finance country report, **Islamic finance in Saudi Arabia: leading the way to vision 2030, Islamic research and traininig institute**, Saudi Aribia, 2020.
14. Muhammad Ridhwan AB Aziz, **Islamic banking and finance in Malaysia: system, issues and challenges, USIM publisher**, Malaysia, 2013.
15. Chris De Noose, **Islamic banking and finance insight on possibilities for Europe**, WSBI/ESBG, 2009.
16. Yasmine Linnéa and Yasmine Akermark Nettelbladt, **moving the world to Islamic banking**, Vid Getoborge university, international business marketing,2011.
17. Angelo M. Venardos, **Islamic banking and finance in South-east Asia: Its development and future, world scientific publishing**, Singapore, Singapore, 20050
18. Sasana Kijang, **Malaysia Islamic finance and financial inclusion**, the Malaysia development series, October2020, Malaysia,2020.

B.Theses et Memoires

1. M. Nait Slimani Mouloud, **finance islamique et capital risque (capitale investissement) : perspectives de financement participatif pour la création et le développement des PME**, mémoire magistère, département des sciences économiques, université Mouloud Mammeri, Tizi Ouzou, Algérie, 2013.
2. Aicha Bouhriz Daidj, **innovations technologiques des services bancaire, magistère en droit bancaire et financier**, faculté de droit et science politique, université d'Oron, 2013.

C. Rencontres et séminaires scientifiques

1. Karim Cherif, **la finance islamique : analyse des produits financiers islamique**, travail de bachelor réalisé en vue de lobtention du bachelor HES, haute décole de gestion de (HEG-GE), économiste d entreprise,Genève, 2008 .
2. Abdul Rahim Asaati, **the permissible Gharar (risk) in classicalislamic jurisprudence recueil de communication du colloque international - les services financiers et la gestion des risques dans les banques islamiques**, université Ferhat Abbas, Stif, 18/19, avril, 2010.
3. OuendiBouyahiaoui et Lynda Nasser**, les fonds d'investissement islamique : un modèle réussi de l'innovation de financement,** recherche présentée à la conférence internationale sur les produits et applications d'innovation et l'ingénierie financière entre l'industrie financière traditionnelle et l'industrie financière officielle, 05/06mai2014.
4. Andreas G. F. Hoepner, Hussain G. Rammal& Michael Rezec, **Islamic Mutual Funds**, Financial Performance and International Investment Style: Evidence from 20 countries, European Journal of Finance · January 2011.
5. MahfoudJebbar ,**Islamic financial markets : Achievements, prospects, and challenges**, the international forum on: the ingredients for achieving sustainable development in the Islamic economy, Guelma university on03 and04, decembre, 2012.
6. Wadi MZID, **la finance islamique : principes fondamentaux et apports potentiels dans le financement de la croissance et du développement**, emerging new economicpolicymakers in the arabmediterranean : economic agendas of islamicactors.
7. Mohamed Boujellal, **les acquis et défis de la finance islamique**, séminaire international sur les services financiers et la gestion des risques dans la banque islamique, université Ferhat Abbas, Sétif, 18/20, avril, 2010 .
8. Jahongirbek Burhanov, **Islamic banking operations of commercial banks under Islamic banking scheme (IBS) of Malaysia the performance Analysis, faculty of** economics, Thammasat university, Thailand, october2006 .
9. Ahmed Tahir Djouti, **la standardisation et l'harmonisation des pratiques financière islamiques**, colloque international sur l'industrie financière islamique, école supérieure du commerce, Algérie, le08/09décembre, 2013.

10. Zakaria Bin Bahari, **the changes of product structure in Islamic banking: case study of Malaysia**, conference on Islamic perspectives on management and finance, United Kingdom organed by school of management, Leicester university, 2-3july2009.
11. Seyfetin Erdogan and Sema Yilmaz and Ayfer Gedikli, **Islamic banking and Islamic finance in Bahrain**, international conference on economics business management and social sciences, "transformation in economics and business in the 21st century", Skopje, august 2018.
12. Seyfetin Erdogan and Sema Yilmaz and Ayfer Gedikli, **Islamic banking and Islamic finance in Bahrain**, international conference on economics business management and social sciences, "transformation in economics and business in the 21st century", Skopje, august 2018.
13. BeztouhDjaber et Touati Karima**, La finance Islamique au Maghreb : pourquoi est-elle marginalisée**, Colloque International : Les exigences du développement durable dans l'économie islamiqueUniversité de Guelma, 03 et 04 décembre 2012.

D.Etudes et Rapports

1. Accounting and auditing organization for Islamic financial institutions, **Sharia standards, ful text of shariah standards for Islamic financial institution as**, Novembre, 2017.
2. Islamic financial Serviced Board,2020.
3. Sisani Madoun, **global islamic finance assets : analysis of the islamic banking in Algeria**, studies and scientific researches economics edition, january 2019.
4. **Islamic financial services boardand Saudi Central Bank**, Saudi Arabia Islamic report, 2021.
5. Islamic finance country report, **Islamic finance in Saudi Arabia: leading the way to vision 2030**, Islamic research and training institute, Saudi Aribia, 2020 0
6. Rodney Wilson, **the development of Islamic finance in the GCC**, the centre for the study of global governance, Kuwait, may2009.
7. **Standing committee for economic and commercial cooperation of the organization of Islamic cooperation**, infrastructure financing through Islamic finance in the Islamic countries, Comcec coordination office, march2019.

8. **Islamic financial services boardand Saudi Central Bank**, Saudi Arabia Islamic report, 2021.
9. Islamic finance country report, Islamic finance in Saudi Arabia: leading the way to vision 2030, Islamic research and training institute, Saudi Aribia, 2020 .
10. **Islamic financial services boardand Saudi Central Bank**, Saudi Arabia Islamic report, 2021 .
11. **Islamic finance country report**, Islamic finance in Saudi Arabia: leading the way to vision 2030, Islamic research and training institute, Saudi Aribia, 2020.
12. SEKuala Lumpur, **la Malaisie leader national de la finance islamique**, D G Trésor, 26octobere, 2017 .
13. Islamic financial Serviced Board, 2019.

E.Les Revues

1. Finnery DJ, **financial engrneering in corporate finance**, an overview financial management, vol17, n04 .
2. Finance islamique état des lieux et perspectives, revue regards, N02, novembre, 2012 .
3. Md Almagir, **an analysist of Islamic banking activities in Bangladesh: issues and challenges**, thoughts on economics, vol25, N03/04.
4. Habib Ali Al-Jarhi et Munawar Iqbal, **banques islamiques : réponses à des questions fréquemment posées**, document périodique n°04, institut de recherche et de formation-banque islamique de développement, 2001.
5. Farooq Alassi and Hisham Yaacob, **a study on takaful and conventional insurance preferences: the case of Brunei, international journal of business and social**, vol 3, n22.
6. Sami Al Suwailem, **financial engineering: an Islamic perspective**, Islamic development bank, vol09, n01, January 2007.
7. Hesham Merdad and M. Kabir Hassan and Yasser Alhenawi, **islamic versus conventional mutual funds performance in Saudi Arabia: A case study**, Islamic econ, vol23, n2.
8. Usmani Taki, **principle of shariah governing Islamic investment fund**, journal of Islamic economic, vol n 02, 2009.

9. Sayed Ali Salman, **Islamic capital market products: developments and challenges**, Islamic development bank group, Islamic research and training institute, N09, 2005.
10. Georg Rich and Christian Walter, **the future of universal banking**, Cato journal, vol13, N02.
11. Colvin C.L, **universal banking failure? An analysis of the contrasting responses of the amsterdamsche bank and the otterdamsche bank Vereeniging to the dutch financial crisis of the 1920**s, lse economic history working paper, N98.
12. Hossein Jadidoles Lamy, **designing a new security architecture for online banking**, the computing science and technology, international journal, vol02, N02 .
13. Pedro Cruz and auther, **mobile banking rollout in emerging markets: evidence from Brazil**, IJBM, vol28, N05 .
14. Djaber Benztouh, **islamic finance and its strengths for the development of SMEs in Algeria**, journal of economic intergration, vol 08, N02, june2020 .
15. LaouniaBenzekkoura, **islamic windows experiance in Algerian legislation**, journal of economics and management, volume 04, N°02, 2020 .
16. Ben zekkourLaounia, **islamic windows experiance in Algerian legislation**, journal of economics and management, volume04, N°02, 2020.
17. Nedal El-Ghattis, **challenges facing education and training in Islamic banking: the case of Bahrain**, journal of Islamic financial studies, N°01, June 2016 .
18. Ghalib Mohammad Al-Bulooshi, **centralization of governance and sharia supervision financial institution and Islamic banks: a critical study**, kilaw journal-special supplement, N°4, may 2019.
19. Central bank of Bahrain, **financial stability directorate**, financial stability report, issue N°28, march, 2020 .
20. Mohamed Nafees and Ahmed Masum, **legal aspect of Islamic banking: a case study of Bahrain**, journal of Islamic law review, vol 14, N°01, june2018 .
21. Mosab Tabash and Raj S Dhankar, **Islamic finance and economic growth in the kindom of Saudi Arabia an empirical evidence journal**

of general management research, journal of general management research, vol01, issue 01, January, 2014 .

22. Arzim Naim, **Malaysia : the tax haven for islamic finance**, the Islamic finance news magazine, 06october, 2010.
23. Salman Lambak and Izah Mohd Tahir, **juristic analysis on the application of law in Malaysia takaful act1984 based on doctrine al-Urf**, Asian social science, vol09, n°09, 20130

F.Le journal officiel

1. Berger and L Mester, **inside the black box: what explains differences in the efficiencies of financial institutions**, journal of banking and finance, vo21, issue7, July,1997 .
2. Audil khaki et MohiuddinSangmi**, Islamic banking: concept and methodology**, SSRN electronic journal, January, 2011 .
3. Nait Mohammed Kamil and Norsahan Binti Mat Nor, **factors influencing the choice of takaful over conventional insurance: the case of Malaysia**, journal of Islamic finance, vol3, n02, 2014.
4. Abdelhafid Ben Amraoui, **Islamic banking : the case of Algeria**, international journal of islamic and middle eastem finance and management, june 2008.
5. ElhachemiHacineGherbi, **factors of influence in the establishment of Islamic banking and finance in Algeria**, journal of studies in Islamic finance and development, N°00, dicember 2020.
6. Yomna Abdulla, **evaluation of Bahrain's Islamic finance industry**, journal of Islamic financial studies, june2016.
7. Shafiqul Hassan, **an empirical investigation of regulatory framework for Islamic banking system in Saudi Arabia**, international journal of innovation creativity and change, volume,issue3, 2019 .

G.les sites électroniques

1. سليمان ناصر، تجربة المصرفية الإسلامية في الجزائر، نادي الاقتصاد الإسلامي، متاح على الموقع https://www.youtube.com/channel/.
2. وكالة الأنباء الجزائرية، **بنك الجزائر يوقع مذكرة تفاهم مع هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية**، جانفي 2022،متاح على الموقع https://www.aps.dz/ar/economie/.

3. وكالة الأنباء الجزائرية، **صيرفة إسلامية: بنك الجزائر يوقع عقد مساعدة تقنية، سبتمبر 2022**، متاح على الموقع https://www.aps.dz/ar/economie/ .
4. الموقع الرسمي **لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية**، https://aaoifi.com/.
5. محمد عودة العمايدية، المقرض الأخير...**في العلاقة ما بين البنك المركزي والبنوك الإسلامية**، 2013/12/26، مقال متاح على الموقع https://www.alukah.net/culture/0/64434/.
6. إيمان كيموش، **في إطار سياسة الحكومة لتوسيع التعاملات الإسلامية التأمين عن السيارات والأشخاص وفق الشريعة قريبا**، جريدة الشروق، 2022/01/29، مقال متاح على الموقع https://www.echoroukonline.com/.
7. إيمان كيموش، **تأمين إسلامي للسيارات والاستثمارات والقروض والحرائق**، جريدة الشروق، 2022/01/03، متاح على الموقعhttps://www.echoroukonline.com / .
8. أحمد عليوة، **الشروع في تطبيق التأمين التكافلي العام في الجزائر**، 2022/03/27، مقال متاح على الموقع https://www.echoroukonline.com/ .
9. مليكة ينون، **خدماتنا نوعية وسنقتحم البورصة بقوة**، جريدة الحوار، 08 جويلية 2019، مقال متاح على الموقع https://www.elhiwar.dz/%d8%a7%d9%84%d9%85%d8%ac%d9%84%d8%a9/151302/.
10. الموقع الالكتروني لشركة سلامة للتأمينات، http://salama-assurances.dz/.
11. اتفاقية شراكة بين مصرف السلام الجزائر والسلامة للتأمينات، متاح على موقع https://www.alsalamalgeria.com/ar/blog/list-26-4.html.
12. وكالة الأنباء الجزائرية، **البنوك العمومية: تعبئة 8 مليار دج إضافية بفضل الصيرفة الإسلامية**، مقال متاح على الموقعhttps://www.aps.dz/ar/economie/106085-8.
13. الموقع الالكتروني لشركة سلامة، http://salama-assurances.dz/ .
14. هيئة الفتوى والرقابة الشرعية، موقع مصرف السلام الجزائري، متاح على الموقع https://www.alsalamalgeria.com/.
15. جريدة الشرق الأوسط، البنوك الإسلامية متأخرة في تحديث ممارسات حوكمة الشركات، 05ديسمبر 2017، مقال متاح على الموقعhttps://www.zawya.com/mena/ar/story

16. مصرف السلام، التقرير السنوي 2017، ص17.
17. الموقع الرسمي لبنك الخليج الجزائري،https://www.agb.dz .
18. الموقع الرسمي لتراست بنك،https://www.trustbank.dz.
19. الموقع الرسمي لبنك الإسكان للتجارة والتمويل الجزائر، https://www.housingbankdz.com/.
20. موقع بنك باريبا الجزائر، https://www.bnpparibas.dz/.
21. الموقع الإلكتروني لمصرف السلام، https://www.alsalamalgeria.com .
22. الموقع الالكتروني لبنك البركة الجزائري، https://www.albaraka-bank.dz/ .
23.الموقع الالكتروني لبنك البركة، https://www.albaraka-bank.com/finance-islamique/..
24. بوابة وزارة المالية، **مرسوم تنفيذي يحدد شروط وكيفيات ممارسة نشاط التأمين التكافلي، 2مارس 2021، متاح على الموقع**
https://www.mf.gov.dz/index.php/ar/activites-ar/661-2021-03-02-13-23-02.
25. جريدة الشروق، **التأمين التكافلي: صدور مرسوم يحدد شروط وكيفيات ممارسته،** 2021/02/28، متاح على الموقع https://www.echoroukonline.com .
26. المؤسسة العمومية للتلفزيون الجزائري، **صدور مرسوم يحدد شروط وكيفيات ممارسة التأمين التكافلي في الجزائر**، 2021/02/28، متاح على الموقع https://www.entv.dz.
27. محفوظ زيان بوزيان، **التأمين التكافلي سيحرر شركات التأمين من التعسف**، 2021/01/01، مقال متاح على الموقع
https://www.elhiwar.dz/%d8%a7%d9%84%d9%85%d8%ac%d9%84%d8%a9/204110/ .
28. موسى عبد اللاوي، **المؤسسات المالية بالجزائر من خلال النظام20-02**، جريدة البصائر، 15 أبريل 2020، المتاح على الموقع، https://elbassair.dz/8786/ .
29. مجلس التنمية الاقتصادية، بوابة إلى الشرق الأوسط، متاح على الموقع
https://www.bahrainedb.com/ar/why-bahrain/gateway-to-the-middle-east/.

30. جريدة الوسط، **تقارير عالمية تؤكد المكانة التي صنعتها البحرين لنفسها في التمويل الإسلامي**، ديسمبر2016، مقال متاح على الموقع
.http://www.alwasatnews.com/news/1194325.html
31. جريدة البلاد، مصرف البحرين يصدر أحكاما هامة في الحوكمة الشرعية، سبتمبر 2017، مقال متاح على الموقع
.https://www.albiladpress.com/news/2017/3253/finance/448443.html
32. هناء بوحجي، **صناعة المال الإسلامية تترقب مزيدا من مؤسسات الداعمة لأعمالها**، جريدة الوسط، العدد 617، 14مايو، 2004، متاح على الموقع
.http://www.alwasatnews.com/news/391405.html
33. مصرف البحرين المركزي، **القطاع المصرفي**، متاح على الموقع
.https://www.cbb.gov.bh/ar/banking
34. 90 بالمئة تبنت التجربة البحرينية للبنوك الإسلامية، مقال متاح على الموقع
.https://albiladpress.com/news/2021/4747/finance/728942.html
35. مصرف البحرين المركزي، **القطاع المصرفي**، متاح على الموقع
.https://www.cbb.gov.bh/ar/banking
36. **ريادة بحرينية في تطوير ودعم قطاع الصرفة الإسلامية**، مقال متاح على الموقع
.www.arabnak.com
37. عدد سكان الجزائر لعام 2020، متاح على الموقع
.https://www.elmstba.com/algeria-population
38. الهيئة العامة للإحصاء، قاعدة البيانات الإحصائية، المملكة العربية السعودية، متاح على الموقع .https://www.stats.gov.sa
39. السكان في الجزائر، متاح على الموقع -https://fanack.com/ar/algeria/population
.of-algeria
40. الهيئة العامة للإحصاء، الشباب السعودي بالأرقام، المملكة العربية السعودية، متاح على الموقع
.https://stats.gov.sa/ar/news/397
41. فينش–**الصيرفة الإسلامية تهيمن على السوق**، مقال متاح في الموقع
.www.arabank.com

42. 20% من المنتجات المصرفية في المملكة متوافقة مع الشريعة، مقال متاح في الموقعwww.arabank.com.

43. **الموقع الرسمي للبنك المركزي السعودي**،-https://www.sama.gov.sa/ar.

44. "ساما" تصدر إطار الحوكمة الشرعية للمصارف والبنوك في المملكة، 2020/02/13، مقال متاح على الموقعhttps://sabq.org/cMdSXF.

45. مؤسسة النقد السعودي، "النقد" ترعى برنامجا تدريبيا في المصرفية الإسلامية، مقال متاح على الموقع https://www.sama.gov.sa/ar-sa/news/pages/news10032019.aspx.

46. حسين بن حمد الرقيب، جريدة الرياض، **كيف أصبحت المملكة تجربة رائدة في الصناعة المصرفية الإسلامية**، مقال متاح على الموقع https://www.alriyadh.com/1909420 .

47. **يوسف كمال،التجربة الماليزية في البنوك الإسلامية ممكن ولكن؟**، 25 مارس، 2013، مقال متاح على الموقعhttps://accdiscussion.com/acc3648-print.html.

48.عدد سكان الجزائر لعام 2020، على الموقع https://www.elmstba.com/algeria-population.

49. **تجربة ماليزيا في الصناعة المالية الإسلامية**، مقال متاح على الموقع https://lakhasly.com/en/view-summary/jtPvgqJeZI.

50. اللجنة الماليزية لإصلاح القوانين، متاح على *الموقع/*https://context.reverso.net/translation/arabic-english.

عبيد علي عبيد، **تحول المصارف التقليدية إلى مصارف إسلامية على ضوء الشريعة الإسلامية**، مقال متاح على الموقع */www.alnodom.com/index.php*.

51. بشير محمد موفق، **أسس التحول للعمل المصرفي الإسلامي**، 30جوان، 2009، مقال متاح على الموقعhttps://iefpedia.com/arab/?p=2591.

52. **تدشين منصة إلكترونية لنشر الوعي المصرفي الإسلامي**، مقال متاح على الموقع.

53. سليمان ناصر، **نحو استراتيجية جديدة لتكوين الإطار البشري للقطاع المصرفي الجزائري**، مقال متاح على الموقعwww.drnacer.net.

54. أمل المنشاوي، **10أهداف مهمة يحققها الاندماج بين الشركات**، 06 أكتوبر، 2018، مقال متاح على الموقع-https://www.emaratalyoum.com/business/local/2018-10-06 1.1140935.

55. عبد الحميد البعلي، تكامل النظام المصرفي الإسلامي وآثاره التنموية على المستويين المحلي والإقليمي، جوان2009، مقال متاح على الموقعhttps://iefpedia.com/arab/?p=1311.

56. أشرف محمد دوابة، **علاقة البنك المركزي بالبنوك الإسلامية–دراسة تطبيقية على مصر–**، مقال منشور بتاريخ2011/03/10 على الموقع https://alexalaw.ahlamontada.com/t7360-topic .

57. سليمان ناصر، **علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية–دراسة حالة لعلاقة بنك البركة الجزائري ببنك الجزائر–**، مقال متاح على الموقع www.drnacer.net.

58. عبد الكريم قندوز، **المؤسسات المالية الإسلامية: واقعها، تحدياتها وكيفية مواجهة التحديات**، مقال منشور على الموقعhttps://sites.google.com/site/aaguendouz/home.

59. قرار بشأن سندات المقارضة وسندات الاستثمار، مقال متاح على الموقع، https://www.iifa-aifi.org/ar/1713.html.

60. **قرار بشأن التورق: حقيقته، أنواعها الفقهي المعروف والمصرفي المنظم**، متاح على الموقع https://www.iifa-aifi.org/ar/2302.html .

61. سمير قنبر، **تعريف الصكوك الإسلامية وأنواعها**، مقال متاح على الموقع https://sameerkounbar.blogspot.com/2013/03/blog-post_7.html .

62.صكوك المغارسة، مقال متاح على الموقع-https://www.investment-and finance.net/arabic/islamic-finance/saad/... .

63.**صكوك المغارسة**، مقال متاح على الموقع -https://www.investment-and finance.net/arabic/islamic-finance/saad/... .

64.عديلة خنوسة، **إيجاد سوق مالية إسلامية كمنهج لمعالجة الأزمات المالية**، مقالات في الاقتصاد الإسلامي، مقال متاح على الموقع www.giem.info.

65. مجمع الفقه الإسلامي الدولي–**قرار بشأن الأسواق المالية–**، متاح على الموقع https://www.iifa-aifi.org/ar/1845.html .

السندات: تعريفها، أنواعها وحكمها، مقال متاح على الموقع https://www.arabnak.com/.

66. حكم السندات–مجمع الفقه الإسلامي–طريق السلام، مقال متاح على الموقع https://ar.islamway.net/fatwa/32521/ .

67. علي حدو، **نظام تأمين الودائع مكمل لعمل نشاط المصارف الإسلامية بالجزائر**، 28 مارس، 2018، مقال متاح على الموقع https://www.elhiwardz.com/contributions/119154.

68.عبد الكريم أحمد قندوز، **المؤسسات المالية الإسلامية واقعها وتحدياتها وكيفية مواجهة تحدياتها**، مقال متاح على الموقع https://sites.google.com/site/aaguendouz/project updates/almwssatalmalytealaslamytewaqhathdyathawkyfytemwajhtealthdyat

69. احمد محمد نصار، **استراتيجيات الابتكار المالي في المصارف الإسلامية**، مقال متاح على الموقع https://islamfin.yoo7.com/t942-topic .

70. **Doing Business repport**, sur https://archive.doingbusiness.org/en/doingbusiness,

71. **Bahrain remains at the forefront of Islamic finance**, sur https://oxfordbusinessgroup.com/overview/forefront-country-remains-leading-global-centre-islamic-finance.

72. **Bahrain s sizable Islamic banking sector has scope has scope for growth**, sur https://www.fitchratings.com/research/islamic-finance/,.

73. **Bahrain remains at the forefront of Islamic finance**, sur https://oxfordbusinessgroup.com/overview/forefront-country-remains-leading-global-centre-islamic-finance.

74. **A global Islamic finance pioneer** , https://www.bahrainedb.com/business-opportunities/financial-services/islamic-finance/

75. **Tax incentives for islamic finance transactions in Malaysia extended until2020,** https://www.islamicfinancenews.com/

76. **Bank Negara Malaysia**, **Master plan for financial sector**, https://www.bnm.gov.my/financial-sector-masterplan-2001-2010.

77. **Malaysian institute of accountants**, Tax treatment on Islamic finance, https://www.mia.org.my/.../12/05/MIA_Tax_Treatment_on_Islamic.

78. **Islamic banking and takaful department**, Guideline on tax neutrality for islamic banking and

takaful,2www.ctim.org.my/file/news/44/00113_Tax Neutrality on Islamic Ba.

79. Tinta d Ari Prlange, **did you know about Islamic banking act(IBA)** 1983?, 14march, 2010, http://asyrannajwa.blogspot.com/2010/03/did-you-know-about-islamic-banking-act.htm.

80. MustafaSherif, **Shariah compliance challenges in Islamic banking windows**, october2013, sur https://www.sherifmustafa.com/islamic-windows.

الملاحق

الملحق رقم (01): مراحل تطور الصناعة المالية الإسلامية

مرحلة سيادة النظام المصرفي التقليدي	✓ القبول العام بمعدل الفائدة كأساس للتسعير بين قيمة النقود الحالية والمستقبلية. ✓ محاكاة البنوك العربية لمنهج البنوك التقليدية في عملها حتى1940م.
مرحلة الوعي	✓ رفض جمهور علماء المسلمين النظام الربوي المخالف لمعتقدات الامة الإسلامية. ✓ جهود فردية لمحاربة الفائدة المصرفية، والدعوة لوقف التعامل مع البنوك التقليدية عن طريق المقالات، الخطب والمحاضرات...الخ. ✓ من رواد المرحلة من الباحثين: محمد نسيم، أنور القريشي، نعيم صديقي...الخ.
مرحلة احتضان الفكرة	وفيها فترتين: 1. فترة بلورة الفكرة: بدأت في الخمسينيات وتركزت على صياغة إطار فكري للبنوك الإسلامية وذلك بتأليف بعض المراجع ومن روادها: محمد نجاة الله صديقي، محمد ساقر الصدر، محمد عبد الله العربي وعيسى عبدو. 2.فترة التنظير: كيفية تحرير الاقتصاديات الإسلامية من مشكلة المعاملات الربوية والممارسات التي لا تتفق مع احكام الشريعة الإسلامية، وتميزت هذه الفترة تنظيم عدد من المؤتمرات لبيان حكم الربا في الإسلام ومنها: أسبوع الفقه الإسلامي بباريس1951، حلقة الدراسات الاجتماعية للدول العربية بدمشق1952، المؤتمر الثاني لمجمع البحوث الإسلامية بالقاهرة1965م، مؤتمر الفقه الإسلامي الأول بالمغرب1969 وغيرها من المؤتمرات.
مرحلة بداية التطبيق	✓ أول محاولة في إحدى المناطق الريفية في باكستان في نهاية الخمسينيات بإنشاء مؤسسة تستقبل الودائع من ذوي اليسار مالكي الأراضي وتقدمها بدورها إلى الفقراء المزارعين؛ لكن سرعان ما أغلقت أبوابها في بداية الستينيات*. ✓ تأسيس صندوق الحج "طبوج حاجي" سنة 1962 في ماليزيا، هذه التجربة تطورتلتصبح من أوسع المؤسسات التي تقدم الخدمات المالية الإسلامية. ✓ أول محاولة حقيقية 1963 لإنشاء مصرف إسلامي وذلك من خلال إنشاء مصارف أطلق عليها مصارف الادخار المحلية التي أسسها الدكتور أحمد النجار في مصر، لكن التجربة توقفت نهائيا سنة1967 حيث أخضعها لإشراف البنوك العامة.
مرحلة التجسيد في الواقع	✓ 1971 إنشاء بنك ناصر الاجتماعي لمصر كهيئة عامة تابعة لوزير الخزانة. ✓ 1972 بدأ الاهتمام الحقيقي بإنشاء مصارف إسلامية من خلال ما جاء في توصيات مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية، الذي نص على ضرورة إنشاء مصرف إسلامي دولي للدول الإسلامية. ✓ 1975 تأسيس مصرف دبي الإسلامي، الذي يعتبر الولادة الحقيقية لأول مصرف

	إسلامي متكامل للتعامل وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية. ✓ 1976 انعقاد المؤتمر العالمي الأول للاقتصاد الإسلامي بمكة المكرمة بتنظيم من جامعة الملك عبد العزيز. ✓ 1977مباشرة المصرف الإسلامي للتنمية نشاطه حيث كان الهدف الأساسي للمصرف دعم التنمية الاقتصادية والتقدم الاجتماعي لشعوب دول الأعضاء والمجتمعات الإسلامية وفقا لمبادئ الشريعة الإسلامية.
مرحلةالتطوروالانتشار الدولي1980-2000	✓ تطوير أدوات مالية ومنتجات جديدة(الاجارة، السلم والاستصناع). ✓ قيام بعض البنوك بقيادة بعض عمليات تمويل مجمعة بصيغ إسلامية وأخرى تؤسس صناديق استثمار إسلامية متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية. ✓ ظهور مجموعات مالية إسلامية منظمة تتكون من عدد من البنوك الإسلامية ومن شركات الاستثمار المنتشرة حول العالم. ✓ محاولات أسلمة النظام المصرفي في بعض الدول مثل السودان،ايران وباكستان. ✓ امتداد العمل المصرفي الإسلامي إلى الدول الاوروبية وتمركزه في كل من سويسرا ودانيمارك وبريطانيا، ولعبت لوكسمبورغ وقبرص دور الأساس في نشر التجربة خارج حدود العالم الإسلامي. ✓ انتشار التجربة في الدول الآسيوية في مطلع الثمانينيات: ✓ تأسيس الحكومة الماليزية اول بنك في المنطقة 1983"بنك ماليزيا برهاد". ✓ تأسيس بنك بنغلداش الإسلامي 1983م. ✓ ظهور العمل المصرفي الإسلامي في الهند في شكل شركات تجارية1986، من خلال تأسيس مؤسسة الأمين للتمويل والاستثمار المحدودة التي بلغ عدد فروعها ما يقارب36الف فرعا. ✓ 1991تأسيس اول مؤسسة داعمة للصناعة المالية الإسلامية" هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الاسلاميةAAIOFI". ✓ انتشار الندوات والمؤتمرات عن البنوك الإسلامية عبر العالم واعتراف الجهات الغربية بأهمية التجربة وسرعة نجاحها.
مرحلة التنظير والتأطير للبنوك الإسلامية من2000الى يومنا	✓ في بداية هذه الالفية اتهمت المؤسسات المالية الإسلامية بتمويل ودعم الجماعات الإرهابية(حملات العداوة والتشهير للإسلام والبنوك الإسلامية). ✓ إلا أن ذلك لم يؤثر أبدا على استمرار نمو الصناعة المالية الإسلامية؛ بل ازدادت وتيرة النمو بشكل غير متوقع من خلال:

هذا	➢ ارتفاع عدد وحجم الافراد المتعاملين مع المؤسسات المالية الإسلامية. ➢ اتساع دائرة الشركات التي تتعامل بشكل مطلق البنوك الإسلامية لا غير. ➢ انتشار النوافذ الإسلامية للبنوك التقليدية محلية وعالمية. ➢ ازدياد تأسيس المؤسسات المالية الإسلامية. ➢ تأسيس المؤسسات الداعمة إقليميا او دوليا. ➢ قبول النموذج المصرفي الإسلامي والعمل على تنظيمه وتأطيره من قبل بنوك مركزية في الدول الإسلامية وكذلك من قبل مؤسسات التمويل العالمية.

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على:

1. عز الدين خوجة، **الخدمات المالية وإدارة المخاطر في المصارف الإسلامية**،ورقة بحثية مقدمة في إطار الندوة الدولية " تطور ونشأة الصناعة المالية الإسلامية "، دار الهدى للطباعة والنشر،عين مليلة، يومي 18-19افريل2016، ص97.

2. مريم سعيد رستم، **تقييم مداخل تحول المصارف التقليدية الى مصارف إسلامية-نموذج مقترح للتطبيق على المصارف السورية-**، أطروحة دكتوراه ، قسم العلوم المالية والمصرفية، كلية الاقتصاد ، سوريا،2014، ص06.

*هذا ما ذهبت اليه مؤلفات تاريخ الاقتصاد الإسلامي، غير ان كتب ومخطوطات علماء الجزائر تثبت بالوثائق محاولة لإنشاء مصرف إسلامي في الجزائر سنة1926، غير ان الاستعمار الفرنسي أجهض الفكرة، لمزيد من المعلومات انظر: عبد الرزاق بلعباس، صفحات من تاريخ المصرفية الإسلامية: مبادرة لإنشاء مصرف إسلامي في الجزائر في أواخر عشرينيات القرن الماضي، مجلة دراسات اقتصادية إسلامية، المجلد19، العدد2، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب،2013.

الملحق رقم (02): أهم الفروق الجوهرية بين المصرف التقليدي والمصرف الإسلامي

م	عنصر المقارنة	البنك التقليدي	البنك الإسلامي
1	**النشأة**	نزعة فردية مادية للتجار في النقود وتعظيم الثروة.	أصل شرعي لتطهير العمل المصرفي من الفوائد الربوية والمخالفات الشرعية الأخرى.
2	**المفهوم**	أحد مؤسسات السوق النقدي التي تتعامل في الائتمان النقدي وعمله الأساسي والذي يمارسه عادة قبول الودائع لاستعمالها في عمليات مصرفية كخصم الأوراق التجارية وشرائها وبيعها ومنح القروض وغير ذلك من عمليات الائتمان.	مؤسسة مالية مصرفية تتقبل الأموال على أساس قاعدتي "الخراج بالضمان*" و"الغرم بالغنم**" للإتجار بها واستثمارها وفق مقاصد الشريعة وأحكامها التفصيلية.

3	**طبيعة الدور**	مؤسسة مالية وسيطة بين المدخرين/المودعين والمستثمرين.	لا يتسم دوره بحيادية الوسيط بل يمارس المهنة المصرفية والوساطة المالية بأدوات استثمارية وتجارية يكون فيها بائعاً ومشترياً وشريكاً.. الخ.
4	**أساس التمويل**	يقوم على أساس القاعدة الإقراضية بسعر فائدة.	يقوم على أساس القاعدة الإنتاجية وفقاً لمبدأ الربح والخسارة.
5	**صفة المتعامل معه**	مودع ومدخر فهو مقرض ودائن أو مقترض ومدين وكلاهما على أساس الفائدة. مستأجر لبعض الخدمات المصرفية كصناديق الأمانات.	صاحب حساب جاري على أساس "القرض الحسن" و"الخراج بالضمان". صاحب حساب استثماري فهو رب مال. مشتري/بائع في جميع أنواع البيوع الحلال. شريك.
6	**المحظور والجائز**	• الأصل أنّه يحظر عليه ممارسة التجارة أو الصناعة أو أن يمتلك البضائع إلا سداداً لدين له على الغير عل أن يبيعه خلال مدة معينة. • يحظر عليه شراء عقارات غير التي يحتاج إليها لممارسة أعماله، أو أن يتملكها سداداً لدين له على أن يبيعها خلال مدة معينة. • يجوز له أن يشــتري لحسابه الخاص أسهم الشركات التجارية الأخرى في حدود نسبة محددة من أمواله الخاصة أو بناء على موافقة مسبقة من البنك المركزي.	الأصل أنه يجوز له ممارسة التجارة والصناعة وتملك البضائع وشراء العقارات والتعامل في أسهم الشركات التجارية بالضوابط الشرعية.
7	**الموارد المالية الذاتية**	• يستطيع إصدار أسهم ممتازة.	لا يستطيع ذلك لوجود معنى الربا فيها.
8	**الموارد المالية الخارجية**	• الودائع والقروض على أساس الفائدة.	- لا يقرض ولا يقترض بفائدة

			ويوجد به حسابان للاستثمار: - ح.ث. العام، و ح.ث. الخاص، ويؤسس الأول على قواعد المضاربة المطلقة ويؤسس الثاني على قواعد المضاربة المقيدة.
9	**الاحتياطي العام**	• يستقطع من صافي ربح البنك.	- يستقطع من صافي الربح الذي يخص المساهمين فقط.
10	**استخدامات الأموال**	• الجزء الأكبر من الأموال يستخدم في الإقراض بفائدة.	- الجزء الأكبر من الأموال يتم توظيفه على أساس صيغ التمويل الاستثمار الإسلامية من البيوع والمشاركات والمضاربات وغيرها.
11	**الوظيفة الرئيسية**	• يقوم بصفة أساسية ومعتادة بقبول الودائع وتقديم القروض للغير على أساس الفائدة.	- مضارب في مضاربة مطلقة باعتبار المودعين في مجموعهم رب مال، وللمضارب أي البنك أن يضارب فيكون رب مال وأصحاب العمل (المستثمرون) هم المضارب. - وكيل استثمار بأجر معلوم.
12	**الادخار وتنمية الوعي الادخاري**	• طبقاً للنظرية الوضعية الادخار هو الفائض من الدخل بعد الاستهلاك، لذلك يبحث البنك التقليدي عن الأموال لدى الأغنياء. • لذلك يهتم بكبار أصحاب الأموال على حساب تنمية الوعي الادخاري لدى الأفراد عموماً.	- الادخار تأجيل اتفاق عاجل إلى آجل فهو عملية سلوكية ابتداء لذلك يبحث البنك الإسلامي عن الأموال لدى جميع الأفراد أغنياء وفقراء. - لكل فئة من فئات المجتمع دوافعها الادخارية ولذلك تتنوع هذه الدوافع ومن هنا يهتم البنك الإسلامي بتنمية الوعي

			الادخاري لدى الجميع تحقيقاً لدوافعهم الخاصة.
13	**المتاجرة على الملكية**	• تغطي الملكية إجمالي الأموال التي يستطيع البنك التجاري بناء عليها أن يحصل على القروض، واستخدام الأموال المقترضة على أساس سعر الفائدة لتحقيق أكبر عائد لأصحاب البنك.	- لا يعتمد على المتاجرة على الملكية ومن ثم على الفرق بين الفائدة الربوية الدائنة والمدينة، وإنما يعتمد على استثمار الأموال والاتجار بها وفق الصيغ والأدوات الشرعية.
14	**الربح**	• يتحقق من الفرق بين الفائدة الدائنة والمدينة في عمليات البنك.	- يتحقق بأسبابه الشرعية من: المال – العمل – الضمان – وفق الأساليب الشرعية المحددة لكل سبب.
15	**الخسارة**	• يتحملها المقترض وحده حتى ولو كانت لأسباب لا دخل له فيها.	- يتحملها البنك إذا كان رب مال في مضاربة، وفي البيوع إذا حدثت حوالة الأسواق، وبقدر رأس المال دائماً في المشاركات.
16	**عناصر الـ 5C'S:** **CAPITAL** **COLLATERAL** **CAPACITY** **CHARACTER** **CONDITION**	• الأهمية النسبية للضمانات أكثر. • الاهتمام برأس المال وبالقدرة الإرادية أكثر.	- الأهمية النسبية لشخصية المتعامل وأخلاقياته أكثر. - الاهتمام بالقدرة الإرادية أكثر. - والمهم أن الوزن النسبي لهذه العناصر الخمسة يختلف عن البنك التجاري بحسب طبيعة كل منهما المختلفة وكذلك طبيعة أعماله ونشاطاته التي يقوم بها وآلياتها في الممارسة العملية.
17	**الخدمات المصرفية**	• تؤدي مقابل ما يسمى عمولة تعتبر مصدراً من مصادر الإيراد لا تتقيد بـ	- تؤدي نظير التكاليف الفعلية لهذه الخدمة وتتقيد بالحلال

		طبيعة الخدمة ولا بالحلال والحرام.	والحرام.
18	**طريقة احتساب الفائدة**	• تحتسب الفائدة ضمن عناصر تكلفة رأس المال ومن ثم تؤثر على الربح.	- الربح أو الخسارة بعد خصم المصروفات والنفقات فقط ولا وجود للفائدة فيها، والربح وقاية لرأس المال وجابر له من الخسران.
19	**الرقابة**	• نوعان من الرقابة: من قبل الجمعية العمومية، والسلطات النقدية.	- ثلاثة أنواع من الرقابة: الرقابة الشرعية، ومن قبل الجمعية العمومية، والسلطات النقدية.
20	**إعسار المدين**	• إذا كان غير مماطل فلا يسمح له بمهلة سداد، ويلتزم بفوائد تأخير. • وإذا كان مماطلاً فبالإضافة إلى ما تقدم تكون المقاضاة.	- إذا كان غير مماطل يعطى مهلة سداد (فنظرة إلى ميسرة) ولا يلتزم بأي زيادة على الدين، وقد يعفى من الدين في حالة الإعسار الكامل وضآلة المبلغ. - وإذا كان موسراً مماطلاً تكون المقاضاة والعقوبة.
21	**صندوق الزكاة**	• لا مكان له فيه.	- أحد الركائز في تطبيق المنهج الاقتصادي الإسلامي، ولتحقيق التكافل الاجتماعي فهو أحد المزايا التنافسية القوية.. الخ.
22	**مقاصد الشريعة وأولوياتها**	• ليس لها مكان فيه وإن حصل بعض التوافق فهو جزئي.	- من أهم محددات آلية العمل وممارسة النشاط.

المصدر: عبد الحميد محمود بعلي، **الرقابة الشرعية الفعالة في المؤسسات المالية الإسلامية**، المؤتمر الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى المملكة العربية السعودية، 2005، ص ص15،17.

*الخراج بالضمان قاعدة فقهية، والمعنى الإجمالي لها هو: ان منفعة الشيء او غلته يستحقها من يكون هلاك ذلك الشيء على ضمانه وحسابه، لأنه يكون ملزما باستكمال النقصان المحتمل الحدوث–ان حدث– وجبر الخسارة ان وقعت: محمد عثمان شبير، **القواعد الكلية والضوابط الفقهية في الشريعة الإسلامية**، الطبعة الثانية، دار النفائس، الأردن، 2008، ص311.

**الغنم بالغرم هي القاعدة العكسية للخراج بالضمان، الا انها بمعناها، أي ان المستفيد من منفعة شيء هو أولى من غيره بتحمل خسارة ذلك الشيء، والمعنى الإجمالي هو ان المالك يختص بالغنم ولا يشاركه فيه أحد، كذلك يتجمل الغرم ولا يتحمله معه أحد: محمد عثمان شبير، المرجع نفسه، ص311.

الملحق رقم (03): الفروق الجوهرية بين التأمين التجاري والتأمين الإسلامي

م	عنصر المقارنة	التأمين التجاري	التأمين التعاوني الإسلامي
1	**المعنى**	عقد يلتزم المؤمن بمقتضاه أن يؤدي إلى المؤمن له أو إلى المستفيد مبلغاً من المال أو إيراداً مرتباً أو أي عوض مالي آخر في حالة وقوع الحادث أو تحقق الخطر المبين بالعقد، وذلك في نظير مقابل نقدي يؤديه المؤمن له للمؤمن، فهو عقد معاوضة مالية احتمالي.	عقد تبرع بين مجموعة من الأشخاص للتعاون على تفتيت الأخطار المبينة في العقد والاشتراك في تعويض الأضرار الفعلية التي تصيب أحد المشتركين والناجمة عن وقوع الخطر المؤمن منه وذلك وفقاً للقواعد التي ينص عليها نظام شركة التأمين والشروط التي تتضمنها وثائق التأمين وبما لا يتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية.
2	**الأساس الفقهي والقانوني**	المعاوضة بين قسط التأمين ومبلغ التأمين.	التبرع بقسط التأمين لهيئة المشتركين.
3	**ملكية الأقساط**	لشركة التأمين أي المؤمن وحده.	لهيئة المشتركين في التأمين التعاوني في مجموعهم.
4	**الأطراف**	المؤمن والمؤمن له.	كل طرف مشترك يعتبر مؤمناً ومؤمناً له.
5	**حساب القسط**	يدخل فيه ربح شركة التأمين وسعر الفائدة كأساس في الحساب.	لا يعتبر الربح هو المقصد والهدف ولا وجود لسعر الفائدة فيه.
6	**الربح**	• مقصود أساسي وتنفرد به شركة التأمين. • يتحمله المؤمن لهم كعنصر من عناصر القسط.	تبع لا قصد. إذا حصل ربح أو فائض تأميني يستفيد منه المشتركون في التأمين وأنه تابع لنتائج استثمار أموال التأمين وليس مقصوداً ابتداء في العلاقة بين الاشتراك ومبلغ التأمين.
7	**سعر الفائدة**	جزء من حقيقته سواء في ذلك ربا النسيئة وربا الفضل.	لا وجود فيه لسعر الفائدة.
8	**الغرر**	• كثير مؤثر في عقد التأمين القائم على	- الغرر لا يؤثر في عقود التبرعات فهو مغتفر.

		المعاوضة.	
9	**طبيعة العقد**	يربط بين مصالح ليست من طبيعة واحدة وتوصف بأنها متعارضة.	- يربط بين مصالح من طبيعة واحدة ومتوافقة وليست متعارضة. مصلحة هيئة المشتركين.
10	**الخطر المؤمن منه**	يراعى فيه معطيات قانون الاحتمالات وقانون الأعداد الكبيرة والكثيرة، ومن ثم تحقيق مصلحة شركة التأمين أولاً وأخيراً إذ تعمل شركات التأمين وفق مبدأ تعظيم الربح.	يراعى فيه أساساً تفتيت الأخطار والتعاون في تحمل الأضرار الناجمة عنها والمترتبة عليها لأي عضو في هيئة المشتركين في التأمين ومن ثم تحقيق مصلحته أولاً أي مصلحة الأعضاء فيه.
11	**الغاية**	التعاون والأمن والاحتياط للمستقبل.	التعاون والأمن والاحتياط للمستقبل.
12	**مبلغ التأمين**	قد يكون أقل أو أكثر من الضرر الحاصل.	يكون دائماً لجبر الضرر الحاصل.
13	**استثمار الأموال**	لا يراعى فيه أحكام الحلال والحرام.	- يجب أن يتم وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية.
14	**الأشباه والنظائر**	ليستله أشباه أو نظائرفي الفقه إلا على رأي من أجازوه ومردودة كلها.	له أشباه ونظائر في الفقه منها: - إجماع السلف وفقهاء الأمصار على القسامة ووجوب الدية على العاقلة في القتل الخطأ. - إجماع الفقهاء على جواز الكفالة. وكلاهما قائم على التبرع الملزم.
15	الحكم الشرعي	حرام باتفاق أكثر المجامع الفقهية والغالبية العظمى من الفقهاء.	حلال باتفاق المجامع الفقهية والغالبية العظمى من الفقهاء.

المصدر: عبد الحميد محمود بعل، **الرقابة الشرعية الفعالة في المؤسسات المالية الإسلامية**، مرجع سابق، ص ص18-20.

الملحق رقم (04): استمارة استبيان

جامعة لونيسي علي –البليدة2 –
كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم الاقتصادية
تخصص: الصيرفة الاسلامية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، أما بعد:

في إطار التحضير لأطروحتنا التي تندرج ضمن متطلبات الحصول على شهادة دكتوراه الطور الثالث في العلوم الاقتصادية تخصص "صيرفة إسلامية" والموسومة ب «**نحو بناء استراتيجية لتطوير الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر على ضوء تجارب دولية**" والتي نهدف من خلالها إلى صياغة استراتيجية لتطوير الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر في ضل مجموعة من التحديات والعقبات التي تفرضها بيئة العمل التقليدية، ومن أجل إتمام هذه الدراسة من جانبها التطبيقي نلتمس من سيادتكم المحترمة التكرم بالإجابة على هذا الاستبيان باعتباركم مختصين في العمل المصرفي وذلك بوضع علامة (X)أمام الإجابة التي ترونها مناسبة من وجهة نظركم.

وحتى تكون نتائج الاستبيان دقيقة ونتمكن من الاعتماد عليها نرجو من سيادتكم المحترمة الإجابة على جميع الأسئلة دون استثناء وبكل عناية، والتي ستستعمل لأغراض البحث فقط وستعامل بالسرية التامة.

تقبلوا منا فائق الاحترام والتقدير.

الطالبة: بوداش سهام

المحور الأول: معلومات عامة:

1- العمر: أقل من 30 سنة ☐ 30 - 40 سنة ☐ 41- 50 سنة ☐ 51 سنة فأكثر ☐

2- المؤهل العلمي: ليسانس ☐ ماستر ☐ دراسات عليا (ماجيستير- دكتوراه) ☐ خريج مدرسة عليا ☐

أخرى (حددها).....

3- المسمى الوظيفي: .....

4- هل انت موظف في: مصرف إسلامي ☐ نافذة إسلامية في بنك تقليدي ☐

5-الخبرة المهنية: أقل من 5 سنوات ☐ 05-09 سنوات ☐ 10-14 سنة ☐ 15-20 سنة ☐ أكثر من 20 سنة ☐

6-الدخل: أقل من 30 ألف ☐ 30-50 ألف ☐ 50-70 ألف ☐ 70-90 ألف ☐ أكثر من 90 ألف ☐

المحور الثاني:واقع ومرتكزات تطوير الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر						
	العبارات	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
فرص تطوير الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر						
حسب رأيكم فإنه هناك مجموعة من الفرص التي تساهم في بناء وتطبيق سياسة تطويرية في الصناعة المالية الإسلامية:						
1	تفضيل شريحة مهمة من المجتمع الجزائري للتعاملات المالية الإسلامية والذي يعتبر ميزة تفضيلية لاستقطاب المدخرات والاستثمارات للمؤسسات المالية الإسلامية.					
2	وجود فوائض مالية متداولة خارج القطاع الرسمي فشلت البنوك التقليدية في استقطابها يؤدي إلى ضرورة اللجوء إلى تفعيل دور الصيرفة الإسلامية.					
3	وجود منظومة تشريعية قيد التحديث مؤيدة لنشاط وتطور الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر يعتبر مرتكزا لممارسة أنشطة هذه الصناعة وتطويرها.					
4	وجود بوادر إرادة سياسية لتبني رؤى تطويرية لقطاع المالية الإسلامية في الجزائر يعتبر حافزا لتطوير هذه الصناعة.					
5	منح خيار فتح نوافذ إسلامية بالتزامن مع خيار فتح مصارف إسلامية يساهم في بناء أسس التحول نحو الصناعة المالية الإسلامية.					
6	وجود فتاوى شرعية صادرة عن المجلس الإسلامي الأعلىداعمة لفتح نوافذ إسلامية تساهم في تعزيز الثقة في هذه النوافذ.					
7	وجود قابلية للتوسع في العمل المصرفي والمالي الإسلامي في الجزائر بتوفر سوق واعدة تمنح فرص توسعية للصناعة المالية الإسلامية.					
أهمية تطوير الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر						
حسب رأيكم فإن بناء وتطبيق سياسة تطويرية في الصناعة المالية الإسلامية يتيح الآتي:						
8	تزيد من إمكانية استغلال الحلول المالية والفرص الاستثمارية التي تتيحها الصناعة المالية الإسلامية بمختلف فروعها.					
9	توسيع مجال العمل المصرفي وفتح آفاق استثمارية جديدة والاستفادة من الخدمات التي تتيحها صيغ التمويل الإسلامية.					
10	تنويع أساليب التمويل التي توفرها صيغ التمويل الإسلامي المختلفةيولد استثمارات انتاجية تتناسب مع الأنشطة الاقتصادية في مختلف القطاعات.					
11	تمكين شريحة واسعة منالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من تعبئة المدخرات وتوظيفها ومشاركتهم في نتائج الاستثمارات عن طريق المشاركات والمضاربات.					
10	تسمح عملية جذب المدخرات من إشراك الأفراد والمؤسسات وتمليكهم لأصول في مشروعات البنية التحتية.					
11	تنويع مصادر التمويل للاقتصاد الوطني في ضل تذبذب في أسعار النفط.					
12	تحقيق الاستقرار المالي والاقتصادي والتقليل من آثار الأزمات المالية.					
13	تحقيق عدالة اجتماعية، تكافل اجتماعي وكذا تكافؤ الفرص فيما يخص توزيع الثروة.					

المحور الثالث :التحديات والعقبات التي تواجه الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر حسب رأيكم فإن تطبيق استراتيجية تطويرية للصناعة المالية الإسلامية تعترضها مجموعة من التحديات:						
	العبارات	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غيرموافق بشدة
التحديات القانونية						
14	صدور النظام 20-02 المتعلق بالعمليات المصرفية الإسلامية يعد غير كاف لتأطير كل أبعاد نشاط الصيرفة الإسلامية.					
15	غياب التكييف القانوني للقانون التجاري ليتلاءم مع طبيعة عمل الصيرفة الإسلامية أدى إلى زيادة المخاطر في مؤسستكم المالية.					
16	عدم وجود قانون جبائي خاص بالعمل المصرفي الإسلامي أثار بعض التحفظات الشرعية للصيرفة الإسلامية.					
17	غياب إطار تشريعي منظم للصكوك الإسلامية في الجزائر حال دون تمكن مؤسستكم المالية من الفرص التمويلية والاستثمارية التي تتيحها هذه الصكوك.					
18	غياب قانون موجب لتوحيد المعايير الشرعية للمنتجات المالية المقدمة من المؤسسات المالية الإسلامية يحد من الثقة في شرعية الخدمات الإسلامية.					
التحديات التنظيمية						
19	عدم مراعاة معايير وأدوات رقابة بنك الجزائر لطبيعة العمل المصرفي والمالي الإسلامي يحد من أهمية الرقابة المالية الداخلية لمؤسستكم المالية.					
20	اعتماد بنك الجزائر لمعدل الكفاية الحدية لرأس المال الخاص بمعايير لجنة بازل 03 يتنافى مع خصوصية نشاط مؤسستكم المالية.					
21	حصر أدوات التمويل وإعادة التمويل من بنك الجزائر في أدوات وضمانات تقليدية قائمة على الفوائد الربوية يحول دون إمكانية الاعتماد عليها.					
22	الإجراءات المتعلقة بتنظيم السوق النقدية ونظام الاحتياطي القانوني لا تراعي خصوصية العمل المصرفي الإسلامي وتخلق مشكل سيولة على مستوى مصرفكم.					
23	عدم مراعاة هوامش الربح المتغيرة بالنسبة للودائع الاستثمارية والتمويلات عن طريق المشاركات وكذلك كهوامش الربح التجارية علىصيغ البيوع حد من قدرة استقطاب وتوظيف الودائع.					
24	غياب نموذج حكامة متطور على مستوى مؤسستكم المالية حد من فرص تطوير الأداء.					
25	الاعتمادفي عمليةعرض وإفصاح وتبويب القوائم المحاسبية على نظام محاسبي موحد ووفق بنود الميزانية التقليدية التي لا تتلاءم ومتطلبات العمل المصرفي الإسلامي.					
تحدي تأهيل الموارد البشرية						
26	يعاني مصرفكم من إشكالية تلبية الاحتياجات التشغيلية ذات الكفاءة بسبب ندرة العنصر البشري المؤهل في المصرفية الإسلامية.					
27	يتم استقطاب جل الموظفين في مؤسستكم المالية من البنوك التقليدية واللذين غالبا ما تكون خبرتهم مقتصرة على المعاملات المالية التقليدية.					

28	محدودية إلمام العنصر البشري حول المعاملات المالية الإسلامية مما يجعلهم عرضة لارتكاب الأخطاء الشرعية مما يمس بسمعة مؤسستكم المالية.					
29	غياب معاهد ومدارس متخصصة في المالية الإسلامية واقصارها على بعض التخصصات المفتوحة في الجامعات يؤثر سلبا على عملية تكوين البشرية.					
30	نقص الدورات التدريبية والتكوينية المتخصصة في المالية الإسلامية يؤثر على عملية تحسين مستوى العاملين بمؤسستكم المالية.					
31	اقتصار التكوين في المالية الإسلامية على الجانب النظري وعدم ربطه بالممارسة العملية في المؤسسات المالية الإسلامية.					
32	هناك حاجة للإلمام من الناحية الشرعية والمصرفية من طرف أعضاء هيئة الرقابة الشرعية في ضل التطور التكنلوجي الهائل.					
	التحديات الشرعية					
33	يعتبر إنشاء هيئة وطنية للإفتاء في الصناعة المالية الإسلامية تابعة للمجلس الإسلامي الأعلى أمر يحد من فرص نجاح استراتيجية تطوير الصناعة المالية الإسلامية.					
34	غياب إطار رقابي شرعي على مستوى بنك الجزائر حد من فرص تطوير الرقابة الشرعية على مستوى مؤسستكم المالية.					
35	لا تتمتع هيئة الرقابة الشرعية (الداخلية) بالاستقلالية الكافية عن إدارة مؤسستكم المالية مما يمس بمصداقية قرارات هذه الهيئة.					
36	عدم وجود نظام رقابة شرعية داخلية كافية وفعالة على المعاملات المالية الإسلامية يمس بشرعية ومصداقية المعاملات المالية الإسلامية فيمؤسستكم المالية.					
37	آلية تعيين أعضاء الهيئة الوطنية للصناعة المالية الإسلامية أثارت إشكالية حول كفاءتها ومدى مساهمتها في تطوير الصناعة المالية الإسلامية.					
38	تعدد العضوية لبعض الأعضاء في هيئات متعددة للرقابة الشرعية يحد من استقلالية هذهالهيئات ويقلص من دورها في رقابة الصيرفة الإسلامية والإفتاء فيها.					
39	غياب معايير وشروط دقيقة خاصة بمسألة العضوية في الهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية والشبابيك الإسلامية ينعكس بالسلب على الإفتاء في هذا المجال.					
40	الإفراط في الاعتماد علىمنهج محاكاة المنتجات المالية التقليدية في مؤسستكم المالية يجعل الضوابط الشرعية مجرد قيود شكلية.					
41	هناك تباين في الفتاوى الشرعية واختلاف حول شرعية بعض المنتجات وصيغ التمويل الإسلامي يمس بمصداقية العمل المصرفي الإسلامي.					
	تحديات أخرى					
42	المنافسة غير العادلة مع المؤسسات المالية التقليدية التي تملك خبرة واسعة وبيئة عمل صممت على مقاسها.					
43	انخفاض الحصة السوقية لمؤسستكم المالية مقارنة بالمؤسسات المالية التقليدية.					
44	الانتشار الجغرافي لمؤسستكمالمالية من خلال مختلف الفروع المتواجدة على المستوى الوطني يعتبر غير كاف.					
45	نقص الثقة في نموذج العمل المالي والمصرفي الإسلامي يحد من فرص جذب عملاء جدد.					
46	ارتفاع تكلفة التمويل الإسلامي مقارنة بنظيره التقليدي يحد من إمكانية التوسع					

	والانتشار.					
47	المغالاة في الاعتماد على صيغة المرابحة (صيغ البيوع بصفة عامة) ومحدودية الاعتماد على المشاركة ضيع فرصا استثمارية واعدة.					
48	عدم المخاطرة في المصارف الإسلامية وتجنب مصرفكم لاستراتيجية التنويع في الأنشطة الاقتصادية المستهدفة حال دون استغلال أمثل للفرص الاستثمارية المتاحة.					
49	غياب خطة تسويقية جذابة لدى مؤسستكم المالية يقلص منفرص التوسع وجذب عملاء جدد.					

المحور الرابع :الآليات والحلول المقترحة لتطوير الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر						
في رأيكم فإن صياغة استراتيجية تعنى بتطوير الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر تتطلب مجموعة من الآليات والحلول التالية:						
	العبارات	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
الآليات والحلول المتعلقة بالإطار القانوني						
50	الاطلاع على التجارب الدولية يقلص من المنافذ والخروقات القانونية.					
51	هناك حاجة ملحة لتعديلالإطار القانوني بإدراج بنود أو فصول خاصة بالعمل المصرفي الإسلامي.					
52	تكييف بعض القوانين لتتلاءم وطبيعة العمل المصرفي الإسلامي على غرار القانون التجاري، قانون الضرائب ونظام التأمينات.					
53	اصدار قوانين خاصة بتوحيد معايير العقود في المعاملات المالية الإسلامية للتقليل من التباين في الأحكام الشرعية وتعزيز الثقة في شرعية الخدمات المالية الإسلامية.					
54	الإسراع بالخروج بقانون خاص ومنظم لعمل الصكوك الإسلامية في الجزائر لتدارك الفرص التمويلية والاستثمارية الضائعة.					
الآليات والحلول المتعلقة بالإطار التنظيمي (تنظيم العلاقة مع بنك الجزائر)						
55	إيجاد إطار تنظيمي يوضح وينظم العلاقة بين البنك المركزي والبنك الإسلامي من خلال إنشاء إدارة خاصة بالمؤسسات المالية الإسلامية؛ للإشراف والرقابة والتوجيه.					
56	تعزيز مرونة آليات رقابة بنك الجزائر على المصارف الإسلامية لتمكينها من الضفر بالفرص الاستثمارية.					
57	إنشاء صناديق استثمار مشتركة بين البنك المركزي والمصارفالإسلامية بديلة عن نسبة الاحتياطي القانوني يعزز من كفاءة استخدام موارد المصرف وتوظيفها.					
58	قيام بنك الجزائر بتمويل وإعادة تمويل المصارفالإسلامية بصيغة القروض الحسنة أو					

	كحساب استثماري لفترة محددة، يمنح مرونة أكثر في تعاملات مؤسستكم المالية.					
59	تبني بنك الجزائر لمعيار كفاية رأس المال الصادر عن مجلس الخدمات المالية الإسلامية IFSBالذي يضع قواعد الحيطة والحذروفرض تبني هذا المعيار بتعليمات خاصة.					
60	تنظيمالسوق النقدي ما بين البنوك وتكييفه مع طبيعة عمل المصارف الإسلامية لتعزيز سيولة المصرف.					
61	إعداد القوائم المالية وفقا للمعايير المحاسبية الصادرة عن هيئة المحاسبية والمراجعةللمؤسسات المالية الإسلامية (AAOFI).					
62	تكوين هيئة رقابة شرعية عليا ببنك الجزائر، وإضافة معايير شرعية إلى المعايير المالية الأخرى لرقابة البنوك الإسلامية.					
الآليات والحلول المتعلقة بالإطار الشرعي						
63	تفعيل دور هيئة الرقابة الشرعية للوقوف على مدى الالتزام بالضوابط الشرعية في المعاملات الإسلامية.					
64	الحرص على تحقيق استقلالية هيئة الرقابة الشرعية عن إدارة البنك.					
65	إيجاد معايير وشروطدقيقة خاصة بمسألة العضوية في الهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية والشبابيك الإسلامية لضمان فعالية هذه الهيئات.					
66	تعيين مدققين شرعيين داخليين للتأكد من تحقيق أهداف الرقابة الشرعية الداخلية في مؤسستكم المالية.					
67	الاستعانة بمدققين شرعيين خارجيين مستقلين لتعزيز ثقة العملاء حول شرعية معاملات مؤسستكم المالية.					
68	إيجاد حلول شرعية لأساليب التعامل المخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية مع المصارف التقليدية الأخرى أو بنك الجزائر.					
69	القيام بالتعديلات اللازمة المتعلقة بالموارد المالية واستخدامات الأموال المخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية.					
70	توحيد الفتاوى الشرعية حول شرعية بعض المنتجات وصيغ التمويل الإسلامي تكريسا لمصداقية العمل المصرفي الإسلامي.					
الآليات والحلول المتعلقة بالموارد البشرية						

71	إنشاء مركز تعليمي وتدريبيمتخصصفي المصرفية الإسلامية لتكوين كوادر بشرية مؤهلة في مجال المالية الإسلامية في سبيل تلبية الاحتياجات التشغيلية ذات الكفاءة.					
72	دعم التخصصات في مجال المالية الإسلامية في مختلف الجامعات كتكوين قاعدي يساهم في تكوين إطارات في المالية الإسلامية.					
73	تشجيع إقامة دورات تكوينية وبشكل دوري في مجال المالية والاقتصاد الإسلامي نظريا وتطبيقيا.					
74	تعزيز التعاون بين الأكاديميين والخبراءوالمهنيين ومختلف الأطراف الفاعلة في سبيل تطوير البرامج التعليمية والتدريبية المتخصصة في المالية الإسلامية.					
75	إنشاء مراكز متخصصة لتدريب العاملين على مستوى مؤسستكم المالية ضمانا للتحسين المستمر في مستوى العاملين ومواكبتهم للتطور التكنلوجي.					
76	الحرص على إشراك الموظفين في مختلف الدورات التكوينية ومختلف الملتقيات والتظاهرات التي تعنى بالمالية الإسلامية.					
الآليات والحلول المتعلقة بالسياسة الاستثمارية والتسويقية						
77	إيجاد سوق مالي إسلامي يسمح بتسويق المنتجات المالية الإسلامية كما يسمح بتوفير السيولة الازمة لنشاط مؤسستكم المالية.					
78	تكثيف الحملات الاعلانية عبر مختلف وسائل الإعلام للتعريف بمختلف الخدمات المالية الإسلامية التي تقدمها مؤسستكم المالية وزيادة الوعي بأهمية العمل المصرفي الإسلامي.					
79	تبني استراتيجية الانتشار عن طريق فتح فروع جديدة عبر كامل القطر الوطني في سبيل جذب عملاء جدد وتحسين الحصة السوقية لمؤسستكم المالية.					
80	فتح فرص تطبيق الهندسة المالية لتطوير الخدمات المالية المقدمة من طرف مؤسستكم المالية بما يتناسب واحتياجات العملاء.					
81	توسيع تطبيق مجال التعامل التكنلوجي والالكتروني بكل أنواعه لجمع المعلومات ومعالجتها في حينها يقلل من التكاليف في مؤسستكم المالية.					
82	تنويع الخيارات للخروج من الاستثمار عن طريق حقوق الملكية يعزز من فرص مصرفكم في التعامل بصيغتي المضاربة والمشاركة.					
83	إنشاء قسم خاص بإدارة المخاطر يقلل من حجم المعاملات المتعثرة ويسمح بانتهاج استراتيجية التنويع في الأنشطة والقطاعات المستهدفة لاستغلال أمثل للفرص المتاحة.					
الآليات والحلول المتعلقة بإنشاء هيئات محلية داعمة للصناعة المالية الإسلامية						

84	إنشاء هيئة قضائية؛ من أجل إيجاد نظام قضائي متخصص يتولى مهمة تسوية النزاعات المتعلقة بحالات التعدي والتقصير في المعاملات المالية الإسلامية وكذا تنفيذ الأحكام المترتبة عنها.					
85	إنشاء هيئة استشارية؛ تتولى مهمة الاستشارة والتدريب في مجال تقديم الخدمات المالية الإسلامية، تشمل كافة الجوانب الشرعية والمصرفية والمالية والاقتصادية والادارية.					
86	إنشاء هيئة للحوكمة وإدارة المخاطر؛ تتولى مهمة اعداد دليل يحدد مبادئ الحوكمة وتعزيز أليات إدارة المخاطر في المؤسسات المالية الإسلامية.					
87	إنشاء مركز للهندسة المالية الإسلامية؛ تتولى مهمة البحث عن بدائل للمنتجات والخدمات المالية التقليدية، وطرح منتجات مبتكرة تستوعب الاحتياجات المالية الحقيقية للمواطن الجزائري.					
88	إنشاء هيئة لتصنيف المؤسسات والمنتجات المالية الإسلامية من الناحية الائتمانية والتكنولوجية والشرعية؛ تتولى مهمة التقييم الدوري للملاءة المالية للمؤسسة أو منتجاتها، ودرجة الانضباط الشرعي فيها.					
89	إنشاء هيئات تسويقية؛ تولى مهمة التوعية والترويج للصناعة المالية الإسلامية وآلياتها بالاعتماد على الفضائيات، المواقع الالكترونية، المجلات المتخصصة، الندوات والنشرات الدورية.					
90	إنشاء قاعدة للبيانات خاصة بقطاع التأمين والمصرفية الإسلامية؛ تجعل عملية الولوج للمعلومات والاحصائيات والبحوث أمرا متاحا وتساهم في تعزيز التواصل بين الكفاءات					

الملحق رقم (05): الأساتذة المحكمين للإستبيان

اللقب والإسم	الرتبة ومكان العمل
حكيم بوحرب	أستاذ بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير –جامعة بليدة2–
محمد يدو	أستاذ بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير –جامعة بليدة2–
مصطفى بوشامة	أستاذ بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير –جامعة بليدة2–
يوسف حاوشين	أستاذ محاضر –أ–بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير –جامعة بليدة2–
علي حدو	أستاذ محاضر –أ–بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير –جامعة بليدة2–

الملحق رقم (06): نتائج اختبار معامل الارتباط بيرسون

```
  FILE='C:\Users\moh\Downloads\Taieb (2).sav'.
DATASET NAME Jeu_de_donnéesl WINDOW=FRONT.
CORRELATIONS
  /VARIABLES=م_أهمية_تطوير م_فرص_تطوير
  /PRINT=TWOTAIL NOSIG
  /MISSING=PAIRWISE.
```

Corrélations

[Jeu_de_donnéesl] C:\Users\moh\Downloads\Taieb (2).sa

Corrélations

		م_فرص_تطوير	م_أهمية_تطوير
م_فرص_تطوير	Corrélation de Pearson	1	,617**
	Sig. (bilatérale)		,000
	N	57	57
م_أهمية_تطوير	Corrélation de Pearson	,617**	1
	Sig. (bilatérale)	,000	
	N	57	57

**. La corrélation est significative au niveau 0,01 (bilatéral).

الملحق رقم (07): نتائج اختبار one-sample statistics

One-Sample Test

	Test Value = 3					
	t	df	Sig. (2-tailed)	Mean Difference	95% Confidence Interval of the Difference Lower	Upper
م_المحور2	-11,652	56	,000	-,90760	-1,0636	-,7516
م_المحور3	-7,169	56	,000	-,53740	-,6876	-,3872
م_المحور4	-16,181	56	,000	-,92469	-1,0392	-,8102
م_فرص_تطوير	-19,075	56	,000	-1,08271	-1,1964	-,9690
م_أهمية_تطوير	-6,852	56	,000	-,75439	-,9749	-,5338
م_المعدات_القانونية	-10,283	56	,000	-,89474	-1,0690	-,7204
م_المعدات_التنظيمية	-4,382	56	,000	-,35840	-,5222	-,1946
م_المعدات_البشرية	-4,816	56	,000	-,46115	-,6530	-,2693
م_المعدات_المالية	-1,344	56	,184	-,14035	-,3496	,0689
م_المعدات_الأخرى	-4,185	56	,000	-,41667	-,6161	-,2172
م_الآثار_القانوني	-15,125	56	,000	-,99298	-1,1245	-,8615
م_الآثار_التنظيمي	-10,282	56	,000	-,78947	-,9433	-,6357
م_الآثار_المالية	-12,052	56	,000	-,90351	-1,0537	-,7533
م_الآثار_البشرية	-21,817	56	,000	-1,34211	-1,4653	-1,2189
م_الآثار_الاستراتيجية	-16,351	56	,000	-,93734	-1,0522	-,8225
م_الآثار_المهنية	-9,022	56	,000	-,68421	-,8361	-,5323

Summary:

This study aims to attempt to propose a conceptual model for a development strategy capable of advancing the islamic financial industry sector in Algeria, by being guided by the study of the experiences of some selected countries and highlighting the analysis of the factors of success of these experiences to benefit from them without neglecting their disadvantages, To achieve the objectives of this study, we followed the analytical descriptive approach as a method suitable for the theoretical side of the study, in order to clarify the subject and its various dimensions. In order to drop the theoretical aspect and reach the objectives of this study, we designed a questionnaire consisting of a set of axes closely related to the variables of the study. These axes consist of 90 items distributed to a sample consisting of 60 experienced employees in Islamic banks in Algeria in addition to Employees in traditional banks that have introduced Islamic windows, trying to feel their pulse as well as knowing their views on the proposed mechanisms and solutions for the advancement of this industry in light of a business environment marred by a set of challenges.

Our study concluded that although there are signs of a political will to adopt developmental visions for the Islamic finance sector in Algeria, which is considered an incentive for the development of this industry, the general situation indicates a slowdown in the course of reforms, which is attributed to the absence of an effective and clear-cut strategy, and the adopted reform policies are not It is still below the level in order to advance the Islamic financial sector in Algeria and remedy the delay witnessed in this industry, in light of a legal and regulatory gap and the absence of a monetary policy accompanying the activity of Islamic financial institutions in Algeria.

Keywords: Islamic financial industry ; Islamic banking; Strategy.